



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

<p>To: Jordan Securities Commission Amman Stock Exchange Date: 31/8/2020 Ref. : FIN1/2/1823/2020</p> <p><u>Subject:</u> Annual Report for the fiscal year ended 31/12/2019</p>	<p>السادة هيئة الاوراق المالية السادة بورصة عمان التاريخ:- 2020/8/31 الرقم : مالية 2020/1823 /2/1</p> <p><u>الموضوع:</u> التقرير السنوي <u>للسنة المنتهية في 31/12/2019</u></p>
<p>Attached the final version of Safwa's Islamic Bank Annual Report (Arabic and English) for the year 2019.</p>	<p>مرفق طيه النسخة النهائية من التقرير السنوي بلغتيه العربية والانجليزية (بنك صفوة الاسلامي) لعام 2019 .</p>
<p>Kindly accept our high appreciation and respect Safwa Islamic Bank</p> <p>Samer Tamimi CEO</p>	<p>وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،، بنك صفوة الاسلامي</p> <p>سامر تميمي الرئيس التنفيذي</p>

بورصة عمان
الدائرة الإدارية والمالية
الديوان
٢١ آب ٢٠٢٠

الرقم التسلسل: 3311
رقم الملف: 11006
الجهة المختصة: 2020/1823

مبادئ راسخة، حلول مبتكرة Solid Principles, Innovative Solutions



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

تعاملات مصرفية عادلة ومسؤولة

التقرير
السنوي

2019





حضرة صاحب الجلالة الهاشمية
الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم



حضرة صاحب السمو الملكي
الأمير الحسين بن عبدالله الثاني المعظم
ولي العهد

قائمة المحتويات

١٠	نبذة تعريفية
١٢	أعضاء مجلس إدارة بنك صفوة الإسلامي
١٢	أعضاء هيئة الرقابة الشرعية
١٣	أعضاء الإدارة التنفيذية في البنك والمناصب التي يشغلونها
١٣	مدقق الحسابات
١٤	كلمة رئيس مجلس الإدارة
١٦	كلمة الرئيس التنفيذي
٢٢	التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية
٢٦	تقرير مدقق الحسابات المستقل
٣٢	القوائم المالية والإيضاحات حولها
١٤٧	تقرير مجلس الإدارة لعام ٢٠١٩
٢٠٦	المعلومات والتفاصيل المتعلقة بتطبيق أحكام تعليمات الحاكمية المؤسسية وحوكمه الشركات
٢٠٧	دليل الحاكمية المؤسسية
٢٢٧	تقرير الحوكمة
٢٣٨	دليل حاكمية وادارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

بنك صفوة الاسلامي

العدل والمساواة والأمانة
في تعاملاتنا المصرفية

بسم الله الرحمن الرحيم

بنك صفوة الإسلامي شركة مساهمة عامة محدودة

إنَّ بنك صفوة الإسلامي شركة مساهمة عامة ومرخص من البنك المركزي الأردني لممارسة وتقديم الأعمال والخدمات المصرفية الإسلامية وفقاً لقانون البنوك وقانون الشركات ، سبق وأن قررت الهيئة العامة للبنك في إجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ ١٧ أيار ٢٠١٧ تغيير إسم البنك من بنك الأردن دبي الإسلامي إلى بنك صفوة الإسلامي .

يقوم البنك بتقديم جميع الأعمال المالية والمصرفية وأعمال الاستثمار المنظمة على أساس غير ربوي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية من خلال مركزه وفروعه داخل المملكة الأردنية الهاشمية وعددها ستة وثلاثون فرعاً والشركة التابعة، ويخضع البنك في أعماله لأحكام قانون البنوك الأردني.

رؤيتنا

ريادة العمل المصرفي الإسلامي لخدمة جميع أطراف المجتمع

مهمتنا

تقديم خدمات متميزة ومبتكرة نابعة من مبادئ الدين الإسلامي الحنيف، تهدف إلى بناء شراكة دائمة وتحقيق أفضل منفعة لجميع الأطراف.

قيمنا

الإبداع:

نتمسك في بنك صفوة الإسلامي بمبادئ الإبداع والابتكار ونميز أنفسنا كمؤسسة مالية رائدة من خلال الجمع بين القيم الإسلامية الحقيقية مع أحدث التقنيات العالمية والمنتجات والخدمات المبتكرة وبالتالي تقديم أفضل الخدمات المصرفية الإسلامية العصرية.

المعرفة:

نعتمد في بنك صفوة الإسلامي منظومة سياسات ائتمانية وقوانين ولوائح عمل مستمدة من أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية الغراء ونحن فخورون بتقديم مفهوم جديد من الخدمات المصرفية الإسلامية العصرية في الأردن.

الجودة:

في بنك صفوة الإسلامي لدينا مجموعة واسعة من الحلول التي تمت ترجمتها عبر منتجات وخدمات تم إبداعها بالتناغم التام مع الحاجات التمويلية والمالية لمتعاملينا. حيث تم تصميم هذه الخدمات والمنتجات البنكية وفق مبدأ الإلتقان المرتكز على الجودة.

القيمة المضافة:

إن مفهوم العمل المصرفي الإسلامي المعاصر ونجاح تعاملينا هو انعكاس لالتزامنا في تقديم قيمة حقيقية ومضافة وعوائد مجدية من خلال توفير أرقى الخدمات المصرفية المتاحة، والنابعة من إيماننا المطلق بأن تلبية تطلعات متعاملينا وتحقيق قيمة مضافة لهم هو مفتاح نجاحنا.

الخدمات ضمن أرفع المستويات العالمية:

قمنا ببناء وتصميم كافة منتجاتنا وخدماتنا العصرية بناءً على فهم عميق ومستوفٍ لحاجات متعاملينا وتطلعاتهم لنضمن لهم تجربة مصرفية فريدة ضمن أرفع المستويات العالمية.

أعضاء مجلس إدارة بنك صفوة الإسلامي

رئيس مجلس الإدارة / ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار
نائب رئيس المجلس / ممثل مؤسسة تنمية أموال الأيتام
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار
ممثل شركة إدارة الاستثمارات الحكومية
مستقل
مستقل
مستقل

الدكتور « محمد ناصر » سالم أبوحمور
حمدان مصطفى فياض الفواعير
باسم عصام حليم سلفيتي
ديمة مفلح محمد عقل
خالد عمرو عريبي القنصل
الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي
الدكتور أحمد أمينسي عبدالحميد أمينسي
الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل
سمير حسن علي أبو لغد
الدكتور إبراهيم حسن مصطفى سيف
سالم عبد المنعم سالم برقان

أعضاء هيئة الرقابة الشرعية

رئيس هيئة الرقابة الشرعية والعضو التنفيذي
نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية

فضيلة الأستاذ الدكتور حسين حامد حسان
فضيلة الأستاذ الدكتور علي القره داغي
سماحة الشيخ عبد الكريم الخصاونة
فضيلة الدكتور أحمد سالم ملحم

أعضاء الإدارة التنفيذية في البنك والمناصب التي يشغلونها

المدير العام / الرئيس التنفيذي	سامر سعدى حسن صاحب التميمي
نائب الرئيس التنفيذي رئيس الخدمات المصرفية للشركات	رامي زياد عبد الفتاح الخياط
نائب الرئيس التنفيذي رئيس العمليات المركزية	هاني «محمد صبحي» احمد الزراري
نائب الرئيس التنفيذي رئيس ادارة الائتمان	زياد سعيد خليل كوكش
نائب الرئيس التنفيذي رئيس المالية والاستراتيجيات المؤسسية	ابراهيم صلاح محمد سمحه
رئيس الخدمات المصرفية للأفراد	نصفت كمال سلامه طه
رئيس الخزينة والاستثمار	وائل اسامة محمد موسى البيطار
رئيس تكنولوجيا المعلومات	رامي رياض حسن الكيلاني
رئيس الامتثال ومكافحة غسل الاموال	احمد درويش مصطفى ترتير
رئيس القانونية وامانة سر المجلس	مسعود اسماعيل مسعود (سقف الحيط)
رئيس الرقابة الشرعية	منير محمد فياض فرعونية
رئيس ادارة رأس المال البشري	محمد احمد سالم الهواري
رئيس التدقيق الداخلي	خالد خليل محمد العيسى
رئيس دائرة ادارة المخاطر (بالوكالة)	احمد محمود عبدالقادر جعفر

مدقق الحسابات للبنك وشركته التابعة

شركة ديلويت أندتوش (الشرق الأوسط)

كلمة رئيس مجلس الإدارة



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،
حضرات الأخوة والأخوات المساهمين الكرام،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

نيابة عن أعضاء مجلس الإدارة في بنك صفوة الإسلامي يسرني أن أضع بين أيديكم التقرير السنوي الحادي عشر للبنك و الذي يتضمن نتائج وإنجازات البنك خلال العام ٢٠١٩.

مضى بنك صفوة الإسلامي في مسيرته الطموحة خلال العام ٢٠١٩ محققا نموا في الموجودات بلغ ٤٣٦ مليون دينار وبنسبة نمو ٣٩٪ عن العام ٢٠١٨ لتصل الى ١,00٧ مليون دينار ، فنمت استثمارات البنك عبر قطاعات الاعمال المختلفة وبما ينسجم مع توجهات البنك بتحقيق أفضل النتائج لكافة الجهات ذات العلاقة ضمن استراتيجية واضحة ، وانعكس ذلك على نتائج البنك بنمو صافي دخله بنسبة ٢٠٪ ومحتفظا في نفس الوقت بمخصصات كافية لمواجهة اي تحديات مستقبلية، كما شهد العام نمو الدخل قبل الضريبة بنسبة ٣٢٪ مرتفعا من ١٣ مليون دينار في ٢٠١٨ الى ١٧,٢ مليون دينار في ٢٠١٩

« مضى صفوة في مسيرته الطموحة محققا نموا مميزا في عام شهد ظروفًا اقتصادية صعبة »

أظهر المجتمع المحلي اهتماما متزايدا في الخدمات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية السمحة، واستمرت الصيرفة الإسلامية في رفع حصتها في السوق المصرفي حيث ارتفعت حصة البنوك الإسلامية لتصل الى ما يقارب ٢٠٪ و كان لبنك صفوة الإسلامي الدور الكبير في ذلك بأداء متميز خلال عام ٢٠١٩.

« استمرت البنوك الإسلامية في رفع حصتها في السوق المصرفية في ٢٠١٩ ، ساهم صفوة بذلك مساهمة بارزة »

يسعى البنك جاهدا الى توفير خدمات مصرفية متميزة من خلال فهم احتياجات العملاء وتوفير حلول مرنة وسريعة مصممة خصيصا لهم. فتم تطوير عروض جديدة لتلبية احتياجات عملائنا وتوقعاتهم المتزايدة باستمرار فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات التي تقدم لهم سواء عبر فروعا المنتشرة في أنحاء المملكة أو قنواتنا الإلكترونية أو مركز الاتصال الذي بدأ بتقديم خدمة ٧/٢٤ بخدمات تنفيذية وتسويقية متميزة.

تم تعزيز الإيرادات التشغيلية للبنك بنمو وصل الى نسبة ٢٧٪ عما تحقق خلال العام ٢٠١٨، ونمت جميع مؤشرات بنود قائمة المركز المالي في العام ٢٠١٩.

يقدم البنك مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات لكافة قطاعات الاعمال و نعمل جاهدين على رفع مستوى رضا العملاء وخدمتهم بالطريقة اللامثل من خلال متابعة قريبة لهم عبر عدة قنوات كمرکز الاتصال ومراقبة الشكاوي وقياس جودة الخدمة لكافة فروع ووحدات البنك.

لمواكبة التطورات المتلاحقة للتحويل الرقمي فقد شهد العام ٢٠١٩ اضافة وتحسين العديد من الخدمات المقدمة من خلال القنوات الالكترونية تسهل على متعاملينا وتختصر جهودهم ووقتهم وتراعي احتياجاتهم ضمن الاهداف الاستراتيجية لتحسين تجربة العملاء، كما قام البنك بتطوير موقع البنك على الشبكة العنكبوتية بطريقة عصرية، كل ذلك دون اغفال تطبيق اجراءات الأمان والحماية اللازمة لمواجهة الجرائم الالكترونية والاختراقات السيبرانية.

كما قام البنك خلال العام ٢٠١٩ بمراجعة سياساته واجراءاته فيما يخص عملية منح التمويلات بالتسهيل على العملاء عبر تسريع تقديم الخدمات التمويلية، كما اولى البنك اهتماما خاصا

«أضاف صفاة وحسن
العديد من الخدمات
المقدمة خلال
قنواته الاللكترونية
بهدف تحسين تجربة
المتعاملين»

لعملاء قطاع الشركات من خلال تقديم خدمة ادارة النقد، وبإشراف موظفين مختصين في الفروع لتلبية احتياجاتهم ، نجح البنك في اقامة علاقات جديدة مع مؤسسات مالية اقليمية عريقة، ونجح في توسيع شبكة البنوك المراسلة مما سينعكس ايجابا في المستقبل على اداء البنك. لخدمة أكبر شريحة من مجتمعنا وضمن خطط التوسع المدروس فقد قمنا خلال العام ٢٠١٩ وبفضل الله تعالى بافتتاح ٣ فروع جديدة لتصل شبكة فروعنا الى ٣٦ فرعا في نهاية العام ٢٠١٩، وانعكس ذلك التوسع ايجابياً على عدد متعاملي البنك .

نتيجة للأداء المتميز للبنك خلال العام ٢٠١٩ فان مجلس الادارة يوصي للهيئة العامة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بمبلغ ٥ مليون دينار وبنسبة ٥% من راس المال ولا زال البنك يملك نسبة كفاية رأس مال تبلغ ١٩٪ تقريبا في نهاية العام ٢٠١٩ وذلك بعد تنزيل مبلغ التوزيعات النقدية المقترحة ولا زالت أعلى من متطلبات بازل و متطلبات البنك المركزي الأردني.

«نتطلع الى العام ٢٠٢٠
بتفاؤل وإيجابية
انسجاما مع توجهات
جلالة الملك لتخفيف
العبء على المواطن
وتنشيط الاقتصاد من
خلال حزم تحفيزية»

نتطلع الى العام ٢٠٢٠ بنظرة تفاؤل وإيجابية انسجاما مع توجهات جلالة الملك عبدالله الثاني والقائمة على تخفيف الأعباء على المواطن وتحسين ظروفه المعيشية وتوجيه الحكومة نحو تنشيط الاقتصاد من خلال تنفيذ عدة حزم تحفيزية تشمل اعفاءات على قطاعات هامة مثل سوقي العقار والمركبات، ومنح حوافز مباشرة لمستثمري القطاع الصناعي والتجاري، ومن المتوقع ان تشهد المملكة في عام ٢٠٢٠ اكبر انفاق عام في تاريخها من خلال رفع الانفاق الرأسمالي، ورفع الرواتب مما سينعكس ايجابيا - بإذن الله - على كافة القطاعات الاقتصادية بما فيها القطاع المصرفي.

سيشهد العام ٢٠٢٠ الذكرى العاشرة لتحول البنك للعمل كمصرف اسلامي ليجسد قصة نجاح بنك واعد وطموح يلهمه روح الفريق الواحد، وسيستمر البنك بإذن الله في عام ٢٠٢٠ بتحقيق المزيد من النجاحات وتنفيذ أهداف خطته الاستراتيجية في ظل مراقبة ومواكبة مستمرة لكافة الاتجاهات والتوجهات الخارجية والمصرفية التي تؤثر على عملنا لضمان استمرار تميز البنك، وسيواصل البنك دراسة وتحسين اجراءاته وفعاليتها لتقديم خدمة يسعى فيها ان يكون افضل بنك مجتمعي في المملكة.

«سيشهد العام ٢٠٢٠
الذكرى العاشرة
لصفاة كبنك اسلامي،
وسيستمر - بإذن الله -
في مسيرته الناجحة
والمضي في تحقيق
أهدافه الاستراتيجية»

بهذه المناسبة الطيبة، أتقدم بالشكر الى فريق عمل بنك صفاة الاسلامي كل في موقعة من الموظفين الى الادارة التنفيذية الذي جسد روح الفريق الواحد في ابهى صورة كي يصل الى ما وصل اليه.

كما اتقدم بالشكر لمتعاملينا ومساهمي البنك الذين منحونا ثقتهم، وتتمنى ان يجدوا دائما خدمة مميزة من البنك، مواصلا شكري لمجلس ادارة البنك الذي قدم الدعم والمشورة والتوجيه الهادف، والى هيئة الرقابة الشرعية التي تمنح الثقة من خلال دورها بالتأكد من توافق معاملات البنك ومنتجاته مع أحكام شريعتنا الاسلامية الغراء.

كما لا يسعني الا ان أشيد بدور البنك المركزي الاردني المشرف على القطاع المصرفي والحارس اللامين عليه، والى الجهات الرقابية الاخرى والتي تلعب دورا هاما في سلامة البنك وتمنح الثقة للمستثمرين و تحفز اقتصادنا الوطني.

نسأل الله أن يوفقنا للعمل لما فيه مصلحة هذه المؤسسة وخدمة وطننا الغالي في ظل قيادة سيد البلاد الملك عبدالله الثاني ابن الحسين حفظه الله ورعا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

د. محمد أبو حمور
رئيس مجلس الإدارة

كلمة الرئيس التنفيذي



حضرات الأخوة والأخوات المساهمين الكرام،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

سأبدأ كلمتي برسالة أرسلتها إلى زملائي في البنك بتاريخ ٢٥ آذار ٢٠٢٠

"شكرًا لكم جميعًا على العمل خلال هذه الفترة وبوركت جهود كل منكم للعمل والاستمرار بالخدمة والعمل بجدّ ومسؤولية تحت هذه الظروف.

لمست من جميع موظفي بنك صفوة الاسلامي الشغف والرغبة والمسؤولية لانجاح مسيرة صفوة وتلبية رغبات متعاملينا فأصبح موقفنا وسماتنا وقوتنا وكل ما نمثله مسخرًا لخدمة متعاملينا وخدمة الوطن، وهذا يجعلني اشعر بالفخر لانتمائي لعائلي الكبيرة في صفوة.

في العامين الماضيين، عملنا بكل جدّ وبذلنا قصارى جهدنا لتغيير الطريقة التي نؤدي بها أعمالنا، كان جل همنا رضا المتعاملين عن خدماتنا ومنجاتنا وحرصنا على تقديم الخدمة بطريقة تفوق التوقعات و بما يتناسب مع احتياجات المتعاملين فقمنا بتطوير القنوات الإلكترونية ومركز الاتصال والعمليات والخدمات المصرفية عبر الهاتف والخدمات المصرفية عبر الإنترنت والموقع الإلكتروني وعروض المنتجات وشبكة الفروع... ولكن من الواضح أن عملية التطوير يجب أن تكون مستمرة و بما يواكب متطلبات المتعامل والعصر.

ومن أجل تخطي هذه الأزمة والمضي قدماً، علينا أن نقوم ببعض التغييرات البسيطة وأن نتبع مبدأ التباعد الاجتماعي بشكل تامّ. وهذا يتطلب تحركاً أسرع كي يصبح عملنا رقمياً و فعّالاً ومؤتمتاً بالكامل في أقرب وقت ممكن، وأنا أعتد عليكم بذلك كي نتخطى هذه الظروف الصعبة.

سيكون لهذه الأزمة آثاراً طويلة الأمد، لكنني أثق بجهودكم التي ستعبر بينك صفوة الى بر الأمان.

في الأيام القليلة الماضية، تشرّفت بالعمل عن كثب مع زملائنا في البنك المركزي الأردني وقد لمست تفهمهم للمشكلات التي قد تواجه الاقتصاد الأردني والقطاع المصرفي ودعمهم وتفانيهم لمساعدة البنوك الأردنية على تخطي الأزمة الحالية؛ جميعنا نتق بقدرة البنك المركزي الأردني على تجاوز هذه الصعاب لمصلحة وطننا الغالي.

في ظلّ هذه الظروف الاستثنائية، أقدر جهودكم وتعبيكم أكثر من أي وقت مضى. فلولا عملكم المتفاني وتكريس وقتكم وجهودكم، ما تمكنا من تقديم أعلى مستوى من الخدمة لعملائنا وللوطن ككل.

حافظوا على سلامتكم واعتنوا بأحبائكم".

تحدثت اليكم في اجتماع الهيئة العامة الماضي حول أبرز المحاور التي اتبعناها للمضي قدما ببنك صفوة الاسلامي وأبرز المبادرات التي تبينناها والتي ستصل ببنك صفوة الاسلامي الى المكانة التي يستحقها.

أستعرض معكم اليوم أبرز ما حققناه خلال العام ٢٠١٩ والذي سترون لاحقا من خلال هذا التقرير السنوي اننا قد وضعنا بنك صفوة الاسلامي على بداية الطريق الصحيح والذي سينعكس ايجابا على كافة اصحاب المصالح من مساهمي ومتعاملي وموظفي البنك.

"يمكن اعتبار عام ٢٠١٩ عام النمو الشامل لأعمالنا والذي تم من خلال اطلاق منظومة من المبادرات الرئيسية"

بداية أتقدم بالشكر الموفور لمجلس إدارة البنك على دعمه اللامحدود لي شخصيا ولزملائي أعضاء الإدارة التنفيذية، ولزملائي فريق عمل البنك الذين أثبتوا على مدى العام الماضي امتلاكهم للقدرات و الشغف والالخلاص للبنك والذي سيصل بنا الى الاهداف التي نسعى اليها جميعا فلكم مني جميعا التقدير و الاحترام.

مرة أخرى، أبدأ كلمتي السنوية للمساهمين بشعور من الفخر بالنظر لما أنجزناه على صعيد الأداء المالي و تفانينا الثابت لمساعدة متعاملينا بتسهيل وتبسيط تعاملاتهم مع بنك صفوة الاسلامي والاستمرار بجعل خبرة التعامل مع بنك صفوة تجربة لا تنسى.

أطلق البنك خلال العاميين الماضيين منظومة من المبادرات الرئيسية التي كان لها الأثر الكبير في تحقيق البنك لنتائج متميزة هذا العام الذي يمكننا اعتباره عام نمو شامل لأعمالنا، وتوحيد الأنشطة المتشابهة، وتعزيز البنية التقنية، والتطوير. لقد أثمرت استراتيجيتنا في إعادة دراسة عمليات البنك وتحديد أهدافنا وإضافة التجانس و التناعم بين أداء إدارات البنك المختلفة الى زيادة كفاءة الأداء وتخفيض مصاريف التشغيل كما نجحنا مرة أخرى في إثبات أن الفرص لازالت متاحة في السوق الأردني وتمكنا من تطوير أعمالنا وإدارة إستثماراتنا بكفاءة، وتنوع مصادر دخلنا، مما أدى في المحصلة إلى زيادة العوائد والأرباح المتحققة من مختلف إدارات البنك بصورة ملموسة.

"حققتنا نموا ملحوظا في العمليات والنتائج التشغيلية"

لقد حققنا خلال عام ٢٠١٩ نموا ملحوظا في عملياتنا ونتائجنا التشغيلية وما يميزها أننا استطعنا تحقيق هذا النمو مع تحقيق مؤشرات الرفع التشغيلي التي نصبو اليها حيث بلغت النسبة (١,٢٥) على الرغم من أن البنك يسير على خطط التوسع الجغرافي و التحول الرقمي في عملياته حيث بلغ الانفاق الرأسمالي ٣,٢ مليون دينار خلال العام ٢٠١٩.

تاليا: أبرز بنود المركز المالي والتغير الذي تحقق خلال عام ٢٠١٩ مقارنة بالعام الماضي ٢٠١٨

البند (مليون دينار)	٢٠١٩	٢٠١٨	التغير (مليون)	التغير %
الموجودات	١٥٥٧	١١٢١	٤٣٦	٣٩%
الودائع	١٣١٦	٩٣١	٣٨٦	٤١%
التمويلات وموجودات الاجارة المنتهية بالتمليك	١٠٢٥	٧٧٧	٢٤٨	٣٢%
الدخل قبل الضريبة	١٧,٢	١٣,١	٤,١	٣٢%
صافي الربح	١٠,٠	٨,٤	١,٧	٢٠%
EPS فلس / سهم	١٠٠	٨٤	١٦	١٩%

عملنا خلال هذا العام والعام السابق على تحسين مؤشرات الكفاءة والفعالية وعملنا على تنفيذ العديد من المبادرات والبرامج التي ساهمت على إدارة التكاليف والاستغلال الامثل للوقت والجهد وانتهجنا سياسة انتقاء الخدمات الاللكترونية بناء على مساهمتها في تحقيق هذه الاهداف.

أما العائد على الاستثمار في البنك فقد ساهم نمو العمليات وارتفاع احجام التمويل والاستثمار من تحقيق عوائد للمودعين هي الأعلى في القطاع المصرفي الإسلامي.

كما تظهر القوائم المالية أن البنك يتمتع بقاعدة رأس مال قوية وبنسبة كفاية رأس مال تبلغ ١٩ % تقريبا مما يتيح للبنك المرونة الكافية و العديد من الخيارات للنمو مستقبلا، مما سيعزز من قيمة الاستثمار في رأس مال بنك صفوة الاسلامي.

"نسعى لتطوير
خدماتنا الالكترونية
من خلال تقديم
حلول بسيطة وسهلة
الاستخدام"

تواجدنا الجغرافي: عملنا خلال العام ٢٠١٩ على تعزيز انتشارنا عبر اضافة ثلاثة فروع جديدة، أحدها في محافظة الكرك والفرعين الآخرين في العاصمة عمان في شارع الملكة رانيا (مبنى صندوق الحج) ومنطقة ابوعلندا ليصل عدد فروعنا العاملة الى ٣٦ فرعاً ومع صدور التقرير السنوي للبنك نتوقع جاهزية فرع آخر في محافظة اربد، ويعمل فريق متخصص على دراسة أماكن أخرى ستعزز من تواجدنا و تساهم في وصول البنك لأكبر شريحة من المجتمع الأردني كما قمنا بتعزيز شبكة الصرافات الآلية عبر إضافة ٨ أجهزة ليصل عددها الى ٧٦ جهازاً. صفة ديجيتال: واصلنا خلال العام ٢٠١٩ تطوير المنتجات والخدمات والتكنولوجيا، ووضعنا متطلبات المتعاملين في المرتبة الأولى على سلم أولوياتنا وعملنا على تحسين تفاعلهم معنا لضمان تجاوز توقعاتهم واستخدامنا للخدمات الرقمية والابتكار للقيام بذلك.

طوال عام ٢٠١٩، طرحنا العديد من المبادرات والمشاريع والتحسينات لضمان الحفاظ على التطوير المستمر في مستوى الخدمات الرقمية المقدمة لمعاملتي بنك صفة الاسلامي، فكان تركيزنا على تقديم حلول بسيطة وسهلة الاستخدام وسريعة، أذكر منها، تطوير الخدمات البنكية عبر الهاتف الخليوي وزيادة العديد من الخدمات المقدمة عبر التطبيق و تم تطوير موقع البنك الالكتروني ليعكس صورة مميزة عن البنك و تم بناؤه بشكل عصري مما يمنح الزائر للموقع سهولة في تصفح منتجاتنا وخدماتنا و امكان تواجدنا ووفرنا لزائر الموقع القدرة على تقديم طلباته وادارة عملياته بسهولة ويسر، لقد لمسنا تطوراً قياسياً في أعداد مستخدمي قنواتنا الالكترونية وهذا يدل على أننا في الطريق الصحيح بفهم احتياجات عملائنا من الخدمات الرقمية ولا زال في جعبتنا الكثير لتقديمه في مجال التحول الرقمي.

كما عملنا على تطوير مركز الإتصال عبر تقديم خدماته ٧/٢٤ وتم تعزيز خدماته بمهام تنفيذية وتسويقية بهدف التسهيل على معاملة البنك والإجابة على استفساراتهم في اي وقت.

لقد عملنا في بنك صفة الاسلامي على بناء ثقافة مهنية تنشئ موظفين محترفين و مبدعين شغفهم خدمة المتعاملين و ايجاد الحلول لهم مع تركيز عال على حسن الأداء و العمل بروح الفريق والتجاوب مع المتعاملين لنعكس قيمنا التي تبينها من كتاب الله وسنة نبيه العظيم، فتعاملنا مع التحديات التي تواجه تعاملينا على اختلاف قطاعاتهم و أحجام تعاملاتهم بكل جدية ومهنية وسنستمر بالعمل حتى نوصل تعامل بنك صفة الاسلامي الى مبتغاه.

"شكراً لمساهميننا،
لمتعاملينا "شكراً"
لأنكم صفة"

في يوم تقدير المتعامل في تشرين الأول من كل عام حددنا أهدافاً واضحة ضمن أولوياتنا الإستراتيجية وبدأنا على الفور في إحراز تقدم ملموس فاستطعنا أن نلهم موظفينا ، وأن نجعل تعاملينا جزءاً من عائلتنا الكبيرة مما خلق قيمة كبيرة للمساهمين فشكراً لكم جميعاً "شكراً لأنكم صفة".

نحن فخورون بأننا نساعد تعاملينا على اتخاذ قراراتهم بشكل أسهل ومساعدتهم للحصول على حياة أفضل من خلال تطوير فريق عمل البنك وتطوير القنوات الالكترونية وتطوير منتجاتنا ومراجعتها بشكل مستمر لمواكبة متطلبات تعاملينا وللازلة نعمل على تعزيز شبكة فروعنا، وأنا متحمس للتقدم الذي أحرزناه في عام ٢٠١٩.

"نراعي تقديم خدمات
عادلة ومسؤولة.
تتسم معاملاتنا
بالمساواة والشفافية
والأمانة دون تمييز"

نعلم أيضاً أننا في رحلة سنستغرق وقتاً وتتطلب شغفاً ومثابرةً ونحن على ثقة من أن لدينا الخط الصحيح والثقافة و الشغف الكافيين لتمكيننا من قيادة تحولنا وتقدمنا بنجاح وتحقيق أهدافنا بجعل بنك صفة بنكا اسلامياً اردنياً أقوى وأكثر تنافسية و نجاحاً على المدى الطويل.

نراعي في بنك صفة الاسلامي تقديم خدمات عادلة ومسؤولة خلال جميع مراحل تعاملنا مع تعاملينا وتتسم معاملاتنا بالعدل والمساواة والشفافية والأمانة ونحرص على جعل هذا

المنهج جزءاً من قواعد عملياتنا ونعطي مزيداً من الاهتمام والعناية والرعاية الخاصة بالعملاء محدودى الدخل وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة والتعليم دوئما تمييز بين الجنسين.

كما نسعى إلى توفير معلومات وأهية عن منتجاتنا وخدماتنا وتقديمها لمتعملي البنك بأفضل وأسهل الطرق و اوضحها ونسعى الى توفير اقصى درجات الوضوح والشفافية في تعاملاتنا، وهدفنا الأساسي تعاملات مصرفية عادلة ومسؤولة والحفاظ على الوتيرة التصاعديّة لنمو البنك وتطوير أعماله للوصول الى المرتبة التي نسعى إليها.

شكراً لأنكم صفوة

**سامر التميمي
الرئيس التنفيذي**



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية

نراقب تعاملاتنا بدقة من خلال التزامنا
بالضوابط الشرعية

التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية لبنك صفوة الإسلامي عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٩/١٢/٣١ م

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ، ،
الى السادة / مساهمي بنك صفوة الإسلامي المحترمين ، ،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ، ،

بمقتضى قانون البنوك الأردني رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ م و القانون المعدل لقانون البنوك رقم ٧ لسنة ٢٠١٩ م ، وما تضمنه بشأن البنوك الإسلامية، والنظام الأساسي للبنك، والضوابط الواردة ضمن معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، تقدم الهيئة التقرير التالي:-

لقد راقبت الهيئة المبادئ المستخدمة والعقود المتعلقة بالمعاملات والتطبيقات التي طرحها البنك خلال الفترة المالية المنتهية بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١ م، وكذلك قامت بالمراقبة الواجبة لإبداء رأيها فيما إذا كان البنك قد تقيّد بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ومدى التزامه بالفتاوى والقرارات والإرشادات المحددة التي تم إصدارها من قبلنا والتثبت من التزام البنك بها.

تقع على الإدارة مسؤولية تنفيذ العمل في البنك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والتأكد من ذلك، أما مسؤوليتنا فتتخصر في إبداء الرأي المستقل بناءً على مراقبتنا لعمليات البنك وفي إعداد تقرير لكم.

لقد قمنا بالمراقبة التي اشتملت على فحص التوثيق والإجراءات المتبعة من البنك على أساس اختبار كل نوع من أنواع العمليات وذلك من خلال دائرة الرقابة الشرعية.

لقد قمنا بتخطيط وتنفيذ المراقبة من أجل الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي اعتبرناها ضرورية لتزويدنا بأدلة تكفي لإعطاء تأكيد معقول بأن البنك لم يتعمد مخالفة أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما استمرت الهيئة من خلال اجتماعاتها ومناقشة بنود جدول الأعمال المطروحة من قبل المراقب الشرعي أمين سر الهيئة، بوضع ما تقتضيه الحاجة من الأحكام والتعليمات للمواضيع المستجدة والتي تظهر أثناء التطبيق العملي مع بيان الحكم الشرعي لتلك المواضيع.

في رأينا:-

١. اطّلع أعضاء الهيئة على الميزانية العامة للبنك وقائمة الدخل كما هي بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١ م والإيضاحات المتعلقة بها باعتبار أنها تقدم صورة عن عمل البنك ولم يظهر للهيئة أي مخالفة شرعية فيما اطّلت عليه.

ب. أن العقود والعمليات والمعاملات التي أبرمها البنك خلال السنة المنتهية في ٢٠١٩/١٢/٣١ م، التي اطّلعنا عليها تمت وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ج. مكنت إدارة البنك الهيئة من الاطلاع على الدفاتر والسجلات التي طلبتها وحصلت على البيانات التي طلبتها لتمكينها من القيام بواجب التدقيق على معاملات البنك المنفذة.

د. راجعت الهيئة هياكل التمويل وشروطه والعقود التي نفذت بها المعاملات خلال السنة الحالية وكما في ٢٠١٩/١٢/٣١ م والتي اطّلعنا عليها وقد تمت وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

هـ. أن توزيع الأرباح وتحميل الخسارة على حسابات الاستثمار يتفق مع الأساس الذي تمّ اعتماده منا وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

و. تم تجنب المبالغ التي آلت إلى البنك من مصادر أو بطرق لا تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية إلى حساب الخيرات ليتم صرفها في أوجه الخير ولم يتم ضمها إلى إيرادات البنك.

ز. أجابت الهيئة على الاستفسارات التي عرضت عليها وأصدرت الفتاوى اللازمة وقد أبدت إدارة البنك تجاوبا ملحوظا في تطبيق هذه الفتاوى والالتزام بها.

ح. أقرت الهيئة منتجات جديدة متمثلة بالمرابحة الإلكترونية، المساومة الإلكترونية، مرابحة الأسهم بضوابطها الشرعية.

ط. أن مسؤولية إخراج الزكاة تقع على المساهمين ،وليست على البنك لعدم وجود توكيل من المساهمين بذلك ،لذا فإن على المساهم تزكية أسهمه عند تحقق الشروط والضوابط الشرعية للزكاة مع الأخذ في الاعتبار ما يأتي:

- إذا كانت النية عند الشراء للأسهم هي المتاجرة والتداول فإنه يزكي القيمة السوقية للأسهم عند نهاية الحول بنسبة (٢,٥)٪ للسنة الهجرية أو (٢,٥٧٧)٪ للسنة الميلادية.
- إذا كانت النية عند شراء الأسهم هي الحصول على الأرباح وليست المتاجرة، فإنه يزكي (٢,٥)٪ للسنة الهجرية أو (٢,٥٧٧)٪ للسنة الميلادية، من قيمة الموجودات الزكوية مضافا إليها الربح المتحقق سواءً وزع أم لم يوزع.

والحمد لله رب العالمين ،،،،

التاريخ : ٢٩ / ١ / ٢٠٢٠ م .

رئيس الهيئة
أ.د. حسين حامد حسان

نائب رئيس الهيئة
أ.د. علي القرعة داغي

عضو الهيئة
د . أحمد ملحم

عضو الهيئة
سماحة الشيخ عبدالكريم الخصاونة



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

القوائم المالية الموحدة للسنة
المنتهية في 31 كانون الأول 2019
والايضاعات حولها
مع تقرير مدقق الحسابات المستقل



تقرير مدقق الحسابات المستقل

ع م / ١٤٥٨٩

إلى مساهمي
بنك صفوة الإسلامي
شركة مساهمة عامة محدودة
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

تقرير حول تدقيق القوائم المالية الموحدة

السرأي

قمنا بتدقيق القوائم المالية الموحدة المرفقة لبنك صفوة الإسلامي وشركته التابعة (ويشار إليهم معاً "المجموعة") والتي تتكون من قائمة المركز المالي الموحد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ وكل من قوائم الدخل والدخل الشامل الموحد والتغيرات في حقوق المساهمين والتدفقات النقدية الموحدة المتعلقة بها وبيان التغيرات في حسابات الاستثمار بالوكالة الموحد للسنة المنتهية بذلك التاريخ والايضاحات حول القوائم المالية الموحدة و ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا ، إن القوائم المالية الموحدة المرفقة تظهر بعدالة من كافة النواحي الجوهرية ، المركز المالي الموحد للمجموعة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ والنتائج الموحدة للعمليات والتغيرات في حقوق المساهمين وتدفقاته النقدية والتغيرات في حسابات الاستثمار بالوكالة للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً للمعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية كما تم اعتمادها من قبل البنك المركزي الأردني .

اساس السرأي

لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً لمعايير المراجعة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية . إن مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة في فقرة "مسؤولية مدقق الحسابات حول تدقيق القوائم المالية الموحدة" في تقريرنا . إننا مستقلون عن المجموعة وفق لقواعد أخلاقيات السلوك المهني للمحاسبين القانونيين للمؤسسات المالية الإسلامية والصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، وقد أوفينا بمسؤوليتنا المتعلقة بهذه المتطلبات ومتطلبات السلوك المهني الأخرى . ونعتقد بأن بينات التدقيق الثبوتية التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفر أساساً لرأينا .

أمر آخر

التزمت المجموعة بمبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للمجموعة .

Deloitte.

تعتبر أمور التدقيق الرئيسية وفقاً لاجتهادنا المهني ، الأكثر أهمية في تدقيقنا للقوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ . وتم تناول هذه الأمور في سياق تدقيقنا للقوائم المالية الموحدة ككل ، في تكوين رأينا حولها ، ولا نبدي رأياً منفصلاً حول تلك الأمور . لكل أمر من الأمور ادناه ، فقد تم تضمين وصفنا لكيفية استجابة تدقيقنا لهذا الأمر ضمن السياق .

لقد قمنا بالمهام المذكورة في فقرة مسؤولية مدقق الحسابات والمتعلقة بتدقيق القوائم المالية الموحدة . بالإضافة لكافة الأمور المتعلقة بذلك . بناء عليه فإن تدقيقنا يشمل تنفيذ الإجراءات التي تم تصميمها للإستجابة لتقييمنا لمخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية الموحدة . ان نتائج إجراءات التدقيق التي قمنا بها ، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بمعالجة الأمور المشار إليها ادناه ، توفر أساساً لرأينا حول تدقيق القوائم المالية الموحدة المرفقة .

١- الخسائر الائتمانية المتوقعة في محفظة التمويلات (نم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى و ذمم موجودات اجارة منتهية بالتمليك) وصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار:
ان الايضاحات المتعلقة بخسارة التدني في محفظة التمويلات (نم البيوع المؤجلة و الذمم الأخرى و ذمم موجودات اجارة منتهية بالتمليك) مفصلة في الايضاحين رقم (٨ و ١٣) حول القوائم المالية الموحدة ، والايضاحات المتعلقة بصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار مفصلة في ايضاح رقم (٢٤) حول القوائم المالية الموحدة .

أمر التدقيق الرئيسي

تمارس إدارة المجموعة اجتهاداً جوهرياً خلال استخدام الافتراضات الذاتية عند تحديد كلاً من التوقيت والمقدار الذي يتوجب تسجيله كخسائر ائتمانية متوقعة في قيمة محفظة التمويلات (نم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى و ذمم موجودات اجارة منتهية بالتمليك) وتقدير مبلغ مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة مقابلها.

كيف تم معالجة أمر التدقيق الرئيسي

تضمنت اجراءات التدقيق تقييم نظام الضبط والرقابة الداخلي حول إجراءات منح وتسجيل ومراقبة التمويلات واجراءات تسجيل الخسائر الائتمانية المتوقعة ، التي تتضمن الاخذ في الاعتبار متطلبات البنك المركزي الاردني ، للتحقق من فعاليتها وتقييم فاعلية تصميمها وتطبيقها .

لقد قمنا بالاطلاع على سياسة تحديد مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للمجموعة ، وقمنا بمقارنتها مع المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) الادوات المالية وتعليمات البنك المركزي الأردني بهذا الخصوص قيد الأشد.

ان محفظة التمويلات (نم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى و ذمم موجودات اجارة منتهية بالتمليك) تشكل جزءاً رئيسياً من موجودات المجموعة ، ونظراً لأهمية الاجتهادات المستخدمة في تصنيف محفظة التمويلات ضمن المراحل المختلفة المنصوص عليها في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) وتعليمات البنك المركزي بهذا الخصوص وتحديد متطلبات المخصصات ذات الصلة ، وبناء على ذلك فإن تدقيق هذا الأمر يعد من مخاطر التدقيق الرئيسية.

Deloitte

أمر التدقيق الرئيسي

بلغ صافي نـم البيوع المـؤجلة والنـم الأخرى وموجودات اجارة منتهية بالتمليك حوالي ١,٠٢٤ مليار دينار كما في ٣١ كانون الاول ٢٠١٩ ، بعد طرح مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة المتعلقة به بحوالي ٢٦,٣ مليون دينار، المشتملة على مخصص بحوالي ٨,٨ مليون دينار مقابل تعرضات المرحلة (١) والمرحلة (٢) حوالي ١٧,٥ مليون دينار مقابل التعرضات المصنفة ضمن مرحلة (٣)، هذا وقد قامت المجموعة باقتطاع ١٠% من صافي أرباح الاستثمار المشترك وتحويله الى صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار وذلك حسب تعليمات البنك المركزي الاردني حتى نهاية شهر نيسان ٢٠١٩ ، علما بأنه قد اصدر البنك المركزي تعميم بتاريخ ٢٧ حزيران ٢٠١٩ والذي يقتضي بالغاء صندوق مواجهة المخاطر تبعا لقانون البنوك وتعديلاته بعد ان يتم توزيع رصيد الصندوق ومقابلته بمخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة والمخصصات الاخرى للتمويلات والاستثمارات المشتركة ، كما سيتم تحميل مصروف مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة والمخصصات الاخرى للتمويلات والاستثمارات المشتركة على الوعاء الاستثماري المشترك في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد وذلك اعتبارا من الاول من ايار من العام ٢٠١٩ .

كيف تم معالجة أمر التدقيق الرئيسي

لقد قمنا بفهم المنهجية المستخدمة من قبل المجموعة لتحديد المخصصات المرصودة مقابل التعرضات المصنفة على أنها ضمن المراحل (الأولى والثانية والثالثة) ، وقمنا بتقييم مدى معقولية الافتراضات الأساسية ومدى كفاية البيانات المستخدمة من قبل المجموعة . كما قمنا بالتحقق من اكتمال محفظة التمويلات المتضمنة في عملية احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة .

لقد قمنا بالتحقق من مدى ملائمة تحديد المجموعة للزيادة الجوهرية في المخاطر الائتمانية والأساس الناتج عن تصنيف التعرضات الى المراحل المختلفة .

لقد قمنا بالتحقق من عينة من التعرضات الائتمانية لتقييم مدى ملائمة تحديد التعرض عند حدوث التعثر في السداد واحتمالية حدوث التغير في السداد والخسارة في حالة حدوث التعثر في السداد المستخدمة في عملية احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة .

لقد قمنا بفحص عينة من محفظة التمويلات للتعرضات التي تم تحديد وجود تدني في قيمتها بشكل فردي و المصنفة على أنها ضمن المرحلة (٣) وفحصنا تقدير الإدارة للتدفقات النقدية المستقبلية ، وتم تقييم مدى معقوليتها وتحققنا من نتائج عملية احتساب المخصصات .

قمنا بلإشراك خبراءنا المعنيين بالأمر لضمان احتساب الحد الأدنى من متطلبات تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) .

كذلك فقد قمنا بإعادة احتساب المبالغ المحولة إلى صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار وفقاً لتعليمات البنك المركزي الأردني لغاية الاول من ايار ٢٠١٩ .

٢ - أنظمة وضوابط تكنولوجيا المعلومات المتعلقة بعملية إعداد القوائم المالية

أمر التدقيق الرئيسي

لقد حددنا أنظمة وضوابط تكنولوجيا المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية كمجال للتركيز نظرًا لكبر وتنوع حجم المعاملات التي تتم معالجتها يوميًا بواسطة المجموعة والتي تعتمد على التشغيل الفعال للضوابط اليدوية الآلية المعتمدة على تكنولوجيا المعلومات. وتنطوي إجراءات المحاسبة الآلية والضوابط الداخلية ذات الصلة على مخاطر تتعلق بعدم تصميمها تصميمًا دقيقًا ولا عملها بشكل فعال. على وجه الخصوص، فإن الضوابط ذات الصلة المدمجة تعد ضرورية للحد من احتمال الاحتيال والخطأ نتيجة للتغيير في التطبيق أو البيانات الأساسية.

كيف تم معالجة أمر التدقيق الرئيسي

لقد ارتكنا منهجنا في التدقيق على الضوابط التكنولوجية لذلك فقد تم تحديد الإجراءات التالية لإجراء اختبار على صلية الدخول الى النظام والضوابط الرقابية المتعلقة بالأنظمة التكنولوجية:

لقد أجرينا اختبارًا على الضوابط العامة لتكنولوجيا المعلومات ذات الصلة بعناصر التحكم الآلي والمعلومات التي يتم إنشاؤها بواسطة الحاسب الآلي والتي تغطي الأمور المتعلقة بأمن الدخول إلى الوسائل التكنولوجية وتغييرات البرامج ومراكز البيانات وعمليات الشبكة.

لقد راجعنا المعلومات التي تم إنشاؤها بواسطة الحاسب الآلي المستخدمة في التقارير المالية من التطبيقات ذات الصلة والضوابط الرئيسية المتعلقة بمنطقها الحاسوبي في التقارير.

لقد أجرينا اختبارات على عناصر الضوابط الآلية الرئيسية في أنظمة تكنولوجيا المعلومات الجوهرية ذات الصلة بإدارة أساليب الأعمال.

معلومات أخرى متضمنة في التقرير السنوي للمجموعة للعام ٢٠١٩

تتكون المعلومات الأخرى من المعلومات الواردة في التقرير السنوي غير القوائم المالية الموحدة وتقرير مدقق الحسابات حولها. إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. إننا نتوقع أن يتم تزويدنا بالتقرير السنوي بتاريخ لاحق لتقريرنا، لا يشمل رأينا حول القوائم المالية المعلومات الأخرى وإننا لا نبدي أي نوع من التأكيد أو استنتاج حولها.

فيما يتعلق بتدقيق القوائم المالية الموحدة، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى المذكورة أعلاه عندما تصبح متاحة لنا، بحيث نقيم فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متوافقة بشكل جوهري مع القوائم المالية الموحدة أو المعلومات التي تم التوصل إليها من خلال تدقيقنا أو أن المعلومات الأخرى تتضمن أخطاء جوهرية.

إذا استنتجنا، بناءً على العمل الذي قمنا به، وجود خطأ جوهري في هذه المعلومات الأخرى، فنحن مطالبون بالإبلاغ عن هذه الحقيقة. ليس لدينا ما نورده في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة والقائمين على الحوكمة في إعداد القوائم المالية الموحدة
إن هذه القوائم المالية الموحدة ، وإدارة عمليات المجموعة بصورة متوافقة مع قواعد ومبادئ
الشريعة الإسلامية هي من مسؤولية مجلس إدارة المجموعة.

إن مجلس إدارة المجموعة مسؤول عن إعداد هذه القوائم المالية الموحدة وعرضها بصورة عادلة
وفقاً للمعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية
الإسلامية كما تم اعتمادها من قبل البنك المركزي الأردني . وتشمل هذه المسؤولية الاحتفاظ
بالرقابة الداخلية التي يجدها مجلس إدارة المجموعة مناسبة لتمكنه من إعداد القوائم المالية الموحدة
بصورة عادلة خالية من أخطاء جوهرية ، سواء كانت ناشئة عن الاحتيال أو عن الخطأ .

عند إعداد القوائم المالية الموحدة ، فإن مجلس إدارة المجموعة مسؤول عن تقييم قدرة المجموعة
على الاستمرار كمنشأة مستمرة ، والافصاح ، حسيماً بقتضيه الحال ، عن المسائل المتعلقة
بالاستمرارية واستخدام مبدأ الاستمرارية المحاسبي إلا إذا قرر مجلس إدارة المجموعة تصفية
المجموعة أو إيقاف عملياته ، أو أنه لا يوجد لديها بديل واقعي الا القيام بذلك .

ويعتبر القائمين على الحوكمة مسؤولين عن الإشراف على طريقة إعداد التقارير المالية للمجموعة.

مسؤوليات مدقق الحسابات حول تدقيق القوائم المالية الموحدة

إن اهدافنا تتمثل بالحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية الموحدة مأخوذة ككل
خالية من أخطاء جوهرية ، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ ، وإصدار تقرير التدقيق
الذي يشمل رأينا . إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد ، ولا يشكل ضمانته بان تكشف
دائماً عملية التدقيق التي تمت وفقاً لمعايير المراجعة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة
للمؤسسات المالية الإسلامية أي خطأ جوهرية في حال وجوده . من الممكن ان تنشأ الأخطاء عن
الاحتيال أو عن الخطأ ، وتعتبر جوهرية بشكل فردي أو مجتمعة فيما إذا كان من المتوقع تأثيرها
على القرارات الاقتصادية المتخذة من المستخدمين بناءً على هذه القوائم المالية الموحدة .

كجزء من عملية التدقيق وفقاً لمعايير المراجعة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات
المالية الإسلامية ، فإننا نمارس الاجتهاد المهني ونحافظ على الشك المهني طيلة فترة التدقيق . كما
نقوم أيضاً :

- بتحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية الموحدة ، سواء كانت ناشئة عن
احتيال أو عن خطأ، والتخطيط والقيام بإجراءات التدقيق بما يستجيب مع تلك المخاطر
والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة توفر أساساً لرأينا . إن مخاطر عدم اكتشاف خطأ
جوهرية ناتج عن الاحتيال تفوق تلك الناتجة عن الخطأ ، حيث يشمل الاحتيال على التواطؤ
والتزوير والحذف المتعمد والتحريفات أو تجاوز نظام الرقابة الداخلي .
- بفهم لنظام الرقابة الداخلي ذو الصلة بالتدقيق من أجل تخطيط إجراءات تدقيق مناسبة حسب
الظروف ، ولكن ليس من أجل إبداء رأي حول فعالية أنظمة الرقابة الداخلية للمجموعة .

- بتقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية والايضاحات المتعلقة بها المعدة من قبل الإدارة .
- باستنتاج حول مدى ملاءمة استخدام الادارة لمبدأ الاستمرارية المحاسبي ، وبناء على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها ، في حال وجود حالة جوهرية من عدم التيقن متعلقة بأحداث أو ظروف قد تثير شككاً جوهرياً حول قدرة المجموعة على الاستمرار . وفي حال الاستنتاج بوجود حالة جوهرية من عدم التيقن ، يتوجب علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات الصلة الواردة في القوائم المالية الموحدة ، أو في حال كانت هذه الإفصاحات غير كافية يتوجب علينا تعديل رأينا . هذا ونعتمد في استنتاجاتنا على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا ، ومع ذلك قد تؤدي الاحداث أو الظروف المستقبلية بالمجموعة إلى التوقف عن القدرة على الاستمرار .
- بتقييم العرض الإجمالي ، لهيكل ومحتوى القوائم المالية الموحدة ، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية الموحدة تظهر العمليات والاحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق العرض العادل .
- الحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة حول المعلومات المالية للشركات وأنشطة العمل ضمن المجموعة "البنك وشركته التابعة" لبدء رأي حول القوائم المالية الموحدة . إننا مسؤولون عن التوجيه والإشراف والأداء حول تدقيق المجموعة . نبقى المسؤولين بشكل وحيد حول رأي تدقيقنا .

نقوم بالتواصل مع القائمين على الحوكمة فيما يتعلق على سبيل المثال لا الحصر بنطاق وتوقيت التدقيق ونتائج التدقيق الهامة ، بما في ذلك أي خلل جوهرية في أنظمة الرقابة الداخلي يتبين لنا من خلال تدقيقنا .

كما نقوم بتزويد القائمين على الحوكمة بما يفيد امتثالنا لقواعد السلوك المهني المتعلقة بالاستقلالية ، والتواصل معهم بخصوص جميع العلاقات وغيرها من المسائل التي من الممكن الاعتقاد بأنها تؤثر على استقلاليتنا وحيثما تنطبق إجراءات الحماية ذات العلاقة .

من الامور التي يتم التواصل بشأنها مع القائمين على الحوكمة ، نقوم بتحديد أكثر هذه الامور أهمية في تدقيق القوائم المالية الموحدة للسنة الحالية ، والتي تعد أمور تدقيق رئيسية . نقوم بشرح هذه الامور في تقريرنا حول التدقيق إلا إذا حال القانون أو الأنظمة دون الإفصاح العلني عنها ، أو عندما نقرر في حالات نادرة للغاية ، ان لا يتم ذكر امر معين في تقريرنا في حال كان للإفصاح تأثيرات سلبية يتوقع منها ان تفوق منفعتها المصلحة العامة بشكل معقول .

تقرير حول المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى
تحتفظ المجموعة بقيود وسجلات محاسبية منظمة بصورة أصولية تتفق مع القوائم المالية الموحدة ونوصي المصادقة عليها.

ديلويت أند توش (الشرق الأوسط) - الأردن

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

١٢ شباط ٢٠٢٠

أحمد فتحي شنيوي

إجازة رقم (١٠٢٠)

Deloitte & Touche (M.E.)

ديلويت أند توش (الشرق الأوسط)

010105

قائمة (أ)

٣١ كانون الأول		إيضاح	
٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار		
الموجودات			
١١٨,٧٦٧,٣٥٨	٣٧٨,٨١٦,٥٥٢	٤	نقد وأرصدة لدى البنك المركزي
١٣,٣٦٤,٩٣٣	٦,٥١٣,٥٤٣	٥	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٥٦,٠٢٠,٨٥٦	٧٠,٧٩٠,٣٧٨	٦	استثمارات وكالة دولية - بالصافي
٦٨٨,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨	٧	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٤٤٨,٧٩٧,٨٩١	٦٤١,٣٨٨,٣٦٩	٨	ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى - بالصافي
٣٤٠,٥٠٠	-	٩	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي
٢٨,١١٥,٧٩٨	٣٢,٨٥٦,٩٦٦	١٠	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الإستثمار المشترك - بالصافي
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	١١	موجودات مالية بالتكلفة المطفأة - بالصافي
٣٧٦,٦١٨	٣٥٤,٠٢٢	١٢	إستثمار في شركة حليفة
٧٩,٧١٧	-		صافي الاستثمار في شركة تابعة تحت التصفية
٣٣٧,٢٥٢,٤٧٢	٣٨٢,٨٦٠,٢٩١	١٣	موجودات إجارة منتهية بالتملك - بالصافي
٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠		القرض الحسن
٢٤,٢٥١,٤٢٦	٢٣,٨٨٦,٠١٤	١٤	ممتلكات ومعدات - بالصافي
١,٦٠٠,٩٠٧	٢,٠٤٣,٣٧٩	١٥	موجودات غير ملموسة - بالصافي
-	٩,٧٠٢,٠٤٤	١٥/٤٨	موجودات حق الاستخدام
٧٣٣,٦٠٦	١,٦٦١,١٩٠	٢١/ج	موجودات ضريبية مؤجلة
٨,٤٩٢,٣٩٤	٩,٨١١,٣٣٧	١٦	موجودات أخرى
١,١٢١,٤٧٣,٥١٥	١,٥٥٦,٩٢٠,٥٨٣		مجموع الموجودات
المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الإستثمار المشترك وحقوق المساهمين			
المطلوبات			
٤٣٦,٢٨٣	١,٥٢٢,٣٩٢	١٧	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
١٤٣,٦٠٨,٥٨٣	١٨١,٣٦١,٤٨٦	١٨	حسابات العملاء الجارية
١٢,٤٧٠,٢٦٤	٣٥,٨٧٥,٣٥٣	١٩	تأمينات نقدية
٤,٠٣١,٠٢٤	٦,٩٣٦,٢٨٤	٢١/أ	مخصص ضريبة الدخل
٣٨٠,٧٨٥	٤٢١,٧٨٥	٢٠	مخصصات أخرى
-	٩,٣٦٨,٢١٥	٤٨/ب	التزامات التأجير - طويلة الأجل
٢٨,٨١٩,٤٠٨	٤١,١٣٣,١٥١	٢٢	مطلوبات أخرى
١٨٩,٧٤٦,٣٤٧	٢٧٦,٦١٨,٦٦٦		مجموع المطلوبات
حقوق أصحاب حسابات الإستثمار المشترك			
٧٨٦,٩٨٦,٢٨٨	١,١٣٥,٠١٦,٣٤٣	٢٣	حسابات الإستثمار المشترك
(٥٥٢,٦٦٥)	٤٨,١٥٧	٢٥/ب	إحتياطي القيمة العادلة
٧٨٦,٤٣٣,٦٢٣	١,١٣٥,٠٦٤,٥٠٠		مجموع حقوق أصحاب حسابات الإستثمار المشترك
صندوق مواجهة مخاطر الإستثمار			
١,٩٤٥,٩٩٧	-	٢٤/ب	صندوق مواجهة مخاطر الإستثمار
٢,٠٥٢,٥٦٦	٧٨٧,١٤٩	٢٤/ج	مخصص ضريبة صندوق مواجهة مخاطر الإستثمار
حقوق المساهمين			
١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٦	رأس المال المدفوع
٢٤,١٨١,٨٨١	٢٥,٩٠٢,٠٦٩	٢٧	إحتياطي قانوني
(٣٤,٥١٠)	-	٢٥/أ	إحتياطي القيمة العادلة - ذاتي
١٧,١٣٧,٦١١	١٨,٥٤٨,١٩٩	٢٨	أرباح مدورة
١٤١,٢٩٤,٩٨٢	١٤٤,٤٥٠,٢٦٨		مجموع حقوق المساهمين
١,١٢١,٤٧٣,٥١٥	١,٥٥٦,٩٢٠,٥٨٣		مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الإستثمار المشترك وحقوق المساهمين
٩,٠٣٠,٧١٠	٧,٨١٥,٨٠٧	بيان (أ)	حسابات الإستثمار بالوكالة

تعتبر الايضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٥٨) جزء من هذه القوائم المالية الموحدة وتقرأ معها ومع تقرير مدقق الحسابات المستقل .

بنك صفوة الإسلامي
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الاردنية الهاشمية
قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد

قائمة (ب)

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		إيضاح	
٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار		
٣٠,٩٣٤,٦٤٥	٤٠,٩٩٢,٣٤٥	٢٩	إيرادات البيوع المؤجلة
٢٦,٠٩٩,٠٩٥	٣٠,٤١٧,٧٢١	٣٠	إيرادات موجودات إجارة منتهية بالتمليك
١,٠٩١,٤٦٩	١,٩٦٠,٠٥٤	٣١	أرباح استثمارات وكالة دولية
١,٢٣٣,٥٧٩	١,٤٧٥,٢٥٨	٣٢	أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٢٠,٣٣٥	١٢٣,٣٤٣	٣٣	أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٢,١٠٧,٧٣١	٤,١٢٦,٣٨٥	٣٤	أرباح موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
٨,٣٥٦	(١٢,٥٩٦)	١٢	صافي حصة الأموال المشتركة من الاستثمار في شركة حليفة
(٦٩٧)	٦,٢٦٧	٣٥	أرباح(خسائر) تقييم عملات اجنبية
٥٧٧,٠٧٠	٧٥٨,٤٠٩		إيرادات أخرى - مشتركة
٦٢,١٧١,٤٨٣	٧٩,٨٤٧,٧١٦		إجمالي إيرادات الاستثمار المشترك
-	(٨٤٧,٣٤٠)		رسوم ضمان الودائع حسابات الاستثمار المشترك
(٢٥,٢٧٠,٠٥٢)	(٣٦,٤٢٣,٤٢١)	٣٦	حصة أصحاب حسابات الاستثمار المشترك
-	(٥,٠٧٠,٧١٨)	١/٢٤	مصروف مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للبنود المشتركة
(٦,٢١٧,١٤٨)	(٢,٤١٦,٩٠٢)	١/٢٤	حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
٣٠,٦٨٤,٢٨٣	٣٥,٠٨٩,٣٣٥	٣٧	حصة البنك من إيرادات حسابات الاستثمار المشترك بصفته مضارباً ورب مال
٧١٥,١٠٢	١,١٠٤,٨٠٤	٣٨	إيرادات البنك الذاتية
١٨٢,٩٤٩	٢٨٣,٠٥٦	٣٩	حصة البنك من إيرادات الاستثمارات المقيدة بصفته وكيل
٥١٠,٥٣٣	١,٠٧٥,٧٨٢	٤٠	أرباح العملات الاجنبية
٤,٣٤٣,٦٦٥	٥,٤٠٢,٩٦٤	٤١	إيرادات الخدمات المصرفية
٢٩٢,٢٥٨	٥٧٥,٤١٩	٤٢	إيرادات اخرى
-	(٦٥٢,٩٨٩)		رسوم ضمان الودائع - ذاتي
٣٦,٧٢٨,٧٩٠	٤٢,٨٧٨,٣٧١		إجمالي الدخل
(١٢,٤٦٨,٢٣٧)	(١٢,١٥١,٩٧٦)	٤٣	نفقات الموظفين
(٢,٥٢٣,٦٦٣)	(٣,٠٢٦,٢٦١)	١٤ و ١٥	استهلاكات وإطفاءات
(٤٦٢,٦٣١)	(٧٩٨,٨٤٧)	٣٠	استهلاك موجودات إجارة منتهية بالتمليك - ذاتي
(١٦٥,٠٨٥)	(٥١,٨٥٠)	٨	(مخصص) خسائر ائتمانية متوقعة للتمويلات - ذاتي
١٢٤,٧٣٣	(١٢٩,٦٨٨)	٢٢	(مخصص) المسترد من خسائر ائتمانية متوقعة لبنود خارج قائمة المركز المالي - ذاتي
-	(١,٣٣٣,٣٤٤)	١/٤٨	استهلاك موجودات حق الاستخدام
-	(٢٩٥,٣٠٥)	١/٤٨	تكاليف التمويل (خصم التزامات التأجير)
(١,٥٣٦,٣٤٩)	(٢٣٤,٢٦٦)		مصاريف الياجار
(٦,٦٣٦,٩٠٧)	(٦,٦٥٥,٣٥٨)	٤٤	مصاريف أخرى
(٢٣,٦٥٨,١٣٨)	(٢٥,٦٧٦,٤٩٥)		إجمالي المصروفات
١٣,٠٧٠,٦٥٢	١٧,٢٠١,٨٧٦		ربح السنة قبل الضريبة
(٤,٧١٩,٩٩١)	(٧,١٨٥,٦٥٧)	ب/٢١	مصروف ضريبة الدخل
٨,٣٥٠,٦٦١	١٠,٠١٦,٢١٩		ربح السنة
			بنود غير قابلة للتحويل لاحقاً لقائمة الدخل :
(٤,٧٤٨)	١٣٩,٠٦٧		أرباح(خسائر) بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين ذاتي
(٢٣,٩٣٤)	-		صافي التغير في احتياطي القيمة العادلة للموجودات المالية
٨,٣٢١,٩٧٩	١٠,١٥٥,٢٨٦		اجمالي الدخل الشامل للسنة
٠/٠٨٤	٠/١٠٠	٤٥	الحصة الاساسية والمخفضة للسهم من ربح السنة

تعتبر الايضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٥٨) جزء من هذه القوائم المالية الموحدة وتقرأ معها ومع تقرير مدقق الحسابات المستقل.

بنك صفوة الإسلامي
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
قائمة التغيرات في حقوق المساهمين الموحدة

قائمة (ج)

المجموع دينار	ارباح مدوّرة* دينار	احتياطي القيمة العادلة - ذاتي دينار	احتياطي مخاطر مصرفية عامة دينار	احتياطي قانوني دينار	رأس المال المدفوع دينار	رئيس المال المدفوع دينار
١٤١,٣٩٤,٩٨٣	١٧,١٣٧,٦١١	(٢٤,٥١٠)	-	٢٤,١٨١,٨٨١	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠١٩ كانون الأول
١٠٠,١٦٢,٢١٩	١٠٠,١٦٢,٢١٩	-	-	-	-	الرصيد في بداية السنة
١٣٩,٠٧٧	١١٤,٥٥٧	٢٤,٥١٠	-	-	-	ربح السنة
١٠٠,١٥٥,٢٨٦	١٠٠,١٣٠,٧٧٦	٢٤,٥١٠	-	-	-	ارباح بيع موجودات مالية من خلال حقوق المساهمين ذاتي
(٧,٠٠٠,٠٠٠)	(٧,٠٠٠,٠٠٠)	-	-	-	-	إجمالي الدخل الشامل للسنة- قائمة (ب)
-	(١,٧٣٠,١٨٨)	-	-	١,٧٣٠,١٨٨	-	الارباح الموزعة**
١٤٤,٤٥٠,٣٦٨	١٨,٥٤٨,١٩٩	-	-	٢٥,٩٠٢,٠٦٩	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	المحول الى الاحتياطيات
						٢٠١٩ كانون الأول
١٣٨,١٤٥,٤٩٠	١٤,٩٧١,٣٥٠	(٥٧٦)	٣٠٠,٠٠٠	٢٣,٨٤٤,٨١٦	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠١٨ كانون الأول
(١٩١,٦٠٣)	(١٩١,٦٠٣)	-	-	-	-	الرصيد في بداية السنة
١٣٧,٩٥٣,٨٨٧	١٤,٧٧٩,٦٤٧	(٥٧٦)	٣٠٠,٠٠٠	٢٣,٨٤٤,٨١٦	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	الرصيد المعدل في بداية السنة
٨,٣٥٠,٦٦١	٨,٣٥٠,٦٦١	-	-	-	-	ربح السنة
(٣٢,٩٣٤)	-	(٣٣,٩٣٤)	-	-	-	صافي التغير في احتياطي القيمة العادلة للموجودات المالية
(٤,٧٤٨)	(٤,٧٤٨)	-	-	-	-	خسائر بيع موجودات مالية من خلال حقوق المساهمين ذاتي
٨,٣٢١,٩٧٩	٨,٣٤٥,٩١٣	(٢٣,٩٣٤)	-	-	-	إجمالي الدخل الشامل للسنة- قائمة (ب)
-	٣٠٠,٠٠٠	-	(٣٠٠,٠٠٠)	-	-	المحول من احتياطي المخاطر المصرفية
١٩,١١٦	١٩,١١٦	-	-	-	-	أثر استبعاد استثمار في شركة تابعة
(٥,٠٠٠,٠٠٠)	(٥,٠٠٠,٠٠٠)	-	-	-	-	الارباح الموزعة
-	(١,٣٠٧,٠٦٥)	-	-	١,٣٠٧,٠٦٥	-	المحول الى الاحتياطيات
١٤١,٢٩٤,٩٨٣	١٧,١٣٧,٦١١	(٢٤,٥١٠)	-	٢٤,١٨١,٨٨١	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠١٨ كانون الأول

- يشمل رصيد الارباح المدورة مبلغ ٤٣,٣٧٦ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٧٣٦,٦٠٦) دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ (٢٠١,٠٠٠) دينار. يحظر التصرف به بناء على تعليمات البنك المركزي الأردني والذي يمثل موجودات ضريبية مؤجلة ذاتية.

* يحظر التصرف بالفائض من رصيد احتياطي المخاطر المصرفية العامة الذاتي والمحول الى الارباح المدورة والبالغ ١٠٨,٣٩٩ دينار إلا بموافقة مسبقة من البنك المركزي الأردني حيث تم نقل الرصيد المتراكم لاحتياطي مخاطر مصرفية عامة الى الارباح المدورة بناء على تعليمات البنك المركزي الأردني رقم (٣/٢٠١٨) والمصدرة بتاريخ ٦ حزيران ٢٠١٨.

** وافقت الهيئة العامة في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٧ نيسان ٢٠١٩ على توصية مجلس الإدارة بتوزيع ارباح نقدية بمبلغ (٧) مليون دينار على المساهمين عن عام ٢٠١٨ و بنسبة ٧٪ من رأس المال.

تعتبر اليبضاعات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٥٨) جزء من هذه القوائم المالية الموحدة وتقرأ معها ومع تقرير مدقق الحسابات المستقل.

بنك صفوة الإسلامي
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الاردنية الهاشمية
قائمة التدفقات النقدية الموحدة

قائمة (د)

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		إيضاح	
٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار		
			التدفقات النقدية من عمليات التشغيل
١٣,٠٧٠,٦٥٢	١٧,٢٠١,٨٧٦		ربح السنة قبل الضريبة - قائمة (ب)
			التعديلات لبنود غير نقدية:
٢,٥١٣,٦٦٢	٣,٠٢٦,٢٦١	١٥ و ١٤	استهلاكات وإطفاءات
٤٥,٧٧٩,٠٥٣	٥٠,٣٤٤,٨١٩	٣٠	استهلاك اجارة منتهية بالتمليك (ذاتي و مشترك)
-	١,٣٣٣,٣٤٤	١/٤٨	استهلاك موجودات حق الاستخدام
-	٢٩٥,٢٠٥	١/٤٨	تكاليف التمويل (خصم التزامات التأجير)
٦,٢١٧,١٤٨	٢,٤١٦,٩٠٢	١/٢٤	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
(١٩,٥٤٧)	٧١	٣٣	خسائر (أرباح) غير متحققة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
-	٥,٠٧٠,٧١٨	١/٢٤	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للبنود المشتركة
١٦٥,٠٨٥	٥١,٨٥٠	٨	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للتمويلات - ذاتي
(١٢٤,٧٣٣)	١٢٩,٢٨٨	٢٢	مخصص (المسترد من) خسائر ائتمانية متوقعة لبنود خارج قائمة المركز المالي - ذاتي
٣٠٤,٧٣٦	٤١,٠٠٠		الزيادة في المخصصات الأخرى
١٩,١١٦	-		مخصص تدني استثمار في شركة تابعة
(٨,٣٥٦)	١٢,٥٩٦	١٢	صافي حصة الأموال المشتركة من الاستثمار في شركة خليفة
(٤,٣٧٢)	(٨,١١٦)	٤٢	(أرباح) بيع ممتلكات ومعدات
(٢١٧,٧٩١)	(٦٩,٤٦٧)		(أرباح) بيع موجودات آلت ملكيتها للبنك وفاء لديون مستحقة
٦٧,٧٠٤,٦٦٣	٧٩,٨٤٦,٤٤٧		التدفقات النقدية من الانشطة التشغيلية قبل التغيير في رأس المال العام
			التغيير في بنود رأس المال العامل:
(٣٧,٩٨٦,٩٩٦)	(٢٠٠,١٥٤,٣٣٤)		(الزيادة) في ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى
(١١٧,٣٣٢,٩٠٦)	(١٠٥,٩٥٢,٦٣٨)		(الزيادة) في موجودات اجارة منتهية بالتمليك
(٣,٨٥٦,٢٤١)	(١,٨٩٣,٦٧١)		(الزيادة) في الموجودات الأخرى
٢٣,٥٣٩,٦١٨	٣٧,٧٥٢,٩٠٣		الزيادة في حسابات العملاء الجارية
(١٠,٢٧٥,٧٨٤)	٢٣,٤٠٥,٠٨٩		الزيادة (النقص) في حسابات التأمينات النقدية
١٣,٠٦٠,٤٥٥	١١,٩٠٩,٩٠٠		الزيادة في المطلوبات الأخرى
(٦٥,١٣٧,١٩١)	(١٥٥,٠٨٦,٣٠٤)		صافي (الاستخدامات النقدية في) عمليات التشغيل قبل ضريبة الدخل المدفوعة
(٥,٠٩٥,١١٩)	(٧,٨١٣,٠٠٤)	٢٤ و ٢١	ضريبة الدخل المدفوعة
(٧٠,٢٣٢,٣١٠)	(١٦٢,٨٩٩,٣٠٨)		صافي (الاستخدامات النقدية في) عمليات التشغيل
			التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار
١٠,٣٣٧,٥٢١	(٤,٥٥٥,١١٣)		صافي (شراء) استحقال وبيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك
(٦٦٨,٩٤٢)	(٢,٨٤٧,٧٢٠)		صافي (شراء) في موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
(٣٥١,٤٨٢)	٤٧٩,٥٦٧		صافي بيع (شراء) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي
(٣٧,٣١٣,٠٠٠)	-		صافي (شراء) موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
(٧٩,٧١٧)	٧٩,٧١٧		صافي تصفية الاستثمار في (الاستثمار في) شركة تابعة تحت التصفية
٩,٠٠٠	١,٠٠٠	١٢	توزيعات أرباح نقدية من شركة خليفة
(٧٠٣,٢٩٦)	(١,١٦١,٦١٩)	١٥	(شراء) موجودات غير ملموسة
(٣,١٨١,٥٦٩)	(٩٥٣,٤٦٩)	١٤	(شراء) ممتلكات ومعدات
(١,٧٥٠,٤٤٤)	(١,٠٣٠,٥٤٩)	١٤	(الزيادة) في دفعات على شراء ممتلكات ومعدات و مشاريع تحت التنفيذ
١٣,٠٤١	٧٣,٥٣٢		المتحصل من بيع ممتلكات ومعدات
٣,٠٤٤,٥٣٣	٢٣٤,٥٠٠		المتحصل من بيع موجودات آلت ملكيتها للبنك وفاء لديون مستحقة
(٢٢,٢٤٥,٥٩٥)	(١٤,٧٨١,٦٦٣)		(الزيادة) في استثمارات وكالة دولية
(٥٢,٩٩٩,٩٥٠)	(٢٤,٤٧٥,٨١٦)		صافي (الاستخدامات النقدية في) عمليات الاستثمار
			التدفقات النقدية من عمليات التمويل
١٣٤,٠٦٥,١٤٩	٣٤٨,٣٠٠,٥٥٥		الزيادة في حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك
-	(١,٥٩٠,٠٩٢)	ب/٤٨	المدفوع من التزامات التأجير
(٤,٨٦٥,٤٤٧)	(٦,٨٥٣,١٣٤)		(الأرباح الموزعة) على المساهمين
١٢٩,١٩٩,٧٠٢	٣٣٩,٥٨٦,٨٢٩		صافي التدفقات النقدية من عمليات التمويل
٥,٩٦٧,٤٤٢	١٥٢,٢١١,٧٠٥		صافي الزيادة في النقد وما في حكمه
١٢٥,٦٢٨,٥٥٦	١٣١,٥٩٥,٩٩٨		النقد وما في حكمه في بداية السنة
١٣١,٥٩٥,٩٩٨	٢٨٣,٨٠٧,٧٠٣	٤٦	النقد وما في حكمه في نهاية السنة
			المعاملات غير النقدية:
٤١٧,٠٧٦	١,٣٤٨,١٠٤	١٤	تحويل الى ممتلكات ومعدات من دفعات على شراء ممتلكات ومعدات ومشاريع تحت التنفيذ

تعتبر الايضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٥٨) جزء من هذه القوائم المالية الموحدة وتقرأ معها ومع تقرير مدقق الحسابات المستقل.

بنك صفوة الإسلامي
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الاردنية الهاشمية
بيان التغيرات في حسابات الاستثمار بالوكالة- الموحد

قائمة (أ)

المجموع	مربحة محلية	ايضاح	
	دينار		
			للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩
٩,٠٣٠,٧١٠	٩,٠٣٠,٧١٠		الرصيد في بداية السنة
١٢,٢٨٨,٠١٣	١٢,٢٨٨,٠١٣		يضاف : الابداعات
(١٣,٥٠٢,٩١٦)	(١٣,٥٠٢,٩١٦)		ينزل : السحوبات
٧٠٥,٣٦٩	٧٠٥,٣٦٩	٣٩	يضاف : أرباح استثمارية
(٢٨٣,٠٥٦)	(٢٨٣,٠٥٦)	٣٩	ينزل : أجر البنك بصفته وكيلًا
(٤٢٢,٣١٣)	(٤٢٢,٣١٣)	٣٩	ينزل : حصة الموكل
٧,٨١٥,٨٠٧	٧,٨١٥,٨٠٧		الاستثمارات في نهاية السنة
٣٨٣,٢١١	٣٨٣,٢١١		ايرادات مقبوضة مقدما
-	-		اللايرادات المعلقة
٣٨٣,٢١١	٣٨٣,٢١١		الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩
المجموع	مربحة محلية		
دينار	دينار		
			للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨
٥,٠٦٢,١٠٨	٥,٠٦٢,١٠٨		الرصيد في بداية السنة
١٥,٠٩١,٠٠٨	١٥,٠٩١,٠٠٨		يضاف : الابداعات
(١١,١٢٢,٤٠٦)	(١١,١٢٢,٤٠٦)		ينزل : السحوبات
٢٨٧,٣٥١	٢٨٧,٣٥١	٣٩	يضاف : أرباح استثمارية
(١٨٢,٩٤٩)	(١٨٢,٩٤٩)	٣٩	ينزل : أجر البنك بصفته وكيلًا
(١٠٤,٤٠٢)	(١٠٤,٤٠٢)	٣٩	ينزل : حصة الموكل
٩,٠٣٠,٧١٠	٩,٠٣٠,٧١٠		الاستثمارات في نهاية السنة
٦٩٤,٠٠٧	٦٩٤,٠٠٧		ايرادات مقبوضة مقدما
-	-		اللايرادات المعلقة
٦٩٤,٠٠٧	٦٩٤,٠٠٧		الرصيد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨

بنك صفوة الإسلامي
(شركة مساهمة عامة محدودة)
عمان - المملكة الاردنية الهاشمية
ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة

(١) عام

إنَّ بنك صفوه الإسلامي شركة مساهمة عامة ومرخص من البنك المركزي الأردني لممارسة وتقديم الأعمال والخدمات المصرفية الإسلامية وفقاً لقانون البنوك وقانون الشركات، وسبق وأن قررت الهيئة العامة للبنك في إجتماعها غير العادي المنعقد بتاريخ ١٧ أيار ٢٠١٧ تغيير إسم البنك من بنك الأردن دبي الإسلامي إلى بنك صفوه الإسلامي.

يقوم البنك بتقديم جميع الأعمال المالية والمصرفية وأعمال الاستثمار المُنظمة على غير أساس الربا وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية من خلال مركزه وفروعه داخل المملكة وعددها ستة وثلاثون فرعاً وشركته التابعة، ويخضع البنك في أعماله لأحكام قانون البنوك النافذ.

إنَّ البنك مملوك بنسبة ٦٣,٣٧٪ من قبل شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار.

تم اقرار القوائم المالية الموحدة من قبل مجلس ادارة البنك في جلسته رقم (٢٠٢٠/١) بتاريخ ٣٠ كانون الثاني ٢٠٢٠ وهي خاضعة لموافقة الهيئة العامة للمساهمين.

تم اطلع و مراجعة القوائم المالية الموحدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك في جلستها رقم (٢٠٢٠/١) بتاريخ ٢٩ كانون الثاني ٢٠٢٠ واصدرت تقريرها الشرعي حولها.

(٢) أهم السياسات المحاسبية

أسس إعداد القوائم المالية الموحدة

تم إعداد القوائم المالية للبنك وفقاً لمعايير المحاسبة الاسلامية الصادرة عن هيئة المُحاسبة والمُراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية كما تم اعتمادها من البنك المركزي الأردني . حيث تطبق المعايير الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية والتفسيرات الصادرة عن لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية المنبثقة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية في حال عدم وجود معايير صادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ولحين صدور معايير إسلامية تحل محلها.

إنَّ الفروقات الأساسية بين المعايير المحاسبية الاسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية كما يجب تطبيقها وما تم إعتماده من قبل البنك المركزي الأردني تتمثل في ما يلي:

يتم تكوين مخصصات الخسائر الإئتمانية المتوقعة وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية (٩) ووفقاً لتعليمات البنك المركزي الاردني أيهما أشد ، أن الفروقات الجوهرية تتمثل فيما يلي:

تستثنى الصكوك الصادرة عن الحكومة الأردنية أو بكفالتها بحيث تتم معالجة التعرضات الائتمانية على الحكومة الأردنية وبكفالتها دون خسائر ائتمانية.

عند احتساب الخسائر الإئتمانية مقابل التعرضات الإئتمانية فإنه يتم مقارنة نتائج الإحتساب وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) مع تعليمات البنك المركزي الأردني رقم (٢٠٠٩/٤٧) تاريخ ١٠ كانون الأول ٢٠٠٩ لكل مرحلة على حدا ويؤخذ النتائج الأشد.

يتم تعليق الارباح والعمولات على التمويلات الإئتمانية غير العاملة الممنوحة للعملاء وفقاً لتعليمات البنك المركزي الأردني .

تظهر الموجودات التي آلت ملكيتها للبنك وفاء لديون في قائمة المركز المالي الموحد ضمن موجودات أخرى وذلك بالقيمة التي آلت ملكيتها للبنك أو القيمة العادلة أيهما أقل، ويعاد تقييمها في تاريخ القوائم المالية الموحدة بشكل إفرادي، ويتم قيد أية تدني في قيمتها كخسارة في قائمة الدخل و الدخل الشامل الموحد ولا يتم تسجيل الزيادة كإيراد يتم أخذ الزيادة لللاحقة في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد إلى الحد الذي لا يتجاوز قيمة التدني الذي تم تسجيله سابقاً . كما تم إعتباراً من بداية العام ٢٠١٥ احتساب مخصص تدريجي لقاء العقارات المستملكة لقاء ديون والتي مضى على إستملكها فترة تزيد عن ٤ سنوات استناداً لتعميم البنك المركزي الأردني رقم ٤٠٧٦/١/١٥ تاريخ ٢٧ آذار ٢٠١٤ ورقم ٢٥١٠/١/١٠ تاريخ ١٤ شباط ٢٠١٧. علماً بأن البنك المركزي الأردني قد أصدر تعميم رقم ١٣٩٦٧/١/١٠ بتاريخ ٢٥ تشرين اول ٢٠١٨ اقر فيه تمديد العمل بالتعميم رقم ١٦٦٠٧/١/١٠ بتاريخ ١٧ كانون الأول ٢٠١٧، حيث أكد فيه تأجيل إحتساب المخصص حتى نهاية العام ٢٠١٩. هذا وبموجب تعميم البنك المركزي رقم ١٦٣٣٩/١/١٠ بتاريخ ٢١ تشرين الثاني ٢٠١٩ يتم إستكمال اقتطاع المخصصات المطلوبة مقابل العقارات المستملكة وبواقع (٥٪) من مجموع القيم الدفترية لتلك العقارات (بصرف النظر عن مدة مخالفتها) وذلك اعتباراً من العام ٢٠٢١ وبحيث يتم الوصول إلى النسبة المطلوبة البالغة (٥٠٪) من تلك العقارات مع نهاية العام ٢٠٢٩.

تم إعداد القوائم المالية الموحدة وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية باستثناء الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل والموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك حيث يتم قياسها بالقيمة العادلة في نهاية كل فترة مالية كما هو موضح بالسياسات ادناه.

إنَّ الدينار الأردني هو عملة إظهار القوائم المالية الموحدة والذي يُمثل العملة الوظيفية للبنك.

يراعى الفصل بين ما يخص أصحاب حقوق المساهمين وما يخص أصحاب حسابات الاستثمار المشترك. تعني حسابات الإستثمار المطلقة حسابات الإستثمار المشترك أينما وردت.

أسس توحيد القوائم المالية

تتضمن القوائم المالية المُوحدّة القوائم المالية للبنك وشركته التابعة "ويشار إليهم معاً بالمجموعة" المُمَوَّلَة من أموال البنك الذاتية والخاضعة لسيطرته وتتحقق السيطرة عندما يكون للبنك القدرة على التحكم في السياسات المالية والتشغيلية للشركة التابعة وذلك للحصول على منافع من أنشطتها، ويتم استبعاد المُعاملات والأرصدة والإيرادات والمصروفات فيما بين البنك وشركته التابعة.

يتم إعداد القوائم المالية للشركة التابعة لنفس الفترة المالية للبنك بإستخدام نفس السياسات المحاسبية المتبعة في المجموعة، وإذا كانت الشركة التابعة تتبع سياسات محاسبية تختلف عن تلك المتبعة في المجموعة فيتم إجراء التعديلات اللازمة على القوائم المالية للشركة التابعة لتتطابق مع السياسات المحاسبية المتبعة في المجموعة.

يملك البنك كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ الشركة التابعة التالية:

اسم الشركة	رأس المال المدفوع دينار	مصدر التمويل	نسبة ملكية البنك %	طبيعة عمل الشركة	مكان عملها	تاريخ التملك
شركة مسك للوساطة المالية	٢,٠٠٠,٠٠٠	ذاتي	١٠٠%	وساطة	عمان	٢٠١١

يتم توحيد نتائج عمليات الشركة التابعة في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد من تاريخ تملكها وهو التاريخ الذي يجري فيه فعلياً انتقال سيطرة البنك على شركته التابعة، ويتم توحيد نتائج عمليات شركته التابعة التي تم التخلص منها في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد وهو التاريخ الذي يفقد البنك فيه السيطرة على شركته التابعة.

عند إعداد قوائم مالية منفصلة للبنك كمنشأة مستقلة يتم إظهار الإستثمارات في الشركة التابعة بالتكلفة أو بصافي القيمة التحصيلية بحالة التصفية .

تم استكمال اجراءات تصفية شركة الأبحار العقارية للإعمار لدى مراقب الشركات (شركة تابعة للبنك بنسبة ملكية ١٠٠٪) بتاريخ ٤ تموز ٢٠١٩.

وتتحقق السيطرة عندما يكون للبنك:

- القدرة على السيطرة على المنشأة المستثمر بها.
- تتعرض للعوائد المتغيرة، أو لها الحق في العوائد المتغيرة، الناتجة من ارتباطاتها مع المنشأة المستثمر بها. و
- لها القدرة على استخدام سلطتها للتأثير على عوائد المنشأة المستثمر بها.

ويعيد البنك تقديره بشأن ما إذا كان يسيطر على الشركات المستثمر بها أم لا إن أشارت الحقائق والظروف أن ثمة تغيرات على واحد أو أكثر من نقاط تحقق السيطرة المشار إليها أعلاه.

وفي حال انخفضت حقوق تصويت البنك عن أغلبية حقوق التصويت في أي من الشركات المستثمر بها، فيكون له القدرة على السيطرة عندما تكفي حقوق التصويت لمنح البنك القدرة على توجيه أنشطة الشركة التابعة ذات الصلة من جانب واحد. ويأخذ البنك في الاعتبار جميع الحقائق والظروف عند تقدير ما إذا كان للبنك حقوق تصويت في المنشأة المستثمر بها تكفي لمنحه القدرة على السيطرة من عدمها. ومن بين تلك الحقائق والظروف:

- حقوق التصويت التي يملكها البنك بالنسبة الى حقوق التصويت الأخرى؛
- حقوق التصويت المحتملة التي يحوز عليها البنك وأي حائزي حقوق تصويت آخرين أو أطراف أخرى؛
- الحقوق الناشئة من الترتيبات التعاقدية الأخرى، و
- أية حقائق وظروف إضافية تشير إلى أنه يترتب للبنك، أو لا يترتب عليه، مسؤولية حالية لتوجيه الأنشطة ذات الصلة وقت اتخاذ القرارات المطلوبة، بما في ذلك كيفية التصويت في اجتماعات الهيئات العامة السابقة.

عندما يفقد البنك السيطرة على أي من الشركات التابعة ، يقوم البنك بـ:

- إلغاء الاعتراف بموجودات الشركة التابعة (بما فيها الشهرة) ومطلوباتها؛
- إلغاء الاعتراف بالقيمة الدفترية لأي حصة غير مسيطر عليها؛
- إلغاء الاعتراف بفرق التحويل المتراكم المثبت في حقوق المساهمين؛
- إلغاء الاعتراف بالقيمة العادلة للمقابل المستلم؛
- إلغاء الاعتراف بالقيمة العادلة لأي استثمار محتفظ به؛
- إلغاء الاعتراف بأي فائض أو عجز في قائمة الدخل؛
- إعادة تصنيف بحقوق المساهمين للبنك المثبتة سابقاً في الدخل الشامل الأخر إلى قائمة الدخل أو الأرباح المدورة كما هو ملائم.

تمثل حقوق غير المسيطرين إن وجدت ذلك الجزء غير المملوك من قبل البنك في حقوق المساهمين في الشركة التابعة.

التغيرات في السياسات المحاسبية

ان السياسات المحاسبية المتبعة في اعداد القوائم المالية الموحدة متفقة مع تلك التي اتبعت في اعداد القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ باستثناء أثر تطبيق المعايير الجديدة و المعدلة و أثر التعديل على قانون البنوك و فيما يتعلق بصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار و كما يلي:

(أ) تعديلات اثرت على القوائم المالية الموحدة للمجموعة:

أولاً - المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) «عقود الإيجار»

قام البنك بتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) «الإيجارات» الذي حل محل الإرشادات الموجودة بشأن عقود الإيجار، بما في ذلك معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧) «عقود الإيجار» و التفسير الدولي (٤) «تحديد ما إذا كان ترتيب ما ينطوي على عقد إيجار» وتفسير لجنة التفسيرات السابقة (١٥) «عقود الإيجار التشغيلي- الحوافز» وتفسير لجنة التفسيرات السابقة (٢٧) «تقويم جوهر المعاملات التي تأخذ الشكل القانوني لعقد الإيجار».

صدر المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) في كانون الثاني ٢٠١٦ وهو ساري المفعول للفترة المالية التي تبدأ في أو بعد الأول من كانون الثاني ٢٠١٩. ينص المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) على أن جميع عقود الإيجار والحقوق والالتزامات التعاقدية المرتبطة بها يجب أن يتم الاعتراف بها عمومًا في قائمة المركز المالي الموحد للبنك، ما لم تكن المدة ١٢ شهرًا أو أقل أو عقد إيجار لأصول منخفضة القيمة. وبالتالي، فإن التصنيف المطلوب بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧) «الإيجارات» في عقود التأجير التشغيلي أو التمويلي تم الغائه بالنسبة للمستأجرين. لكل عقد إيجار، يعترف المستأجر بالالتزام مقابل التزامات الإيجار المتكبدة في المستقبل. في المقابل، يتم رسملة الحق في استخدام الأصل المؤجر، وهو ما يعادل عمومًا القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار المستقبلية مضافًا إليها التكاليف المنسوبة مباشرة والتي يتم إطفائها على مدى العمر الإنتاجي.

اختر البنك استخدام المنهج المبسط والمسموح به بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (١٦) عند تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٦) لأول مرة على عقود التأجير التشغيلي بشكل إفرادي (لكل عقد إيجار على حده)، تم قياس الحق في استخدام الموجودات المؤجرة عمومًا بمبلغ التزام التأجير باستخدام سعر الخصم عند التطبيق لأول مرة.

يتم قياس موجودات حق الاستخدام بمبلغ مساو للالتزامات الإيجار، بعد ان تم تعديله بأي مدفوعات تأجير مدفوعة مسبقًا أو مستحقة تتعلق بعقد إيجار معترف به في قائمة المركز المالي الموحد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ ولم ينتج عن ذلك تسجيل أية تعديلات على الأرباح المدورة كما في الأول من كانون الثاني ٢٠١٩ بموجب هذه الطريقة. وكما لم يكن هناك عقود إيجار متدنية تتطلب إجراء تعديل على موجودات حق الاستخدام في تاريخ التطبيق الأولي.

إن أثر تطبيق المعيار على الارصدة الافتتاحية لكل من موجودات والتزامات عقود الإيجار موضحة في الايضاح رقم (٤٨).

أنشطة التأجير للبنك وآلية المعالجة المحاسبية لها:

يقوم البنك بإستجار عقارات ومخازن وفي العادة تكون عقود الإيجار لفرترات ثابتة تتراوح من سنة الى ١٥ سنة ، وقد يتضمن بعضها خيارات تمديد ويتم التفاوض على شروط الايجار على اساس افرادي وتحتوي على مجموعة من الأحكام والشروط المختلفة، لا تتضمن عقود الإيجار اية تعهدات لا يجوز استخدامها كضمانات لأغراض التمويل.

حتى نهاية السنة المالية ٢٠١٨، تم تصنيف عقود ايجار العقارات اما كعقد ايجار تشغيلي او عقد ايجار تمويلي ، ويتم اثبات المبالغ المدفوعة مقابل عقود التأجير التشغيلي في قائمة الدخل و الدخل الشامل الموحد وفقاً لطريقة القسط الثابت خلال فترة عقد التأجير.

ابتداءً من الأول من كانون الثاني ٢٠١٩، تم الاعتراف بعقود الإيجار كموجودات حق استخدام والالتزامات المتعلقة بها في التاريخ الذي يكون فيه العقار بند جاهز للاستخدام من قبل البنك ، يتم توزيع قيمة كل دفعة ايجار ما بين التزامات التأجير و تكاليف التمويل، ويتم اثبات تكاليف التمويل في قائمة الدخل الموحد خلال فترة عقد الإيجار للتوصل الى معدل خصم دوري ثابت على الرصيد المتبقي من الالتزام لكل فترة ويتم استهلاك موجودات حق الاستخدام خلال العمر الإنتاجي للعقار او مدة الإيجار ايهما اقل وفقاً لطريقة القسط الثابت.

ان سعر الخصم ليس مشروطاً وليس له اي أثر من ناحية عملية على التزام المتعاقدين و ان ذلك هو تطبيق لما ورد في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٦) ولم يرد في عقود الايجار ذكر لسعر الخصم ولن يؤثر على الالتزامات التعاقدية بين الطرفين.

يتم قياس الموجودات والمطلوبات الناشئة عن عقود الإيجار مبدئيًا على أساس القيمة الحالية، وتشمل التزامات الإيجار صافي القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار التالية:

- مدفوعات ثابتة (بما في ذلك مدفوعات ثابتة مضمّنة) بعد تنزيل حوافز الإيجار المستحقة القبض منها؛
- مدفوعات الإيجار المتغيرة التي تستند إلى مؤشر أو معدل؛
- المبالغ التي يتوقع أن يدفعها المستأجر بموجب ضمانات القيمة المتبقية؛
- سعر ممارسة خيار الشراء إذا كان المستأجر على يقين معقول من ممارسة هذا الخيار، و

يتم خصم دفعات الإيجار باستخدام سعر خصم عقد الإيجار الضمني أو معدل سعر الحصول على التمويل الإضافي للمستاجر في حال عدم توفرها، وهو السعر الذي يتعين على المستاجر دفعه للحصول على التمويل لشراء أصل ذي قيمة مماثلة في بيئة اقتصادية مماثلة مع شروط واحكام مماثلة.

يتم قياس حق انتفاع بالتكلفة والتي تشمل ما يلي:

- قيمة القياس الأولي للالتزامات بالإيجار؛
- أي دفعات إيجار يتم إجراؤها في أو قبل تاريخ البدء بعد تنزيل أي حوافز إيجار مستلمة منها؛
- أي تكاليف مباشرة أولية، و
- تكاليف الإرجاع (التجديد والترميم).

يتم إدراج المدفوعات المرتبطة بعقود الإيجار قصيرة الأجل وعقود تأجير الموجودات ذات القيمة المنخفضة على أساس القسط الثابت كمصروف في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد، ان عقود الإيجار قصيرة الأجل هي عقود إيجار مدتها ١٢ شهراً أو أقل.

عند تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (١٦) لأول مرة ، استخدم البنك الدوافع العملية التالية المسموح بها بموجب المعيار:

- استخدام معدل خصم واحد لمحفظة عقود الإيجار ذات الخصائص المتشابهة إلى حد معقول؛
- الاعتماد على التقييمات السابقة بشأن ما إذا كانت عقود الإيجار متدنية؛
- محاسبة عقود الإيجار التشغيلي مع مدة إيجار متبقية تقل عن ١٢ شهراً منذ التطبيق الأولي بتاريخ الدول من كانون الثاني ٢٠١٩ كإيجارات قصيرة الأجل؛
- استبعاد التكاليف المباشرة الأولية لقياس موجودات حق الاستخدام في تاريخ التطبيق الأولي، و
- استخدام الإدراك السابق في تحديد مدة عقد الإيجار حيث يحتوي العقد على خيارات لتمديد أو إنهاء عقد الإيجار.

اختار البنك أيضاً عدم إعادة تقييم ما إذا كان العقد يحتوي او لا يحتوي على عقد إيجار في تاريخ التطبيق الأولي. وبدلاً من ذلك اعتمد البنك بالنسبة للعقود التي تم إبرامها قبل تاريخ الانتقال على تقييمها من خلال تطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (١٧) "عقود الإيجار" والتفسير الدولي (٤) "تحديد ما إذا كان ترتيب ما ينطوي على عقد إيجار".

ثانياً - التعديل على سياسة المخصصات

بناءً على التعميم الصادر من البنك المركزي الأردني بتاريخ ٢٧ حزيران ٢٠١٩ الذي يقتضي إلغاء صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار تبعاً لقانون البنوك و تعديلاته وبعد ان يتم توزيع رصيد الصندوق ومقابلته بمخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة والمخصصات الاخرى للتمويلات و الاستثمارات المشتركة ، يتم تحميل مصروف الخسائر الائتمانية المتوقعة و مصروف المخصصات الاخرى للتمويلات و الاستثمارات المشتركة على الوعاء الاستثماري المشترك في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد وذلك اعتباراً من اول ايار ٢٠١٩ .

(ب) تعديلات لم تؤثر على القوائم المالية الموحدة للبنك:

- معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٢٨) "المرابحة والبيع الآجلة" ويهدف المعيار الجديد الى تحديد المبادئ المحاسبية والابلاغ المناسب للاعتراف والقياس والافصاح لتطبيقها فيما يتعلق بالمرابحة وغيرها من معاملات البيع الآجل للبايع والمشتري، علماً بأن تاريخ التطبيق للازمي للمعيار هو الأول من كانون الثاني ٢٠١٩، علماً بأنه لم يكن هناك اي أثر مادي على القوائم المالية الموحدة.

معلومات القطاعات

قطاع الأعمال يمثل مجموعة من الموجودات والعمليات التي تشترك معاً في تقديم منتجات أو خدمات خاضعة لمخاطر وعوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات أعمال أخرى والتي يتم قياسها وفقاً للتقارير التي تعرض على الرئيس التنفيذي وصانع القرار الرئيسي لدى البنك.

القطاع الجغرافي يرتبط في تقديم منتجات أو خدمات في بيئة اقتصادية محددة خاضعة لمخاطر وعوائد تختلف عن تلك المتعلقة بقطاعات تعمل في بيئات اقتصادية أخرى.

أسس توزيع أرباح الاستثمار المشترك فيما بين حقوق المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار المشترك

تم توزيع عائد الاستثمار المشترك بين حقوق المساهمين و أصحاب حسابات الاستثمار المشترك للعام ٢٠١٩ على النحو التالي

النسبة	
٥٧%	حصة أصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٤٣%	حصة حقوق المساهمين

تشارك حسابات الاستثمار المشترك في نتائج أرباح الاستثمار وتوزع على المودعين كل بنسبة مشاركته مع الأخذ بالإعتبار أوزان حسابات الاستثمار المشترك والمعنية وشروط الحساب الموقعة بين البنك والمودع.

ان أوزان حسابات الاستثمار المشترك كانت كما يلي:

- من ٢٠٪ الى ٣١٪ من أدنى رصيد حسابات التوفير بالدينار الاردني.
- من ١٤٪ الى ٣٥٪ من أدنى رصيد حسابات التوفير بالعملات الاجنبية.
- من ٤٨٪ الى ٩٠٪ من معدل رصيد حسابات الأجل بالدينار الاردني.
- من ١٨٪ الى ٤٧٪ من معدل رصيد حسابات الأجل بالعملات الاجنبية.
- من ٩٠٪ من معدل رصيد حسابات شهادات الایداع الاستثمارية بالدينار الاردني.
- من ٨٠٪ الى ٨٥٪ من معدل رصيد شهادات الایداع الاستثمارية بالعملات الاجنبية.

يتحمل البنك كافة المصروفات الإدارية بإستثناء مصاريف الدعاية والإعلان والتسويق الخاصة بالمنتجات أما مصاريف تأمين موجودات الأجرة المنتهية بالتمليك يتم تحميلها على الوعاء الإستثماري المشترك.

يقوم البنك بإشراك (خلط) أمواله وأية أموال أخرى (لم يتسلمها البنك على أساس عقد المضاربة) بحسابات الاستثمار المشترك.

أولوية الاستثمار/المساواة في فرص الاستثمار والمشاركة في الأرباح:

يطبق مبدأ المساواة في فرص الاستثمار بين أموال المساهمين وأموال أصحاب الحسابات الاستثمارية في المضاربة المشتركة وتظهر استثمارات البنك الذاتية في حسابات منفصلة عن الاستثمارات من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

تشارك حسابات الاستثمار المشترك في نتائج أرباح الاستثمار وتوزع على أصحاب حسابات الاستثمار المشترك كل بنسبة مشاركته مع الأخذ في الاعتبار أوزان حسابات الاستثمار المشترك والمعنية وشروط الحساب الموقعة بين البنك والمودع.

يتم تخصيص الوزن الترجيحي لحسابات الاستثمار المشترك الذي تقترحه ادارة البنك وتوافق عليه هيئة الرقابة الشرعية للبنك.

الزكاة

تقع مسؤولية إخراج الزكاة على عاتق المساهمين وأصحاب حسابات الأستثمار المطلقة , حيث أنه ليس هنالك تخويل لإدارة البنك لإخراجها مباشرة ولعدم توافر قانون لتحصيلها وعدم نص النظام الأساسي للبنك أو قرارات الهيئة العامة أو توكيل من المساهمين بذلك , لذا فإن على المساهم وصاحب حساب الأستثمار المطلق تزكية أسهمه وامواله عند تحقق الشروط والضوابط الشرعية للزكاة.

الإيرادات والمكاسب والمصروفات والخسائر المٌخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية

يتم تسجيلها في حساب خاص يظهر في قائمة المركز المالي الموحد ضمن الأرصدة الدائنة الأخرى ولا يتم ضمها الى إيرادات البنك ويتم الصرف منه على أوجه الخير وفق ما تقرره هيئة الرقابة الشرعية.

ذمم البيوع المؤجلة

عقود المرابحة:

المرابحة: هي بيع السلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع وهو أحد بيوع الأمانة التي يعتمد فيها على بيان ثمن الشراء أو التكلفة.

المرابحة للأمر بالشراء: هي بيع البنك إلى عميله (الأمر بالشراء) أصل بزيادة محددة على ثمنها أو تكلفتها بعد تحديد تلك الزيادة (ربح المرابحة في الوعد).

يقوم البنك بتطبيق مبدأ الإلزام بالوعد في معاملات المرابحة للآمر بالشراء وبما ينسجم مع المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

يتم إثبات إيرادات البيوع المؤجلة عند تنفيذ المعاملة (التي يُسدد ثمنها دفعة واحدة تستحق بعد الفترة المالية الحالية أو يُسدد ثمنها على أقساط تُدفع على فترات مالية مُتعددة لاحقة) يتم توزيع ارباحها على الفترات المالية المُستقبلية لفترة الأجل بحيث يُخصص لكل فترة مالية نصيبها من الأرباح بغض النظر عما إذا تم التسديد نقداً أم لا.

يتم إثبات ذمم البيوع المؤجلة عند حدوثها بقيمتها الاسمية ويتم قياسها في نهاية الفترة المالية على أساس صافي القيمة النقدية المُتوقع تحقيقها.

يتم في نهاية الفترة المالية تسجيل موجودات التمويل بالتكلفة أو بالقيمة النقدية المتوقع تحقيقها أيهما اقل.

يتم تعليق إيرادات البيوع المؤجلة غير العاملة الممنوحة للمتعاملين وفقاً لتعليمات البنك المركزي الاردني.

يتم شطب ذمم البيوع المؤجلة والتمويلات الممولة من حسابات الاستثمار المشترك والمعد لها مخصص تدني مشترك في حال عدم جدوى الإجراءات المتخذة لتحصيلها بتنزيلها من المخصص المشترك والارباح المعلقة (ان وجدت) ويتم تحويل أي فائض في المخصص المشترك الإجمالي - إن وجد - إلى الوعاء المشترك ضمن قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ويضاف المحصل من الذمم / التمويلات السابق شطبها إلى الإيرادات ضمن الوعاء المشترك وفي حال وجود أي نقص فيتحمله الوعاء المشترك، أما بخصوص ذمم البيوع المؤجلة و التمويلات الممولة من أموال البنك الذاتية و المعد لها مخصص تدني ذاتي فيتم شطبها في حال عدم جدوى الإجراءات المتخذة لتحصيلها بتنزيلها من المخصص الذاتي والارباح المعلقة (ان وجدت) ويتم تحويل أي فائض في المخصص الإجمالي - إن وجد - إلى قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ويضاف المحصل من الذمم / التمويلات السابق شطبها إلى الإيرادات وفي حال وجود أي نقص فيتم تسجيله على البنك ضمن قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

الأدوات المالية

الاعتراف المبدئي والقياس:

يُعترف بالموجودات والمطلوبات المالية في قائمة المركز المالي الموحد للبنك عندما يصبح البنك طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة ويتم الاعتراف بالتمويلات للمتعاملين حال قيدها إلى حساب المتعاملين.

تُقاس الموجودات والمطلوبات المالية مبدئياً بالقيمة العادلة، وتضاف تكاليف المعاملات التي تعود مباشرة إلى الاستحواذ أو إصدار موجودات ومطلوبات مالية إلى القيمة العادلة للموجودات المالية أو المطلوبات المالية، أو خصمها منها، حسب الضرورة، عند الاعتراف المبدئي، كما تُثبت تكاليف المعاملة المتعلقة مباشرة باقتناء موجودات مالية أو مطلوبات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل مباشرة في قائمة الدخل الموحد.

الموجودات المالية

الاعتراف المبدئي والقياس:

ويتم الاعتراف بكافة الموجودات المالية بتاريخ المتاجرة عندما يكون شراء أو بيع أصل مالي بموجب عقد تتطلب شروطه تسليم الأصل المالي ضمن اطار زمني محدد من قبل السوق المعني، ويتم قياسه مبدئياً بالقيمة العادلة بالإضافة إلى تكاليف المعاملة باستثناء تلك الموجودات المالية المصنفة بالقيمة العادلة في قائمة الدخل. يتم الاعتراف بتكاليف المعاملة المتعلقة مباشرة باستحواذ الموجودات المالية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الدخل في قائمة الدخل الموحد.

القياس اللاحق:

يتطلب قياس جميع الموجودات المالية المعترف بها والتي تقع ضمن نطاق تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) لاحقاً بالتكلفة المطفأة أو القيمة العادلة على أساس نموذج أعمال المنشأة لإدارة الموجودات المالية وخصائص التدفقات النقدية التعاقدية للموجودات المالية .

وعلى وجه التحديد:

- أدوات التمويل المحتفظ بها في نموذج الأعمال الذي يهدف إلى تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية، والتي يكون لها تدفقات نقدية تعاقدية، ويتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المطفأة ؛
- يتم قياس جميع أدوات التمويل الأخرى مثل:
 - o الموجودات المالية المدارة على أساس القيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب الاستثمار المشترك فتقاس لاحقاً بالقيمة العادلة ضمن حقوق أصحاب الإستثمار المشترك.
 - o وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي فتقاس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الاخر.
 - o والموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل فتقاس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل.

تقييم نموذج الأعمال

يعتبر تقييم نموذج الأعمال لإدارة الموجودات المالية أمرًا أساسيًا لتصنيف الأصل المالي. يحدد البنك نموذج الأعمال على مستوى يعكس كيفية إدارة مجموعات الموجودات المالية معًا لتحقيق هدف أعمال معين. ولا يعتمد نموذج الأعمال الخاص بالبنك على نوايا الإدارة فيما يتعلق بأداة فردية، وبالتالي يتم تقييم نموذج الأعمال عند مستوى جماعي وليس على أساس كل أداة على حدة.

يتبنى البنك نموذج أعمال لإدارة أدواته المالية والذي يعكس كيفية إدارة البنك لموجوداته المالية من أجل توليد التدفقات النقدية. يحدد نموذج أعمال البنك ما إذا كانت التدفقات النقدية سوف تنتج عن تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو بيع الموجودات المالية أو كليهما.

ياخذ البنك في الاعتبار جميع المعلومات ذات العلاقة المتاحة عند إجراء تقييم نموذج العمل. ومع ذلك، لا يتم إجراء هذا التقييم على أساس السيناريوهات التي لا يتوقع البنك حدوثها بشكل معقول، مثل ما يسمى بـ "السيناريوهات" "الحالة الأسوأ" أو "حالة الإجهاد". كما يأخذ البنك في الاعتبار جميع الأدلة ذات العلاقة المتاحة مثل:

- السياسات والأهداف المعلنة للمحافظة وتطبيق تلك السياسات ما إذا كانت إستراتيجية الإدارة تركز على الحصول على الإيرادات التعاقدية، والحفاظ على معدل ربح محدد، ومطابقة فترة الموجودات المالية مع فترة المطلوبات المالية التي تمول تلك الموجودات أو تحقيق التدفقات النقدية من خلال بيع الموجودات.
- كيفية تقييم أداء نموذج الأعمال والأصول المالية المحتفظ بها في نموذج الأعمال هذا وإبلاغ موظفي الإدارة الرئيسيين بذلك.
- المخاطر التي تؤثر على أداء نموذج الأعمال (والموجودات المالية الموجودة في ذلك النموذج)، وعلى وجه الخصوص الطريقة التي تدار بها تلك المخاطر؛ و
- كيفية تعويض مديري الأعمال (على سبيل المثال ما إذا كان التعويض يستند إلى القيمة العادلة للموجودات المدارة أو على التدفقات النقدية التعاقدية المحصلة).

عند الاعتراف المبدئي بالأداة المالية، يقوم البنك بتحديد ما إذا كانت الموجودات المالية المعترف بها مؤخرًا هي جزء من نموذج أعماله القائم أو فيما إذا كانت تعكس بداية نموذج أعمال جديد. يقوم البنك بإعادة تقييم نموذج أعماله في كل فترة تقرير لتحديد فيما إذا كان نموذج الأعمال بحاجة إلى تغيير عن الفترة السابقة.

عندما يتم إلغاء الاعتراف بالصكوك التي تم قياسها بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي، يتم إعادة تصنيف الربح / الخسارة المتراكمة المعترف بها سابقًا في الدخل الشامل الآخر الموحد ضمن حقوق المساهمين إلى قائمة الدخل الموحد. في المقابل، بالنسبة للاستثمار في أدوات حقوق الملكية الذي تم قياسه بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي، فإن الربح / الخسارة المتراكمة المعترف بها سابقًا في الدخل الشامل الآخر الموحد لا يتم إعادة تصنيفها لاحقًا إلى قائمة الدخل الموحد بل يتم تحويلها مباشرة ضمن حقوق المساهمين.

أما فيما يتعلق بالصكوك وأدوات الملكية ضمن الاستثمارات المشتركة عندما يتم إلغاء الاعتراف بهذه الموجودات المالية التي تم قياسها بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب الاستثمار المشترك، يتم إعادة تصنيف الربح / الخسارة المتراكمة المعترف بها سابقًا في احتياطي القيمة العادلة-مشترك ضمن حقوق أصحاب الاستثمار المشترك إلى قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

تخضع الصكوك التي يتم قياسها لاحقًا بالتكلفة المطفأة أو بالقيمة العادلة لاختبار التدني.

إعادة التصنيف

إذا تغير نموذج الأعمال الذي يحتفظ بموجبه البنك بموجودات مالية، يعاد تصنيف الموجودات المالية التي تعرضت للتأثر. تسري متطلبات التصنيف والقياس المتعلقة بالفئة الجديدة بأثر مستقبلي اعتبارًا من اليوم الأول من فترة التقرير الأولى بعد التغيير في نموذج الأعمال والذي ينتج عنه إعادة تصنيف الموجودات المالية للبنك. يتم النظر في التغييرات في التدفقات النقدية التعاقدية في إطار السياسة المحاسبية المتعلقة بتعديل واستبعاد الموجودات المالية المبينة ادناه:

الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

إن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل هي:

- موجودات ذات تدفقات نقدية تعاقدية والتي هي ليست مدفوعات على الأصل و العوائد على المبلغ الأصلي القائم؛ أو/ و
- موجودات محتفظ بها ضمن نموذج الأعمال غير تلك المحتفظ بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية أو المحتفظ بها للتحصيل والبيع.

يتم قياس هذه الموجودات بالقيمة العادلة، مع الاعتراف بأية أرباح / خسائر ناتجة عن إعادة القياس في قائمة الدخل الموحد.

موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي

تمثل هذه الموجودات الاستثمارات في أدوات الملكية والصكوك والممولة من أموال البنك الذاتية وذلك بغرض الاحتفاظ بها على المدى الطويل.

يتم إثبات هذه الموجودات عند الشراء بالقيمة العادلة مضافاً إليها مصاريف الاقتناء، ويعاد تقييمها لاحقاً بالقيمة العادلة، ويظهر التغير في القيمة العادلة ضمن بند احتياطي القيمة العادلة ضمن حقوق المساهمين .
في حال بيع هذه الموجودات أو جزء منها فيتم تسجيل الأرباح أو الخسائر الناتجة عن ذلك في الأرباح المدورة ضمن حقوق المساهمين. يتم تسجيل الأرباح والخسائر الناتجة عن فروقات تحويل العملة الأجنبية لهذه الموجودات إن وجدت في بند احتياطي القيمة العادلة - ذاتي ضمن حقوق المساهمين.

موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الإستثمار المشترك

تمثل هذه الموجودات الإستثمارات في أدوات الملكية والصكوك والممولة من حسابات الإستثمار المشترك وذلك بغرض الاحتفاظ بها على المدى الطويل.

يتم إثبات هذه الموجودات عند الشراء بالقيمة العادلة مضافاً إليها مصاريف الاقتناء، ويعاد تقييمها لاحقاً بالقيمة العادلة، ويظهر التغير في القيمة العادلة ضمن بند احتياطي القيمة العادلة ضمن حقوق أصحاب حسابات الإستثمار المشترك.

يمكن استرجاع خسارة التدني التي تم تسجيلها سابقاً في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد إذا ما تبين بموضوعية أن الزيادة في القيمة العادلة قد حدثت في فترة لاحقة لتسجيل خسائر التدني من خلال احتياطي القيمة العادلة الظاهر ضمن حسابات الإستثمار المشترك.

بما أن حسابات الإستثمار المشترك على أساس المضاربة المشتركة المستمرة تتصف بعدم التزامن في بداية و نهاية الایداعات في الحسابات فإن ربح العمليات المؤجلة الممتدة على فترات لاحقة يوزع على كامل مدة آجالها بالنسبة و التناسب مع كل فترة .

يتم تسجيل الأرباح والخسائر الناتجة عن فروقات تحويل العملة الأجنبية لهذه الموجودات إن وجدت في بند احتياطي القيمة العادلة- مشترك ضمن حقوق أصحاب الإستثمار المشترك.

تظهر الموجودات المالية التي لا يمكن تحديد قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه بالتكلفة، ويتم إجراء اختبار التدني لهذه الموجودات في نهاية كل فترة مالية ويتم تسجيل أي تدني في قيمتها في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد، ولا يمكن استرجاع خسارة التدني لهذه الموجودات في الفترات اللاحقة.

موجودات مالية بالتكلفة المطفأة

هي الموجودات المالية التي تهدف إدارة البنك وفقاً لنموذج أعمالها الاحتفاظ بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية والتي تمثل مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد لرأس مال هذه الموجودات وأرباحها.

يتم إثبات هذه الموجودات عند الشراء بالكلفة مضافاً إليها مصاريف الاقتناء، ويعاد تقييمها في نهاية الفترة الحالية باستخدام طريقة معدل الربح الفعال وتظهر أية أرباح أو خسائر ناتجة عن عملية الإطفاء في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ويتم إثبات أية خسائر ائتمانية متوقعة يتم احتسابها في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد فيما يتعلق بالاستثمارات الذاتية، أما فيما يتعلق بالاستثمارات المشتركة فيتم تحميل الخسائر الائتمانية المتوقعة على الوعاء الإستثماري المشترك ضمن قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد .

يمثل مبلغ التدني في قيمة هذه الموجودات الفرق بين القيمة المثبتة في السجلات والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة المحتسبة على أساس معدل الربح الفعلي الأصلي وبحيث ينزل أي مخصصات ناتجة عن التدني من قيمة هذه الموجودات.

أرباح وخسائر بيع و شراء و تقييم العملات الأجنبية

يتم تسجيل المُعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية خلال السنة بأسعار الصرف السائدة في تاريخ إجراء المُعاملات (التقايض).

يتم تحويل أرصدة الموجودات المالية والمطلوبات المالية بأسعار العملات الأجنبية الوسطية السائدة في تاريخ قائمة المركز المالي الموحد والمُعلنة من البنك المركزي الأردني.

من أجل عرض القوائم المالية الموحدة، يتم تحويل موجودات ومطلوبات العمليات الأجنبية للبنك وفقاً لأسعار الصرف السائدة في تاريخ قائمة المركز المالي الموحد. كما تحول الایدادات وفقاً لمتوسط أسعار الصرف للفترة ، ما لم تتغير أسعار الصرف تغيراً كبيراً خلال تلك الفترة ، وفي هذه الحالة تُستخدم أسعار الصرف في تاريخ المعاملات. كما تُستدرك فروقات التحويل الناشئة ، إن وجدت في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

يتم تحويل الموجودات غير المالية والمطلوبات غير المالية بالعملات الأجنبية والظاهرة بالقيمة العادلة في تاريخ تحديد قيمتها العادلة.

يتم تسجيل الأرباح والخسائر الناتجة عن تحويل العملات الأجنبية في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

يتم تسجيل فروقات التحويل لبنود الموجودات والمطلوبات بالعملة الأجنبية غير النقدية (مثل الأسهم) ضمن احتياطي القيمة العادلة - ذاتي ضمن حقوق المساهمين للموجودات المالية الممولة من أموال البنك الذاتية وضمن احتياطي القيمة العادلة - مشترك ضمن حقوق أصحاب الاستثمار المشترك.

عقود الإيجار

السياسة المحاسبية المتبعة ابتداءً من الأول من كانون الثاني ٢٠١٩

البنك كمستأجر

يقوم البنك بتقييم ما إذا كان العقد يحتوي على إيجار عند البدء في العقد. يعترف البنك بموجودات حق الاستخدام والتزامات الإيجار المقابلة فيما يتعلق بجميع ترتيبات الإيجار التي يكون فيها المستأجر ، باستثناء عقود الإيجار قصيرة الأجل (المعروفة على أنها عقود إيجار مدتها ١٢ شهراً أو أقل) وعقود إيجار الأصول ذات القيمة المنخفضة ، وبالنسبة لهذه العقود ، يقوم البنك بالإعتراف بمدفوعات الإيجار كمصروف تشغيلي على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار ما لم يكن أساس منتظم آخر أكثر تمثيلاً للنمط الزمني الذي يتم فيه الاستفادة من المنافع الاقتصادية من الأصول المستأجرة.

يتم قياس التزام الإيجار مبدئياً بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار التي لم يتم دفعها في تاريخ البدء في عقد الإيجار، مخصومة باستخدام معدل التمويل الإضافي.

تشمل مدفوعات الإيجار المدرجة في قياس التزام الإيجار ما يلي:

- مدفوعات الإيجار الثابتة (متضمنة في جوهرها على مدفوعات ثابتة)، مطروفاً منها حوافز الإيجار مستحقة القبض؛
- مدفوعات الإيجار المتغيرة التي تعتمد على مؤشر أو معدل ، تقاس في البداية باستخدام المؤشر أو المعدل في تاريخ البدء بالعقد؛
- المبلغ المتوقع أن يدفعه المستأجر بموجب ضمانات القيمة المتبقية؛
- سعر ممارسة خيارات الشراء ، إذا كان المستأجر على يقين معقول من ممارسة الخيارات؛ و
- دفع غرامات إنهاء العقد، إذا كان عقد الإيجار يعكس ممارسة خيار إنهاء عقد الإيجار.

يتم عرض التزامات الإيجار كبنء منفصل في قائمة المركز المالي الموحدة.

يتم لاحقاً قياس التزامات الإيجار من خلال زيادة القيمة الدفترية لعكس تكاليف التمويل الإضافي على التزامات الإيجار (باستخدام طريقة معدل تكلفة التمويل الإضافي) وبتخفيض القيمة الدفترية لتعكس مدفوعات الإيجار المدفوعة.

يتم إعادة قياس التزامات الإيجار (وإجراء تعديل مماثل لموجودات حق الاستخدام ذي الصلة) كلما:

- تم تغيير مدة الإيجار أو أن هناك حدث أو تغيير هام في الظروف التي تؤدي إلى تغيير في تقييم ممارسة خيار الشراء ، وفي هذه الحالة يتم إعادة قياس التزامات الإيجار عن طريق خصم مدفوعات الإيجار المعدلة باستخدام معدل الخصم المعدل.
- تتغير مدفوعات الإيجار بسبب التغييرات في مؤشر أو معدل أو تغيير في المدفوعات المتوقعة بموجب القيمة المتبقية المضمونة، وفي هذه الحالات يتم إعادة قياس التزام الإيجار عن طريق خصم مدفوعات الإيجار المعدلة باستخدام معدل خصم غير متغير.
- يتم تعديل عقد الإيجار ولا يتم المحاسبة عن تعديل عقد الإيجار كعقد إيجار منفصل ، وفي هذه الحالة يتم إعادة قياس التزام الإيجار بناءً على مدة عقد الإيجار المعدل عن طريق خصم مدفوعات الإيجار المعدلة باستخدام معدل الخصم المعدل بالسعر الفعلي بتاريخ التعديل.

يتم إستهلاك موجودات حق الاستخدام على مدى مدة عقد الإيجار أو العمر الإنتاجي للأصل (أيهما أقصر). إذا كان عقد الإيجار ينقل ملكية الأصل الأساسي أو تكلفة حق الاستخدام، والذي يعكس أن البنك يتوقع ممارسة خيار الشراء، فإن قيمة حق الاستخدام ذات الصلة يتم إستهلاكها على مدى العمر الإنتاجي للأصل. ويبدأ الاستهلاك في تاريخ بداية عقد الإيجار.

يتم عرض موجودات حق الاستخدام كبنء منفصل في قائمة المركز المالي الموحد.

يطبق البنك المعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٦) لتحديد ما إذا كانت قيمة حق الاستخدام قد انخفضت قيمتها وتحسب أي خسائر انخفاض في القيمة كما هو موضح في سياسة "الممتلكات والمعدات".

لا يتم تضمين الإيجارات المتغيرة التي لا تعتمد على مؤشر أو معدل في قياس التزامات الإيجار وموجودات حق الاستخدام. يتم إدراج المدفوعات ذات الصلة كمصروف في الفترة التي يحدث فيها الحدث أو الشرط الذي يؤدي إلى هذه المدفوعات ويتم تضمينها في "نفقات أخرى" في قائمة الدخل.

البنك كمؤجر

يقوم البنك بالدخول في عقود إيجار كمؤجر فيما يتعلق ببعض عقاراته الاستثمارية.

يتم تصنيف عقود الإيجار التي يكون البنك فيها مؤجراً كإيجارات تمويل أو تشغيل. في حال كانت شروط عقد الإيجار تنقل كل مخاطر ومنافع الملكية إلى المستأجر، يتم تصنيف العقد على أنه عقد إيجار تمويلي ويتم تصنيف جميع عقود الإيجار الأخرى كعقود الإيجار التشغيلية.

عندما يكون البنك مؤجراً وسيطاً، فهو يمثل عقد الإيجار الرئيسي والعقد من الباطن كعقدين منفصلين. يتم تصنيف عقد الإيجار من الباطن على أنه تمويل أو عقد إيجار تشغيلي بالرجوع إلى أصل حق الاستخدام الناشئ عن عقد الإيجار الرئيسي.

يتم الاعتراف بإيرادات التأجير من عقود الإيجار التشغيلية على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار ذي الصلة. تضاف التكاليف المباشرة الأولية المتكبدة في التفاوض وترتيب عقد إيجار تشغيلي إلى القيمة الدفترية للأصل المؤجر ويتم الاعتراف بها على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار.

يتم الاعتراف بالمبالغ المستحقة على المستأجرين بموجب عقود الإيجار التمويلي كذمم مدينة بمبلغ صافي استثمار الشركة في عقود الإيجار. يتم تخصيص إيرادات عقود التأجير التمويلي للفترة المحاسبية لتعكس معدل عائد دوري ثابت على صافي استثمار البنك القائم فيما يتعلق بعقود الإيجار.

عندما يتضمن العقد مكونات تأجير ومكونات أخرى غير التأجير، يطبق البنك المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (10) لتوزيع المبالغ المستلمة أو التي سيتم إستلامها بموجب العقد لكل مكون.

السياسة المحاسبية المتبعة حتى ٣١ كانون الأول ٢٠١٨

تصنف عقود الاجار كإيجارات تمويلية عندما تنص شروط الايجار على تحويل جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالتملك المستأجر بشكل جوهري. اما جميع عقود الايجار الاخرى فتصنف كإيجارات تشغيلية.

البنك كمؤجر

يتم الاعتراف بالمبالغ المستحقة على المستأجرين بموجب عقود الإيجار التمويلي كذمم مدينة بمبلغ صافي الاستثمار في عقود الإيجار. يتم توزيع إيرادات عقود التأجير التمويلي للفترة المحاسبية لتعكس معدل عائد دوري ثابت على صافي الاستثمارات القائمة فيما يتعلق بعقود الإيجار.

يتم الاعتراف بالدخل من الايجارات التشغيلية باستخدام طريقة القسط الثابتة على مدى عمر الايجار. كما تضاف التكاليف المباشرة الاولية المتكبدة في مناقشة وترتيب العقد التشغيلي الى القيمة الدفترية للموجودات المؤجرة وتفيد وفقا لطريقة القسط الثابت على مدى فترة الايجار.

البنك كمستأجر

تسجل الموجودات المقتناة من خلال عقود الايجار التمويلية عند الاعتراف الاولي بقيمتها العادلة عند بداية عقد الايجار او بالقيمة الحالية للحد الادني من دفعات الايجار، ايهما اقل. كما يتم تسجيل مطلوبات التأجير التمويلي بنفس القيمة، ويتم عرض هذه الإلتزامات في قائمة المركز المالي كمطلوبات تأجير تمويلي.

يتم توزيع دفعات الايجار بين مصاريف تمويل وتخفيض مطلوبات التأجير التمويلي من اجل تحقيق معدل سعر خصم ثابت على الرصيد المتبقي من مطلوبات التأجير التمويلي، ويتم الاعتراف بمصاريف التمويل مباشر في قائمة الدخل الموحد.

يتم الاعتراف بدفعات الايجار التشغيلي كمصرف وفقاً لطريقة القسط الثابت على مدى عمر الايجار، باستثناء الحالات التي يكون فيها أساس منتظم آخر أكثر تمثيلاً للنمط الزمني الذي يتم فيه الإستفادة من المنافع الاقتصادية من الأصل المؤجر.

يتم الاعتراف بالإيجارات الطارئة الناشئة عن عقود الإيجار التشغيلية كمصرف في الفترة التي يتم تكبدها فيها. في حالة تم إستلام حوافز إيجار للدخول في عقود إيجار تشغيلية، يتم الاعتراف بهذه الحوافز كالتزام. يتم الاعتراف بالحوافز الكلية للحوافز على أنها تخفيض لمصرف الإيجار على أساس القسط الثابت، إلا إذا كان هناك أساس منتظم أكثر تمثيلاً للنمط الزمني الذي يتم فيه الإستفادة من المنافع الاقتصادية من الأصل المؤجر.

إستثمار في شركة حليفة

الشركة الحليفة هي تلك الشركة التي يمارس فيها البنك تأثيراً فعالاً على القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية، وغير محتفظ بها للمتاجرة وتظهر الإستثمارات في الشركة الحليفة بموجب طريقة حقوق الملكية.

تظهر الإستثمارات في الشركة الحليفة ضمن قائمة المركز المالي الموحد بالكلفة، بالإضافة إلى حصة البنك من التغيرات في صافي موجودات الشركة الحليفة. يتم تسجيل الشهرة الناتجة عن الإستثمار في شركة حليفة كجزء من حساب الإستثمار في الشركة الحليفة ولا يتم اطفاءها. يتم تسجيل حصة البنك من أرباح الشركة الحليفة في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد. في حال وجود تغير على حقوق ملكية الشركة الحليفة فإنه يتم إظهار هذه التغيرات إن وجدت في قائمة التغيرات في حقوق المساهمين للبنك. يتم استبعاد الأرباح والخسائر الناتجة عن المعاملات بين البنك والشركة الحليفة بحدود حصة البنك في الشركة الحليفة.

عند اعداد قوائم مالية منفصلة للبنك كمنشأة مستقلة يتم إظهار الإستثمارات في الشركة الحليفة بالتكلفة.

الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك

الإجارة هي تملك منفعة بعوض وتقسم إلى:

الإجارة التشغيلية: وهي عقود الإجارة التي لا تنتهي بتملك المستأجر الموجودات المؤجرة.

الإجارة المنتهية بالتملك: وهي الإجارة التي تنتهي بتملك المستأجر الموجودات المؤجرة وتأخذ عدة صور حسبما ورد في معيار الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك رقم (٨) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية.

تُقاس الموجودات المُقتناة بغرض الإجارة عند اقتنائها بالتكلفة التاريخية شاملة النفقات المباشرة لجعلها صالحة للاستعمال. وتُستهلك الموجودات المؤجرة وفقاً لسياسة الاستهلاك المُتبعة في البنك.

عندما يقل المبلغ المُمكن استرداده من أي من الموجودات المُقتناة بغرض الإجارة عن صافي قيمتها الدفترية فإنه يتم تخفيض قيمتها إلى القيمة التي يُمكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

تُوزع إيرادات الإجارة بما يتناسب مع الفترات المالية التي يشملها عقد الإجارة.

يتم إثبات مصاريف التأمين والصيانة الأساسية للموجودات المؤجرة في الفترة المالية التي تحدث فيها.

تحويل الموجودات

يتم الإفصاح عن أيّة تحويلات للموجودات الملموسة والمالية والتي تتم فيما بين الموجودات المُؤولة من حسابات الاستثمار المشترك، حقوق المساهمين، حسابات الاستثمار المُقيّدة، الصناديق الاستثمارية وأسس التحويل والسياسات المُحاسبية التي تم اعتمادها لهذه الغاية مع بيان أثرها المالي وأرصدة أي من الموجودات التي خضعت لعملية تحويل في بداية الفترة المالية والتغيرات التي حدثت عليها خلال الفترة المالية والرصيد في نهاية الفترة.

يتم الإفصاح عن جميع التحويلات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة مع بيان طبيعة العلاقة ونوع العمليات التي تمت ومجموع قيمة العمليات في بداية الفترة المالية ونهايتها مع بيان الآثار المالية المُترتبة على ذلك.

يتم الإفصاح عن الأُسُس التي اتبعتها البنك في تقييم الموجودات عند إجراء عمليات التحويل.

يتم الإفصاح عن الفروقات الناتجة عن عمليات التحويل التي تتم بالعملة الأجنبية مع بيان الآثار المالية المُترتبة على ذلك.

يتم الإفصاح عن طبيعة وشروط الموجودات التي تم تحويلها عمّا إذا كانت قابلة للتجزئة وأي مُخصصات مُتعلقة بها.

يتم الإفصاح عن الأسباب والأُسُس التي تحكم تحويل الموجودات بين حسابات الاستثمار المختلفة.

يتم الإفصاح عن التعهدات والقيود التي تستوجبها العلاقة التعاقدية بين أصحاب حسابات الاستثمار وأصحاب حقوق المساهمين إن وجدت.

احتياطي معدل الأرباح

يتم انشاء/تكوين هذا الاحتياطي بهدف توزيع معدلات عائد مناسبة ومنافسة لأصحاب حسابات الاستثمار المشترك/المُقيّدة وكذلك للمساهمين وذلك في حال وجود ظروف استثنائية وتذبذبات حادة في الأسواق تجعل معدلات الأرباح المتحققة فعليا اقل مما هو متوقع من قبل اصحاب حسابات الاستثمار المشترك/المُقيّدة وينطبق ذلك أيضا على مساهمي البنك. ان تكوين هذا الاحتياطي يتم بموافقة هيئة الرقابة الشرعية المسبقة وموافقة اصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

يتم تخصيص هذا الاحتياطي من حصة ارباح اصحاب حسابات الاستثمار المشترك والمساهمين من مجمع الاموال المشترك قبل اقتطاع نصيب المضارب، ويتم استثمار الرصيد المتوفر في حساب الاحتياطي في مجمع الاموال المشترك ويتم اضافة الأرباح المتحققة من استثمار هذا الرصيد الى حساب الاحتياطي.

في حال كان الرصيد في حساب احتياطي معدل الأرباح غير كاف لمواجهة المنافسة، فانه يجوز للمساهمين منح جزء من حصصهم من الأرباح لأصحاب حسابات الاستثمار المشترك بقرار من مجلس إدارة البنك وبموافقة هيئة الرقابة الشرعية.

يؤول احتياطي معدل الأرباح الى كل من المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار المشترك كل حسب حصته من الاقسطاع.

القيمة العادلة للموجودات المالية

تُعرف القيمة العادلة بالسعر الذي سيتم قبضه لبيع أي من الموجودات أو دفعه لتحويل أي من المطلوبات ضمن معاملة منظمة بين المتشاركين في السوق في تاريخ القياس، بغض النظر عن ما إذا كان السعر يمكن تحقيقه بطريقة مباشرة أو ما إذا كان مقدراً بفضل أسلوب تقييم آخر. وعند تقدير القيمة العادلة لأي من الموجودات أو المطلوبات، يأخذ البنك بعين الاعتبار عند تحديد سعر أي من الموجودات أو المطلوبات ما إذا كان يتعين على المتشاركين بالسوق أخذ تلك العوامل بعين الاعتبار في تاريخ القياس. يتم تحديد القيمة العادلة بشأن أغراض القياس و/أو الإفصاح في هذه البيانات المالية وفق تلك الأسس.

إضافة إلى ذلك، تُصنف قياسات القيمة العادلة، لأغراض إعداد التقارير المالية، إلى المستوى (1) أو (2) أو (3) بناءً على مدى وضوح المدخلات بالنسبة لقياسات القيمة العادلة وأهمية المدخلات بالنسبة لقياسات القيمة العادلة بالكامل، وهي محددة كما يلي:

مدخلات المستوى (1) وهي المدخلات المستنبطة من الأسعار المدرجة (غير المعدلة) لموجودات أو مطلوبات مطابقة في أسواق نشطة والتي يمكن للمنشأة الحصول عليها في تاريخ القياس؛

مدخلات المستوى (2) وهي المدخلات المستنبطة من البيانات عدا عن الأسعار المدرجة المستخدمة في المستوى (1) والملاحظة للموجودات أو المطلوبات، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛ و

مدخلات المستوى (3) وهي مدخلات للموجودات أو المطلوبات لا تعتمد على أسعار السوق الملحوظة.

التدني في قيمة الموجودات المالية

يقوم البنك بتطبيق متطلبات الخسائر الائتمانية المتوقعة والتعديلات المتعلقة بتصنيف و القياس للأدوات المالية و يتم الاعتراف بأثر اتباع تعليمات البنك المركزي الاردني المتعلقة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) من خلال تحميل الأثر على قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد و ذلك فيما يتعلق بالموجودات و التمويلات الذاتية؛ واعتباراً من الاول من ايار 2019 يتم تحميل المخصصات مقابل الموجودات الممولة من اصحاب حسابات الاستثمار المشترك (بما فيها المخصصات مقابل ذمم البيوع و التمويلات المشتركة) على ارباح الوعاء الاستثماري المشترك حيث صدر تعميم البنك المركزي بتاريخ 27 حزيران 2019 يقتضي الغاء صندوق مواجهه مخاطر الاستثمار لدى البنوك الاسلامية في ظل تعديل قانون البنوك رقم (28) لسنة 2008 و تعديلاته.

يتم احتساب مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة على الأدوات المالية التالية:

- الأرصدة والودائع لدى بنوك ومؤسسات مصرفية .
- وكالات الاستثمار الدولية.
- تمويلات إئتمانية مباشرة (ذاتية ومشاركة).
- (الصكوك) ضمن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة.
- (الصكوك) ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي
- (الصكوك) ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار - مشترك
- تعرضات خارج قائمة المركز المالي خاضعة لمخاطر الإئتمان (ذاتية ومشاركة).

لا يتم إثبات خسارة تدني في ادوات حقوق الملكية.

يجب قياس خسائر الائتمان المتوقعة من خلال مخصص خسارة بمبلغ يعادل :

• الخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة (12) شهراً ، أي العمر الزمني للخسائر الائتمانية المتوقعة التي تنتج عن تلك الأحداث الافتراضية على الأدوات المالية التي يمكن تحقيقها في غضون (12) شهراً بعد تاريخ الإبلاغ ، ويشار إليها بالمرحلة الأولى؛ أو

• الخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة (12) شهراً ، أي العمر الزمني للخسائر الائتمانية المتوقعة الناتجة عن جميع الأحداث الافتراضية المحتملة على مدى عمر الأداة المالية والمشار إليها في المرحلة الثانية والمرحلة الثالثة.

يتوجب اثبات مخصص للخسارة الائتمانية المتوقعة على مدى الحياة للأداة المالية إذا زادت مخاطر الائتمان على تلك الأداة المالية بشكل كبير منذ الاعتراف الأولي. وبخصوص جميع الأدوات المالية الأخرى ، تقاس الخسارة الائتمانية المتوقعة بمبلغ يعادل الخسارة الائتمانية المتوقعة لمدة (12) شهراً.

تعتبر الخسائر الائتمانية المتوقعة تقديرًا مرجحًا محتملاً للقيمة الحالية لخسائر الائتمان. يتم قياس هذه القيمة على أنها القيمة الحالية للفرق بين التدفقات النقدية المستحقة للبنك بموجب العقد والتدفقات النقدية التي يتوقع البنك استلامها والتي تنشأ من ترجيح عدة سيناريوهات اقتصادية مستقبلية ، مخصومة وفقاً لسعر العائد الفعال للأصل .

بالنسبة للسقوف غير المستغلة، فإن الخسائر الائتمانية المتوقعة هي الفرق بين القيمة الحالية للفرق بين التدفقات النقدية

التعاقدية المستحقة للبنك إذا قام المقترض بسحب التمويل والتدفقات النقدية التي يتوقع البنك تلقيها إذا تم استغلال التمويل؛ و يقوم البنك بقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة على أساس افرادي أو على أساس تجميعي للتمويلات التي تتقاسم خصائص المخاطر الاقتصادية المماثلة. يستند قياس مخصص الخسارة إلى القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة للأصل باستخدام معدل العائد الفعال الأصلي للأصل ، بغض النظر عما إذا تم قياسها على أساس افرادي أو على أساس تجميعي .

- يتم تكوين مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة وفقا للمعيار الدولي للتقارير المالية (٩) ووفقاً لتعليمات البنك المركزي الأردني أيهما أشد، أن الفروقات الجوهرية تتمثل فيما يلي:

• تستثنى الصكوك الصادرة عن الحكومة الأردنية أو بكفالتها بحيث تتم معالجة التعرضات الائتمانية على الحكومة الأردنية وبكفالتها دون خسائر ائتمانية.

• عند احتساب الخسائر الائتمانية مقابل التعرضات الائتمانية فإنه يتم مقارنة نتائج الإحتساب وفقا للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) مع تعليمات البنك المركزي الأردني رقم (٢٠٠٩/٤٧) تاريخ ١٠ كانون الأول ٢٠٠٩ لكل مرحلة على حدا و تؤخذ النتائج الأشد.

الموجودات المالية المتدنية ائتمانيا

يعتبر الأصل المالي «متدني ائتمانياً» عند وقوع حدث أو أكثر له تأثير ضار على التدفقات النقدية المستقبلية المقدره للأصل المالي. يشار إلى الموجودات المالية المتدنية ائتمانيا كموجودات المرحلة الثالثة . تشمل الأدلة على التدني الائتماني بيانات يمكن ملاحظتها حول الأحداث التالية :

- صعوبات مالية كبيرة يواجهها المقترض أو المصدر؛
- إخلال في العقد، على سبيل المثال العجز أو التأخير في التسديد؛
- قيام البنك بمنح المقترض، لأسباب اقتصادية أو تعاقدية تتعلق بالصعوبة المالية للمقترض، تنازلاً؛ أو
- إختفاء سوق نشطة لهذا الأصل المالي بسبب الصعوبات المالية؛ أو
- شراء أصل مالي بخضم كبير يعكس الخسائر الائتمانية المتكبدة.

وفي حال تعذر تحديد حدث منفرد، وبدلاً من ذلك، قد يتسبب التأثير المشترك لعدة أحداث في تحول الموجودات المالية إلى موجودات ذات قيمة ائتمانية متدنية . يقوم البنك بتقييم فيما إذا كان قد حصل تدني ائتماني للصكوك التي تمثل الموجودات المالية المقاسه بالتكلفة المطفأة أو القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل في تاريخ كل تقرير. لتقييم ما إذا كان هناك تدني ائتماني في أدوات الدين السيادية والعائدة للشركات، تعتبر مجموعة العوامل مثل عائدات الصكوك والتصنيف الائتماني وقدرة المقترض على زيادة التمويل.

يعتبر التمويل قد تدني ائتمانياً عند منح المتعامل امتيازاً بسبب تدهور وضعه المالي، ما لم يتوفر دليل على أنه نتيجة لمنح الامتياز، فإن خطر عدم إستلام التدفقات النقدية التعاقدية قد إنخفض إنخفاضاً كبيراً، ولا توجد هناك مؤشرات أخرى للتدني. وبخصوص الموجودات المالية التي يكون هناك تفكير في إجراء تنازلات حولها ولكنها لا تمنح، يعتبر الأصل قد تدني ائتمانياً عندما يتوفر دليل واضح على تدني الائتمان بما في ذلك الوفاء بتعريف التخلف عن السداد. يشمل تعريف التخلف عن السداد مؤشرات احتمالية عدم السداد والتوقف إذا كانت المبالغ مستحقة الدفع لمدة (٩٠) يوماً أو أكثر. وعلى الرغم من ذلك، فإن الحالات التي لا يتم فيها الاعتراف بانخفاض القيمة للموجودات بعد (٩٠) يوماً من الاستحقاق يتم دعمها بمعلومات معقولة.

التعثر والتخلف عن السداد

يُعتبر تعريف التخلف عن السداد أمراً في غاية الأهمية عند تحديد الخسارة الائتمانية المتوقعة. يستخدم تعريف التخلف عن السداد في قياس قيمة الخسارة الائتمانية المتوقعة وفي تحديد ما إذا كان مخصص الخسارة يستند إلى الخسارة الائتمانية المتوقعة لمدة ١٢ شهراً أو لمدى الحياة، لأن التخلف عن السداد هو أحد مكونات احتمالية التخلف عن السداد؛ التي تؤثر على كل من قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة وتحديد الزيادة الكبيرة في مخاطر الائتمان ادناه.

يعتبر البنك ما يلي بمثابة حدث للتخلف في السداد:

- تخلف المتعامل عن السداد لأكثر من ٩٠ يوماً بخصوص أي التزام ائتماني مهم إلى البنك؛ أو
- من غير المحتمل أن يدفع المتعامل التزاماته الائتمانية للبنك بالكامل.

يُصمم تعريف التخلف عن السداد بشكل مناسب ليعكس الخصائص المختلفة لأنواع مختلفة من الموجودات.

عند تقييم ما إذا كان من غير المحتمل أن يدفع المتعامل التزامه الائتماني، يأخذ البنك في الحسبان المؤشرات النوعية والكمية. وتعتمد المعلومات المقيمة على نوع الأصل، كما يستخدم البنك مصادر معلومات متنوعة لتقييم التخلف عن السداد والتي طورداخلياً أو يتم الحصول عليها من مصادر خارجية.

الزيادة الكبيرة في مخاطر الائتمان

يقوم البنك بمراقبة جميع الموجودات المالية وإلتزامات التمويلات الصادرة و عقود الضمان المالي التي تخضع لمتطلبات انخفاض القيمة لتقييم ما إذا كانت هناك زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان منذ الاعتراف الأولي . إذا كانت هناك زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان، سيقوم البنك بقياس مخصص الخسارة على أساس مدى الحياة بدلا من الخسارة الائتمانية المتوقعة لمدة (12) شهراً .

لا يقوم البنك باعتبار الموجودات المالية ذات المخاطر الائتمانية "المنخفضة" بتاريخ التقرير المالي انه لم يحصل لها زيادة هامة في مخاطر الائتمان . نتيجة لذلك ، يقوم البنك بمراقبة جميع الموجودات المالية وإلتزامات التمويلات الصادرة و عقود الضمان المالي التي تخضع لإنخفاض القيمة للزيادة الكبيرة في مخاطر الائتمان .

عند تقييم ما إذا كانت مخاطر الائتمان على الأداة المالية قد ارتفعت ارتفاعاً كبيراً منذ الاعتراف الأولي ، يقوم البنك بمقارنة مخاطر حدوث التخلف في السداد على الأداة المالية في تاريخ التقرير استناداً إلى الإستحقاق المتبقي للأداة مع وجود خطر حدوث تخلف عن السداد كان متوقعاً لفترة الاستحقاق المتبقية في تاريخ التقرير الحالي عندما تم الاعتراف بالأداة المالية لأول مرة . عند إجراء هذا التقييم، يأخذ البنك بالاعتبار كل من المعلومات الكمية والنوعية التي تكون معقولة وقابلة للدعم ، بما في ذلك الخبرة التاريخية والمعلومات المستقبلية المتاحة دون تكلفة أو جهد لا مبرر له ، بناءً على الخبرة التاريخية للبنك وتقييم الخبير الائتماني بما في ذلك المعلومات المستقبلية.

تمثل السيناريوهات الاقتصادية المتعددة أساس تحديد احتمالية التخلف في السداد عند الاعتراف الأولي وفي تواريخ التقارير اللاحق، سينتج عن السيناريوهات الاقتصادية المختلفة احتمالية مختلفة للتخلف عن السداد. إن ترجيح السيناريوهات المختلفة يشكل أساس متوسط الإحتمال المرجح للتخلف عن السداد والذي يستخدم لتحديد ما إذا كانت مخاطر الائتمان قد ارتفعت بشكل كبير.

إن العوامل النوعية التي تشير إلى زيادة ملحوظة في مخاطر الائتمان تنعكس في نماذج احتمالية التخلف عن السداد في الوقت المناسب. ومع ذلك ، لا يزال البنك ينظر بشكل منفصل في بعض العوامل النوعية لتقييم ما إذا كانت مخاطر الائتمان قد زادت زيادة كبيرة. وفيما يتعلق بتمويل الشركات ، فإن هناك تركيز خاص على الموجودات التي تشملها "قائمة المراقبة" حيث يدرج التعرض في قائمة المراقبة عندما يكون هناك مخاوف حول تدهور الجدارة الائتمانية للطرف المقابل. وبشأن تمويلات الافراد ، يأخذ البنك في الاعتبار توقعات حصول فترات عدم سداد وتحمل عدم حصوله ، وعلامات ضعف الائتمان.

تعد المعلومات الكمية مؤشراً أساسياً على الزيادة الكبيرة في مخاطر الائتمان وهي تستند إلى التغيير في احتمالية التخلف عن السداد بناءً على التغيير في احتمالية التخلف عن السداد مدى الحياة من خلال مقارنة:

- احتمالية التخلف عن السداد مدى الحياة المتبقية في تاريخ التقرير؛ و
- احتمالية التخلف عن السداد مدى الحياة المتبقية بهذه النقطة من الزمن الذي تم تقديرها على أساس الحقائق والظروف عند الاعتراف الأولي للتعرض.

يستخدم البنك المنهجيات والبيانات ذاتها المستخدمة في قياس مخصصات الخسارة الائتمانية المتوقعة.

وحيث أن الزيادة الكبيرة في مخاطر الائتمان منذ الاعتراف الأولي هي مقياس نسبي ، فإن تغييراً معيناً، بالقيمة المطلقة ، في احتمالية عدم السداد سيكون أكثر أهمية بالنسبة لأداة مالية ذات احتمالية عدم سداد أولي أقل مقارنة بأداة مالية ذات احتمالية عدم سداد أعلى.

وكصمام أمان عند تجاوز إستحقاق أصل لأكثر من (0.0) يومًا ، يعتبر البنك أن زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان قد حدثت، ويكون الأصل في المرحلة الثانية من نموذج انخفاض القيمة ، بمعنى أن مخصص الخسارة يقاس كرصيد خسارة إئتمانية متوقعة مدى الحياة.

عرض مخصص الخسارة الائتمانية المتوقعة في قائمة المركز المالي الموحد

يتم عرض مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة في قائمة المركز المالي الموحد كما يلي:

للموجودات المالية المشتركة: كاستقطاع من القيمة الإجمالية للموجودات.

التمويلات المباشرة وغير المباشرة الذاتية: يتم إثبات مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة كاستقطاع من رصيد التمويلات الذاتية أما البنود خارج قائمة المركز المالي فيتم عرض المخصص ضمن المطلوبات الأخرى.

التمويلات المباشرة وغير المباشرة المشتركة: يتم إثبات مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة كاستقطاع من رصيد التمويلات المشتركة أما البنود خارج قائمة المركز المالي فيتم عرض المخصص ضمن المطلوبات الأخرى.

الشطب

يتم شطب الموجودات المالية عندما لا يكون هناك توقعات معقولة للاسترداد، مثل عدم قيام العميل بالاشتراك في خطة دفع مع البنك . يقوم البنك بتصنيف الأموال أو المبالغ المستحقة لشطبها بعد استنفاد جميع طرق الدفع الممكنة. ولكن في حال تم شطب التمويل أو الذمم المدينة، يستمر البنك في محاولة استرداد الذمة المدينة المستحقة ، والتي يتم إثباتها في قائمة الدخل الموحد عند استردادها.

الممتلكات والمعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالكلفة بعد تنزيل الاستهلاك المتراكم وأي تدني في قيمتها، ويتم استهلاك الممتلكات والمعدات (باستثناء الأراضي) عندما تكون جاهزة للإستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المتوقع لها باستخدام النسب السنوية التالية:

البنية	نسبة الاستهلاك السنوية
مباني	2%
معدات وأجهزة وأثاث	10%
وسائط نقل	10%
أجهزة الحاسب الآلي	20%
أخرى	4% - 10%

عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية فإنه يتم تخفيض قيمتها إلى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

يتم مراجعة العمر الانتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام، فإذا كانت توقعات العمر الانتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقاً يتم تسجيل التغير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغير في التقديرات.

يتم استبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها أو عندما لا يعود أي منافع مستقبلية من استخدامها أو من التخلص منها.

الموجودات غير الملموسة

يتم تصنيف الموجودات غير الملموسة على أساس تقدير عمرها الزمني لفترة محددة أو لفترة غير محددة. ويتم إطفاء الموجودات غير الملموسة التي لها عمر زمني مُحدد خلال هذا العمر وبمدة اقصاها أربعة سنوات ويتم إثبات الإطفاء في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد. أما الموجودات غير الملموسة التي عمرها الزمني غير مُحدد فيتم مراجعة التدني في قيمتها في تاريخ القوائم المالية الموحدة ويتم تسجيل أي تدني في قيمتها في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

لا يتم رسمة الموجودات غير الملموسة الناتجة عن أعمال البنك ويتم تسجيلها في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد في نفس الفترة.

يتم مراجعة أي مؤشرات على تدني قيمة الموجودات غير الملموسة في تاريخ القوائم المالية الموحدة. كذلك يتم مراجعة العمر الزمني لتلك الموجودات ويتم إجراء أية تعديلات على الفترات اللاحقة.

فيما يلي نسبة الإطفاء لبند الموجودات غير الملموسة لدى المجموعة:

أنظمة حاسوب وبرامج 20%

الموجودات التي آلت ملكيتها للبنك وفاءً لديون مُستحقة

تظهر الموجودات التي آلت ملكيتها للبنك في قائمة المركز المالي الموحد ضمن بند "موجودات أخرى" وذلك بالقيمة التي آلت بها للبنك أو القيمة العادلة أيهما أقل، ويعاد تقييمها في تاريخ القوائم المالية الموحدة بالقيمة العادلة بشكل إفرادي، ويتم تسجيل أي تدني في قيمتها كخسارة في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ولا يتم تسجيل الزيادة كإيراد ، كما تم إعتباراً من بداية العام 2010 احتساب مخصص تدريجي لقاء العقارات المستملكة لقاء ديون والتي مضى على إستملكها فترة تزيد عن 4 سنوات استناداً لتعميم البنك المركزي الأردني رقم 4076/1/10 تاريخ 27 آذار 2014 ورقم 2010/1/10 تاريخ 14 شباط 2017. علماً بأن البنك المركزي الأردني قد أصدر تعميم رقم 13967/1/10 بتاريخ 20 تشرين اول 2018 اقر فيه تمديد العمل بالتعميم رقم 16607/1/10 بتاريخ 17 كانون الأول 2017، حيث أكد فيه تأجيل احتساب المخصص حتى نهاية العام 2019. هذا وبموجب تعميم البنك المركزي رقم 16339/1/10 بتاريخ 21 تشرين الثاني 2019 يتم إستكمال اقتطاع المخصصات المطلوبة مقابل العقارات المستملكة وبواقع (0%) من مجموع القيم الدفترية لتلك العقارات (بصرف النظر عن مدة مخالفتها) وذلك اعتباراً من العام 2021 وبحيث يتم الوصول إلى النسبة المطلوبة البالغة (50%) من تلك العقارات مع نهاية العام 2029.

التدني في الموجودات غير المالية:

يتم مراجعة القيمة المدرجة للموجودات غير المالية للمجموعة في نهاية كل سنة مالية ما عدا الموجودات الضريبية المؤجلة لتحديد فيما إذا كان هناك مؤشر حول التدني، وفي حال وجود مؤشر حول التدني يتم تقدير المبلغ الممكن استرداده من تلك الموجودات. في حال زادت القيمة المدرجة للموجودات عن المبلغ الممكن استرداده من تلك الموجودات، يتم تسجيل خسارة التدني في تلك الموجودات. المبلغ الممكن استرداده هو القيمة العادلة للأصل - مطروحا منها تكاليف البيع - أو قيمة استخدامه أيهما أكبر. يتم تسجيل كافة خسائر التدني في بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الأخر.

لا يتم عكس خسارة التدني في قيمة الشهرة. بالنسبة للموجودات الأخرى، يتم عكس خسارة التدني في القيمة فقط اذا كانت القيمة الدفترية للموجودات لا تتجاوز القيمة الدفترية التي تم تحديدها بعد تنزيل الاستهلاك أو اللطفاء اذا لم يتم الاعتراف بخسارة التدني في القيمة.

المُخصّصات

يتم الاعتراف بالمُخصّصات عندما يكون على البنك التزامات في تاريخ قائمة المركز المالي الموحد ناشئة عن أحداث سابقة وأنّ تسديد الالتزامات مُحتمل ويُمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه.

ضريبة الدخل

تمثل مصاريف الضرائب مبالغ الضرائب المستحقة والضرائب المؤجلة.

تُحسب مصاريف الضرائب المُستحقة على أساس الأرباح الخاضعة للضريبة، وتختلف الأرباح الخاضعة للضريبة عن الأرباح المُعلنة في القوائم المالية لأنّ الأرباح المُعلنة تشمل إيرادات غير خاضعة للضريبة أو مصاريف غير قابلة للتزليل في السنة المالية وإنما في سنوات لاحقة أو الخسائر المُتراكمة المقبولة ضريبياً أو بنود ليست خاضعة أو مقبولة للتزليل للأغراض ضريبية.

يقوم البنك بإقتطاع الضرائب وفقاً لقانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤، ومعيار المحاسبة الدولي رقم (١٢) الذي يقضي الاعتراف بالضرائب المؤجلة والناجمة عن الفروقات الزمنية لاحتياطي القيمة العادلة.

إن الضرائب المؤجلة هي الضرائب المتوقع دفعها أو استردادها نتيجة الفروقات الزمنية المؤقتة بين قيمة الموجودات أو المطلوبات في القوائم المالية والقيمة التي يتم احتساب الربح الضريبي على أساسها. يتم احتساب الضرائب المؤجلة باستخدام طريقة الالتزام بقائمة المركز المالي الموحد وتحتسب الضرائب المؤجلة وفقاً للنسب الضريبية التي يتوقع تطبيقها عند تسوية الالتزام الضريبي أو تحقيق الموجودات الضريبية المؤجلة، وقد تم استخدام نسبة ٣٨٪ لاحتساب الضرائب المؤجلة للعام وذلك وفقاً لقانون ضريبة الدخل رقم ٣٨ لعام ٢٠١٩، والذي تم البدء بتطبيقه اعتباراً من الأول من كانون الثاني ٢٠١٩ حيث يجب احتساب الضرائب المؤجلة وفقاً للنسب المقررة أو المتوقعة للفترات القادمة.

يتم مراجعة رصيد الموجودات الضريبية المؤجلة في تاريخ القوائم المالية الموحدة ويتم تخفيضها في حالة توقع عدم امكانية الاستفادة من تلك الموجودات الضريبية جزئياً أو كلياً.

ضمان الودائع

صدر بتاريخ ١ نيسان ٢٠١٩ قانون معدل لقانون مؤسسة ضمان الودائع والذي شمل البنوك الاسلامية في مظلة مؤسسة ضمان الودائع، علماً بأن البنوك الاسلامية لم تكن مشمولة بالقانون سابقاً، ونص القانون المعدل بأن حسابات الودائع التي تقع ضمن أمانة البنك (حسابات الائتمان أو ما في حكمها، والجزء غير المشارك في الأرباح من حسابات الاستثمار المشترك) يترتب عليها رسوم ضمان الودائع ويحملها البنك من أمواله الذاتية، أما حسابات الاستثمار المشترك فيتحمل أصحاب حسابات الاستثمار المشترك رسوم الاشتراك الخاص بهذه الحسابات.

التقاص

يتم إجراء تقاص بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية وإظهار المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي الموحد فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية المُلزِمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص أو يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

حسابات مُدارة بالوكالة

تمثل الحسابات التي يُديرها البنك بالوكالة وضمن برنامج محدد مع البنك المركزي الأردني، ويتم اظهار الأموال المستثمرة بالوكالة خارج قائمة المركز المالي الموحد، وحصّة البنك من الوكالة (عوائد) ضمن قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد.

تحقق الإيرادات والاعتراف بالمصاريف

يتم تحقق الإيرادات والاعتراف بالمصاريف على أساس الاستحقاق باستثناء إيرادات البيوع المؤجلة والتمويلات غير العاملة التي لا يتم الاعتراف بها كإيرادات ويتم تسجيلها في حساب الإيرادات المعقولة.

إيرادات ومصاريف العمليات

يتم تسجيل العمليات كإيرادات عند تقديم الخدمات المتعلقة بها ضمن قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد، و تُحتسب مصاريف عمليات فيما يتعلق بالخدمات المصرفية وعمليات خدمة التمويل عند استلام الخدمات.

صافي إيرادات المتاجرة

يشمل صافي إيرادات المتاجرة جميع المكاسب والخسائر من التغيرات في القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات المالية المحتفظ بها للمتاجرة. لقد اختار البنك عرض حركة القيمة العادلة الكاملة لموجودات ومطلوبات المتاجرة في دخل المتاجرة ، بما في ذلك أي إيرادات ومصروفات وأرباح أسهم ذات صلة.

إيراد توزيعات الأرباح

تتحقق إيرادات توزيعات الأرباح عند إثبات حق استلام المدفوعات، وهو التاريخ السابق للأرباح الأسهم المدرجة، وعادةً التاريخ الذي يوافق فيه المساهمون على توزيعات أرباح الأسهم غير المدرجة.

يعتمد توزيع أرباح الأسهم في قائمة الدخل الموحد على تصنيف وقياس الاستثمار في الأسهم، أي:

- بخصوص أدوات حقوق الملكية المحتفظ بها للمتاجرة، تدرج إيرادات توزيعات الأرباح في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ضمن بند أرباح (خسائر) الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل؛ و
- بخصوص أدوات حقوق الملكية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي، تُدرج أرباح الأسهم في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ضمن بند إيرادات البنك الذاتية؛ و
- بخصوص أدوات حقوق الملكية غير المُصنَّفة بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي وغير المحتفظ لأغراض المتاجرة، تُدرج أرباح الأسهم في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ضمن بند الإيرادات الأخرى الذاتية.
- بخصوص أدوات حقوق الملكية المصنفة بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب الاستثمار المشترك، تُدرج أرباح الأسهم في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد ضمن بند أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

النقد وما في حكمه

هو النقد والأرصدة النقدية التي تستحق خلال مدة ثلاثة أشهر، وتتضمن: النقد والأرصدة لدى البنك المركزي والأرصدة لدى البنوك والمؤسسات المصرفية، وتنتزل ودائع البنوك والمؤسسات المصرفية التي تستحق خلال مدة ثلاثة أشهر والأرصدة المُقيَّدة السحب.

(٣) الأحكام المحاسبية الهامة والمصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة

إن إعداد القوائم المالية الموحدة وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة البنك القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر في مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية والإفصاح عن الالتزامات المحتملة، كما أن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر في الإيرادات والمصاريف والمخصصات، وكذلك التغيرات في القيمة العادلة التي تظهر ضمن كل من قائمة الدخل و الدخل الشامل و حقوق المساهمين وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك. وبشكل خاص يتطلب من إدارة البنك إصدار أحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها، إن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم التيقن وان النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات الناجمة عن أوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل.

يتم مراجعة الاجتهادات والتقديرات والافتراضات بشكل دوري ، ويتم إثبات أثر التغير في التقديرات في الفترة المالية التي حدث فيها هذه التغير في حال كان التغير يؤثر على هذه الفترة المالية فقط ويتم إثبات أثر التغير في التقديرات في الفترة المالية التي حدث فيها هذه التغير وفي الفترات المالية المستقبلية في حال كان التغير يؤثر على الفترة المالية والفترات المالية المستقبلية.

إننا نعتقد بان تقديراتنا ضمن القوائم المالية الموحدة معقولة وتفصل التقديرات على النحو التالي:

- مخصص تدني ذمم البيوع والتمويلات المشتركة:

قام البنك خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول ٢٠١٩ باقتطاع ما نسبته ١٠٪ لغاية الاول من ايار ٢٠١٩ لصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار (١٠٪) للسنة المالية المنتهية ٣١ كانون الاول ٢٠١٨) حيث صدر تعميم البنك المركزي بتاريخ ٢٧ حزيران ٢٠١٩ يقضي الغاء صندوق مواجهه مخاطر الاستثمار لدى البنوك الاسلامية في ظل تعديل قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٨ و تعديلاته ، واعتباراً من الاول من ايار ٢٠١٩ يتم تحميل المخصصات مقابل الموجودات الممولة من اصحاب حسابات الاستثمار المشترك (بما فيها

المخصصات مقابل ذمم البيوع و التمويلات المشتركة) على ارباح الوعاء الاستثماري المشترك.
حيث تم تكوين مخصصات خسائر ائتمانية متوقعة وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) و وفقاً لتعليمات البنك المركزي الاردني ايهما أشد.

• تستثنى الصكوك الصادرة عن الحكومة الأردنية أو بكفالتها بحيث تتم معالجة التعرضات الائتمانية على الحكومة الأردنية وبكفالتها دون خسائر ائتمانية.

عند احتساب الخسائر الائتمانية مقابل التعرضات الائتمانية فإنه يتم مقارنة نتائج الاحتساب وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) مع تعليمات البنك المركزي الأردني رقم (٢٠٠٩/٤٧) تاريخ ١٠ كانون الأول ٢٠٠٩ لكل مرحلة على حدا ويؤخذ النتائج الأشد.

تدني في قيمة العقارات المستملكة:

يتم إثبات التدني في قيمة العقارات المستملكة اعتماداً على تقييمات عقارية حديثة ومعتمدة من قبل مقدرين معتمدين لغايات احتساب التدني في قيمة العقارات، وبعاد النظر في ذلك التدني بشكل دوري، كما تم إعتباراً من بداية العام ٢٠١٥ احتساب مخصص تدريجي لقاء العقارات المستملكة لقاء ديون والتي مضى على إستملاكها فترة تزيد عن ٤ سنوات استناداً لتعميم البنك المركزي الأردني رقم ٤٠٧٦/١/١٥ تاريخ ٢٧ آذار ٢٠١٤ ورقم ٢٥١٠/١/١٠ تاريخ ١٤ شباط ٢٠١٧. علماً بأن البنك المركزي الأردني قد أصدر تعميم رقم ١٣٩٦٧/١/١٠ بتاريخ ٢٥ تشرين اول ٢٠١٨ اقر فيه تمديد العمل بالتعميم رقم ١٦٦٠٧/١/١٠ بتاريخ ١٧ كانون الأول ٢٠١٧، حيث أكد فيه تأجيل احتساب المخصص حتى نهاية العام ٢٠١٩. هذا وبموجب تعميم البنك المركزي رقم ١٦٣٣٩/١/١٠ بتاريخ ٢١ تشرين الثاني ٢٠١٩ يتم إستكمال اقتطاع المخصصات المطلوبة مقابل العقارات المستملكة وبواقع (٥%) من مجموع القيم الدفترية لتلك العقارات (بصرف النظر عن مدة مخالفتها) وذلك اعتباراً من العام ٢٠٢١ وبحيث يتم الوصول إلى النسبة المطلوبة البالغة (٥٠%) من تلك العقارات مع نهاية العام ٢٠٢٩.

الاعمار الانتاجية للموجودات الملموسة والموجودات غير الملموسة:

تقوم الادارة باعادة تقدير الاعمار الانتاجية للموجودات الملموسة والموجودات غير الملموسة بشكل دوري لغايات احتساب الاستهلاكات والاطفاءات السنوية اعتماداً على الحالة العامة لتلك الموجودات وتقديرات الاعمار الانتاجية المتوقعة في المستقبل ويتم اثبات خسارة التدني في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد للسنة.

مخصص ضريبة الدخل:

يتم تحميل السنة المالية بما يخصها من نفقة ضريبة الدخل وفقاً للأنظمة والقوانين والمعايير المحاسبية ويتم احتساب واثبات الموجودات والمطلوبات الضريبية المؤجلة ومخصص الضريبة اللازم.

مخصص القضايا:

يتم تكوين مخصص لمواجهة أية التزامات قضائية محتملة استناداً للدراسة القانونية المعدة من قبل المستشار القانوني للبنك ومن قبل الدائرة القانونية للبنك والتي تحدد المخاطر المحتمل حدوثها بالمستقبل وبعاد النظر في تلك الدراسة بشكل دوري.

خيارات التمديد والإلغاء و تحديد مدة عقود الإيجار:

يتم تضمين خيارات التمديد والإلغاء في عدد من عقود الإيجار. تستخدم هذه الشروط لزيادة المرونة التشغيلية من حيث إدارة العقود ، ان معظم خيارات التمديد والإلغاء المحفوظ بها قابلة للممارسة من قبل كل من البنك والمؤجر. عند تحديد مدة عقد الإيجار، تأخذ الإدارة بالاعتبار جميع الحقائق والظروف التي تخلق حافزاً اقتصادياً لممارسة خيار التمديد ، أو عدم ممارسة خيار الإلغاء. يتم تضمين خيارات التمديد (أو الفترات التي تلي خيارات الإلغاء) فقط في مدة عقد الإيجار إذا كان عقد الإيجار مؤكداً بشكل معقول أن يتم تمديده (أو لم يتم إنهائه). تتم مراجعة التقييم في حالة حدوث حدث مهم أو تغيير كبير في الظروف التي تؤثر على هذا التقييم والتي تكون ضمن سيطرة المستأجر.

الموجودات التي تظهر بالتكلفة:

تقوم الإدارة بمراجعة دورية للموجودات المالية والتي تظهر بالكلفة لتقدير أي تدني في قيمتها ويتم أخذ هذا التدني (إن وجد) في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد للسنة.

مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة

يتطلب من إدارة البنك استخدام إجهادات وتقديرات هامة لتقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها وتقدير مخاطر الزيادة الهامة في مخاطر الائتمان للموجودات المالية بعد الاعتراف الأولي بها ومعلومات القياس المستقبلية لخسائر الائتمان المتوقعة. ان أهم السياسات والتقديرات المستخدمة من قبل إدارة البنك مفصلة ضمن الإيضاح رقم (٤٩).

تقييم نموذج الأعمال

يعتمد تصنيف وقياس الموجودات المالية على نتائج اختبار مدفوعات المبلغ الأصلي والأرباح على المبلغ الأصلي القائم واختبار نموذج الأعمال. يحدد البنك نموذج الأعمال على مستوى يعكس كيفية إدارة مجموعات الموجودات المالية معاً لتحقيق هدف أعمال معين. ويتضمن هذا التقييم الحكم الذي يعكس جميع الأدلة ذات الصلة بما في ذلك كيفية تقييم أداء الموجودات وقياس أدائها، والمخاطر التي تؤثر على أداء الموجودات وكيفية إدارتها وكيف يتم تعويض مدراء الموجودات. يراقب البنك الموجودات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة أو القيمة العادلة من خلال الدخل حقوق المساهمين - ذاتي أو القيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب الاستثمار المشترك والتي تم استبعادها قبل استحقاقها لفهم سبب استبعادها وما إذا كانت الأسباب متفقة مع الهدف من الأعمال المحتفظ بها. وتعتبر المراقبة جزءاً من التقييم المتواصل للمجموعة حول ما إذا كان نموذج الأعمال الذي يتم بموجبه الاحتفاظ بالموجودات المالية المتبقية مناسباً، وإذا كان من غير المناسب ما إذا كان هناك تغيير في نموذج الأعمال وبالتالي يتم إدخال تغييراً مستقبلياً لتصنيف تلك الموجودات.

زيادة هامة في مخاطر الائتمان

يتم قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة كمخصص يعادل الخسارة الائتمانية المتوقعة لمدة (١٢) شهراً لموجودات المرحلة الأولى ، أو الخسارة الائتمانية على مدى العمر الزمني للموجودات من المرحلة الثانية أو المرحلة الثالثة. تنتقل الموجودات إلى المرحلة الثانية في حال زيادة مخاطر الائتمان بشكل كبير منذ الاعتراف المبدئي. لا يحدد المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٩) ما الذي يشكل زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان. وعند تقييم ما إذا كانت مخاطر الائتمان لأي من الموجودات قد ارتفعت بشكل كبير ، يأخذ البنك في الاعتبار المعلومات الكمية والنوعية المستقبلية المعقولة والمدعومة. ان التقديرات والمستخدم من قبل إدارة البنك المتعلقة بالتغير المهم في مخاطر الائتمان والتي تؤدي الى تغير التصنيف ضمن المراحل الثلاث (١ و ٢ و ٣) موضحة بشكل مفصل ضمن الإيضاح رقم (٤٩).

إنشاء مجموعات من الموجودات ذات خصائص مخاطر ائتمانية مماثلة

عندما يتم قياس خسائر الائتمان المتوقعة على أساس تجميعي، يتم تجميع الأدوات المالية على أساس خصائص المخاطر المشتركة (مثل نوع الأداة، درجة مخاطر الائتمان ، نوع الضمانات، تاريخ الاعتراف الأولي، الفترة المتبقية لتاريخ الإستحقاق، الصناعة، الموقع الجغرافي للمتعامل، الخ). يراقب البنك مدى ملاءمة خصائص مخاطر الائتمان بشكل مستمر لتقييم ما إذا كانت لا تزال مماثلة. إن هذا الأمر مطلوب لضمان أنه في حالة تغيير خصائص مخاطر الائتمان، تكون هناك إعادة تقسيم للموجودات بشكل مناسب. وقد ينتج عن ذلك إنشاء محافظ جديدة أو نقل موجودات إلى محفظة حالية تعكس بشكل أفضل خصائص مخاطر الائتمان المماثلة لتلك المجموعة من الموجودات.

إعادة تقسيم المحافظ والحركات بين المحافظ

يعد إعادة تقسيم المحافظ والحركات بين المحافظ أكثر شيوعاً عندما يحدث زيادة كبيرة في مخاطر الائتمان (أو عندما تنعكس تلك الزيادة الكبيرة) وبالتالي تنتقل الأصول من الخسائر الائتمانية المتوقعة التي تتراوح مدتها بين (١٢) شهراً إلى آخر، أو العكس، ولكنها قد تحدث أيضاً ضمن المحافظ التي يستمر قياسها على نفس الأساس من الخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة (١٢) شهراً أو مدى الحياة ولكن مقدار تغييرات الخسائر الائتمانية المتوقعة نظراً لاختلاف مخاطر الائتمان من المحافظ.

النماذج والافتراضات المستخدمة

يستخدم البنك نماذج وافتراضات متنوعة في قياس القيمة العادلة للموجودات المالية وكذلك في تقييم خسارة الائتمان المتوقعة والموضحة في الإيضاح (٤٩). يتم تطبيق الاجتهاد عند تحديد أفضل النماذج الملائمة لكل نوع من الموجودات وكذلك لتحديد الافتراضات المستخدمة في تلك النماذج ، والتي تتضمن افتراضات تتعلق بالدوافع الرئيسية لمخاطر الائتمان.

أ) تصنيف وقياس الموجودات والمطلوبات المالية

يصنف البنك الأدوات المالية أو مكونات الموجودات المالية عند الاعتراف المبدئي إما كأصل مالي أو التزام مالي أو كأداة ملكية وفقاً لجوهر اتفاقيات التعاقد وتعريف الأداة. يخضع إعادة تصنيف الأداة المالية في القوائم المالية الموحدة لجوهرها وليس لشكلها القانوني.

ويحدد البنك التصنيف عند الاعتراف المبدئي وكذلك إجراء إعادة تقييم لذلك التحديد ، إن أمكن وكان مناسباً ، في تاريخ كل قائمة مركز مالي.

وعند قياس الموجودات والمطلوبات المالية، يُعاد قياس بعض من موجودات ومطلوبات البنك بالقيمة العادلة لأغراض إعداد التقارير المالية. ويستعين البنك عند تقدير القيمة العادلة لأي من الموجودات أو المطلوبات ببيانات السوق المتاحة القابلة للملاحظة. وفي حال عدم وجود مدخلات المستوى ١ ، يجري البنك التقييمات بالاستعانة بمقيمين مستقلين مؤهلين مهنيًا. ويعمل البنك بتعاون وثيق مع المقيمين المؤهلين الخارجيين لوضع تقنيات تقييم وبيانات مناسبة على نموذج تقدير القيمة العادلة.

ب) قياس القيمة العادلة

في حال تعذر الحصول من الأسواق النشطة على القيم العادلة للموجودات المالية والمطلوبات المالية المدرجة في قائمة المركز المالي الموحد، يتم تحديد تلك القيم العادلة بالاستعانة بمجموعة من تقنيات التقييم التي تتضمن استعمال نماذج حسابية. ويتم التحصل على البيانات المدخلة لتلك النماذج من بيانات السوق، إن أمكن. وفي غياب تلك البيانات السوقية، فيتم تحديد القيم العادلة عن طريق اتخاذ أحكام. وتتضمن تلك الأحكام اعتبارات السيولة والبيانات المدخلة للنماذج مثل نسب الدفعات المسبقة ونسب التعثر في السداد بشأن الأوراق المالية المدعومة بالموجودات. وتعتقد الإدارة أن تقنيات التقييم المستخدمة التي تم إختيارها هي مناسبة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية.

المصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة

فيما يلي التقديرات الرئيسية التي استخدمتها الإدارة في عملية تطبيق السياسات المحاسبية للبنك والتي لها التأثير الأكثر أهمية على المبالغ المعترف بها في القوائم المالية الموحدة:

تحديد العدد والوزن النسبي للسيناريوهات والنظرة المستقبلية لكل نوع من أنواع المنتجات / السوق وتحديد المعلومات المستقبلية ذات الصلة بكل سيناريو.

عند قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة، يستخدم البنك معلومات مستقبلية معقولة ومدعومة تستند إلى افتراضات الحركة المستقبلية لمختلف المحركات الاقتصادية وكيف تؤثر هذه المحركات على بعضها البعض.

احتمالية التعثر

تشكل احتمالية التعثر مدخلًا رئيسيًا في قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة. وتعتبر احتمالية التعثر تقديرًا لاحتمالية التعثر عن السداد على مدى فترة زمنية معينة، والتي تشمل إحتساب البيانات التاريخية والافتراضات والتوقعات المتعلقة بالظروف المستقبلية.

الخسارة بإفتراض التعثر

تعتبر الخسارة بإفتراض التعثر هي تقدير للخسارة الناتجة عن التعثر في السداد. وهو يستند إلى الفرق بين التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة وتلك التي يتوقع الممول تحصيلها، مع الأخذ في الإعتبار التدفقات النقدية من الضمانات الإضافية والتعديلات الائتمانية المتكاملة.

قياس القيمة العادلة وإجراءات التقييم

عند تقدير القيمة العادلة للموجودات المالية والمطلوبات المالية يستخدم البنك، بيانات السوق المتاحة القابلة للملاحظة. وفي حال عدم وجود مدخلات المستوى (1)، يجري البنك التقييمات بالاستعانة بنماذج تقييم مناسبة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية.

خصم مدفوعات الايجار

يتم خصم مدفوعات الايجار باستخدام معدل تكاليف التمويل للبنك حيث طبقت الادارة الاحكام والتقديرات لتحديد معدل تكاليف التمويل عند بدء عقد الايجار.

(٤) نقد وأرصدة لدى البنك المركزي

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

٣١ كانون الأول		
٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار	
١٥,٩٩٤,٩٠٢	١٧,٩٤٤,٩٤٩	نقد في الخزينة
		ارصدة لدى البنك المركزي الأردني:
٤٠,٤٣٠,٠٧٤	١٧٥,٠٢٧,٢٦٨	حسابات جارية
٦٢,٣٤٢,٣٨٢	٨٥,٨٤٤,٣٣٥	احتياطي نقدي الزامي
١١٨,٧٦٧,٣٥٨	٣٧٨,٨١٦,٥٥٢	المجموع

- باستثناء الإحتياطي النقدي الإلزامي لا توجد أرصدة نقدية مقيدة السحب لدى البنك المركزي الأردني كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ و ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ .

- إن جميع الأرصدة لدى البنك المركزي مصنفة ضمن المرحلة الأولى وفقا لتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) وكما لا يوجد تحويلات بين المراحل (الأولى والثانية والثالثة) أو أرصدة معدومة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ ولا حاجة لقيود مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للأرصدة لدى البنك المركزي الاردني.

- الحركة على ارصدة لدى البنك المركزي الأردني :

المرحلة الأولى (افرادي)		
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩		
دينار		
١٠٢,٧٧٢,٤٥٦		الرصيد كما في بداية السنة
١٧٣,١٠٤,٣٠١		الأرصدة الجديدة خلال السنة
(١٥,٠٠٥,١٥٤)		الأرصدة المسددة
٢٦٠,٨٧١,٦٠٣		الرصيد في نهاية السنة

(٥) أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

المجموع		بنوك ومؤسسات مصرفية خارجية		بنوك ومؤسسات مصرفية محلية		
٣١ كانون الأول		٣١ كانون الأول		٣١ كانون الأول		
٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار	٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار	٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار	
١٣,٢٦٤,٩٣٣	٦,٥١٣,٥٤٣	٦,٣٧٦,٣٠٩	٦,١٢٣,١٩٥	٦,٨٨٨,٦١٤	٣٩٠,٣٤٨	حسابات جارية وتحت الطلب
١٣,٢٦٤,٩٣٣	٦,٥١٣,٥٤٣	٦,٣٧٦,٣٠٩	٦,١٢٣,١٩٥	٦,٨٨٨,٦١٤	٣٩٠,٣٤٨	المجموع

- لا توجد أرصدة نقدية مقيدة السحب كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ و ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ .

- لا يوجد أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية يتقاضى البنك عليها عوائد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ و كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ .

- إن جميع الأرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية مصنفة ضمن المرحلة الأولى وفقا لتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) وكما لا توجد تحويلات بين المراحل (الأولى والثانية والثالثة) أو أرصدة معدومة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ ولا حاجة لقيود مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للأرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية.

- الحركة على ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية:

المرحلة الأولى (افرادي)	
اللسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩	
دينار	
١٣,٢٦٤,٩٢٣	الرصيد كما في بداية السنة
٢,٥٦٩,٨٩٠	الأرصدة الجديدة خلال السنة
(٩,٣٣١,٢٧٠)	الأرصدة المسددة
٦,٥١٣,٥٤٣	الرصيد في نهاية السنة

(٦) استثمارات وكالة دولية - بالصافي

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشتركة		تستحق :
٣١ كانون الأول		
٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار	
٥٢,٠٧٦,٠٥٠	٦٧,٣٥٥,٠٠٠	خلال شهر
٢,٧٧١,٦٥٦	٣,٥٣٣,٨٣٩	من شهر إلى ثلاثة أشهر
١,٢٥٩,٤٦١	-	من ثلاثة أشهر إلى ستة أشهر
٥٦,١٠٧,١٦٧	٧٠,٨٨٨,٨٣٩	اجمالي استثمارات وكالة دولية
٨٦,٣١١	٩٨,٤٥١	ينزل: مخصص خسائر ائتمانية متوقعة لاستثمارات الوكالة الدولية
٥٦,٠٢٠,٨٥٦	٧٠,٧٩٠,٣٧٨	صافي استثمارات وكالة دولية

إن الحركة على اجمالي استثمارات وكالة دولية:

اللسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الأولى (افرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٥٦,١٠٧,١٦٧	-	-	٥٦,١٠٧,١٦٧	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة
٧٠,٨٨٨,٨٣٩	-	-	٧٠,٨٨٨,٨٣٩	الأرصدة والإيداعات الجديدة خلال السنة
(٥٦,١٠٧,١٦٧)	-	-	(٥٦,١٠٧,١٦٧)	الأرصدة والإيداعات المسددة
٧٠,٨٨٨,٨٣٩	-	-	٧٠,٨٨٨,٨٣٩	إجمالي الرصيد في نهاية السنة

- لا يوجد تحويلات بين المراحل (الأولى و الثانية و الثالثة) او ارصدة معدومة خلال السنة.

إن الحركة على مخصص خسائر ائتمانية متوقعة لاستثمارات وكالة دولية كما يلي:

اللسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الأولى (افرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٨٦,٣١١	-	-	٨٦,٣١١	اجمالي الرصيد كما في بداية السنة
٩٨,٤٥١	-	-	٩٨,٤٥١	خسارة التدني على الأرصدة الجديدة خلال السنة
(٨٦,٣١١)	-	-	(٨٦,٣١١)	المسترد من خسارة التدني على الأرصدة والإيداعات المسددة
٩٨,٤٥١	-	-	٩٨,٤٥١	إجمالي الرصيد في نهاية السنة

(٧) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشتركة		صكوك إسلامية مدرجة بالاسواق المالية
٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٦٨٨,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨	
٦٨٨,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨	المجموع

(٨) ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى - بالصافي

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

المجموع		ذاتي		مشتركة		
٣١ كانون الأول		٣١ كانون الأول		٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
						الأفراد (التجزئة)
١٥٧,٧١٨,٢٥٠	٢١٥,٥٦٣,١٣٦	١,٥٢٩,٤٦٣	١,٦٤٦,٠١١	١٥٦,١٨٨,٧٨٧	٢١٣,٩١٧,١٢٥	المرابحة للأمر بالشراء
٧٩٧,٤٨٣	١,٢١٠,٦١٩	-	-	٧٩٧,٤٨٣	١,٢١٠,٦١٩	ذمم - إجارة منتهية بالتمليك
٣١٣,٧٤٨	٢,٣٦٤,٩٣٨	٣١٣,٧٤٨	٥٥٢,٠١٠	-	١,٨١٢,٩٢٨	ذمم أخرى
٢٥,٢٢٥,٦٢٨	٢٥,٠٨٦,٦٤٥	-	-	٢٥,٢٢٥,٦٢٨	٢٥,٠٨٦,٦٤٥	التمويلات العقارية
						الشركات الكبرى
١٤,٥٢٦,٤٢٧	٥٧,٣٩٨,١٦٢	-	-	١٤,٥٢٦,٤٢٧	٥٧,٣٩٨,١٦٢	المرابحات الدولية
٢٠٦,٣٨٦,١٣٧	٣٥٥,٠٢٦,٧٧١	-	-	٢٠٦,٣٨٦,١٣٧	٣٥٥,٠٢٦,٧٧١	المرابحة للأمر بالشراء
١,٩٩٦,٠٩٣	٢,١٧٢,٩٧٣	-	-	١,٩٩٦,٠٩٣	٢,١٧٢,٩٧٣	ذمم - إجارة منتهية بالتمليك
٣٤٤,٤٢٥	٢١٣,٦٨٧	٣٤٤,٤٢٥	٢١٣,٦٨٧	-	-	ذمم أخرى
						مؤسسات صغيرة ومتوسطة
١٤,٣٦٢,٩٤١	٢٣,٣٢٥,٩٨٣	-	-	١٤,٣٦٢,٩٤١	٢٣,٣٢٥,٩٨٣	المرابحة للأمر بالشراء
٢٧,٥٦٠	٢٥,١٤٩	-	-	٢٧,٥٦٠	٢٥,١٤٩	ذمم - إجارة منتهية بالتمليك
١٦,٨٨٩	٩٩,٠٨٨	١٦,٨٨٩	٩٩,٠٨٨	-	-	ذمم أخرى
٩٥,٣٥٥,١٥٩	٦١,٩٦٦,٢٠٣	-	-	٩٥,٣٥٥,١٥٩	٦١,٩٦٦,٢٠٣	الحكومة والقطاع العام
٥١٧,٠٧٠,٧٤٠	٧٤٤,٤٥٣,٣٥٤	٢,٢٠٤,٥٢٥	٢,٥١٠,٧٩٦	٥١٤,٨٦٦,٢١٥	٧٤١,٩٤٢,٥٥٨	المجموع
٤٨,٤٨٣,٢١٩	٧٥,٣٩٧,٢٧٣	٢٣٣,٣٧٩	٢٤٣,٦١٠	٤٨,٢٤٩,٨٤٠	٧٥,١٥٣,٦٦٣	ينزل: الإيرادات المؤجلة
١,٠٦١,٩٢٠	١,٣٧٦,١٤٦	٧,١١٢	٧,١١٢	١,٠٥٤,٨٠٨	١,٣٦٩,٠٣٤	الإيرادات المعلقة
١٨,٧٣٧,٧١٠	٢٦,٢٩١,٦٦٦	٢٢١,٦٩٣	٢٧٣,٥٤٣	١٨,٥٠٦,٠١٧	٢٦,٠١٨,١٢٣	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة
٤٤٨,٧٩٧,٨٩١	٦٤١,٣٨٨,٢٦٩	١,٧٤٢,٣٤١	١,٩٨٦,٥٣١	٤٤٧,٠٥٥,٥٥٠	٦٣٩,٤٠١,٧٣٨	صافي ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى

- بلغت ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات و ذمم الاجارة المنتهية بالتمليك غير العاملة ٢١,٣١٠,٥٧٩ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ أي ما نسبته ٢,٦٨٪ من رصيد ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات والاجارة المنتهية بالتمليك (١٧,٧٣٤,٢٤٨) دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ أي ما نسبته ٣,١٧٪ من رصيد ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات والاجارة المنتهية بالتمليك).

- بلغت ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات و ذمم الاجارة المنتهية بالتمليك غير العاملة بعد تنزيل اليرادات المعلقة ١٩,٩٣٤,٤٣٣ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ أي ما نسبته ٢,٥١٪ من رصيد ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات والاجارة المنتهية بالتمليك (١٦,٦٦٢,٣٢٨) دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ أي ما نسبته ٢,٩٨٪ من رصيد ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات والاجارة المنتهية بالتمليك).

- بلغ مخصص تدني التمويلات المشتركة المحتسب وفقا لتعليمات البنك المركزي (٢٠٠٩/٤٧) على اساس المحفظة (تحت المراقبة) ٥٦٥,٣٠٢ دينار، و بلغ مخصص تدني التمويلات المشتركة تم احتسابه على اساس العميل الواحد (غير العاملة) ١٧,٢٨٠,٥٠٥ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٦٦٥,٤٠٥) دينار و ١٤,٢٣٣,٥٤٢ دينار على التوالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ .

- بلغت ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات الممنوحة لحكومة المملكة الأردنية الهاشمية و بكفالتها ٦١,٩٦٦,٢٠٣ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ اي ما نسبته ٨,٣٣٪ من رصيد ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات (٩٥,٣٥٥,١٥٩) دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ أي ما نسبته ١٨,٤٤٪ من رصيد ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات).

١) خسارة التدني على التمويلات الائتمانية - الشركات الكبرى:

أ- ذاتي (ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى، والقرض الحسن)

توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل اليرادات المؤجلة والمعلقة):

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
	المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (إفرادي)	المرحلة الأولى (إفرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
-	٩	-	-	٩	مقبول المخاطر
-	٣٣	-	٣٣	-	تحت المراقبة
-	٣٢٠	٣٢٠	-	-	مشكوك في تحصيلها
-	٨٥,٢١٧	٨٥,٢١٧	-	-	خسارة
٨٧,٩٨٧	١٢٠,٩٩٦	١٠,٨٣٤	١١٠,١٧٢	-	غير مصنف
٨٧,٩٨٧	٢٠٦,٥٧٥	٩٦,٣٦١	١١٠,٢٠٥	٩	المجموع

- الحركة على التمويلات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (إفرادي)	المرحلة الأولى (إفرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٣٣٧,٣١٣	١٧٧,٥٨٥	١٥٣,٦٢٩	٦,٠٩٩	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
١١١,٩٨١	١,٧٨٣	١١٠,١٨٩	٩	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٢٤٢,٧١٩)	(٨٣,٠٠٧)	(١٥٣,٦١٣)	(٦,٠٩٩)	التمويلات المسددة
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٢٠٦,٥٧٥	٩٦,٣٦١	١١٠,٢٠٥	٩	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (إفرادي)	المرحلة الأولى (إفرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
١٨٠,١٨٨	١٧٧,٥٨٥	٢,٤٧٧	١٢٦	رصيد بداية السنة
٢,٨٥٢	٣٨٠	٢,٤٧٢	-	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(٢,٦٠٣)	-	(٢,٤٧٨)	(١٢٥)	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
(٨٧,٦١١)	(٨٧,٦١٢)	٢	(١)	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٩٢,٨٢٦	٩٠,٣٥٣	٢,٤٧٣	-	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

-ب- مشترك

توزيع إجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل الإيرادات المؤجلة والمعلقة):

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
	المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (إفرادي)	المرحلة الأولى (إفرادي)	
	دينار	دينار	دينار	دينار	
-	-	-	-	-	ضئيل المخاطر
٢,٠٠٣,٠٤٢	٢,٦٧٠,٢٩٣	-	-	٢,٦٧٠,٢٩٣	شبه خالية من المخاطر
١٣,٢٩٧,٨٥٥	١١,٣١٠,٣٨١	-	-	١١,٣١٠,٣٨١	منخفض المخاطر
٦٤,٥١٩,١٥٨	١٥٩,٢٢١,٣٩٩	-	-	١٥٩,٢٢١,٣٩٩	معتدل المخاطر
٨١,٠٠٧,٤٢٤	١٢٦,١٩٠,٣٨١	-	١٥٥,٠٢١	١٢٦,٠٣٥,٣٦٠	مقبول المخاطر
٨,٩٩٥,٦٨٦	١١,١٥٤,٢٧١	-	٥,٨٣٣,٤٩٥	٥,٣٣٠,٧٧٦	مقبول مع عناية واجبة
١٨,١٩٣,٨٣٤	٨,٨٦٨,٣٦٥	-	٨,٨٦٨,٣٦٥	-	تحت المراقبة
٢,٨١٦,٣١٨	-	-	-	-	دون المستوى
-	١,٠٠٢,٦٠١	١,٠٠٢,٦٠١	-	-	مشكوك في تحصيلها
٨,٧١٥,٨١٩	١١,٦٨٧,٢٩١	١١,٦٨٧,٢٩١	-	-	خسارة
١٤,٨٨٥,٩٣٧	٥٦,٥٧٤,٤٨٨	-	-	٥٦,٥٧٤,٤٨٨	غير مصنف
٢١٤,٤٣٥,٠٧٣	٣٨٨,٦٧٩,٤٧٠	١٢,٦٨٩,٨٩٢	١٤,٨٥٦,٨٨١	٣٦١,١٣٢,٦٩٧	المجموع

- الحركة على التمويلات

السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (إفرادي)	المرحلة الأولى (إفرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٢١٤,٤٣٥,٠٧٣	١٢,٠٠٤,٥٨٣	٣١,٢٦٨,٧٤٣	١٧١,١٦١,٧٤٧	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
٢٥٩,٠٥٤,٧٩٢	١,٤٨٣,٦١٩	٩,٨٧٤,٢٧١	٢٤٧,٦٩٦,٩٠٢	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٨٤,٨١٠,٣٩٥)	(١,٤٦٠,٠٩١)	(٩,٢٢٩,٢٥٨)	(٧٤,١٢١,٠٤٦)	التمويلات المسددة
-	-	(١٦,٨٤٤,٠٤٧)	١٦,٨٤٤,٠٤٧	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	٤٤٨,٩٥٣	(٤٤٨,٩٥٣)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٦٦١,٧٨١	(٦٦١,٧٨١)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٣٨٨,٦٧٩,٤٧٠	١٢,٦٨٩,٨٩٢	١٤,٨٥٦,٨٨١	٣٦١,١٣٢,٦٩٧	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (أفراد)	المرحلة الأولى (أفراد)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
١٣,٣٩٤,٦٣٧	١١,٦١٢,٤٠٦	٦١٣,٠٣٦	١,١٦٩,١٩٥	رصيد بداية السنة
٤,٥٩٨,٩٦١	٣٩,٨٩٦	٣,٨٨٦,٦٩٦	٦٧٢,٣٦٩	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(٣٥٢,٤٥٤)	(١٦,٩٣١)	(٢٥٧,٢٦٠)	(٧٨,٢٦٣)	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	-	(٢٨٢,٠٩٩)	٢٨٢,٠٩٩	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	٣٨٤	(٣٨٤)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٣٩,٧٠٦	(٣٩,٧٠٦)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
١,٠٤٦,٦٣٤	١,٤٩٨,٣٨٥	(٢٤,٠٧٩)	(٤٢٧,٦٧٢)	التغيرات الناتجة عن التعديلات
١٨,٦٨٧,٧٧٨	١٣,١٧٣,٤٦٢	٣,٨٩٦,٩٧٢	١,٦١٧,٣٤٤	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

* رصيد بداية السنة غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتملك.

(٢) خسارة التدني على التمويلات الائتمانية - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: أ- ذاتي

توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل اليرادات المؤجلة والمعلقة):

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
	المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
			تجميعة	افرادي	تجميعة	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٦,٨٨٩	٩٩,٠٨٨	٨,٨٨٣	٤,٩٩٣	-	٨٥,٢١٢	-	غير مصنف
١٦,٨٨٩	٩٩,٠٨٨	٨,٨٨٣	٤,٩٩٣	-	٨٥,٢١٢	-	المجموع

- الحركة على التمويلات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعة	افرادي	تجميعة	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٦,٨٨٩	٣,٧٢٦	٣,٠٩٥	-	١٠,٠٦٨	-	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
٩٨,٨٥٨	٨,٦٥٣	٤,٩٩٣	-	٨٥,٢١٢	-	التمويلات الجديدة خلال السنة
(١٦,٦٥٩)	(٣,٨١٦)	(٣,٠٩٥)	-	(٩,٧٤٨)	-	التمويلات المسددة
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٣٢٠	-	-	(٣٢٠)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٩٩,٠٨٨	٨,٨٨٣	٤,٩٩٣	-	٨٥,٢١٢	-	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٣,١٠١	٣,٠١٢	٥٧	-	٣٢	-	رصيد بداية السنة
٩,٣٣٩	٨,٦٥٣	١٤١	-	٤٤٥	-	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(٣,١٠١)	(٣,٠١٢)	(٥٧)	-	(٣٢)	-	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	١	-	-	(١)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
٢٣٠	٢٢٩	-	-	١	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٩,٤٦٩	٨,٨٨٣	١٤١	-	٤٤٥	-	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

-ب- مشترك

- توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل اليرادات المؤجلة و المعلقة):

٣١ كانون الأول ٢٠١٨		٣١ كانون الأول ٢٠١٩					البند
المجموع	المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
			تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٣,١٣٠,٤٧٠	٢١,١١٤,٥٥٧	١,١٤٧,٥٣٤	٥,٥٦٩,٠٣٤	-	١٤,٣٩٧,٩٨٩	-	غير مصنف
١٣,١٣٠,٤٧٠	٢١,١١٤,٥٥٧	١,١٤٧,٥٣٤	٥,٥٦٩,٠٣٤	-	١٤,٣٩٧,٩٨٩	-	المجموع

- الحركة على التمويلات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٣,١٣٠,٤٧٠	٤٩١,٣٣٨	٣٧٢,١١١	-	١٢,٢٦٧,٠٣١	-	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
١٥,٩٠٥,٨٣٤	١٧٨,٣٣٦	٤,٦٦٣,٥٤٩	-	١١,٠٦٣,٩٤٩	-	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٧,٩٢١,٧٤٧)	(٢٨٦,٨٦٨)	(٦٧٠,٦٠٧)	-	(٦,٩٦٤,٢٧٣)	-	التمويلات المسددة
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(٣٦,٩٢٠)	١,٢٨٧,١٧٩	-	(١,٢٥٠,٢٥٩)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٨٠١,٦٥٨	(٨٣,١٩٨)	-	(٧١٨,٤٦٠)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٢١,١١٤,٥٥٧	١,١٤٧,٥٣٤	٥,٥٦٩,٠٣٤	-	١٤,٣٩٧,٩٨٩	-	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٨٦,٢١٢	١٠٦,٧٦٨	١٧,٦٠٧	-	٦١,٨٣٧	-	رصيد بداية السنة
٩٤,٣٦٣	٥٧,٣٦٦	٢٣,٤١٥	-	١٣,٥٨٢	-	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(٦٥,٦٢٠)	(٣٧,٩١٠)	(٤,١٤٥)	-	(٢٣,٥٦٥)	-	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(٨٥٠)	١٣,٣١٧	-	(١٢,٤٦٧)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	١٢,٩٢٩	(٣,٥٩٥)	-	(٩,٣٣٤)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
١٤٥,٩١١	١٦٣,٣٤٩	(١٤,٤٣٤)	-	(٣,٠٠٤)	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٣٦٠,٨٦٦	٣٠١,٦٥٢	٣٢,١٦٥	-	٢٧,٠٤٩	-	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

* رصيد بداية السنة غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتملك.

(٣) خسارة التدني على التمويلات الائتمانية - محفظة الأفراد (التجزئة):
أ- ذاتي

توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل اليرادات المؤجلة والمعلقة):

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩				٣١ كانون الأول ٢٠١٨
	المرحلة الأولى (تجميعي)	المرحلة الثانية (تجميعي)	المرحلة الثالثة	المجموع	المجموع
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
غير مصنف	١,٧٦١,١٧٥	١١,٦١٦	١٨١,٦٢٠	١,٩٥٤,٤١١	١,٦٠٩,٨٣٢
المجموع	١,٧٦١,١٧٥	١١,٦١٦	١٨١,٦٢٠	١,٩٥٤,٤١١	١,٦٠٩,٨٣٢

- الحركة على التمويلات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (تجميعي)	المرحلة الأولى (تجميعي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
١,٦٠٩,٨٣٢	٣٢,٤٨١	٢٦,٥٠٩	١,٥٥٠,٨٤٢	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
٩٩٧,٧٦٠	١٤٦,٨٤٩	٧,٨٨٤	٨٤٣,٠٢٧	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٦٥٣,١٨١)	(١٤,٥٧١)	(٢٦,٥٠٩)	(٦١٢,١٠١)	التمويلات المسددة
-	(٨,٥٨٢)	-	٨,٥٨٢	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(١٢٠)	٣,٧٧٢	(٣,٦٥٢)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٢٥,٥٦٣	(٤٠)	(٢٥,٥٢٣)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير اسعار الصرف
١,٩٥٤,٤١١	١٨١,٦٢٠	١١,٦١٦	١,٧٦١,١٧٥	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (تجميعة)	المرحلة الأولى (تجميعة)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٣٨,٤٠٤	٣٢,٣٥٨	٣٦٢	٥,٦٨٤	رصيد بداية السنة
١٥٦,٨٣٣	١٥٣,٧٣٧	٢٠٢	٢,٨٩٤	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(٣٤,٠٣٩)	(٣١,٧٨٥)	(٣٦٠)	(١,٨٩٤)	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	(٥٢٢)	-	٥٢٢	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(٢)	٨٨	(٨٦)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٥٢١	(١)	(٥٢٠)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
٦٠	٧٣	(٧١)	٥٨	التغيرات الناتجة عن التعديلات
١٧١,٢٤٨	١٦٤,٣٧٠	٢٢٠	٦,٦٥٨	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

-ب- مشترك

- توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل الايرادات المؤجلة والمعلقة):

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
	المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (تجميعة)	المرحلة الأولى (تجميعة)	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٢٨,٥٣٣,٣٤١	١٧٥,٣٩٤,٩٩٣	٣,٩٤٥,٠٨٥	٦,٨٧٧,٥٦٥	١٦٤,٥٧٢,٣٤٣	غير مصنف
١٢٨,٥٣٣,٣٤١	١٧٥,٣٩٤,٩٩٣	٣,٩٤٥,٠٨٥	٦,٨٧٧,٥٦٥	١٦٤,٥٧٢,٣٤٣	المجموع

- الحركة على التمويلات

السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (تجميعة)	المرحلة الأولى (تجميعة)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
١٢٨,٥٣٣,٣٤١	٢,٢١٤,١٩٦	٢,٣٣٤,٦٥١	١٢٣,٩٨٤,٤٩٤	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
٩٠,٩٣٦,٩٤٠	٥٥٤,٤١٨	١,٢٤٢,٩٣٩	٨٩,١٢٩,٥٩٣	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٤٤,٠٦٥,٢٨٨)	(٣٥٧,٢٧٩)	(١,٦٧٣,٥٢٢)	(٤٢,٠٣٤,٤٨٧)	التمويلات المسددة
-	(١,٧١١)	(١٦١,٧٢٠)	١٦٣,٤٣١	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(٤٢٢,١٥٩)	٥,٦٧٩,٩٥٥	(٥,٢٥٧,٧٩٦)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	١,٩٥٧,٦٢٠	(٥٤٤,٧٢٨)	(١,٤١٢,٨٩٢)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
١٧٥,٣٩٤,٩٩٣	٣,٩٤٥,٠٨٥	٦,٨٧٧,٥٦٥	١٦٤,٥٧٢,٣٤٣	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

البند	للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩		
	المرحلة الأولى (تجميحي)	المرحلة الثانية (تجميحي)	المرحلة الثالثة
	دينار	دينار	دينار
رصيد بداية السنة	٢١١,٠٧٥	١١٥,٤٦٠	١,٦٧٩,٣٤٣
خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة	١٣٨,٠٩١	٧٥,٥١٩	١٢٤,٢٢٣
المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة	(١٧,٩١٧)	(١,٢٨٨)	(٢١,٣٦٥)
ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى	١٢,٧٨٨	(١٠,٣٤٨)	(٢,٤٤٠)
ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية	(٢٢,٤٥٩)	٢٤٤,٣٨٦	(٢٢١,٩٢٧)
ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة	(٩,٤٧٦)	(٢٨,٩٠٣)	٣٨,٣٧٩
التغيرات الناتجة عن التعديلات	(٥٧,٩٦٠)	(١١٦,٠٣٠)	١,٥٨٣,٣٤١
اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	٢٥٤,١٤٢	٢٧٨,٧٩٦	٣,٣٥٣,٥٤٤

* رصيد بداية السنة غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتأميل.

٤) خسارة التدني على التمويلات الائتمانية - التمويلات العقارية :
أ- ذاتي

- توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل الايرادات المؤجلة والمعلقة):

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩					
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع		
				افرادي	تجميحي	
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
المجموع	-	-	-	-	-	-

- الحركة على التمويلات

البند	للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				
	المرحلة الأولى		المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة
	افرادي	تجميحي	افرادي	تجميحي	دينار
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
إجمالي الرصيد كما في بداية السنة	-	-	-	-	-
اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	-	-	-	-	-

- الحركة على مخصص التدني:

البند	للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				
	المرحلة الأولى		المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة
	افرادي	تجميحي	افرادي	تجميحي	دينار
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	-	-	-	-	-

ب- مشترك

- توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل الايرادات المؤجلة و المعقدة):

المجموع	للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
	المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
			تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢,١٩٨,٠٢٣	١,٦٠١,٣١٢	-	-	-	-	١,٦٠١,٣١٢	شبه خالية من المخاطر
٦٤,٨٦٠	١١٣,٧٤٠	-	-	٨٨,٥٠٢	-	٢٥,٢٣٨	منخفض المخاطر
١١٦,٨١١	٦٨,١٤٥	-	-	-	-	٦٨,١٤٥	معتدل المخاطر
٣,٥٧٥,٨٢٥	٥,٠٨٣,٧٩٥	-	-	١,٨٠٣,٤٧٦	-	٣,٢٨٠,٣١٩	مقبول المخاطر
٤٩,٦٣٨	٧٦,٥٧٢	-	-	٢٣,٨٢١	-	٥٢,٧٥١	مقبول مع عناية واجبة
٨,١٠٩,٩١٩	٧,٧٥٢,٣٠٤	-	-	٧,٧٥٢,٣٠٤	-	-	تحت المراقبة
-	٦٢,٦٧٠	٦٢,٦٧٠	-	-	-	-	مشكوك في تحصيلها
٣٣٩,٥٣١	٣٥٢,٥٣٧	٣٥٢,٥٣٧	-	-	-	-	خسارة
٥,٩٧٦,١١١	٦,٠٧٢,٥٨٥	١٧٣,٤٧٢	٤٥٧,٩٣٠	-	٥,٣٣٩,٦٧٨	١٠١,٥٠٥	غير مصنف
٢٠,٤٢٠,٧١٨	٢١,١٨٣,٦٦٠	٥٨٨,٦٧٩	٤٥٧,٩٣٠	٩,٦٦٨,١٠٣	٥,٣٣٩,٦٧٨	٥,١٢٩,٢٧٠	المجموع

- الحركة على التمويلات

المجموع	للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩					البند
	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢٠,٤٢٠,٧١٨	٣٣٢,٧٢١	١٣٤,٣٠٨	٩,٩٤٢,٨٨٨	٥,٨٠٢,٥٩٨	٤,٢٠٨,٢٠٣	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
٣,٥٤٠,٢٩٧	٢٦٠,٩٨٨	-	٥٦,٩٨٢	١,٣٧٦,٨٧٨	١,٨٤٥,٤٤٩	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٣,٧٧٧,٣٥٥)	(٨,٧٧٥)	(١٠٦,٩٨٢)	(٦٥٩,٠٩١)	(١,٢٣٠,٩٦٤)	(٧٧١,٥٤٣)	التمويلات المسددة
-	-	-	(٣٤,٢٢٧)	-	٣٤,٢٢٧	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(١٩٣,١٤٧)	٥٦٤,٩١٢	٣٧٧,٠٢٣	(٥٦١,٧٢٢)	(١٨٧,٠٦٦)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	١٩٦,٨٩٢	(١٣٤,٣٠٨)	(١٥,٤٧٢)	(٤٧,١١٢)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٢١,١٨٣,٦٦٠	٥٨٨,٦٧٩	٤٥٧,٩٣٠	٩,٦٦٨,١٠٣	٥,٣٣٩,٦٧٨	٥,١٢٩,٢٧٠	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢,٩١٩,٢٩٠	٨٢٥,٠٢٥	٢٥	٢,٠٨٥,٨٤٨	٢,٠١٢	٦,٣٨٠	رصيد بداية السنة
١,٧١٨	-	-	-	٩	١,٧٠٩	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(١,٥٤١)	-	-	(١,٢٠٥)	(٨)	(٣٢٨)	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	-	-	(٥,٣٣٩)	-	٥,٣٣٩	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(٥٣٦,٢٨٩)	٣٥٨	٥٣٧,٤٩٠	(٣٥٨)	(١,٢٠١)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٤,٣٧٦	(٢٥)	(٤,٣٤٦)	(٥)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
١٦٣,٥٣٠	١٥٨,٧٣٥	(٢٦٦)	١٣,٤٧٩	(١,٦٢٢)	(٦,٧٩٦)	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٣,٠٨٢,٩٩٧	٤٥١,٨٤٧	٩٢	٢,٦٢٥,٩٢٧	٢٨	٥,١٠٣	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

*رصيد بداية السنة غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتملك.

٥ (خسارة التدني على التمويلات الائتمانية - الحكومة والقطاع العام:
أ- ذاتي

- توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل اليرادات المؤجلة والمعلقة):

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩				٣١ كانون الأول ٢٠١٨
	المرحلة الأولى (افرادي)	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الثالثة	المجموع	المجموع
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
ضئيل المخاطر	٥٠٩,٦٦٠	-	-	٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠
المجموع	٥٠٩,٦٦٠	-	-	٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠

- الحركة على التمويلات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الأولى (افرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٥٠٩,٦٦٠	-	-	٥٠٩,٦٦٠	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة
٥٠٩,٦٦٠	-	-	٥٠٩,٦٦٠	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الأولى (افرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
-	-	-	-	رصيد بداية السنة
-	-	-	-	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

-ب- مشترك

- توزيع اجمالي التمويلات حسب فئات التصنيف الائتماني الداخلي للبنك (بعد تنزيل اليرادات المؤجلة والمعلقة):

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الأولى (افرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٨٩,٠٤١,٩٦٥	٥٩,٠٤٧,١٨١	-	-	٥٩,٠٤٧,١٨١	ضئيل المخاطر
٨٩,٠٤١,٩٦٥	٥٩,٠٤٧,١٨١	-	-	٥٩,٠٤٧,١٨١	المجموع

- الحركة على التمويلات

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الأولى (افرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٨٩,٠٤١,٩٦٥	-	-	٨٩,٠٤١,٩٦٥	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة
٥٧٥,٩٣٢	-	-	٥٧٥,٩٣٢	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٣٠,٥٧٠,٧٠٦)	-	-	(٣٠,٥٧٠,٧٠٦)	التمويلات المسددة
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن التعديلات
٥٩,٠٤٧,١٨١	-	-	٥٩,٠٤٧,١٨١	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- الحركة على مخصص التدني:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩				البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية (افرادي)	المرحلة الأولى (افرادي)	
دينار	دينار	دينار	دينار	
-	-	-	-	رصيد بداية السنة
-	-	-	-	اجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

*رصيد بداية السنة غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتملك.

- إن الحركة على التمويلات الائتمانية (بعد تنزيل الإيرادات المؤجلة والمعلقة):
- ذاتي (ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والقرض الحسن)

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢,٤٧٣,٦٩٤	٢١٣,٧٩٢	٢٩,٦٠٤	١٥٣,٦٢٩	١,٥٦٠,٩١٠	٥١٥,٧٥٩	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة *
١,٢٠٨,٥٩٩	١٥٧,٢٨٥	١٢,٨٧٧	١١٠,١٨٩	٩٢٨,٢٣٩	٩	التمويلات الجديدة خلال السنة
(٩١٢,٥٥٩)	(١٠١,٣٩٤)	(٢٩,٦٠٤)	(١٥٣,٦١٣)	(٦٢١,٨٤٩)	(٦,٠٩٩)	التمويلات المسددة
-	(٨,٥٨٢)	-	-	٨,٥٨٢	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(١٢٠)	٣,٧٧٢	-	(٣,٦٥٢)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٢٥,٨٨٣	(٤٠)	-	(٢٥,٨٤٣)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
٢,٧٦٩,٧٣٤	٢٨٦,٨٦٤	١٦,٦٠٩	١١٠,٢٠٥	١,٨٤٦,٣٨٧	٥٠٩,٦٦٩	إجمالي الرصيد في نهاية السنة

- إن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات الائتمانية / ذاتي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
الإجمالي	الحكومة والقطاع العام	التمويلات العقارية	الأفراد (التجزئة)	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	الشركات الكبرى	
٢٢١,٦٩٣	-	-	٣٨,٤٠٤	٣,١٠١	١٨٠,١٨٨	رصيد بداية السنة
١٦٨,٩١٤	-	-	١٥٦,٨٣٣	٩,٢٣٩	٢,٨٥٢	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(٢٩,٧٤٣)	-	-	(٢٤,٠٣٩)	(٣,١٠١)	(٢,٦٠٣)	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	الأثر على المخصص - كما في نهاية السنة - نتيجة تغيير التصنيف بين المراحل الثلاث خلال السنة
(٨٧,٣٢١)	-	-	٦٠	٢٣٠	(٨٧,٦١١)	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
٢٧٣,٥٤٣	-	-	١٧١,٢٤٨	٩,٤٦٩	٩٢,٨٢٦	إجمالي الرصيد في نهاية السنة
						إعادة توزيع:
٢٦٦,٠٧٩	-	-	١٦٤,٣٧٠	٨,٨٨٣	٩٢,٨٢٦	المخصصات على مستوى إفرادي
٧,٤٦٤	-	-	٦,٨٧٨	٥٨٦	-	المخصصات على مستوى تجميعي

*رصيد بداية السنة غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتملك.

- إن الحركة على التمويلات الائتمانية (بعد تنزيل الإيرادات المؤجلة والمعلقة):
ب- مشترك

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٤٦٥,٥٦١,٥٦٧	١٥,٠٤٢,٨٢٨	٢,٨٤١,٠٧٠	٤١,٢١١,٦٣١	١٤٢,٠٥٤,١٢٣	٢٦٤,٤١١,٩١٥	إجمالي الرصيد في بداية السنة *
٣٧٠,٠٠٣,٧٨٥	٢,٤٧٧,٣٦١	٥,٩٠٦,٤٧٨	٩,٩٣١,٢٥٣	١٠١,٥٧٠,٤٢٠	٢٥٠,١١٨,٢٧٣	التمويلات الجديدة خلال السنة
(١٧٠,١٤٥,٤٩١)	(٢,١١٣,٠١٣)	(٢,٤٥١,١١١)	(٩,٨٨٨,٣٤٩)	(٥٠,٢٣٩,٧٣٣)	(١٠٥,٤٦٣,٢٩٥)	التمويلات المسددة
-	(١,٧١١)	(١٦١,٧٢٠)	(١٦,٨٧٨,٢٧٤)	١٦٣,٤٣١	١٦,٨٧٨,٢٧٤	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	(٦٥٢,٢٢٦)	٧,٥٣٢,٠٤٦	٨٢٥,٩٧٦	(٧,٠٦٩,٧٧٧)	(٦٣٦,٠١٩)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	٣,٦١٧,٩٥١	(٧٦٢,٢٣٤)	(٦٧٧,٢٥٣)	(٢,١٧٨,٤٦٤)	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
٦٦٥,٤١٩,٨٦١	١٨,٣٧١,١٩٠	١٢,٩٠٤,٥٢٩	٢٤,٥٢٤,٩٨٤	١٨٤,٣١٠,٠١٠	٤٢٥,٣٠٩,١٤٨	إجمالي الرصيد في نهاية السنة

- إن عن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات الائتمانية/ مشترك:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
الإجمالي	الحكومة والقطاع العام	التمويلات العقارية	الأفراد (التجزئة)	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	الشركات الكبرى	
١٨,٥٠٦,٠١٧	-	٢,٩١٩,٢٩٠	٢,٠٠٥,٨٧٨	١٨٦,٢١٢	١٣,٣٩٤,٦٣٧	رصيد بداية السنة
٥,٠٣٢,٨٧٥	-	١,٧١٨	٣٣٧,٨٣٣	٩٤,٣٦٣	٤,٥٩٨,٩٦١	خسارة التدني على التمويلات الجديدة خلال السنة
(٤٦٠,١٨٥)	-	(١,٥٤١)	(٤٠,٥٧٠)	(٦٥,٦٢٠)	(٣٥٢,٤٥٤)	المسترد من خسارة التدني على التمويلات المسددة
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	الأثر على المخصص - كما في نهاية السنة - نتيجة تغيير التصنيف بين المراحل الثلاث خلال السنة
٢,٩٣٩,٤١٦	-	١٦٣,٥٣٠	١,٥٨٣,٣٤١	١٤٥,٩١١	١,٠٤٦,٦٣٤	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
٢٦,٠١٨,١٢٣	-	٣,٠٨٢,٩٩٧	٣,٨٨٦,٤٨٢	٣٦٠,٨٦٦	١٨,٦٨٧,٧٧٨	إجمالي الرصيد في نهاية السنة

* رصيد بداية الفترة غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتملك.

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
الإجمالي	الحكومة والقطاع العام	التمويلات العقارية	الأفراد (التجزئة)	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	الشركات الكبرى	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
						إعادة توزيع:
٢٢,٠٧٢,٣٠٧	-	٣,٠٨٢,٨٧٧	-	٣٠١,٦٥٢	١٨,٦٨٧,٧٧٨	المخصصات على مستوى إفرادي
٣,٩٤٥,٨١٦	-	١٢٠	٣,٨١٦,٤٨٢	٥٩,٢١٤	-	المخصصات على مستوى تجميعي

الإيرادات المعلقة:

فيما يلي الحركة على الإيرادات المعلقة:

مشترك								
٣١ كانون الأول ٢٠١٨				٣١ كانون الأول ٢٠١٩				
المجموع	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	الشركات الكبرى	الأفراد (التجزئة)	المجموع	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	الشركات الكبرى	الأفراد (التجزئة)	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٨٩٧,٢٦٠	٤٩٣	٦٩٣,٣٢٠	٢٠٣,٤٤٧	١,٠٦١,٩٢٠	٣,٥٤٥	٨٢٨,٤٤٠	٢٢٩,٩٣٥	الرصيد في بداية السنة
٣٥٧,٩٦٦	٣,٤٩٦	٢٠١,٨١٥	١٥٢,٦٥٥	٥٢٦,٩٨٢	١٦,٥٨١	١٨١,٣٢٤	٣٣٩,٠٧٧	يضاف: للإيرادات المعلقة خلال السنة
١٩٣,٣٠٦	٤٤٤	٦٦,٦٩٥	١٢٦,١٦٧	٢١٩,٨٦٨	٣,٥٩١	١١٣,١٣٨	١٠٣,١٣٩	ينزل: للإيرادات المعلقة المحولة للإيرادات
١,٠٦١,٩٢٠	٣,٥٤٥	٨٢٨,٤٤٠	٢٢٩,٩٣٥	١,٣٦٩,٠٣٤	١٦,٥٣٥	٨٩٦,٦٢٦	٤٥٥,٨٧٣	الرصيد في نهاية السنة

فيما يلي التعرضات الائتمانية حسب تعليمات المعيار الدولي للتقارير المالية (9) كما في 31 كانون الأول 2019

أ - ذاتي

المجموع			المرحلة الثالثة			المرحلة الثانية			المرحلة الأولى		
الإيرادات المؤجلة	ECL	إجمالي	الإيرادات المؤجلة	ECL	إجمالي	الإيرادات المؤجلة	ECL	إجمالي	المعلقة الإيرادات	ECL	إجمالي
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
-	93,836	213,787	7,112	9,303	1,03,473	-	2,473	110,200	-	-	9
-	9,429	99,078	-	8,883	8,883	-	141	4,993	-	-	80,212
243,710	171,248	2,198,021	-	164,370	181,710	-	220	11,716	243,710	-	2,004,780
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	0,9,710	-	-	-	-	-	-	-	-	0,9,710
243,710	273,043	3,020,456	7,112	273,106	293,976	-	2,834	127,814	243,710	-	2,099,766

مبلغ التمويل حسب تعليمات المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتمليك البالغ (6,193,761) دينار.

ب - مشترك

المجموع			المرحلة الثالثة			المرحلة الثانية			المرحلة الأولى		
الإيرادات المؤجلة	ECL	إجمالي	الإيرادات المؤجلة	ECL	إجمالي	الإيرادات المؤجلة	ECL	إجمالي	المعلقة الإيرادات	ECL	إجمالي
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
24,328,100	18,787,788	43,372,051	8,4971	13,173,433	13,003,810	2,477,846	3,496,983	17,334,797	21,501,302	1,717,344	23,873,999
2,180,444	36,816	33,316,016	16,030	30,103	1,180,740	799,100	33,160	6,328,134	1,344,783	27,049	10,772,782
41,98,024	3,816,483	216,999,880	441,378	3,303,044	4,843,104	1,198,409	288,896	8,076,024	39,488,814	204,142	2,006,707
4,712,093	3,081,997	20,997,413	101,160	401,847	778,030	2,010,390	2,716,019	12,363,333	2,132,712	0,131	12,363,010
2,919,022	-	71,976,203	-	-	-	-	-	-	2,919,022	-	71,976,203
70,103,713	36,018,133	261,942,008	1,379,034	17,280,000	2,022,139	7,987,190	7,833,902	44,410,708	77,781,003	1,903,776	277,300,711

مبلغ التمويل حسب تعليمات المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) غير متضمن مبلغ الإجارة المنتهية بالتمليك البالغ (378,776,050) دينار.

فيما يلي التعرضات الائتمانية حسب تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨

أ - ذاتي

المجموع		المرحلة الثالثة			المرحلة الثانية			المرحلة الأولى			المجموع
المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	
٧,١١٢	١٨٠,١٨٨	٧,١١٢	١٧٧,٥٨٥	-	٢,٤٧٧	١٨٤,٦٩٧	-	١٥٣,٦٢٩	-	١٢٦	٦٠,٩٩
-	٣,١٠١	-	٣,٠١٢	-	٣٠,٧٦٦	-	٣,٠٩٥	-	-	٣٣	١٠,٠٦٨
٣٣٣,٣٧٩	٣٨,٤٠٤	-	٣٣,٣٥٨	-	٣٣,٤٨١	-	٣٦,٥٠٩	٣٣٣,٣٧٩	-	٥,٦٨٤	١,٧٨٤,٣٢١
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٠٩,٦٦٠
٣٣٣,٣٧٩	٢٢١,٦٩٣	٧,١١٢	٢١٢,٩٥٥	-	٢٢٠,٩٠٤	-	١٨٣,٣٣٣	٢٣٣,٣٧٩	-	٥,٨٤٢	٢,٣١٠,٠٤٨

مبلغ التمويل حسب تعليمات التصنيف رقم (٢٠٠٩/٤٧) متضمن مبلغ الإجازة المنتهية بالتسليم البالغ (٤,٢١٤,٣٦٤) دينار.

ب- مشترك

المجموع		المرحلة الثالثة			المرحلة الثانية			المرحلة الأولى			المجموع
المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	ECL	المطلقات	
٧,٠٤٧,٣٣٧	٦٩٢,٩١٦	٦٩٢,٩١٦	١١,٦١٢,٤٠٦	١٢,٧١٢,٥٤٧	٦٨٤,٣٥٨	-	٦١٣,٢٦٦	٣١,٩٥٣,٠٠١	٦,٢٤٨,٢١١	-	١,١٦٩,١٩٥
١,٢٤٥,٤٢٧	٣,٥٤٥	٣,٥٤٥	١٠,٦٧٧٨	٥٠,٨٢٥	٧,٢٢٨	-	١٧,٦٠٧	٣٧٩,٣٣٩	١,٢٣٧,٢٤٧	-	٦١,٨٣٧
٢٨,١١٥,١١٨	٢٢٩,٩٣٥	٢٢٩,٩٣٥	١,٦٧٩,٢٤٣	٢,٧١٢,٤٨٤	٣٠٨,٩٣٣	-	١١٥,٤٦٠	٢,٦٤٣,٦١٤	٢٧,٥٣٧,٨٠٢	-	٢١١,٧٥٥
٥,٥٢٨,٧٧٤	١٢٨,٤١٢	١٢٨,٤١٢	٨٢٥,٠٢٥	٤٦١,١٣٣	٣,٠٩٦,٣٠١	-	٢,٠٨٥,٨٨٣	١٣,١٣٣,٤٩٧	٢,٤٣٣,٤٧٣	-	٨,٣٩٢
٦,٣١٢,١٩٤	-	-	-	-	-	-	-	-	٦,٣١٢,١٩٤	-	-
٤٨,٢٤٩,٨٤٠	١,٠٥٤,٨٠٨	١,٠٥٤,٨٠٨	١٤,٢٣٣,٥٤٢	١٦,٦٣٩,٩٨٩	٤,٠٩٦,٧٥٠	-	٢,٨٣١,٩٧٦	٤٨,١٤٩,٤٥١	٤٣,٨٥٨,٧٣٧	-	١,٤٥٠,٤٩٩

مبلغ التمويل حسب تعليمات التصنيف رقم (٢٠٠٩/٤٧) متضمن مبلغ الإجازة المنتهية بالتسليم البالغ (٣٣٣,٠٣٨,٢٠٨) دينار.

(٩) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

٣١ كانون الاول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
		موجودات مالية متوفر لها اسعار سوقية:
٣٤٠,٥٠٠	-	اسهم شركات
٣٤٠,٥٠٠	-	مجموع موجودات مالية متوفر لها اسعار سوقية
٣٤٠,٥٠٠	-	مجموع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي

(١٠) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك - بالصافي

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشاركة		
٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
		موجودات مالية متوفر لها اسعار سوقية:
٢١٠,٤٧٧	٢٧٦,٥٢٤	اسهم شركات
٢٠,٧٨٦,٧٤٩	٢٧,٠٢٢,٩٠٦	صكوك اسلامية
٢٠,٩٩٧,٢٢٦	٢٧,٢٩٩,٤٣٠	مجموع موجودات مالية متوفر لها اسعار سوقية
		موجودات مالية غير متوفر لها اسعار سوقية:
١,٠٦٣,٧٢٥	١,٦٧١,٨٤٠	اسهم شركات
٦,١٩٢,٦٠٠	٤,١٢٨,٤٠٠	صكوك اسلامية
٧,٢٥٦,٣٢٥	٥,٨٠٠,٢٤٠	مجموع موجودات مالية غير متوفر لها اسعار سوقية
٢٨,٢٥٣,٥٥١	٣٣,٠٩٩,٦٧٠	إجمالي موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
١٣٧,٧٥٣	٢٤٢,٧٠٤	ينزل: مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للموجودات المالية
٢٨,١١٥,٧٩٨	٣٢,٨٥٦,٩٦٦	صافي موجودات مالية من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك

تظهر الموجودات المالية غير المتوفر لها أسعار سوقية بالتكلفة أو وفقاً لأحدث قوائم مالية متوفرة.

- الحركة على اجمالي موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩:

البند	المرحلة الأولى (افرادي) دينار	المرحلة الثانية (افرادي) دينار	المرحلة الثالثة دينار	المجموع دينار
القيمة العادلة كما في بداية السنة	٢٨,٢٥٣,٥٥١	-	-	٢٨,٢٥٣,٥٥١
الاستثمارات الجديدة خلال السنة	٢٢,٦٢٨,٦٢٤	-	-	٢٢,٦٢٨,٦٢٤
الاستثمارات المستحقة و المباعة	(١٧,٧٨٢,٥٠٥)	-	-	(١٧,٧٨٢,٥٠٥)
إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	٣٣,٠٩٩,٦٧٠	-	-	٣٣,٠٩٩,٦٧٠

- الحركة على مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للموجودات المالية من خلال حقوق أصحاب الاستثمار المشترك للسنة المنتهية في ٣١ كانون اول ٢٠١٩:

البند	المرحلة الأولى (افرادي) دينار	المرحلة الثانية (افرادي) دينار	المرحلة الثالثة دينار	المجموع دينار
رصيد بداية السنة	١٣٧,٧٥٣	-	-	١٣٧,٧٥٣
خسارة التدني على الاستثمارات الجديدة خلال السنة	١٣٠,٦٢٢	-	-	١٣٠,٦٢٢
المسترد من خسارة التدني على الاستثمارات المستحقة والمباعة	(٢٥,٦٧١)	-	-	(٢٥,٦٧١)
ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى	-	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية	-	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة	-	-	-	-
الأثر على المخصص - كما في نهاية السنة - نتيجة تغيير التصنيف بين المراحل الثلاث خلال السنة	-	-	-	-
التغيرات الناتجة عن تعديلات	-	-	-	-
الاستثمارات المعدومة	-	-	-	-
تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف	-	-	-	-
إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	٢٤٢,٧٠٤	-	-	٢٤٢,٧٠٤

(١١) موجودات مالية بالتكلفة المطفأة

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشاركة		
٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
		موجودات مالية غير متوفر لها اسعار سوقية:
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	صكوك اسلامية
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	مجموع موجودات مالية غير متوفر لها اسعار سوقية
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	مجموع موجودات مالية بالتكلفة المطفأة - بالصافي

- تستحق الموجودات أعلاه خلال الأعوام ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ و ٢٠٢٣ .
- لا حاجة لقيد خسائر ائتمانية متوقعة مقابل موجودات مالية بالتكلفة المطفأة كون أن هذه الصكوك مصدرها بكفالة الحكومة الاردنية .

(١٢) استثمار في شركة حليفة

استثمار في رأس مال شركة حليفة (مشاركة):

٣١ كانون الأول		طبيعة النشاط	الدولة	نسبة المساهمة	
٢٠١٨	٢٠١٩				
دينار	دينار				
٣٧٦,٦١٨	٣٥٤,٠٢٢	صناعية	الأردن	٢٥%	الشركة الأردنية لتجهيز الأسمدة وتعبئتها

بلغت حصة البنك من توزيعات أرباح الشركة الأردنية لتجهيز الأسمدة وتعبئتها ١٠,٠٠٠ دينار خلال عام ٢٠١٩ (٩,٠٠٠ دينار خلال عام ٢٠١٨).

فيما يلي الحركة التي تمت على قيمة الاستثمار في الشركة الحليفة :

مشاركة		
٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٣٧٧,٢٦٢	٣٧٦,٦١٨	الرصيد في بداية السنة
١٤,٠٧١	١٤,٥١٧	حصة اللاموال المشتركة من أرباح السنة
(٥,٧١٥)	(٢,١١٣)	حصة اللاموال المشتركة من الضرائب
-	(٢٥,٠٠٠)	حصة اللاموال المشتركة من خسارة التدني في استثمار الشركة الحليفة
(٩,٠٠٠)	(١٠,٠٠٠)	توزيعات نقدية مقبوضة
٣٧٦,٦١٨	٣٥٤,٠٢٢	الرصيد في نهاية السنة*

* تم اعتماد آخر قوائم مالية مدققة ومعتمدة للشركة الحليفة لغايات التقييم.

(١٤) ممتلكات ومعدات - بالصافي

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩							
المجموع	أخرى	أجهزة الحاسب الآلي	وسائط نقل	معدات وأجهزة وأثاث	مباني	أراضي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
الكلفة:							
٣٥,٦٣٦,٨٠٢	١,١٣٩,٩٤٩	٤,٠٤٧,٥٨٨	٢٦٠,٤٠١	١٤,٥٥٩,٢٩٠	١٢,٨٨٢,٥٥٣	٢,٧٤٧,٠٢١	الرصيد في بداية السنة
٢,٣٠١,٥٧٣	-	٥٧٢,٤٧٩	٧٦,٥٠٠	١,٦٥٢,٥٩٤	-	-	إضافات
٤٤٧,٧٩١	-	٢٧,٠٢٣	٥٧,٣٧١	٣٦٣,٣٩٧	-	-	استبعادات
٣٧,٤٩٠,٥٨٤	١,١٣٩,٩٤٩	٤,٥٩٣,٠٤٤	٢٧٩,٥٣٠	١٥,٨٤٨,٤٨٧	١٢,٨٨٢,٥٥٣	٢,٧٤٧,٠٢١	الرصيد في نهاية السنة
الاستهلاك المتراكم:							
١٣,١٦٨,٥٧١	١٠٢,٢٧٢	٢,٥٠٢,٩٦٢	١٥٩,٦٣٨	٨,٩٨٩,٨٢٧	١,٤١٣,٨٧٢	-	الرصيد في بداية السنة
٢,٣٠٧,٠١٤	٦٦,٧٦٥	٥٣٥,٢٠٠	٢٥,٧٨٥	١,٤٢١,٦١٥	٢٥٧,٦٤٩	-	استهلاك السنة
٣٨٢,٣٧٥	-	٢٤,٥٧١	٥٧,٣٧٠	٣٠٠,٤٣٤	-	-	استبعادات
١٥,٠٩٣,٢١٠	١٦٩,٠٣٧	٣,٠١٣,٥٩١	١٢٨,٠٥٣	١٠,١١١,٠٠٨	١,٦٧١,٥٢١	-	الرصيد في نهاية السنة
٢٢,٣٩٧,٣٧٤	٩٧٠,٩١٢	١,٥٧٩,٤٥٣	١٥١,٤٧٧	٥,٧٣٧,٤٧٩	١١,٢١١,٠٣٢	٢,٧٤٧,٠٢١	صافي القيمة الدفترية للممتلكات والمعدات
٦٨٣,٢٩٨	-	٤٨٤,٢٨٨	-	١٩٩,٠١٠	-	-	دفعات على حساب شراء ممتلكات ومعدات
٨٠٥,٣٤٢	-	٣٣,٩٥٨	-	٧٧١,٣٨٤	-	-	مشاريع تحت التنفيذ
٢٣,٨٨٦,٠١٤	٩٧٠,٩١٢	٢,٠٩٧,٦٩٩	١٥١,٤٧٧	٦,٧٠٧,٨٧٣	١١,٢١١,٠٣٢	٢,٧٤٧,٠٢١	صافي الممتلكات والمعدات في نهاية السنة
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨							
الكلفة:							
٣٢,٠٨٣,٧٠١	١,١٣٧,٤٤٩	٣,٥٦١,٠٣٠	١٥١,٧٠١	١١,٦٠٣,٩٤٧	١٢,٨٨٢,٥٥٣	٢,٧٤٧,٠٢١	الرصيد في بداية السنة
٣,٥٩٨,٦٤٥	٢,٥٠٠	٥٠١,٩٨٩	١٠٨,٧٠٠	٢,٩٨٥,٤٥٦	-	-	إضافات
٤٥,٥٤٤	-	١٥,٤٣١	-	٣٠,١١٣	-	-	استبعادات
٣٥,٦٣٦,٨٠٢	١,١٣٩,٩٤٩	٤,٠٤٧,٥٨٨	٢٦٠,٤٠١	١٤,٥٥٩,٢٩٠	١٢,٨٨٢,٥٥٣	٢,٧٤٧,٠٢١	الرصيد في نهاية السنة
الاستهلاك المتراكم:							
١١,٢٣٣,٧٥٦	٣٥,٥٩٢	٢,٠١٣,٣٢٦	١٤٠,١٩٥	٧,٨٨٨,٤٢٠	١,١٥٦,٢٣٣	-	الرصيد في بداية السنة
١,٩٧١,٦٩٠	٦٦,٦٨٠	٤٩٦,٤٠٠	١٩,٤٤٣	١,١٣١,٥١٨	٢٥٧,٦٤٩	-	استهلاك السنة
٣٦,٨٧٥	-	٦,٧٦٤	-	٣٠,١١١	-	-	استبعادات
١٣,١٦٨,٥٧١	١٠٢,٢٧٢	٢,٥٠٢,٩٦٢	١٥٩,٦٣٨	٨,٩٨٩,٨٢٧	١,٤١٣,٨٧٢	-	الرصيد في نهاية السنة
٢٢,٤٦٨,٢٣١	١,٠٣٧,٦٧٧	١,٥٤٤,٦٦٦	١٠٠,٧٦٣	٥,٥٦٩,٤٦٣	١١,٤٦٨,٦٨١	٢,٧٤٧,٠٢١	صافي القيمة الدفترية للممتلكات والمعدات
١,٤٥٦,٧٢١	-	١,٣٢٣,٦٦٦	-	١١٣,٠٥٥	-	-	دفعات على حساب شراء ممتلكات ومعدات
٣٢٦,٤٧٤	-	-	-	٣٢٦,٤٧٤	-	-	مشاريع تحت التنفيذ
٢٤,٢٥١,٤٢٦	١,٠٣٧,٦٧٧	٢,٨٦٨,٢٩٢	١٠٠,٧٦٣	٦,٠٢٨,٩٩٢	١١,٤٦٨,٦٨١	٢,٧٤٧,٠٢١	صافي الممتلكات والمعدات في نهاية السنة
	٪١٠-٪٤	٪٢٠	٪١٥	٪١٥	٪٢	-	نسبة الاستهلاك السنوية

- تبلغ كلفة الممتلكات والمعدات المستهلكة بالكامل ٧,٥٦٩,٩٦١ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٧,٢٢٨,٣٤٧) دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨).

- ان الكلفة المتبقية المتوقعة لانجاز المشاريع تحت التنفيذ تبلغ ٦٤٤,١٠٦ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩.

(١٥) موجودات غير ملموسة - بالصادفي

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي :

انظمة حاسوب وبرامج		
٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١,٤٤٩,٥٨٣	١,٦٠٠,٩٠٧	رصيد بداية السنة
٧٠٣,٢٩٦	١,١٦١,٦١٩	اضافات
(٥٥١,٩٧٢)	(٧١٩,٢٤٧)	الاطفاء للسنة
١,٦٠٠,٩٠٧	٢,٠٤٣,٢٧٩	رصيد نهاية السنة
%٢٥	%٢٥	نسب الاطفاء السنوية

(١٦) موجودات اخرى

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٤,٩١٧,٧٨٣	٥,٩٩٧,١٦٥	الموجودات التي آلت ملكيتها للبنك وفاءً لديون - بالصادفي*
١,٤٣١,٩٣٣	٨٢٠,٠٥٤	مصاريف مدفوعة مقدماً
٧٣١,٦٩٠	١,٤٦٣,٦٥٦	ايرادات مستحقة وغير مقبوضة
١٤٥,٨٩٨	٢٤٢,٧٦٥	مخزون القرطاسية والمطبوعات
١١٩,٥٧٨	١٢٣,٦٤٣	امانات ضريبة دخل
٧٤,٤٢٥	٦٨,٧١٦	سلف وعهد
٤٤٤,٠٦٨	٦٥٣,٤٠٥	ذمم مدينة اخرى
٦٣٦,٩٣٩	٤٤١,٨٣٣	اخرى
٨,٤٩٢,٢٩٤	٩,٨١١,٢٣٧	المجموع

* فيما يلي ملخص الحركة على الموجودات التي آلت ملكيتها للبنك وفاءً لديون:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨	للسنة المنتهية في ٣١ كانون اول ٢٠١٩			
	المجموع	عقارات مستملكة مشتركة	عقارات مستملكة ذاتية	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٤,٣٣١,٣٨٩	٥,٣٣٥,٦٠٥	٤,٦٤٣,١٦٢	٦٨٣,٤٤٣	الرصيد في بداية السنة
٣,٨٣٠,٩٥٨	١,٧١٩,١٩٢	١,٧١٩,١٩٢	-	اضافات
(٢,٨٣٦,٧٤٢)	(٦٠٢,٥٠٠)	(٥٦٤,٢٥٦)	(٣٨,٢٤٤)	بيع واستيعادات
٥,٣٣٥,٦٠٥	٦,٤٤٢,٢٩٧	٥,٧٩٨,٠٩٨	٦٤٤,١٩٩	المجموع
(٤٠٧,٨٢٢)	(٤٤٥,١٣٢)	(١٠١,٦٩١)	(٣٤٣,٤١٤)	مخصص عقارات مستملكة (تعليمات بنك مركزي اردني)/ تدني عقارات
٤,٩١٧,٧٨٣	٥,٩٩٧,١٦٥	٥,٦٩٦,٤٠٧	٣٠٠,٧٥٨	الرصيد في نهاية السنة

- تتطلب تعليمات البنك المركزي الاردني التخلص من العقارات التي آلت ملكيتها الى البنك خلال فترة اقصاها سنتين من تاريخ الاحالة، ولبنك المركزي الاردني في حالات استثنائية ان يمدد هذه المدة لسنتين متتاليتين كحد اقصى.

- تم احتساب مخصصات مقابل العقارات المستملكة لقاء ديون والمخالفة لاحكام المادة (٤٨) من قانون البنوك رقم (٢٨) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته لللاحقة وقد بلغ رصيد المخصصات الحالي ٢١٣,٤٢٤ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٢٣٩,٣٩٧ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨).

(١٧) حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي :

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩			
	المجموع	خارج المملكة	داخل المملكة	
	دينار	دينار	دينار	
٤٣٦,٢٨٣	١,٥٢٢,٣٩٢	١,٥٢٢,٣٩٢	-	حسابات جارية
٤٣٦,٢٨٣	١,٥٢٢,٣٩٢	١,٥٢٢,٣٩٢	-	المجموع

(١٨) حسابات العملاء الجارية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩					
المجموع	الحكومة والقطاع العام	مؤسسات صغيرة ومتوسطة	شركات كبرى	افراد	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٨١,٣٦١,٤٨٦	٨٠,٨١٧	٢٣,٥٤٨,٣٣٨	٢٩,١٨١,٣٥٥	١٢٧,٧٥٠,٩٧٦	حسابات جارية
١٨١,٣٦١,٤٨٦	٨٠,٨١٧	٢٣,٥٤٨,٣٣٨	٢٩,١٨١,٣٥٥	١٢٧,٧٥٠,٩٧٦	المجموع
٣١ كانون الأول ٢٠١٨					
المجموع	الحكومة والقطاع العام	مؤسسات صغيرة ومتوسطة	شركات كبرى	افراد	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٤٣,٦٠٨,٥٨٣	٣٩٦,١٧٩	١٩,٦٦٨,٠٥٢	٢١,٠٩١,٣٧٨	١٠٢,٤٥٢,٩٧٤	حسابات جارية
١٤٣,٦٠٨,٥٨٣	٣٩٦,١٧٩	١٩,٦٦٨,٠٥٢	٢١,٠٩١,٣٧٨	١٠٢,٤٥٢,٩٧٤	المجموع

- بلغت ودائع القطاع العام داخل المملكة ٨٠,٨١٧ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ أي ما نسبته ٠,٤٩٪ من إجمالي حسابات العملاء الجارية (٣٩٦,١٧٩ دينار) أي ما نسبته ٠,٢٨٪ من إجمالي حسابات العملاء الجارية كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨.

- بلغت الحسابات المحجوزة (مقيدة السحب) ٢,٠٩١,٩٠٦ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ أي ما نسبته ١,١٥٪ من إجمالي حسابات العملاء الجارية (٨٦٥,٩٦٥ دينار) كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ أي ما نسبته ٠,٦٠٪ من إجمالي حسابات العملاء الجارية).

- بلغت الحسابات الجامدة ١١,٧٨٢,٩٢٢ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (١٢,٣٧٣,٣٤٦ دينار) كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨.

(١٩) تأمينات نقدية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي :

٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١٠,٤٩٥,٨٤١	١١,٥٨٨,١٧٠	تأمينات مقابل تمويلات مباشرة
١,٦٦١,٥١٦	٢٣,٧٧٣,٨٣٠	تأمينات مقابل تمويلات غير مباشرة
٣١٢,٩٠٧	٥١٣,٣٥٣	تأمينات أخرى
١٢,٤٧٠,٢٦٤	٣٥,٨٧٥,٣٥٣	المجموع

(٢٠) مخصصات اخرى

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩					
رصيد نهاية السنة	ما تم رده الى الايرادات	المستخدم خلال السنة	المكون خلال السنة	رصيد بداية السنة	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٦٠,٧٨٥	-	-	-	٦٠,٧٨٥	مخصص قضايا مقامة ضد البنك
٣٦١,٠٠٠	٣٢٠,٠٠٠	-	٣٦١,٠٠٠	٣٢٠,٠٠٠	مخصص التزامات محتملة
٤٢١,٧٨٥	٣٢٠,٠٠٠	-	٣٦١,٠٠٠	٣٨٠,٧٨٥	المجموع
٣١ كانون الأول ٢٠١٨					
رصيد نهاية السنة	ما تم رده الى الايرادات	المستخدم خلال السنة	المكون خلال السنة	رصيد بداية السنة	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
-	١٥,٢٦٤	٨,٥٥٤	-	٢٣,٨١٨	مخصص تعويض نهاية الخدمة
٦٠,٧٨٥	-	-	-	٦٠,٧٨٥	مخصص قضايا مقامة ضد البنك
٣٢٠,٠٠٠	-	-	٣٢٠,٠٠٠	-	مخصص التزامات محتملة
٣٨٠,٧٨٥	١٥,٢٦٤	٨,٥٥٤	٣٢٠,٠٠٠	٨٤,٦٠٣	المجموع

(٢١) ضريبة الدخل

أ - مخصص ضريبة الدخل

ان الحركة على مخصص ضريبة دخل البنك هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٢,٦٠٣,٠٤٨	٤,٠٣١,٠٢٤	رصيد بداية السنة
٤,٤٨٨,٨٧٣	٨,١٣٣,٢٤١	ضريبة الدخل المستحقة
٣٥٤,٩٠٩	(٢٨٨,٨٣٤)	تسويات سنوات سابقة
(٢,٥٣٣,٩٦٠)	(٣,٦٠٢,٣٣٦)	ينزل: ضريبة الدخل المدفوعة عن سنوات سابقة
(٨٢,٨٤٦)	(١,٣٢٦,٨٢١)	ينزل: ضريبة الدخل المدفوعة مقدماً عن السنة الحالية
٤,٠٣١,٠٢٤	٦,٩٣٦,٢٨٤	رصيد نهاية السنة

ب- إن مصروف ضريبة الدخل الظاهر في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحدة يتكون مما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
(٤,٤٨٨,٨٧٣)	(٨,١٢٣,٢٤١)	ضريبة الدخل المستحقة
(٨,٣٣٦)	(٥٧٠,٠٠٠)	تحرير موجودات ضريبية مؤجلة
(٣٥٤,٩٠٩)	-	تسويات سنوات سابقة
-	٢٨٢,٧٧٠	موجودات ضريبية مؤجلة / ذاتي
-	١,٢٢٤,٨١٤	موجودات ضريبية مؤجلة / مشترك
١٣٢,١٢٧	-	اثر تطبيق قانون الضريبة الجديد (الموجودات الضريبية) *
(٤,٧١٩,٩٩١)	(٧,١٨٥,٦٥٧)	المجموع

* تم استخدام نسبة ٣٥٪ لاحتساب مخصص ضريبة الدخل للعام ٢٠١٩ وذلك وفقا لقانون ضريبة الدخل والمبيعات رقم ٣٨ لعام ٢٠١٨ والذي تم البدء بتطبيقه اعتبارا من الاول من كانون الثاني ٢٠١٩ بالاضافة الى ما نسبته ٣٪ كمساهمات وطنية .

البنك:

تم خلال الربع الاول من عام ٢٠١٩ اجراء مصالحة مع دائرة ضريبة الدخل و المبيعات بخصوص القضايا الضريبية للاعوام ٢٠١٤ و ٢٠١٥ ، وتم الحصول على مخالصة نهائية من دائرة ضريبة الدخل والمبيعات حتى نهاية عام ٢٠١٥، كما تم قبول عام ٢٠١٨ ضمن نظام العينات الصادر عن دائرة ضريبة الدخل و المبيعات، إلا أنه تم التنسيب بإعادة فتح الملف لغايات تدقيق الكشف لهذا العام. تم تقديم كشوفات الضريبة للاعوام ٢٠١٦ و ٢٠١٧ ولم يتم تدقيقها من قبل دائرة ضريبة الدخل و المبيعات حتى تاريخ اعداد القوائم المالية الموحدة.

الشركة التابعة:

شركة مسك للوساطة المالية : تم قبول كشف الدخل السنوي للاعوام من ٢٠١٥ وحتى ٢٠١٨ ضمن نظام العينات الصادر عن دائرة ضريبة الدخل و المبيعات، وتم الحصول على مخالصة ضريبية للعام ٢٠١٤ ، كما تم تقديم كشوفات الضريبة للاعوام من ٢٠١١ و لغاية ٢٠١٣ حيث تم تدقيقها من قبل دائرة ضريبة الدخل والمبيعات وكانت منظورة لدى المحكمة للمطالبة بتدوير خسائر دون أي أثر مالي حيث صدر قرار المحكمة لصالح الشركة وتم المصادقة على قرار الحكم من قبل محكمة الاستئناف ومحكمة التمييز وجاري العمل على تنفيذ قرار الحكم.

وبرأي إدارة البنك والمستشار الضريبي ان المخصصات المأخوذة في القوائم المالية الموحدة كافية لاغراض الالتزامات الضريبية.

ج- موجودات ضريبية مؤجلة

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول	للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول					
	٢٠١٩					
	٢٠١٨	رصيد نهاية السنة	المبالغ المضافة	المبالغ المحيرة	رصيد بداية السنة	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
						موجودات ضريبية مؤجلة
						موجودات ضريبية مؤجلة ذاتية
٢٣,٠٩٨	٢٣,٠٩٨	٦٠,٧٨٥	-	-	٦٠,٧٨٥	مخصص قضايا مقامة ضد البنك
١٣٠,٥٠٨	١٣٠,٥٠٨	٣٤٣,٤٤١	-	-	٣٤٣,٤٤١	مخصص تدني موجودات آلت ملكيتها للبنك وفاء لديون مستحقة و مخصص عقارات مستملكة (تعليمات البنك المركزي)
-	٤٩,٥٨٥	١٣٠,٤٨٦	١٣٠,٤٨٦	-	-	مخصص خسائر ائتمانية للمرحلة الاولى والثانية - ذاتي
-	٩٦,٠٠٥	٢٥٢,٦٤٥	٢٥٢,٦٤٥	-	-	فروقات تطبيق معيار ١٦ - الخاص بالايجات
-	١٣٧,١٨٠	٣٦١,٠٠٠	٣٦١,٠٠٠	-	-	مخصص التزامات محتملة
٥٧٠,٠٠٠	-	-	-	١,٥٠٠,٠٠٠	١,٥٠٠,٠٠٠	مصاريف قانونية
٧٢٣,٦٠٦	٤٣٦,٣٧٦	١,١٤٨,٣٥٧	٧٤٤,١٣١	١,٥٠٠,٠٠٠	١,٩٠٤,٢٢٦	المجموع
						موجودات ضريبية مؤجلة مشتركة
-	١,٢٢٤,٨١٤	٣,٢٢٣,١٩٥	٣,٢٢٣,١٩٥	-	-	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للمرحلة الاولى و الثانية - مشترك
-	١,٢٢٤,٨١٤	٣,٢٢٣,١٩٥	٣,٢٢٣,١٩٥	-	-	المجموع

إن الحركة على موجودات ضريبية مؤجلة ذاتية هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٥٩٩,٨١٥	٧٢٣,٦٠٦	رصيد بداية السنة
١٣٢,١٢٧	-	أثر تطبيق قانون الضريبة
-	٢٨٢,٧٧٠	المضاف خلال السنة
(٨,٣٣٦)	(٥٧٠,٠٠٠)	المطفاً خلال السنة
٧٢٣,٦٠٦	٤٣٦,٣٧٦	رصيد نهاية السنة

- إن الحركة الحاصلة على موجودات ضريبية مؤجلة - مشتركة هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
-	-	رصيد بداية السنة
-	١,٢٢٤,٨١٤	المضاف خلال السنة
-	١,٢٢٤,٨١٤	رصيد نهاية السنة

د- ملخص تسوية الربح المحاسبي مع الربح الضريبي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١٣,٠٧٠,٦٥٢	١٧,٢٠١,٨٧٦	الربح المحاسبي للبنك
(٩٧١,٠٧٧)	(٤٣٤,٩٥٠)	ينزل : أرباح غير خاضعة للضريبة
٧٨٠,٩٦٤	٤,٢٦٩,٨٨٨	يضاف : مصروفات غير مقبولة ضريبياً
(٥,٩٣٥)	-	ينزل: خسائر مدورة من سنوات سابقة
١٢,٨٧٤,٦١٤	٢١,٠٤٦,٨١٤	الربح الضريبي للبنك
		ويعود الى
١٢,٧٣٢,٩٤٩	٢٠,٥٨٢,٦٦٨	الربح الضريبي للبنك (منفصلاً)
١٥١,٦٦٥	٤٦٤,١٤٦	الربح الضريبي للشركات التابعة والحليفة
٪٣٥	٪٣٨	نسبة ضريبة الدخل القانونية - البنك
٪٢٤	٪٢٨	نسبة ضريبة الدخل القانونية - الشركة التابعة
٪٣٤,٣	٪٣٨,٥	نسبة ضريبة الدخل الفعلية (السنة الحالية)

(٢٢) مطلوبات أخرى

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٣٧٧,٣٣٩	٣٣٨,٥٧٨	مصاريف مستحقة وغير مدفوعة
٣,١٧١,٥٥٣	٢,٦٠٨,١٨٦	شيكات مدير
٦٥,٠٠٧	١٩٤,٢٩٥	مخصص خسائر ائتمانية لبنود خارج قائمة المركز المالي - ذاتي - (ايضاح ٥٤) *
٢١٩,٣٨٦	٣٤٧,٠٧٥	مخصص خسائر ائتمانية لبنود خارج قائمة المركز المالي - مشترك - (ايضاح ٥٤) **
٤,٢٢٨,٤٠٨	٦,٤٠٤,٨٤٥	امانات مساهمين وامانات عملاء
٩,٦٣٧,٦٤٦	١٤,٧٣٣,٥٠٥	حصة العملاء من ارباح الاستثمار المشترك
٩,٧٩٨,٢٤٤	١٥,١٨٩,٨٦٠	امانات مؤقتة
٧١٤,٩٢٠	٩٩٨,١٨٣	مطالبات شركة فيزا
٦٠٦,٩٠٥	٣١٨,٦٢٤	أخرى
٢٨,٨١٩,٤٠٨	٤١,١٣٣,١٥١	المجموع

• **الخسائر الائتمانية المتوقعة**

* **خسارة التدني على التمويلات غير المباشرة**

أ - ذاتي

- إن الحركة على مجموع التمويلات غير المباشرة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ :

المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		البند
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
		دينار	دينار	دينار	دينار	
٤٦,٦٣٧,١٤٥	٥٠,٠٠٠	-	١,٨٣٦,١٥٩	-	٤٤,٧٦٠,٩٨٦	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة
٥٥,٩٣١,٢٣٥	-	-	٤,٣٦٨,١٧٢	-	٥١,٥٦٣,٠٦٣	التعرضات الجديدة خلال السنة
(٢١,٩٧١,١٢٩)	-	-	(٥٣٨,٩٥٠)	-	(٢١,٤٣٢,١٧٩)	التعرضات المستحقة
-	-	-	(١,٢٤٨,٧٠٩)	-	١,٢٤٨,٧٠٩	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
٨٠,٥٩٧,٢٥١	٥٠,٠٠٠	-	٤,٤٠٦,٦٧٢	-	٧٦,١٤٠,٥٧٩	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- إن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات غير المباشرة / ذاتي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ :

المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		البند
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
		دينار	دينار	دينار	دينار	
٦٥,٠٠٧	-	-	٩,٣٦١	-	٥٥,٦٤٦	رصيد بداية السنة
١٦٥,٤٨٤	-	-	٥٢,٦٣١	-	١١٢,٨٥٣	خسارة التدني على التعرضات الجديدة خلال السنة
(٢٧,٥٩٠)	-	-	(٤,٩٧٩)	-	(٢٢,٦١١)	خسارة التدني على التعرضات المستحقة
-	-	-	(٤,٣٨٢)	-	٤,٣٨٢	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	الأثر على المخصص - كما في نهاية السنة - نتيجة تغيير التصنيف بين المراحل الثلاث خلال السنة
(٨,٦٠٦)	-	-	-	-	(٨,٦٠٦)	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
١٩٤,٢٩٥	-	-	٥٢,٦٣١	-	١٤١,٦٦٤	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

*** خسارة التدني على التمويلات غير المباشرة - الكفالات**
توزيع اجمالي التمويلات غير المباشرة / الكفالات

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩						٣١ كانون الأول ٢٠١٨
	المجموعة	المجموعة	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى	
				تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
ضئيل المخاطر	-	-	-	-	-	-	-
شبه خالية من المخاطر	-	١٦,٨٩٧,٥٠٤	-	-	-	-	١٦,٨٩٧,٥٠٤
منخفض المخاطر	١٠,٣٩٦	١٥٥,٢٥٠	-	-	-	-	١٥٥,٢٥٠
معتدل المخاطر	-	١,٥٦٠,٩١٣	-	-	-	-	١,٥٦٠,٩١٣
مقبول المخاطر	٣٠٠	٥,٤٣٥,٤٤٧	-	-	-	-	٥,٤٣٥,٤٤٧
مقبول مع عناية واجبة	-	٦,١٧٧,٦٥٤	-	-	-	-	٦,١٧٧,٦٥٤
تحت المراقبة	-	١,٦٩٨,٧٩٦	-	-	١,٦٩٨,٧٩٦	-	-
خسارة	-	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	-	-	-	-
غير مصنف	٢٠,٤٩٩,٤٧٦	٣,٥٥٢,٧١٨	-	-	٢,٢٤٣,٧١١	-	١,٣٠٩,٠٠٧
المجموع	٢٠,٥١٠,١٧٣	٣٥,٥٢٨,٢٨٢	٥٠,٠٠٠	-	٣,٩٤٢,٥٠٧	-	٣١,٥٣٥,٧٧٥

- إن الحركة على التمويلات غير المباشرة / كفالات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩:

البند	المجموعة	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى	
			تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي
			دينار	دينار	دينار	دينار
إجمالي الرصيد كما في بداية السنة	٢٠,٥١٠,١٧٣	٥٠,٠٠٠	-	٧٩٨,٤٦٣	-	١٩,٦٦١,٧٠٩
التعرضات الجديدة خلال السنة	١٧,٩٠٧,٧٣٤	-	-	٣,٩٠٤,٠٠٧	-	١٤,٠٠٣,٧٢٧
التعرضات المسددة	(٢,٨٨٩,٦٢٤)	-	-	(٥٣٨,٩٥٠)	-	(٢,٣٥٠,٦٧٤)
ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى	-	-	-	(٢٢١,٠١٣)	-	٢٢١,٠١٣
ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية	-	-	-	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة	-	-	-	-	-	-
التغيرات الناتجة عن تعديلات	-	-	-	-	-	-
إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	٣٥,٥٢٨,٢٨٢	٥٠,٠٠٠	-	٣,٩٤٢,٥٠٧	-	٣١,٥٣٥,٧٧٥

- إن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات غير المباشرة / كفالات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩:

البند	المجموعة	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى	
			تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي
			دينار	دينار	دينار	دينار
رصيد بداية السنة	٣١,٠٦٨	-	-	٥,٢١٧	-	٢٥,٨٥١
خسارة التدني على التعرضات الجديدة خلال السنة	١٠٩,٨٧١	-	-	٤٩,٤٣٨	-	٦٠,٤٣٣
خسارة التدني على التعرضات المستحقة	(٩,٦٩٩)	-	-	(٤,٩٧٩)	-	(٤,٧٢٠)
ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى	-	-	-	(٢٣٨)	-	٢٣٨
ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية	-	-	-	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة	-	-	-	-	-	-
الأثر على المخصص - كما في نهاية السنة - نتيجة تغيير التصنيف بين المراحل الثلاث خلال السنة	-	-	-	-	-	-
التغيرات الناتجة عن تعديلات	(١,٣٣٩)	-	-	-	-	(١,٣٣٩)
إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	١٢٩,٩٠١	-	-	٤٩,٤٣٨	-	٨٠,٤٦٣

* خسارة التدني على التمويلات غير المباشرة - الاعتمادات والقبولات
توزيع اجمالي التمويلات غير المباشرة / الاعتمادات والقبولات

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩						٣١ كانون الأول ٢٠١٨
	المجموع	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة	المجموع	المجموع
			تجميعي	افرادي			
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
ضئيل المخاطر	-	-	-	-	-	-	-
منخفض المخاطر	٢٦٠,٩٠٤	-	-	-	-	-	٢٦٠,٩٠٤
معتدل المخاطر	٨,٤٦٢,٨٨٩	-	-	-	-	-	٨,٤٦٢,٨٨٩
مقبول المخاطر	١٥,٤٤٨,٥٧٧	-	-	-	-	-	١٥,٤٤٨,٥٧٧
تحت المراقبة	-	-	-	٤٦٤,١٦٥	-	-	٤٦٤,١٦٥
غير مصنف	٢٠,٤٣٢,٤٣٤	-	-	-	-	-	٢٠,٤٣٢,٤٣٤
المجموع	٤٤,٦٠٤,٨٠٤	-	-	٤٦٤,١٦٥	-	-	٢٦,١٢٦,٩٧٣

- إن الحركة على التمويلات غير المباشرة / الاعتمادات والقبولات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩:

البند	المرحلة الأولى		المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة	المجموع
	افرادي	تجميعي	افرادي	تجميعي		
	دينار	دينار	دينار	دينار		
إجمالي الرصيد كما في بداية السنة	٢٥,٠٩٩,٢٧٧	-	١,٠٢٧,٦٩٦	-	-	٢٦,١٢٦,٩٧٣
التعرضات الجديدة خلال السنة	٣٧,٥٥٩,٣٣٦	-	٤٦٤,١٦٥	-	-	٣٨,٠٢٣,٥٠١
التعرضات المسددة	(١٩,٠٨١,٥٠٠)	-	-	-	-	(١٩,٠٨١,٥٠٠)
ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى	١,٠٢٧,٦٩٦	-	(١,٠٢٧,٦٩٦)	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية	-	-	-	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة	-	-	-	-	-	-
التغيرات الناتجة عن تعديلات	-	-	-	-	-	-
إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	٤٤,٦٠٤,٨٠٤	-	٤٦٤,١٦٥	-	-	٤٥,٠٦٨,٩٦٩

إن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات غير المباشرة / الاعتمادات والقبولات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩:

المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		البند
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٣٣,٩٣٩	-	-	٤,١٤٤	-	٢٩,٧٩٥	رصيد بداية السنة
٥٥,٦١٣	-	-	٣,١٩٣	-	٥٢,٤٢٠	خسارة التدني على التعرضات الجديدة خلال السنة
(١٧,٨٩١)	-	-	-	-	(١٧,٨٩١)	خسارة التدني على التعرضات المستحقة
-	-	-	(٤,١٤٤)	-	٤,١٤٤	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	الأثر على المخصص - كما في نهاية السنة - نتيجة تغيير التصنيف بين المراحل الثلاث خلال السنة
(٧,٢٦٧)	-	-	-	-	(٧,٢٦٧)	التغيرات الناتجة عن تعديلات
٦٤,٣٩٤	-	-	٣,١٩٣	-	٦١,٢٠١	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

**** خسارة التدني على التمويلات غير المباشرة**

ب - مشترك

- إن الحركة على التمويلات غير المباشرة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩:

المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		البند
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٦٣,٨٥٦,٦٢٣	-	-	٥,١٠١,٢٣٩	-	٥٨,٧٥٥,٣٨٤	إجمالي الرصيد كما في بداية السنة
٧٢,٦٠٦,٢٦٨	-	-	٢,٢٢٠,٢٦٠	-	٧٠,٣٨٦,٠٠٨	التعرضات الجديدة خلال السنة
(٤٢,٤١٩,٠١٥)	-	-	(٢,٤٣٦,٣٠٤)	-	(٣٩,٩٨٢,٧١١)	التعرضات المستحقة
-	-	-	(٣,٢٢٠,٤١٤)	-	٣,٢٢٠,٤١٤	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	٥٩٩,٧٨٠	-	(٥٩٩,٧٨٠)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
٩٤,٠٤٣,٨٧٦	-	-	٢,٢٦٤,٥١١	-	٩١,٧٧٩,٣٦٥	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

- إن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات غير المباشرة /مشترك للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ :

المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		البند
		تجميعي	افرادي	تجميعي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢١٩,٣٨٦	-	-	٤٨,١٠٠	-	١٧١,٢٨٦	رصيد بداية السنة
١٤٦,٧٠٧	-	-	٥٢,٤١٠	-	٩٤,٢٩٧	خسارة التدني على التعرضات الجديدة خلال السنة
(٦٩,٥٠٥)	-	-	(٢٣,٧٩١)	-	(٤٥,٧١٤)	خسارة التدني على التعرضات المستحقة
-	-	-	(٢٤,٣٠٩)	-	٢٤,٣٠٩	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	١,٠٤٥	-	(١,٠٤٥)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
-	-	-	-	-	-	الأثر على المخصص -كما في نهاية السنة- نتيجة تغير التصنيف بين المراحل الثلاث خلال السنة
٥٠,٤٨٧	-	-	١٠	-	٥٠,٤٧٧	التغيرات الناتجة عن تعديلات
-	-	-	-	-	-	التمويلات المعدومة
-	-	-	-	-	-	تعديلات نتيجة تغير أسعار الصرف
٣٤٧,٠٧٥	-	-	٥٣,٤٦٥	-	٢٩٣,٦١٠	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

**** خسارة التدني على التمويلات غير المباشرة - سقوف غير مستغلة
توزيع اجمالي التمويلات غير المباشرة / سقوف غير مستغلة**

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩						٣١ كانون الأول ٢٠١٨
	المجموع	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة	المجموع	المجموع
			تجميعي	افرادي			
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
ضئيل المخاطر	١,٨٨٧,٥٦٥	-	-	-	-	١,٨٨٧,٥٦٥	-
شبه خالية من المخاطر	٢,٢٥٩,٩٨٢	-	-	-	-	٢,٢٥٩,٩٨٢	-
منخفض المخاطر	٧,٩٨١,٠٤١	-	-	-	-	٧,٩٨١,٠٤١	-
معتدل المخاطر	٤٥,٨٩٠,٨١١	-	-	-	-	٤٥,٨٩٠,٨١١	٩٩١,٩٩٦
مقبول المخاطر	٢٣,٦٥٣,٦٠٧	-	-	-	-	٢٣,٦٥٣,٦٠٧	١,٤٧٣,٦١٦
مقبول مع عناية واجبة	١,٢١٣,٨٢٥	-	-	-	-	١,٢١٣,٨٢٥	-
تحت المراقبة	-	-	-	٢,٢٢٥,٣٨٦	-	-	٨٧٠,٧٧١
غير مصنف	٨,٨٩٢,٤٨٤	-	-	٣٩,١٧٥	-	٨,٨٩٢,٤٨٤	٦٠,٥٢٠,٢٤٠
المجموع	٩١,٧٧٩,٣١٥	-	-	٢,٢٦٤,٥٦١	-	٩٤,٠٤٣,٨٧٦	٦٣,٨٥٦,٦٢٣

- إن الحركة على التمويلات غير المباشرة / سقوف غير مستغلة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ :

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩					
	المجموع	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة	المجموع
			تجميعي	افرادي		
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
إجمالي الرصيد كما في بداية السنة	٥٨,٧٥٥,٣٨٤	-	٥,١٠١,٢٣٩	-	-	٦٣,٨٥٦,٦٢٣
التعرضات الجديدة خلال السنة	٧٠,٣٨٦,٠٠٨	-	٢,٢٢٠,٢٦٠	-	-	٧٢,٦٠٦,٢٦٨
التعرضات المسددة خلال السنة	(٣٩,٩٨٢,٧١١)	-	(٢,٤٣٦,٣٠٤)	-	-	(٤٢,٤١٩,٠١٥)
ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى	٣,٢٢٠,٤١٤	-	(٣,٢٢٠,٤١٤)	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية	(٥٩٩,٧٨٠)	-	٥٩٩,٧٨٠	-	-	-
ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة	-	-	-	-	-	-
التغيرات الناتجة عن تعديلات	-	-	-	-	-	-
إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة	٩١,٧٧٩,٣١٥	-	٢,٢٦٤,٥٦١	-	-	٩٤,٠٤٣,٨٧٦

- إن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات غير المباشرة / سقوف غير مستغلة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩:

المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		البند
		تجميحي	افرادي	تجميحي	افرادي	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢١٩,٣٨٦	-	-	٤٨,١٠٠	-	١٧١,٢٨٦	رصيد بداية السنة
١٤٦,٧٠٧	-	-	٥٢,٤١٠	-	٩٤,٢٩٧	خسارة التدني على التعرضات الجديدة خلال السنة
(٦٩,٥٠٥)	-	-	(٢٣,٧٩١)	-	(٤٥,٧١٤)	خسارة التدني على التعرضات المستحقة
-	-	-	(٢٤,٣٠٩)	-	٢٤,٣٠٩	ما تم تحويله إلى المرحلة الأولى
-	-	-	١,٠٤٥	-	(١,٠٤٥)	ما تم تحويله إلى المرحلة الثانية
-	-	-	-	-	-	ما تم تحويله إلى المرحلة الثالثة
٥٠,٤٨٧	-	-	١٠	-	٥٠,٤٨٧	التغيرات الناتجة عن تعديلات
٣٤٧,٠٧٥	-	-	٥٣,٤٦٥	-	٢٩٣,٦١٠	إجمالي الرصيد كما في نهاية السنة

(٢٣) حسابات الاستثمار المشترك

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						البند
المجموع	بنوك ومؤسسات مالية	حكومة وقطاع عام	مؤسسات صغيرة ومتوسطة	شركات كبرى	افراد	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١٢٣,٥١٥,٥٤٥	١١,٨٦٥,٦٧٩	٢,٠٢٤,٨٢٧	٦,٨٦٨,٥٤٤	١٢,٥١٤,٩١٤	٩٠,٢٤١,٥٨١	حسابات التوفير
٨٦١,٦١٤,٦٧٩	٢١,٧٦٧,٢٩٨	٤٩,٨٩٧,٠٧٩	٧٢,١٤٢,٩٦٤	١٣٣,٥٦٠,٤٥٧	٥٨٤,٢٤٦,٨٨١	حسابات لأجل / الودائع الاستثمارية
١١٣,٤٦٢,٦٩٨	١٩,٧٤٥,٢٥٦	١٣,٥٤٧,٦٧٥	٦,٨٦٩,١٦١	٧,٠٣١,٣٤٠	٦٦,٢٦٩,٢٦٦	شهادات الابداع الاستثمارية
١,٠٩٨,٥٩٢,٩٢٢	٥٣,٣٧٨,٢٣٣	٦٥,٤٦٩,٥٨١	٨٥,٨٨٠,٦٦٩	١٥٣,١٠٦,٧١١	٧٤٠,٧٥٧,٧٢٨	المجموع
٣٦,٤٣٣,٤٢١	١,١٦٧,٤٢٩	٢,٣٨١,٧٠٠	٢,٩٦١,١١٥	٥,٢٤١,٩٥٦	٢٤,٦٧١,٢٢١	حصة المودعين من عوائد الاستثمار
١,١٣٥,٠٢٦,٣٤٣	٥٤,٥٤٥,٦٦٢	٦٧,٨٥١,٢٨١	٨٨,٨٤١,٧٨٤	١٥٨,٣٤٨,٦٦٧	٧٦٥,٤٢٨,٩٤٩	اجمالي حسابات الاستثمار المشترك

٣١ كانون الأول ٢٠١٨						
المجموع	بنوك ومؤسسات مالية	حكومة وقطاع عام	مؤسسات صغيرة ومتوسطة	شركات كبرى	افراد	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٨١,٨٩٩,٠١١	٢٦٦,٥٢٠	٦٣٣,٩٥٤	١,٦٤١,٥٤٣	١١,٩٩٥,٥١٤	٦٧,٣٣١,٤٨٠	حسابات التوفير
٦١٧,٨٢٢,٦٥٧	٩٨٦,٣٥٣	٣٦,٧٥٠,٠٢٦	٦٤,٢٧٠,٧١٠	٩٠,١٧٩,٩٠٧	٤٢٥,٦٣٥,٦٦١	حسابات لاجل / الودائع الاستثمارية
٦١,٩٩٤,٥٦٨	٩,٥٢٦,٢٧٠	١٢,٥١٤,٩٦٨	٣,٣٢١,٢٨٠	١,٣٦٥,٠٩٤	٣٥,٢٦٦,٩٥٦	شهادات الاليداع الاستثمارية
٧٦١,٧١٦,٢٣٦	١٠,٧٧٩,١٤٣	٤٩,٩٣٨,٩٤٨	٦٩,٢٣٣,٥٣٣	١٠٣,٥٤٠,٥١٥	٥٢٨,٢٢٤,٠٩٧	المجموع
٢٥,٢٧٠,٠٥٢	٤٨٧,٣٧٧	١,٨٠٥,٥٣٢	٢,٤٢٨,٣٢٦	٣,٢٨١,٣٠٦	١٧,١٦٧,٥١١	حصة المودعين من عوائد الاستثمار
٧٨٦,٩٨٦,٢٨٨	١١,٢٦٦,٥٢٠	٥١,٧٤٤,٤٨٠	٧١,٦٦١,٨٥٩	١٠٦,٩٢١,٨٢١	٥٤٥,٣٩١,٦٠٨	اجمالي حسابات الاستثمار المشترك

تشارك حسابات الاستثمار المشترك بالارباح بناء على الأوزان التالية:

- من ٢٠٪ الى ٣١٪ من أدنى رصيد حسابات التوفير بالدينار الأردني .
- من ١٤٪ الى ٣٥٪ من أدنى رصيد حسابات التوفير بالعملات الاجنبية .
- من ٤٨٪ الى ٩٠٪ من معدل رصيد حسابات الأجل بالدينار الاردني .
- من ١٨٪ الى ٤٧٪ من معدل رصيد حسابات الأجل بالعملات الاجنبية .
- ٩٠٪ من معدل رصيد حسابات شهادات الاليداع الاستثمارية بالدينار الاردني .
- من ٨٠٪ الى ٨٥٪ من معدل رصيد حسابات شهادات الاليداع الاستثمارية بالعملات الاجنبية .
- بلغت النسبة العامة للارباح على الدينار للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٤,٠٩٪) (مقابل (٣,٧٩٪) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨) .
- بلغت النسبة العامة للارباح على الدولار الامريكى للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٢,٣١٪) (مقابل (١,٧٠٪) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨) .
- بلغت حسابات الاستثمار المشترك للحكومة و القطاع العام ٦٧,٨٥١,٢٨١ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ اي ما نسبته ٥,٩٨٪ من اجمالي حسابات الاستثمار المشترك، (مقابل ٥١,٧٤٤,٤٨٠ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ اي ما نسبته ٦,٥٨٪ من اجمالي حسابات الاستثمار المشترك).
- بلغت الحسابات المحجوزة (مقيدة السحب) كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ مبلغ ٦٣٢,١٤٨ دينار أي ما نسبته ٠,٠٦٪ من اجمالي حسابات الاستثمار المشترك، (مقابل مبلغ ٥٣,٢٤٩ دينار أي ما نسبته ٠,٠١٪ كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨).
- بلغت حسابات الاستثمار الجامدة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ مبلغ ١١,٠٢٨,٣٥٢ دينار (١٠,٢٥٠,٤٩٠ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨).

(٢٤) صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار

أ- ان الحركة على صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١٧,٤٤١,٠٠٨	٢٠,٩٥٩,٨٤٥	رصيد بداية السنة
٦,٢١٧,١٤٨	٢,٤١٦,٩٠٢	يضاف: المحول من إيرادات الاستثمار المشترك خلال السنة **
(٣,٩٧٠)	-	ينزل: ديون معدومة
(٣٩٤,٣٧١)	(٣٠٩,٨١٦)	ينزل: خسارة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك تخص سنوات سابقة * (إيضاح ٢٥/ب)
(٢٦٣,٣٨٨)	(٦٨٨,٥٩٩)	ينزل: ضريبة سنوات سابقة - إيرادات مشتركة *
(٢,٠٣٦,٥٨٢)	(٦٤١,٠٠٧)	ينزل: ضريبة الدخل المستحقة
-	(٢١,٧٣٧,٣٢٥)	ينزل: المحول الى مخصصات للبنود المشتركة كما في الاول من أيار ٢٠١٩ **
٢٠,٩٥٩,٨٤٥	-	رصيد نهاية السنة

ب- ان رصيد صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار موزع كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		ايضاح	
٢٠١٨	٢٠١٩		
دينار	دينار		
٢٠,٩٥٩,٨٤٥	-		رصيد نهاية السنة **
١٣٧,٧٥٣	-	١٠	مقابل خسائر ائتمانية متوقعة موجودات مالية من خلال حقوق أصحاب الاستثمار المشترك
٨٦,٣١١	-	٦	مقابل خسائر ائتمانية متوقعة استثمارات وكالة دولية
٣,٠٦١,٨٧١	-	٨	مقابل خسائر ائتمانية متوقعة ذمم إجارة منتهية بالتمليك
١٥,٤٤٤,١٤٦	-	٨	مقابل خسائر ائتمانية متوقعة ذمم البيوع المؤجلة
٢١٩,٣٨٦	-	٢٢	مقابل خسائر ائتمانية متوقعة بنود خارج قائمة المركز المالي/مشترك
٦٤,٣٨١	-	١٦	مقابل تدني موجودات مستملكة سدادا لديون -مشترك
١,٩٤٥,٩٩٧	-		الرصيد المتبقي

* يخص خسائر سنوات سابقة (أسهم وصكوك) تم بيعها ضمن محفظة الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب الاستثمار المشترك وضريبة مدفوعة عن سنوات سابقة تخص إيرادات مشتركة استنادا للمادة رقم ١٢,٤ والمادة رقم ١٥ من السياسة التي تنظم العلاقة بين البنك (المضارب) واصحاب حسابات الاستثمار (أصحاب المال) المعتمدة والتي تنص على انه اذا بدأت عمليات استثمار مشترك واستمرت من سنوات سابقة، وتبين في النتيجة وفي سنة معينة أن تلك العمليات الاستثمارية كانت من حيث النتيجة عمليات خاسرة، فتغطى خسارتها من صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار، على اعتبار أنها نفذت في عام سابق أو أعوام سابقة.

** في ظل تعديل قانون البنوك رقم رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته والغاء صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار لدى البنوك الاسلامية، قام البنك خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول ٢٠١٩ باقتطاع ما نسبته ١٠٪ لغاية الاول من ايار ٢٠١٩ (١٠٪) للسنة المالية المنتهية ٣١ كانون الاول ٢٠١٨) حيث صدر تعميم البنك المركزي بتاريخ ٢٧ حزيران ٢٠١٩ يقتضي الغاء صندوق مواجهه مخاطر الاستثمار لدى البنوك الاسلامية كما تم العمل على توزيع رصيد صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار وذلك من خلال رصد مخصصات مقابل ذمم البيوع المؤجلة وذمم الاجارة والذمم الاخرى والتمويلات غير العاملة وتحت المراقبة والتدني في الموجودات والالتزامات المحتملة واية التزامات ممولة من أصحاب الاستثمار المشترك كما في ٣٠ نيسان ٢٠١٩، كما تقرر تحميل المخصصات مقابل الموجودات الممولة من اصحاب حسابات الاستثمار المشترك على ارباح الوعاء الاستثماري المشترك (ايضاح ٢) حيث بلغت الخسائر الائتمانية المتوقعة المشتركة المحملة على الوعاء المشترك اعتباراً من نفاذ التعليمات الجديدة ٥,٠٧٠,٧١٨ دينار وحتى نهاية ٣١ كانون الاول ٢٠١٩ .

ج- مخصص ضريبة صندوق مواجهة الاستثمار:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١,٦٩٥,٢٩٧	٢,٠٥٢,٥٦٦	رصيد بداية السنة
٢,٠٣٦,٥٨٢	٦٤١,٠٠٧	ضريبة الدخل المستحقة على المحول من أرباح الاستثمار
١,٦٧٩,٣١٣	(١,٩٠٦,٤٢٤)	ينزل : ضريبة الدخل المدفوعة
٢,٠٥٢,٥٦٦	٧٨٧,١٤٩	رصيد نهاية السنة

- تم خلال الربع الاول من عام ٢٠١٩ اجراء مصالحة مع دائرة ضريبة الدخل و المبيعات بخصوص القضايا الضريبية للأعوام ٢٠١٤ و ٢٠١٥ ، وتم الحصول على مخالصة نهائية من دائرة ضريبة الدخل والمبيعات حتى نهاية عام ٢٠١٥، كما تم قبول عام ٢٠١٨ ضمن نظام العينات الصادر عن دائرة ضريبة الدخل والمبيعات، إلا أنه تم التنسيب بإعادة فتح الملف لغايات تدقيق الكشف لهذا العام.
- تم تقديم كشوفات الضريبة للأعوام ٢٠١٦ و ٢٠١٧ ولم يتم تدقيقها من قبل دائرة ضريبة الدخل و المبيعات حتى تاريخ اعداد القوائم المالية الموحدة.

(٢٥) احتياطي القيمة العادلة

ان الحركة على احتياطي القيمة العادلة كانت كما يلي:
أ- ذاتي

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		إحتياطي القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
(٥٧٦)	(٢٤,٥١٠)	رصيد بداية السنة
(٢٤,٥١٠)	-	(خسائر) غير متحققة أسهم
(٤,١٧٢)	١٣٩,٠٦٧	أرباح (خسائر) بيع موجودات مالية
٤,٧٤٨	(١١٤,٥٥٧)	ارباح(خسائر) أدوات ملكية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي منقولة للارباح المدورة نتيجة البيع
(٢٤,٥١٠)	-	رصيد نهاية السنة

ب- مشترك

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		إحتياطي القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك - مشترك
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
(٨٢٠,١٢١)	(٥٥٢,٦٦٥)	رصيد بداية السنة
(٧٠,٢١٠)	٤٩٢,٤٧٠	أرباح (خسائر) غير متحققة أدوات دين
٣٩٤,٣٧١	٣٠٩,٨١٦	خسائر أدوات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب الاستثمار المشترك منقولة لصندوق مواجهة مخاطر الاستثمار نتيجة البيع
(٤٩,٠٨٢)	(٢٠١,٤٦٤)	(خسائر) غير متحققة أسهم
(٧,٦٣٣)	-	ارباح بيع موجودات مالية
(٥٥٢,٦٦٥)	٤٨,١٥٧	رصيد نهاية السنة

(٢٦) راس المال المدفوع

يبلغ رأس المال المكتتب به والمدفوع مبلغ ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار موزعاً على ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم، القيمة الاسمية للسهم الواحد دينار واحد كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ و ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ .

(٢٧) الاحتياطيات

- إحتياطي قانوني:

تُمثل المبالغ المُتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويله من الأرباح السنوية قبل الضرائب بنسبة (١٠٪) وفقاً لقانون البنوك وقانون الشركات وهو غير قابل للتوزيع على المُساهمين.

إن الاحتياطيات المقيد التصرف بها هي كما يلي:

طبيعة التقيد	٣١ كانون الأول		اسم الإحتياطي
	٢٠١٨	٢٠١٩	
	دينار	دينار	
متطلبات قوانين (البنوك والشركات)	٢٤,١٨١,٨٨١	٢٥,٩٠٢,٠٦٩	إحتياطي قانوني

(٢٨) ارباح مدورة

٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١٤,٩٧١,٢٥٠	١٧,١٣٧,٦١١	رصيد بداية السنة
(١٩١,٦٠٣)	-	أثر تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩)
١٤,٧٧٩,٦٤٧	١٧,١٣٧,٦١١	رصيد بداية السنة المعدل
٣٠٠,٠٠٠	-	المحول من احتياطي مخاطر مصرفية عامة
(١,٣٠٧,٠٦٥)	(١,٧٢٠,١٨٨)	المحول الى الاحتياطي القانوني
(٥,٠٠٠,٠٠٠)	(٧,٠٠٠,٠٠٠)	الأرباح الموزعة
١٩,١١٦	-	أثر استبعاد استثمار في شركة تابعة
(٤,٧٤٨)	١١٤,٥٥٧	ارباح بيع موجودات مالية من خلال حقوق المساهمين - ذاتي
٨,٣٥٠,٦٦١	١٠,٠١٦,٢١٩	الربح للسنة
١٧,١٣٧,٦١١	١٨,٥٤٨,١٩٩	رصيد نهاية السنة

- يشمل رصيد الارباح المدورة مبلغ ٤٣٦,٣٧٦ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٧٣٣,٦٠٦ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨) يحظر التصرف به بناء على تعليمات البنك المركزي الأردني والذي يمثل موجودات ضريبية مؤجلة ذاتية.

أرباح مقترح توزيعها على المساهمين

- أوصى مجلس الادارة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠ كانون الثاني ٢٠٢٠ بتوزيع أرباح نقدية بمبلغ (٥) مليون دينار على المساهمين عن عام ٢٠١٩ وبنسبة ٥% من رأس المال المصرح به و المدفوع و ذلك من الأرباح المدورة القابلة للتوزيع، و هذه النسبة خاضعة لموافقة الهيئة العامة للمساهمين.

(٢٩) إيرادات البيوع المؤجلة

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول				
٢٠١٨		٢٠١٩		
ذاتي	مشارك	ذاتي	مشارك	
دينار	دينار	دينار	دينار	
				الأفراد (التجزئة)
٩٢,١٧٦	١١,٨٤٨,٦٢٤	٩٧,٩٤١	١٥,٤٠٩,٣٦٩	مرايحات للآمر بالشراء
-	١,٦٠٨,٦٦٠	-	١,٩٣٥,٥٤٠	التمويلات العقارية
				الشركات الكبرى
-	٣٥٢,٥٣١	-	٦٥٤,٧٠٥	مرايحات دولية
-	١٦,٣٠٣,٤٧٢	-	٢١,٣٦٢,٣٥٦	مرايحات للآمر بالشراء
				مؤسسات صغيرة و متوسطة
-	٨٢١,٣٥٨	-	١,٦٣٠,٣٧٥	مرايحات للآمر بالشراء
٩٢,١٧٦	٣٠,٩٣٤,٦٤٥	٩٧,٩٤١	٤٠,٩٩٢,٣٤٥	المجموع

(٣٠) إيرادات موجودات مؤجرة منتهية بالتمليك

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول				
٢٠١٨		٢٠١٩		
ذاتي	مشارك	ذاتي	مشارك	
دينار	دينار	دينار	دينار	
٦٣٢,٤٢٦	٦٧,٩٢٧,٩١٥	٩٦٩,٣٦٣	٧٧,٣٩١,٠٤٨	اجارة منتهية بالتمليك - عقارات
-	٣,٤٨٧,٦٠٢	-	٢,٥٧٢,٦٤٥	اجارة منتهية بالتمليك - آلات
(٤٦٢,٦٣١)	(٤٥,٣١٦,٤٢٢)	(٧٩٨,٨٤٧)	(٤٩,٥٤٥,٩٧٢)	استهلاك موجودات اجارة منتهية بالتمليك
١٥٩,٧٩٥	٢٦,٠٩٩,٠٩٥	١٧٠,٥١٦	٣٠,٤١٧,٧٢١	المجموع

(٣١) أرباح استثمارات وكالة دولية

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشاركة		
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١,٠٩١,٤٦٩	١,٩٦٠,٥٨٤	أرباح استثمارات وكالة دولية
١,٠٩١,٤٦٩	١,٩٦٠,٥٨٤	المجموع

(٣٢) أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشاركة		
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٤٦,٦٣٣	٣,٩٦٧	عوائد توزيعات اسهم
٣٥,٨٨٥	١٢٤,١٤٠	أرباح بيع موجودات مالية
١,٢٥١,٠٦١	١,٣٤٧,١٥١	عوائد الصكوك
١,٣٣٣,٥٧٩	١,٤٧٥,٢٥٨	المجموع

(٣٣) أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشاركة								
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول								
٢٠١٨				٢٠١٩				
المجموع	ارباح موزعه	ارباح غير متحققة	ارباح مُتحققة	المجموع	ارباح موزعه	(خسائر) غير متحققة	ارباح مُتحققة	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢٠,٢٣٥	-	١٩,٥٤٧	٦٨٨	١٢٣,٣٤٣	-	(٧١)	١٢٣,٤١٤	صكوك
٢٠,٢٣٥	-	١٩,٥٤٧	٦٨٨	١٢٣,٣٤٣	-	(٧١)	١٢٣,٤١٤	المجموع

(٣٤) أرباح موجودات مالية بالتكلفة المطفأة

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشتركة		
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٢,١٠٧,٧٣١	٤,١٢٦,٣٨٥	صكوك
٢,١٠٧,٧٣١	٤,١٢٦,٣٨٥	المجموع

(٣٥) أرباح (خسائر) تقييم عملات أجنبية

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشتركة		
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
(٦٩٧)	٦,٢٦٧	أرباح (خسائر) تقييم عملات أجنبية
(٦٩٧)	٦,٢٦٧	المجموع

(٣٦) حصة اصحاب حسابات الاستثمار المشترك

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشتركة		
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
		عملاء
		ايرادات حسابات التوفير
٦٩٠,٤٥٠	٩١٩,٣١٩	
		ايرادات حسابات لأجل
٢٢,٠٥٨,٧٥٦	٣٠,٥١٥,١١٩	
		ايرادات حسابات شهادات الإيداع الاستثمارية
٢,٠٣٣,٤٦٩	٣,٨٢١,٥٥٤	
٢٤,٧٨٢,٦٧٥	٣٥,٢٥٥,٩٩٢	مجموع ايرادات العملاء
		بنوك
		ايرادات حسابات بنوك ومؤسسات مالية
٤٨٧,٣٧٧	١,١٦٧,٤٣٩	
٤٨٧,٣٧٧	١,١٦٧,٤٣٩	مجموع ايرادات البنوك
٢٥,٢٧٠,٠٥٢	٣٦,٤٢٣,٤٣١	المجموع

(٣٧) حصة البنك من إيرادات حسابات الاستثمار المشترك بصفته مضاربا ورب مال

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

مشاركة		
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١٩,٦٣٢,٩٢١	٢٧,٥٦٥,٦٨٣	بصفته مضاربا
١١,٠٥١,٣٦٢	٧,٥٢٣,٦٥٢	بصفته رب مال
٣٠,٦٨٤,٢٨٣	٣٥,٠٨٩,٣٣٥	المجموع

(٣٨) إيرادات البنك الذاتية

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

ذاتية		ايضاح	
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول			
٢٠١٨	٢٠١٩		
دينار	دينار		
٦٣٢,٤٢٦	٩٦٩,٣٦٣	٣٠	ايرادات موجودات اجارة منتهية بالتمليك
٩٢,١٧٦	٩٧,٩٤١	٢٩	ايرادات البيوع المؤجلة
٥٠٠	٣٧,٥٠٠		توزيعات نقدية - موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي
٧١٥,١٠٢	١,١٠٤,٨٠٤		المجموع

(٣٩) حصة البنك من إيرادات الاستثمارات المقيدة بصفته وكيلاً

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٢٨٧,٣٥١	٧٠٥,٣٦٩	إيرادات ذم البيوع
(١٠٤,٤٠٢)	(٤٢٢,٣١٣)	ينزل : حصة الموكل
١٨٢,٩٤٩	٢٨٣,٠٥٦	حصة البنك (الوكيل) - بيان (أ)

يمثل هذا البند إيرادات مرابحات للآمر بالشراء ومن ضمن وكالة الاستثمار المقيد الموقع مع البنك المركزي الاردني.

(٤٠) أرباح العملات الأجنبية

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٥١٠,٥٣٣	١,٠٧٥,٧٨٢	نتيجة عن التداول / التعامل
٥١٠,٥٣٣	١,٠٧٥,٧٨٢	المجموع

(٤١) إيرادات الخدمات المصرفية (بالصافي)

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٩٨١,٣٣٣	١,٢٠٣,٩٦١	عمولات تمويلات غير مباشرة
١,٨٧٧,٢٠٦	٢,١١٩,٢٩٥	عمولات تمويلات مباشرة
٢,١٢٥,٧٤٤	٣,٠٩٢,٨٠٤	عمولات اخرى
(٦٤٠,٦٠٨)	(١,٠١٣,٠٩٦)	ينزل: عمولات مدينة
٤,٣٤٣,٦٦٥	٥,٤٠٢,٩٦٤	المجموع

(٤٢) إيرادات أخرى

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٤,٣٧٢	٨,١١٦	أرباح بيع ممتلكات ومعدات
٢١٧,٧٩١	٤,٩٧٤	أرباح بيع موجودات تم استملاكها و موجودات آلت ملكيتها إلى البنك *
١٥,٢٨٨	-	إيرادات تصفية شركات مستثمر بها
١٤,٧٧٠	٧٣,٣٠٥	تعويض استملاك وزارة الاشغال من اراضي مملوكة للبنك
١٠,١٤٦	٤,١٦٠	عضوية البنك في مجلس إدارة الشركة الاردنية لتجهيز الاسبدة
١٥,٢٦٤	-	المحرر من مخصصات اخرى
-	٤٥٩,٩٥١	إيرادات ناتجة عن تسوية حسابات
١٤,٦٣٧	٢٤,٩١٣	إيرادات أخرى
٢٩٢,٢٥٨	٥٧٥,٤١٩	المجموع

* تخص الإيرادات الذاتية فقط حيث ان هناك ارباح بيع تخص الجزء المشترك تبلغ ٦٤,٤٩٢ دينار للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ٢٠١٩ (صفر للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ٢٠١٨).

(٤٣) نفقات الموظفين

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١٠,١٦١,٠٦٢	١٠,٦٣٦,٢٠٣	رواتب ومنافع وعلوات ومكافآت موظفين
١,١٢٦,٢٩٧	١,١١١,٠٣٣	مساهمة البنك في الضمان الاجتماعي
٥٦٤,٧٨٩	٥٢٨,٩٨٢	نفقات طبية
١٨٩,٠٢٥	١٤٣,٣٥٦	تدريب موظفين
٣٨,٧٦٩	٣٦,٢٣٨	نفقات تأمين
٣٨٨,٢٨٥	٦٩٦,١٦٤	نفقات موظفين أخرى
١٢,٤٦٨,٢٢٧	١٣,١٥١,٩٧٦	المجموع

(٤٤) مصاريف أخرى

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٣٠٢,٩٤٥	٢٩٥,٨٨١	قرطاسية ومطبوعات
٤٩٦,٢٧٢	٥٩٧,٥٠٠	بريد وهاتف وسويفت وخطوط اتصال
٤٤٩,٤٥٠	٤٥٧,٩٨٤	كهرباء و مياه و محروقات
١٨١,١٠٦	١٣٢,٨٠٤	مصاريف سفر وتنقلات
٧٩٢,١٦٥	٨٦٣,٢٢٨	دعاية و اعلان وتسويق
٣٩٨,١٦٨	٣٨١,٣٦٥	اشتراكات ورسوم
٥٣١,٨٩٦	٤٦٥,٦٥٨	صيانة و نظافة
٤٧٤,١٩٥	٣٦٩,٠٢٥	رسوم و رخص
٤٧٤,٧٦١	٥٤١,٠٥٦	مصاريف اجتماعات مجلس ادارة
٩٢٨,٣١٤	١,٠٩٣,٦٧١	مصاريف انظمة المعلومات
٣١٠,٣٨٥	٣٦٠,٧٤٢	مصاريف التامين والحماية
٩٦,٨٤٢	١٤٢,٥٤٢	تبرعات
١٧٨,٧٢١	١٤١,٨٥١	اتعاب ادارية واستشارات
٩٢,٢٦٩	١٢٦,٢٨٨	اتعاب مهنية
٥٣,٤٣٨	٥٥,٠٠٠	مكافأة أعضاء مجلس الادارة
٩٨,٠٥٣	٨٣,٥٠٣	مصاريف الضيافة
٩١,٢٧٢	١١٧,٧٠٠	مصاريف نقل نقود
١١٦,٠٧٩	١٤٠,٧١٧	مصاريف قانونية - ذاتية
٣٣٠,٠٠٠	٤١,٠٠٠	مصاريف التزامات محتملة
٢٥٠,٥٧٦	٢٤٧,٨٤٣	متفرقة
٦,٦٣٦,٩٠٧	٦,٦٥٥,٣٥٨	المجموع

(٤٥) حصة السهم من ربح السنة

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٨,٣٥٠,٦٦١	١٠,٠١٦,٢١٩	ربح السنة
١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	المتوسط المرجح لعدد الأسهم
فلس / دينار	فلس / دينار	
٠/٠٨٤	٠/١٠٠	الحصة الاساسية والمخفضة للسهم من ربح السنة

(٤٦) النقد وما في حكمه

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
١١٨,٧٦٧,٣٥٨	٢٧٨,٨١٦,٥٥٢	النقد والارصدة لدى البنك المركزي تستحق خلال ثلاثة اشهر
١٣,٢٦٤,٩٢٣	٦,٥١٣,٥٤٣	يضاف: ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية تستحق خلال ثلاثة اشهر
(٤٣٦,٢٨٣)	(١,٥٢٢,٣٩٢)	ينزل: حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية تستحق خلال ثلاثة اشهر
١٣١,٥٩٥,٩٩٨	٢٨٣,٨٠٧,٧٠٣	المجموع

(٤٧) معاملات مع اطراف ذات علاقة

يدخل البنك في معاملات مع المساهمين واعضاء مجلس الادارة والإدارة العليا ضمن النشاطات الاعتيادية للبنك وباستخدام نسب المراقبة والعمولات التجارية، إن جميع ذمم البيوع المؤجلة والتمويلات الممنوحة للأطراف ذات العلاقة تُعتبر عاملة ولم يُؤخذ لها أي مخصصات وفيما يلي ملخص المعاملات مع اطراف ذات علاقة:

المجموع ٣١ كانون الأول		اعضاء هيئة الرقابة الشرعية	شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار*	أعضاء مجلس الإدارة	الإدارة العليا	كبار المساهمين	
٢٠١٨	٢٠١٩						
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
							بنود داخل قائمة المركز المالي الموحد:
٦,٠٩٤,٦١٩	٣٣٩,٠٧٦	-	٣٣٩,٠٧٦	-	-	-	ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٣٣,٩٢٣,٤٣٦	٣٩,٣٤٢,٠٤٦	٣٠,٧٣٠	١٩,٢٤١,٤٨٠	١٩,١٨٦,٠٢٧	٨٦٨,٧٧١	١٥,٠٣٨	حسابات الاستثمار المشترك والحسابات الجارية
٤٧٢,٢٢٢	٥١٣,٤٦١	-	-	٤٦,٧٨٨	٤٦٦,٦٧٣	-	ذمم بيوع مؤجلة و التمويلات
٧٤٧,١٢١	١,٨٥٤,٠٩٠	-	-	٦٩٠,٦٤٧	١,١٦٣,٤٤٣	-	موجودات اجارة منتهية بالتمليك
							بنود خارج قائمة المركز المالي الموحد :
-	-	-	-	-	-	-	كفالات

عناصر قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول		اعضاء هيئة الرقابة الشرعية	شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار*	أعضاء مجلس الإدارة	الإدارة العليا	كبار المساهمين	
٢٠١٨	٢٠١٩						
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١,١٠٤,٨٧٧	١,١٦٣,٩٧١	٥٨	٥٧٣,٨١٥	٥٧٦,٨٩٣	١٣,٠٩٣	١١٢	ارباح موزعة
٢,١٩٩,٧٣٩	٢,٤٤١,٨٩١	٥٢,٤٠٠	-	٥٥,٠٠٠	٢,٣٣٤,٤٩١	-	رواتب ومكافآت
٤٥٩,٧٥٣	٥٤٦,٥٠٠	٢٦,٤٠٠	-	٥٢٠,١٠٠	-	-	تنقلات

* شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار تمتلك حصة ٦٢,٣٧٪ في بنك صفة الاسلامي.

بلغت ادنى نسبة مرابحة تقاضاها البنك ٣,٣٦٪ و اعلى نسبة مرابحة ٦,٥٥٪ .

بلغت ادنى نسبة تمويل موجودات اجارة منتهية بالتمليك تقاضاها البنك ٣,٨١٪ و اعلى نسبة ٨٪ .

بلغت ادنى نسبة توزيع للارباح بالدينار ١,٠٠٪ و اعلى نسبة للتوزيع ٥,١٣٪.

بلغت رواتب ومكافآت الادارة التنفيذية العليا ٢,٣٣٤,٤٩١ دينار للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٢,٠٩٣,٨٣٠ دينار للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨).

إن جميع التمويلات الممنوحة لاطراف ذات علاقة عاملة و لم يؤخذ لها اي مخصصات.

(٤٨) موجودات حق الإستخدام/التزامات التأجير طويلة الاجل

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

أ- موجودات حق الإستخدام

يقوم البنك بإستئجار عقارات ومخازن لفترات تتراوح من سنة الى ١٥ سنة، ان متوسط مدة الإيجار ٧ سنوات، فيما يلي الحركة على موجودات حق الإستخدام خلال العام:

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ دينار	
-	رصيد بداية السنة
٨,٧٢٨,٤٥٧	اثر تطبيق المعيار الدولي رقم (١٦)
٨,٧٢٨,٤٥٧	الرصيد في بداية السنة (المعدل)
٢,٣٠٦,٩٣١	يضاف: إضافات خلال السنة
(١,٣٣٣,٣٤٤)	ينزل: الإستهلاك للسنة
٩,٧٠٢,٠٤٤	رصيد ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

المبالغ التي تم قيدها في قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ دينار	
(١,٣٣٣,٣٤٤)	استهلاك موجودات حق الاستخدام للسنة
(٢٩٥,٣٠٥)	تكاليف التمويل (خصم التزامات التأجير) خلال السنة
(٣٣٤,٢٦٦)	مصروف إيجار خلال السنة

ب- إلتزامات التأجير طويلة الاجل

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ دينار	
-	رصيد بداية السنة
٨,٣٥٦,٠٧١	اثر تطبيق المعيار الدولي رقم (١٦)
٨,٣٥٦,٠٧١	الرصيد في بداية السنة (المعدل)
٢,٣٠٦,٩٣١	يضاف: إضافات خلال السنة
٢٩٥,٣٠٥	تكاليف التمويل (خصم التزامات التأجير) خلال السنة
(١,٥٩٠,٠٩٢)	ينزل: المدفوع خلال الفترة
٩,٣٦٨,٢١٥	رصيد ٣١ كانون الأول ٢٠١٩

تحليل إستحقاق التزامات عقود الإيجار:

كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ دينار	
١٢١,٠٣٦	خلال أقل من سنة
٢,٣٠٩,٠٩٣	من سنة الى ٥ سنوات
٦,٩٣٨,٠٨٦	أكثر من ٥ سنوات
٩,٣٦٨,٢١٥	المجموع

بلغت قيمة إلتزامات عقود الإيجار غير المخصومة مبلغ ١٠,٧٤٦,١٢٤ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ وفيما يلي تحليل الإستحقاق:

كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ دينار	تحليل إستحقاق التزامات عقود الإيجار غير المخصومة:
١٢٢,٠٨٠	خلال أقل من سنة
٢,٤٧٣,٩٦٣	من سنة الى ٥ سنوات
٨,١٥٠,٠٨١	أكثر من ٥ سنوات
١٠,٧٤٦,١٢٤	المجموع

(٤٩) إدارة المخاطر

يطبق بنك صفوة الإسلامي منظومة إدارة مخاطر محكمة تتبنى مفهوم إدارة المخاطر الشاملة الفعالة والتي تنظم وتؤطر إدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك بجميع عملياته وفق مفهوم الإدارة التنظيمية التي تعتمد معالجة المخاطر قبل حدوثها، حيث يعتمد البنك إطار عام لإدارة المخاطر الشاملة بشكل موثق ومعتمد من قبل مجلس الإدارة مشكلاً الأساس الذي تبنى عليه السياسات الأخرى المتعلقة بالمستوى المقبول من المخاطر والسياسات المتعلقة بإدارة كافة أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك ومرجعاً أساسياً لإعداد خطة التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) وإجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة (Stress Testing).

تعتبر إدارة المخاطر من مسؤوليات مجلس إدارة البنك، ويتم تحقيق ذلك من خلال لجنة إدارة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة التي تقوم بالتوصية إلى مجلس الإدارة باعتماد الإطار العام لإدارة المخاطر الشاملة في البنك. وتكون دائرة إدارة المخاطر هي الدائرة المسؤولة عن عملية إدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك وتقوم بإعداد السياسات الخاصة بإدارة كافة أنواع المخاطر وتحليلها وقياسها وتطوير أساليب قياس ملائمة للتحوط ضد المخاطر التي تؤثر على ربحية البنك ومدى كفاية رأسماله بما يتلاءم مع الإطار العام المعتمد. كما تقوم دائرة إدارة المخاطر برفع التقارير الدورية إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة إدارة المخاطر لاطلاعهم على آخر المستجدات المتعلقة بإدارة المخاطر في البنك لتقييمها والحصول على توصياتهم بهذا الخصوص.

كما تقوم دائرة التدقيق الداخلي برفع تقارير إلى لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة للتحقق من مدى التزام جميع الإدارات بسياسات وإجراءات إدارة المخاطر؛ كما يتم تدقيق أعمال دائرة إدارة المخاطر ورفع التقارير بذلك إلى الجهات المختصة.

يطبق البنك تعليمات البنك المركزي الخاصة بإدارة المخاطر حيث تقوم دائرة إدارة المخاطر بإعداد خطة التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) بالإضافة إلى إجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة بشكل سنوي.

يقوم البنك حالياً باستخدام برامج تكنولوجية متطورة بهدف تحسين جودة إدارة المخاطر لكافة أنواع المخاطر الرئيسية التي يتعرض لها بما يتناسب مع طبيعة وحجم نشاط البنك. حيث اتّمت دائرة إدارة المخاطر وبالتنسيق مع الدائرة المالية وجميع وحدات البنك ذات العلاقة مشروع تطبيق تعليمات المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) وأفضل الممارسات العملية من خلال تطبيق نظام آلي متكامل لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لمختلف محافظ البنك وبشكل مترابط مع النظام البنكي الأساسي وبحيث يشمل هذا النظام استخراج جميع الكشوفات المطلوبة من الجهات الرقابية بشكل آلي. كما يولي البنك اهتمام بالغ بالعنصر البشري من خلال تنمية مهارات الموظفين وإحاقهم ببرامج تدريبية على كيفية تطبيق مقررات بازل ٢ و بازل ٣ وفق أفضل الممارسات العملية.

تعتمد إدارة المخاطر منهجية متكاملة في إدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك حيث يتم من خلال هذه المنهجية تحديد جميع المخاطر التي يتعرض لها البنك ومن ثم إدارة كل نوع من أنواع المخاطر ضمن دورة متكاملة تشمل ما يلي:

- أ. تعريف كل نوع من أنواع المخاطر.
- ب. تحديد الأهداف الاستراتيجية لإدارة هذا النوع من المخاطر.
- ج. تحديد المستوى المقبول من المخاطر.
- د. تقييم وقياس هذه المخاطر.
- هـ. إدارة المخاطر.
- و. الرقابة والتقارير.

تشمل المخاطر التي يتعرض لها البنك ما يلي:

١- مخاطر الائتمان:

يعرف البنك مخاطر الائتمان على أنها المخاطر الناشئة عن عدم قدرة أو عدم رغبة المتعامل الوفاء بالتزاماته المالية (أصل المبلغ و/ أو الأرباح) وفقاً للشروط وتواريخ الاستحقاق المتفق عليها مما يتسبب في تكبد البنك لخسائر مالية.

تقوم دائرة إدارة المخاطر بإدارة مخاطر الائتمان من خلال تطبيق ما ورد في الدليل الائتماني الذي ينظم ويحكم العملية الائتمانية لمتعاملي دائرة الشركات، إضافة إلى السياسة الائتمانية الخاصة بمتعاملي دائرة الخدمات المصرفية للأفراد والشركات الصغيرة وكذلك السياسة الخاصة بمنح السقوف الائتمانية للمؤسسات المالية، وذلك بما يتفق مع السياسات والضوابط الصادرة عن البنك المركزي الأردني ومعايير بازل ٢ وبازل ٣.

• تنشأ مخاطر الائتمان في البنك من عمليات التمويل والاستثمار التي يقوم بها ومنها:

- المخاطر المتعلقة بالمتعامل وطبيعة نشاطه.
- المخاطر المتعلقة بمنح و تنفيذ التمويل.
- مخاطر التركزات.
- مخاطر أدوات التمويل الإسلامية.

• وفي هذا المجال يقوم البنك بمراقبة وضبط مخاطر الائتمان من خلال:

- إدارة وضبط مخاطر المحفظة الائتمانية من خلال عدد من اللجان وعلى رأسها لجنة إدارة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- مراجعة طلبات التسهيلات المصرفية والموافقة عليها من خلال لجان الائتمان وفق صلاحيات محددة وموثقة ومعتمدة من قبل مجلس الإدارة؛ وتتنحصر الصلاحيات الفردية في المبالغ الصغيرة.
- تطبيق منهجيات التصنيف الائتماني وفقا لأفضل الممارسات العملية.
- مراقبة سقوف الائتمان وحدود التسهيلات المسموح بها، وإصدار التقارير اللازمة لضمان عدم وجود تجاوزات عن السقوف ومراقبة جودتها.
- التنوع في أنشطة التمويل والاستثمارات لتفادي مخاطر التركيز الائتماني لدى أفراد أو مجموعات أو عملاء في مناطق جغرافية معينة أو نشاط اقتصادي معين أو في أدوات التمويل أو المنتجات أو في مدة التمويل.
- إدارة التموليات المتعثرة بما يقلل الخسائر الائتمانية المتوقعة.
- فصل المهام ما بين مهام التسويق - المنطقة بقطاعات الاعمال - والقرار الائتماني.
- فصل المهام المتعلقة بالتنفيذ والرقابة على الائتمان.

• قياس مخاطر الائتمان:

يقوم البنك بتطبيق الطريقة المعيارية لقياس مخاطر الائتمان وذلك من خلال قياس الموجودات المرجحة بمخاطر الائتمان الواردة في قائمة المركز المالي الموحدة حسب درجة المخاطر المحددة لكل منها في تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩). وجاري العمل على تجهيز البنك للانتقال إلى طريقة التقييم الداخلي الأساسي (FIRB)، حيث يتم تطبيق نظام خاص لتصنيف مخاطر ائتمان متعاملي الشركات وذلك بهدف تحديد جودة الائتمان لكل متعامل عند المنح ومراقبة هذه الجودة طوال فترة التمويل على أساس دوري لتحديد أي تدهور قد يحدث في جودة التمويل الممنوح، وتقييم جودة التسهيلات لكامل المحفظة الائتمانية بشكل دوري، والذي سينعكس بدوره على أسس منح الائتمان و تسعيره. وتم البدء بمشروع تقييم متعاملي الأفراد والمؤسسات الصغيرة (Scoring System) وبحيث يتم الاعتماد على نظام تقييم المتعاملين كأداة أساسية في اتخاذ القرارات الائتمانية وتحديد التسعير المناسب، علماً أن مشروع تقييم متعاملي الأفراد هو من ضمن مشروع متكامل لائتمنة طلبات تمويل الأفراد من خلال (Work Flow System) يشمل جميع مراحل تقديم الطلبات والموافقات في الدوائر المختلفة.

• مخففات مخاطر الائتمان:

يقوم البنك باستخدام مخففات مخاطر الائتمان المختلفة (مثل ضمانات عقارية، مالية، إلخ) ووفقاً لسياسة مخففات مخاطر الائتمان المعتمدة في البنك، وذلك للتحوط من مخاطر الائتمان التي يتعرض لها ولتخفيف أثرها على البنك - ما أمكن - حيث يتم تحديد حجم وقيمة الضمانات المطلوبة استناداً إلى المعايير المحددة في سياسة مخففات مخاطر الائتمان المعتمدة.

حاجمية تطبيق تعليمات المعيار الدولي للتقارير المالية (٩)

يطبق البنك منظومة متكاملة للحاجمية المؤسسية الخاصة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) حيث يقع ضمن مسؤولية مجلس إدارة البنك ضمان الالتزام بتطبيق المعيار من خلال اعتماد منهجية تطبيق المعيار والسياسات الخاصة بالمعيار والتي تشمل تحديد أدوار اللجان والدوائر ذات العلاقة ووحدات العمل بما فيها اعتماد الأنظمة الآلية الخاصة بالتطبيق وتوفير البنية التحتية اللازمة لضمان تطبيق المعيار.

كذلك يقع ضمن مسؤولية مجلس الإدارة الموافقة على النتائج الدورية الخاصة باحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة وفق تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩).

تعريف تطبيق البنك للتعثّر وآلية معالجة التعثّر

يتم تطبيق تعليمات البنك المركزي الأردني فيما يتعلق بمفهوم التعثّر حيث تعتبر التسهيلات الائتمانية متعثرة (غير عاملة) إذا مضى على استحقاقها أو استحقاق أحد أقساطها مدة زمنية تساوي أو تزيد عن ٩٠ يوم أو أن هناك مؤشرات واضحة تشير إلى إمكانية تعثر التسهيلات الائتمانية. كذلك يقع ضمن مفهوم التعثّر لدى البنك احتمالية عدم سداد الصكوك المالية والوكالات والمرابحات الدولية لدى البنوك والمؤسسات المصرفية. يتم متابعة تسديد الأقساط المستحقة من خلال الدوائر المختصة ضمن إطار عام وسياسات معتمدة لهذه الغاية.

نظام التصنيف الائتماني الداخلي لدى البنك وآلية عمله

يعتبر نظام التصنيف الائتماني أداة لتقييم الجدارة الائتمانية وتحسين جودة القرار الائتماني بالإضافة الى اعتباره أساساً لتطوير منظومة إدارة مخاطر الائتمان وفق متطلبات مقررات بازل وتعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩). يطبق بنك صفوة الإسلامي تصنيف ائتماني داخلي لمتعاملي دائرة الخدمات المصرفية للشركات وهي عملية معيارية لتصنيف المتعاملين من حيث درجة مخاطر الائتمان التي يتعرّض لها البنك بشكل دوري ومنتظم؛ حيث تعتمد عملية التصنيف على معايير ائتمانية نوعية وكمية ووفق نموذج معتمد وموافق عليه من مجلس إدارة البنك. حيث يتضمن التصنيف الائتماني تصنيفين أحدهما على مستوى المتعامل ("Obligor Risk Rating" ORR) والآخر على مستوى التموليات ("Facility Risk Rating" FRR)، حيث أن نظام التصنيف الائتماني هو المحور الأساسي لاحتساب احتمالية التعثّر ("Probability of Default" PD) بالإضافة الى احتساب الخسائر عند التعثّر وضمن مفهوم الخسائر بافتراض التعثّر ("Loss Given Default" LGD).

- يحدد نظام التصنيف الائتماني (ORR) عشرة درجات تقسيم على النحو التالي:
- من الدرجة الأولى إلى الدرجة السادسة للتمويلات العاملة حيث تعتبر الدرجة الأولى هي الأفضل.
 - الدرجة السابعة للتمويلات العاملة تحت المراقبة.
 - من الدرجة الثامنة إلى الدرجة العاشرة للتمويلات غير العاملة.

هذا ويتم تصنيف المتعامل على نظام التصنيف الائتماني مرة واحدة على الأقل سنوياً في حال عدم حدوث أي حدث ائتماني خلال العام (Credit Events) ويسعى البنك وبشكل مستمر لمراجعة وتطوير نظام التصنيف الائتماني وفق أفضل الممارسات العالمية وبشكل يلبي المتطلبات التشريعية الدولية والمحلية.

وقد تم البدء بمشروع تقييم متعاملي الأفراد والمؤسسات الصغيرة (Scoring System) وبحيث يتم الاعتماد على نظام تقييم المتعاملين كأداة أساسية في اتخاذ القرارات الائتمانية وتحديد التسعير المناسب، علماً أن مشروع تقييم متعاملي الأفراد هو من ضمن مشروع متكامل للتمتة طلبات تمويل الأفراد من خلال (Work Flow System) يشمل جميع مراحل تقديم الطلبات والموافقات في الدوائر المختلفة.

الآلية المعتمدة لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL)

إن النموذج الرياضي لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة وفقاً لتعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) هي على النحو التالي:

الخسارة الائتمانية المتوقعة = احتمالية التعثر * التعرض الائتماني عند التعثر * الخسارة بافتراض التعثر
حيث يعتمد احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة (ECL) على احتساب المتغيرات الأساسية التالية:

أ. احتمالية التعثر (PD):

تعريف وآلية احتساب ومراقبة احتمالية التعثر (PD):

هي احتمالية عدم الانتظام في السداد حيث يتم قياس احتمالية التعثر لإغابات احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لكل مرحلة من مراحل تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) اعتماداً على بيانات تاريخية تعبر عن معدلات التعثر التاريخية بالإضافة إلى اختبارات الأوضاع الضاغطة المرتبطة بمؤشرات الاقتصاد الكلي. حيث يتم احتساب احتمالية التعثر لمدة ١٢ شهراً للتمويلات المدرجة ضمن المرحلة الأولى واحتمالية التعثر لكامل عمر التمويل للتمويلات المدرجة ضمن المرحلتين الثانية والثالثة. علماً بأن البنك يعتمد نسبة تعثر على مستوى متعاملي محفظة الشركات ومتعاملي محفظة الاستثمارات على أساس فرادي (Individual Basis) في حين يعتمد نسبة عامة لكل منتج من منتجات الأفراد على أساس تجميعي (Collective Basis).

ب. التعرض الائتماني عند التعثر (EAD):

تعريف وآلية احتساب ومراقبة التعرض الائتماني عند التعثر (EAD):

هو مبلغ التعرض المحتمل الخاضع للمخاطر - الرصيد غير المغطى بضمانات مقبولة - وذلك للتعرضات التي تقع ضمن نطاق تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) من خلال رؤية مستقبلية تستند للفترة الزمنية التي يحتمل وقوع التعثر خلالها حيث يتم قياس التعرض الائتماني عند التعثر لإغابات احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لكل مرحلة من مراحل تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) فيتم استخدام نسبة التخفيض من الرصيد (EAD Haircut) لتحديد مبلغ التعرض المحتمل الخاضع للمخاطر للتعرضات داخل قائمة المركز المالي أما فيما يتعلق بالتعرضات خارج قائمة المركز المالي (الكفالات، الاعتمادات والسقوف غير المستغلة) فيتم تحديد مبلغ التعرض المحتمل الخاضع للمخاطر من خلال استخدام المعامل الاحصائي لإستغلال التعرضات خارج قائمة المركز المالي (DDF) لتحديد مبلغ الاستغلال المحتمل لهذه التعرضات. ويتم احتساب التعرض الائتماني عند التعثر (EAD) بإجمالي التسهيلات لكل من المرحلة الأولى والثانية بينما يتم اعتماد صافي التسهيلات للمرحلة الثالثة.

ج. الخسارة بافتراض التعثر (LGD):

تعريف وآلية احتساب ومراقبة الخسارة بافتراض التعثر (LGD) :

هو مبلغ الخسارة الذي ينشأ نتيجة تعثر الدين والذي يتم احتسابه من خلال نموذج احصائي يقوم بتحليل التحصيلات التاريخية للديون على مستوى كل محفظة حيث يتم قياس الخسارة بافتراض التعثر لإغابات احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لكل مرحلة من مراحل تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) وذلك باحتساب القيمة القابلة للاسترداد المتمثلة بالضمانات المختلفة (السيارات، العقارات، التأمينات النقدية، الأراضي، الآلات والمعدات والمركبات) المقدمة للبنك مقابل التسهيلات الممنوحة والموثقة قانونياً ضمن عقود الائتمان من خلال معامل تحويل خاص بكل نوع من أنواع الضمانات مع الأخذ بالاعتبار توقيت الوصول للضمانات وتحويلها إلى نقد (التدفق النقدي المتوقع الحصول عليه وتوقيته).

يتم متابعة نسب احتمالية التعثر PD والخسارة بافتراض التعثر LGD والتعرض عند التعثر EAD بشكل دوري من خلال اعداد تقارير يتم عرضها على لجنة ادارة المخاطر المنبثقة عن مجلس الادارة ووضع التوصيات اللازمة - إن تطلب الامر -

سياسة البنك في تحديد العناصر (المواصفات) المشتركة التي تم بناءً عليها قياس مخاطر الائتمان والخسارة الائتمانية المتوقعة على أساس تجميعي (Collective Basis).

لقد تم بناء منهجية قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة (ECL) من خلال تصنيفها على أساس إفرادي أو أساس تجميعي حيث تم اعتماد الأساس التجميعي لمحفظه الأفراد وذلك باعتماد نسبة تعثر لكل منتج ومن ثم احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لكل منتج من منتجات محفظة الأفراد على حدة وتم اعتماد الأساس الإفرادي لمتعاملي محفظة الشركات وكذلك لكل استثمار على حدة للمحافظ الاستثمارية في البنك الخاضعة لمتطلبات تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (9) من خلال اعتماد نسبة تعثر على مستوى متعاملي الشركات والمحافظ الاستثمارية ومن ثم احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لمتعاملي الشركات وللإستثمارات.

محددات التغير المهم في المخاطر الائتمانية التي اعتمد عليها البنك في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة

يعتمد البنك ضمن نظامه الآلي المستخدم لاحتساب قيمة الخسائر الائتمانية المتوقعة وفق تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) على توزيع تعرضاته الائتمانية إلى ثلاثة مراحل بالاعتماد على مجموعة من المتغيرات تتمثل ب: التصنيف الائتماني الداخلي لمتعاملي الشركات، التصنيف الخارجي للأدوات المالية، الأقساط المستحقة، الهيكلات والجدوليات، ارتفاع أسعار العائد للمتعامل، التغيرات السلبية على أداء وسلوك المتعامل، ارتفاع مخاطر الائتمان، وضع المتعامل تحت المراقبة وإدارة حسابه بشكل دقيق، تعديل شروط الائتمان، تغير قيمة الضمانات بشكل سلبي، تغيرات سلبية في القطاع الاقتصادي للمتعامل، قيام البنك بمتابعات قانونية مع المتعامل، إضافة إلى معايير التصنيف الواردة ضمن تعليمات البنك المركزي رقم (٢٠٠٩/٤٧) تاريخ ٢٠٠٩/١٢/١٠.

المؤشرات الاقتصادية الرئيسية التي تم استخدامها من قبل البنك في احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة (PD)

لقد تم مراعاة ربط المؤشرات الاقتصادية الرئيسية (مؤشرات الاقتصاد الكلي) ضمن النظام الآلي الخاص بتعليمات البنك المركزي الأردني حيث أن احتمالية التعثر (PD) تعتمد في احتسابها على اجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة الخاصة بمؤشرات الاقتصاد الكلي للمملكة كمعدل نمو الناتج المحلي حيث تم اجراء ثلاثة سيناريوهات مختلفة الحدة (سيناريو عادي، سيناريو متوسط، سيناريو شديد) وتحديد أثر هذه السيناريوهات على نسبة احتمالية التعثر وبالتالي على احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة.

٢- مخاطر السوق:

يعرف البنك مخاطر السوق بأنها المخاطر التي قد تواجه البنك نتيجة لتغيرات في أسعار العوائد والتقلبات في أسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية.

ويتبنى البنك سياسة متحفظة تتمثل في تقليل تعرض البنك لعوامل المخاطر ذات العلاقة وإبقائها ضمن الحدود الدنيا من خلال تحقيق الموازنة والتناظر بين الموجودات والمطلوبات ومن خلال الاحتفاظ بالحد الأدنى من المراكز المالية في العملات والأوراق المالية.

٣- مخاطر التشغيل:

تعرف مخاطر التشغيل بأنها مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم كفاية أو إخفاق في العمليات الداخلية، العنصر البشري، الأنظمة، أو من الأحداث الخارجية.

يتم إدارة عوامل المخاطر التشغيلية وفق إطار عام تم اعتماده من قبل مجلس الإدارة، ويشتمل هذا الإطار على سياسات وإجراءات توضح الآلية التي يتم فيها تحديد عوامل المخاطرة وتقييمها وتقييم الضوابط الرقابية الحالية لتحديد مدى كفاية هذه الضوابط في احتواء عوامل المخاطرة وتخفيض احتمالية حدوثها .

قد تبنى البنك منهجية التقييم الذاتي للمخاطر والضوابط الرقابية Risk & Control Self-Assessment وتم تطبيقها من خلال ورش عمل لتحديد كافة عوامل المخاطرة المحيطة بعمليات وأنشطة ومنتجات وخدمات البنك وقياسها وتقييم مدى فاعلية الضوابط الرقابية الحالية في احتواء هذه المخاطر ووضع خطط عملية لمعالجة الفجوات الرقابية التي من الممكن أن تظهر خلال هذه العمليات. حيث تحقق هذه المنهجية مبادئ المسؤولية المباشرة لمناطق ووحدات الاعمال عن إدارة عوامل المخاطر في اعمالها ومهامها وتحقق مبدأ استمرارية مراقبة عوامل الخطر ورفع التقارير حولها واتخاذ الإجراءات المناسبة. وقد تم اعداد ملفات المخاطر لكافة الدوائر والتي تقوم حاليا بفحص الضوابط الرقابية بشكل شهري وتزويد دائرة إدارة المخاطر بنتائج هذه الفحوصات.

كما ويتم مراجعة تقارير التدقيق الداخلي على وحدات العمل بالبنك وعكس الملاحظات التي تخص المخاطر التشغيلية على ملف المخاطر الخاص بكل وحدة إضافة الى ملاحظات وحدة الرقابة الداخلية أثناء زيارتها الميدانية للدوائر والإدارات .

يطبق البنك منهجية تجميع بيانات خسائر العمليات والتشغيل (Loss Data Collection) التي تنشأ نتيجة للأحداث التشغيلية. حيث تم اعتماد السياسة الخاصة بذلك من قبل مجلس الادارة . ويتم حالياً تجميع بيانات هذه الاحداث وتحليلها وربطها مع عوامل المخاطر ورفع التقارير بخصوصها .

يتم مراجعة أدلة السياسات وإجراءات العمل لكافة الدوائر ووحدات العمل من قبل إدارة المخاطر - ضمن آلية اعتماد أدلة إجراءات العمل - بهدف تقييم مدى كفاية الضوابط الرقابية في احتواء عوامل المخاطرة .

في مجال نشر الوعي بثقافة المخاطر، فإن دائرة إدارة المخاطر تقوم بعقد الدورات التدريبية وارسال نشرات التوعية دورياً لكافة موظفي البنك.

لأغراض كفاية رأس المال تقاس مخاطر التشغيل بطريقة المؤشر الأساسي (Basic Indicator Approach) تطبيقاً لتعليمات البنك المركزي الأردني.

أمن المعلومات

يهدف المحافظة على سرية وتوافر معلومات العملاء وتقديم خدمات بنكية ضمن أعلى مستويات الحماية والأمان، فقد تم تطوير الاستراتيجيات والمعايير والسياسات بناء على أفضل المعايير العالمية لأمن المعلومات بهدف الوصول لبيئة عمل آمنة يتحقق فيها الاهداف المتعلقة بحماية أصول المعلومات والتأكيد المستمر على سريتها و سلامتها وتوافرها.

ويتم تنفيذ عدة مشاريع مرتبطة بأمن المعلومات بهدف تطبيق أفضل الحلول والبرامج العالمية لحماية ومراقبة أنظمة المعلومات في البنك وكذلك ضمان استمرار البنك في التزامه بالمعايير العالمية (مثل معيار أمن البطاقات PCI DSS).

كما يتم إدارة عوامل المخاطر لأصول تكنولوجيا المعلومات للبنك من خلال ضمان تحديث مصفوفة المخاطر لتقنية المعلومات وأمن المعلومات باستخدام منهجية التقييم الذاتي للمخاطر والضوابط الرقابية Risk & Control Self-Assessment حيث يتم فحص الضوابط الرقابية الحالية ومتابعة تغطية كافة الفجوات الرقابية في البيئة الحالية.

يعمل البنك على تحقيق مبدأ الرقابة المستمرة على الاحداث الأمنية للأنظمة والشبكات من خلال استحداث وحدة ادارة العمليات الأمنية لتحقيق مبدأ الرقابة المستمرة على سجلات الأحداث الأمنية للأنظمة والشبكات.

كما يعمل البنك على الامتثال لتعليمات البنك المركزي المتعلقة بمخاطر الامن السيبراني وذلك من خلال البدء بمشروع متكامل بمشاركة الدوائر ذات العلاقة بالبنك.

في مجال فحوصات الاختراقات الأمنية تم اجراء عدة فحوصات للشبكات والانظمة واجراء فحص متخصص للتطبيقات البنكية (الانترنت البنكي والموبايل البنكي) ويتم معالجة نتائج الفحوصات.

استمرارية الاعمال

يهدف التعامل مع الأحداث الخارجية ضمن تعريف مخاطر التشغيل المعتمد في البنك، قام البنك بتحديث خطة استمرارية تقديم الخدمات خلال فترة الطوارئ، حيث تتضمن هذه الخطة تحديد الاحتياجات وخطط العمل واجراءات العمل البديلة وكذلك الاجراءات المتعلقة بالعودة للحالة الطبيعية.

تم تكوين اللجنة التوجيهية لاستمرارية الاعمال وكذلك فرق العمل المتخصصة. كما قام البنك بإنشاء الموقع البديل للأعمال. وتخضع هذه الخطة للتحديث وللإختبارات والفحوصات دورياً للتأكد من سلامة هذه الخطة وقابليتها للتطبيق وقدرتها على رفع جاهزية البنك على الاستجابة لعوامل المخاطر الخارجية وقد خضع البنك لمهمة تدقيق ومراجعة على خطة استمرارية الاعمال من قبل المدقق الخارجي وكانت نتيجة التدقيق ايجابية .

فيما يتعلق بنشر الوعي المصرفي بأمن المعلومات واستمرارية الأعمال يتم عقد ورشات تدريبية لموظفي البنك والفروع بشكل سنوي.

٤- مخاطر السمعة

ينظر البنك إلى مخاطر السمعة على أنها الآثار السلبية التي تصيب سمعة البنك وعلامته التجارية والتي تكون ناتجة عن إخفاقه بالوفاء بمسؤوليته المصرفية تجاه كافة المتعاملين و/أو تقصيره في إدارة شؤونه بكفاءة وفاعلية و/أو عدم التزامه بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية و/أو إخفاقه في إدارة كافة أنواع المخاطر الأخرى التي يواجهها و/أو قد يتعرض لها البنك بشكل غير مباشر نتيجة الممارسات البنكية لبنوك أخرى مما يؤدي إلى عدة أمور سلبية منها فقدان ثقة المتعاملين وبالتالي اضمحلال قاعدة العملاء وزيادة التكاليف أو نقصان الأرباح.

٥-مخاطر عدم الامتثال

مخاطر عدم الامتثال هي مخاطر العقوبات القانونية أو الرقابية أو الخسائر المادية أو مخاطر السمعة التي قد يتعرض لها البنك جراء عدم الامتثال للقوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة.

هذا وقد يترتب على مخاطر عدم الامتثال عقوبات وإجراءات نظامية أو خسائر مالية أو إساءة لسمعة البنك نتيجة لإخفاقه في تطبيق الأنظمة والتعليمات والقواعد والتعاميم والقيم السلوكية والأخلاقية التي يعمل البنك من خلالها (في مجموعها تمثل "المخاطر الناجمة عن عدم الالتزام").

تتمثل مخاطر عدم الامتثال بالتنبيهات والمخالفات من قبل الجهات الرقابية والتي قد تؤدي الى دفع غرامات مالية والتأثير على سمعة البنك والتي قد تصل الى اغلاق البنك او سحب رخصته في حال عدم امتثاله لتعليمات الجهات ، وبالتالي إن التزام البنك بمتطلبات الجهات الرقابية يعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على قدرته في تطوير أعماله والمحافظة على جودة الخدمات المقدمة لمتعملي البنك و تقوم دائرة الامتثال بمراجعة جميع متطلبات الجهات الرقابية والتأكد من تضمينها ضمن إجراءات وسياسات العمل الداخلية بشكل يحمي البنك من المخاطر الناشئة عن عدم امتثاله بهذه المتطلبات باعتبار هذه المتطلبات تمثل الحد الأدنى من النظام الرقابي الشامل للبنك.

وكذلك تقوم دائرة الامتثال ومكافحة غسيل الاموال بدور فاعل لضمان عدم استخدام خدمات البنك ومنتجاته في عمليات غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب بحيث تتم مراقبة جميع العمليات البنكية والتأكد من سلامتها، بالإضافة إلى التعرف على المتعاملين وشرعية نشاطهم ومصادر أموالهم.

كما تقوم دائرة الامتثال ومكافحة غسيل الاموال بمراجعة كافة السياسات وإجراءات العمل الخاصة بالمنتجات البنكية بما يضمن توفر الضوابط الرقابية اللازمة لاحتواء المخاطر الناتجة عن عدم الامتثال وغسيل الأموال.

٦- المخاطر القانونية المتعلقة بالعمليات التشغيلية

وهي تلك المخاطر التي من الممكن أن تنتج وبشكل غير مباشر عن واحد أو أكثر من الأحداث الأربعة الواردة في تعريف مخاطر التشغيل (العنصر البشري ، العمليات الداخلية، الأنظمة والأحداث الخارجية)، أو بسبب عدم التزام البنك بالقوانين والتعليمات السارية والتي من الممكن أن ينتج عنها غرامات أو التزامات مالية. كما تنشأ المخاطر القانونية جزأً احتمال مواجهة البنك لإجراءات قضائية من قبل الغير، حيث تعتبر عدم كفاية المستندات وانعدام الصفة القانونية لها و/ أو عدم صلاحية العقود و/ أو عدم قابليتها للنفذ الناتج عن عدم التوثيق السليم من أهم مسببات المخاطر القانونية.

تقع مسؤولية إدارة هذه المخاطر على عاتق الدائرة القانونية حيث تعمل على تدقيق كافة العقود والمستندات الخاصة بمعاملات البنك بالإضافة إلى المتابعة القانونية للأطراف المدينة للبنك - بالتنسيق مع إدارة المخاطر- و المتابعة الدقيقة للدعاوى القضائية التي يكون البنك طرفاً فيها.

٧- مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية

هي المخاطر التي يتعرض لها البنك والتي قد تؤدي الى عدم الاعتراف بالدخل والخسائر الناتجة عن عملياتها ذات الصلة بالإضافة الى مخاطر السمعة الناتجة عن عدم الالتزام بالأحكام والضوابط الشرعية. حيث يتم إدارة هذه المخاطر من خلال نظام متكامل للضوابط الشرعية لكل من دائرة الرقابة الشرعية التي تشرف عليها هيئة الرقابة الشرعية والمنظومة الرقابية لوحدة الامتثال الشرعي ودائرة ادارة المخاطر.

ثقافة إدارة المخاطر في البنك ودور سياسات واستراتيجيات إدارة المخاطر في دعم وترشيح إدارة ثقافة المخاطر لدى البنك

تعتبر ثقافة إدارة المخاطر من المرتكزات الأساسية للإطار العام لإدارة المخاطر الشاملة فهي تعزز عملية الفهم والتواصل بين جميع موظفي البنك بشكل يجعلهم قادرين على أداء أعمالهم اليومية وإتخاذ قراراتهم على أساس مبني على منهجية إدارة المخاطر. لقد تضمن الإطار العام لإدارة المخاطر الشاملة في البنك محوراً خاصاً يتعلق بتعزيز مفهوم ثقافة إدارة المخاطر من خلال دعم مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لهذا المفهوم وضرورة توعية جميع المستويات الإدارية بثقافة إدارة المخاطر إضافة إلى إيجاد منظومة تدريب متكامل لجميع موظفي البنك لتطوير ثقافة إدارة المخاطر.

حدود المخاطر المقبولة لدى البنك وبما ينسجم مع نماذج الأعمال المعتمدة لدى البنك

يعتمد البنك دليل موثق ومتكامل للمستوى المقبول من المخاطر وموافق عليه من قبل مجلس إدارة البنك حيث يهدف اعتماد المستويات المقبولة من المخاطر الى ربط الأهداف الاستراتيجية للبنك بمنظومة إدارة المخاطر بالإضافة الى ربط هذه المنظومة بنماذج الأعمال المعتمدة في البنك.

إن دمج مفهوم المستوى المقبول من المخاطر في ثقافة إدارة المخاطر في البنك وإشراك مختلف المستويات الإدارية في ذلك يؤدي الى ترابط الخطة الاستراتيجية ومنهجية إدارة المخاطر على مختلف المستويات الإدارية.

لقد تم تحديد المستويات المقبولة من المخاطر لكل نوع من أنواع المخاطر وبشكل يتوافق مع التوجيهات الاستراتيجية للبنك والمتطلبات الإلزامية للبنك المركزي بالإضافة الى دراسة وتحليل البيانات التاريخية لكل نوع من أنواع المخاطر.

لقد تم اعتماد منظومة متكاملة للرقابة على المستوى المقبول من المخاطر من حيث متابعة جميع هذه المستويات حسب الدورية المحددة في الدليل المعتمد وإصدار التقارير الرقابية الخاصة بالمستوى المقبول من المخاطر الى الإدارة العليا واللجان المختلفة مع تحديد الجهات صاحبة الصلاحية بمتابعة التجاوزات المختلفة.

اختبارات الأوضاع الضاغطة (Stress Testing)

تعتبر اختبارات الأوضاع الضاغطة من أهم الأدوات التي يستخدمها البنك في قياس قدرتها على تحمل الصدمات والمخاطر المرتفعة التي قد تواجهها، حيث تهدف هذه الاختبارات الى تقييم الوضع المالي ونسبة كفاية رأس المال للبنك ضمن سيناريوهات مختلفة وممكنة الحدوث.

يعتمد البنك منهجية متكاملة لإجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة، حيث تشمل هذه الاختبارات ما يلي:

اختبارات تحليل الحساسية: وتهدف هذه الاختبارات الى قياس أثر العوامل الاقتصادية المختلفة وعوامل الخطر الداخلية على الوضع المالي ونسبة كفاية رأس مال البنك حيث تغطي هذه الاختبارات كل من مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل والسيولة وأي مخاطر أخرى يعتقد البنك بضرورة اجراء اختبارات ضاغطة عليها.

اختبارات السيناريوهات: وتهدف هذه الاختبارات الى تقييم مدى تحمل البنك للأزمات والصدمات المرتبطة بالاقتصاد الكلي للدولة كالتغيرات في معدل النمو الاقتصادي ونسب البطالة وارتفاع أسعار العائد وأثر ذلك على الوضع المالي ونسبة كفاية رأس المال للبنك.

هذا وتم اعداد سياسة خاصة باختبارات الأوضاع الضاغطة ومعتمدة من مجلس إدارة البنك لتغطية كافة متطلبات اختبارات الأوضاع الضاغطة وتحديد المنهجية المعتمدة في تطبيق هذه الاختبارات ودوريتها.

يسعى البنك الى اعتبار نتائج الأوضاع الضاغطة كمرجع أساسي لوضع الخطط المستقبلية والاستراتيجيات المناسبة حيث يتم حالياً دمج مفهوم اختبارات الأوضاع الضاغطة في التقارير الشهرية للدائرة لخلق ثقافة شاملة لمفهوم إدارة المخاطر الحديثة.

يعتمد البنك منظومة متكاملة خاصة بحاكمية اختبارات الأوضاع الضاغطة حيث تقوم إدارة المخاطر وبشكل دوري بإجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة ومن ثم عرضها على لجنة إدارة المخاطر ومن ثم عرضها لأخذ التوصية المناسبة من لجنة مجلس الإدارة لإدارة المخاطر ومن ثم الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة، حيث تحاكي هذه المنظومة أفضل الممارسات العملية في اشراك مجلس إدارة البنك والإدارة التنفيذية العليا بمنهجية اختبارات الأوضاع الضاغطة وأثر نتائجها على القرارات الاستراتيجية للبنك.

(٥٠ / أ) مخاطر الائتمان

١- التعرضات لمخاطر الائتمان (بعد مخصص التدني وبعد تنزيل الايرادات المؤجلة والمعلقة وقبل الضمانات ومخفضات المخاطر الاخرى):

٣١ كانون الأول ٢٠١٩			
المجموع	ذاتية	مشتركة	
دينار	دينار	دينار	
٢٦٠,٨٧١,٦٠٣	٢٦٠,٨٧١,٦٠٣	-	أرصدة لدى البنك المركزي
٦,٥١٣,٥٤٣	٦,٥١٣,٥٤٣	-	ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٧٠,٧٩٠,٣٧٨	-	٧٠,٧٩٠,٣٧٨	استثمارات وكالة دولية
			ذمم البيوع المؤجلة والذمم الاخرى
١٧٣,٢٩١,٦٧٤	١,٧٨٣,١٦٣	١٧١,٥٠٨,٥١١	للأفراد (التجزئة)
١٨,١٠٠,٦٦٣	-	١٨,١٠٠,٦٦٣	التمويلات العقارية
٣٧٠,١٠٥,٤٤١	١١٣,٧٤٩	٣٦٩,٩٩١,٦٩٢	الشركات الكبرى
٢٠,٨٤٣,٣١٠	٨٩,٦١٩	٢٠,٧٥٣,٦٩١	مؤسسات صغيرة و متوسطة
٥٩,٠٤٧,١٨١	-	٥٩,٠٤٧,١٨١	الحكومة والقطاع العام
			الصكوك
٣,٥٣٦,١٣٨	-	٣,٥٣٦,١٣٨	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٣٠,٩٠٨,٦٠٢	-	٣٠,٩٠٨,٦٠٢	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٩٢,١٩١,٠٠٠	-	٩٢,١٩١,٠٠٠	ضمن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة
٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠	-	القروض الحسنة
٢,٣٨٥,١٧٨	٩٤٧,١٤١	١,٤٣٨,٠٣٧	الموجودات الاخرى
١,١٠٩,٠٩٤,٣٧١	٢٧٠,٨٢٨,٤٧٨	٨٣٨,٢٦٥,٨٩٣	مجموع بنود داخل قائمة المركز المالي الموحد
			بنود خارج قائمة المركز المالي الموحد
٣٥,٣٩٨,٣٨١	٣٥,٣٩٨,٣٨١	-	كفالات
٣٧,١٣٥,٨٩٢	٣٧,١٣٥,٨٩٢	-	اعتمادات
٧,٨٦٨,٦٨٣	٧,٨٦٨,٦٨٣	-	قبولات
٩٣,٦٩٦,٨٠١	-	٩٣,٦٩٦,٨٠١	السقوف الغير مستغلة
١,٢٨٣,١٩٤,١٢٨	٣٥١,٢٣١,٤٣٤	٩٣١,٩٦٢,٦٩٤	المجموع

٣١ كانون الأول ٢٠١٨			
المجموع	ذاتية	مشتركة	
دينار	دينار	دينار	
١٠٢,٧٧٢,٤٥٦	١٠٢,٧٧٢,٤٥٦	-	أرصدة لدى البنك المركزي
١٣,٢٦٤,٩٢٣	١٣,٢٦٤,٩٢٣	-	ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٥٦,٠٢٠,٨٥٦	-	٥٦,٠٢٠,٨٥٦	استثمارات وكالة دولية
			ذمم البيوع المؤجلة والذمم الاخرى
١٢٨,٠٩٨,٨٩١	١,٥٧١,٤٢٨	١٢٦,٥٢٧,٤٦٣	للأفراد (التجزئة)
١٧,٥٠١,٤٢٨	-	١٧,٥٠١,٤٢٨	التمويلات العقارية
٢٠١,١٩٧,٥٦١	١٥٧,١٢٥	٢٠١,٠٤٠,٤٣٦	الشركات الكبرى
١٢,٩٥٨,٠٤٦	١٣,٧٨٨	١٢,٩٤٤,٢٥٨	مؤسسات صغيرة و متوسطة
٨٩,٠٤١,٩٦٥	-	٨٩,٠٤١,٩٦٥	الحكومة والقطاع العام
			الصكوك
٦٨٨,٤٨٩	-	٦٨٨,٤٨٩	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٢٦,٨٤١,٥٩٦	-	٢٦,٨٤١,٥٩٦	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٩٢,١٩١,٠٠٠	-	٩٢,١٩١,٠٠٠	ضمن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة
٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠	-	القروض الحسنة
١,٤٤٤,٦٠٣	٧٢٨,٢٢٠	٧١٦,٣٨٣	الموجودات الاخرى
٧٤٢,٥٣١,٤٧٤	١١٩,٠١٧,٦٠٠	٦٢٣,٥١٣,٨٧٤	مجموع بنود داخل قائمة المركز المالي الموحد
			بنود خارج قائمة المركز المالي الموحد
٢٠,٤٧٩,١٠٤	٢٠,٤٧٩,١٠٤	-	كفالات
٢٥,٤٦٥,٢٥٦	٢٥,٤٦٥,٢٥٦	-	اعتمادات
٦٣٧,٧٧٨	٦٣٧,٧٧٨	-	قبولات
٦٣,٦٣٧,٢٣٧	-	٦٣,٦٣٧,٢٣٧	السقوف الغير مستغلة
٨٥٢,٧٤٠,٨٤٩	١٦٥,٥٨٩,٧٣٨	٦٨٧,١٥١,١١١	المجموع

توزيع التعرضات الائتمانية

أ- توزيع التعرضات الائتمانية - ذاتي (بعد تنزيل اليرادات المؤجلة والمعلقة) :

٣١ كانون الأول ٢٠١٩							
متوسط الخسارة عند التعثر (LGD) %	التعرض عند التعثر (EAD) لأقرب مليون دينار	التصنيف وفق مؤسسات التصنيف الخارجي	مستوى احتمالية الخسارة (PD)	الخسارة الائتمانية المتوقعة	اجمالي قيمة التعرض	فئة التصنيف حسب تعليمات (٢٠٠٩/٤٧)	درجة التصنيف الداخلي لدى البنك
	دينار			دينار	دينار		
٪٦٠	٠,٥١٠	-	٪٠	-	٥٠٩,٦٦٠	تعرضات عاملة	ضئيل المخاطر
٪٦٥	٦,٥١٦	-	٪٠,٤	١٣,٢١٩	١٦,٨٩٧,٥٠٤	تعرضات عاملة	شبه خالية من المخاطر
٪٦٩	٠,٠٩٢	-	٪١	٤٠٠	٤١٦,١٥٤	تعرضات عاملة	منخفض المخاطر
٪٦٤	١,٦٤٨	-	٪١	١٠,٦٣٦	١٠,٠٢٣,٨٠٢	تعرضات عاملة	معتدل المخاطر
٪٦٢	٤,٠٠٢	-	٪٢	٣٢,٢٣٤	٢٠,٨٨٤,٠٣٣	تعرضات عاملة	مقبول المخاطر
٪٦١	٢,٤٠٣	-	٪٣	٣٧,٥٣٧	٦,١٧٧,٦٥٤	تعرضات عاملة	مقبول مع عناية واجبة
٪٦٠	٠,٧١٨	-	٪٩	٣٩,٢٩٩	٢,١٦٢,٩٩٤	تعرضات عاملة	تحت المراقبة
٪٦٩	٥,٩٥٠	-	٪٩	٧٠,٩٠٧	٢٥,٩٥٨,٣٢٠	تعرضات عاملة	غير مصنف
	٢١,٨٤٠	-		٢٠٤,٢٣٢	٨٣,٠٣٠,١٢١		المجموع
٪٠	-	-	٪٠	-	-	تعرضات غير عاملة	دون المستوى
٪٦٠	٠,٠٠٠	-	٪١٠٠	٣٢٠	٣٢٠	تعرضات غير عاملة	مشكوك في تحصيلها
٪١٠٠	٠,١٣٥	-	٪١٠٠	٨٥,٢١٧	١٣٥,٢١٧	تعرضات غير عاملة	خسارة
٪٧٣	٠,١٣٥	-	٪١٠٠	١٧٨,٠٦٩	٢٠١,٣٣٧	تعرضات غير عاملة	غير مصنف
	٢٢,١١٠	-		٤٦٧,٨٣٨	٨٣,٣٦٦,٩٨٥		المجموع الكلي

ب - توزيع التعرضات الائتمانية - مشترك (بعد تنزيل الإيرادات المؤجلة والمعلقة):

٣١ كانون الأول ٢٠١٩							
متوسط الخسارة عند التمثر (LGD) %	التعرض عند التعثر (EAD) لأقرب مليون	التصنيف وفق مؤسسات التصنيف الخارجي	مستوى احتمالية الخسارة (PD)	الخسارة الائتمانية المتوقعة	اجمالي قيمة التعرض	فئة التصنيف حسب تعليمات (٢٠٠٩/٤٧)	درجة التصنيف الداخلي لدى البنك
	دينار				دينار		
%٠	٥١,٤١١	-	%٠	-	٦٠,٩٣٤,٧٤٦	تعرضات عاملة	ضئيل المخاطر
%٦٣	٥,٠٦٢	-	%٠,٤	٣,٠٩٥	٦,٥٣١,٥٨٧	تعرضات عاملة	شبه خالية من المخاطر
%٦٣	١٣,٨٩٧	-	%١	٧٢,٣٩٧	١٩,٤٠٥,١٦٢	تعرضات عاملة	منخفض المخاطر
%٦٠	١٦٩,٣٠٨	-	%١	٦٦٣,٩٦٣	٢٠٥,١٨٠,٣٥٥	تعرضات عاملة	معتدل المخاطر
%٦٠	١٣١,٣٣٩	-	%٢	١,٠٥٦,٨٦٠	١٥٤,٩٢٧,٧٨٣	تعرضات عاملة	مقبول المخاطر
%٦٠	١٢,٤٧٧	-	%٥	١٥٢,٩٧٥	١٢,٤٤٤,٦٦٨	تعرضات عاملة	مقبول مع عناية واجبة
%٥٩	١٧,٥٨٩	-	%١٧	٦,٤٤٧,٣٧٣	١٨,٨٤٦,٠٥٥	تعرضات عاملة	تحت المراقبة
%٦٣	٤٤٨,٦٢١	-	%١	١,٠٢٩,١٨٤	٢٦٢,٨٢٢,١٩١	تعرضات عاملة	غير مصنف
	٨٤٩,٦٩٥	-		٩,٤٢٥,٨٤٧	٧٤١,٠٩٢,٥٤٧		المجموع
%٠	-	-	%٠	-	-	تعرضات غير عاملة	دون المستوى
%٦٠	١,٠٠٠	-	%١٠٠	٧٩١,٣٠٧	١,٠٦٥,٢٧١	تعرضات غير عاملة	مشكوك في تحصيلها
%٩٦	٩,٠٠٠	-	%١٠٠	١٢,٨٠٥,٠٢٦	١٢,٠٣٩,٨٢٨	تعرضات غير عاملة	خسارة
%٧٢	٣,٠٠٠	-	%١٠٠	٣,٦٨٤,١٧٢	٥,٢٦٦,٠٩١	تعرضات غير عاملة	غير مصنف
	٨٦٢,٦٩٥	-		٢٦,٧٠٦,٣٥٢	٧٥٩,٤٦٣,٧٣٧		المجموع الكلي

٢- تصنيف ذمم البيوع المؤجلة و الذمم الاخرى حسب درجة مخاطرتها و بما يتوافق مع المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩):
 أ - توزيع القيمة العادلة للضمانات مقابل التعرضات الائتمانية - لإجمالي التعرضات الائتمانية - المشتركة وفقاً للجدول التالي:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩											
الخسارة الائتمانية المتوقعة (ECL)	صافي التعرض بعد الضمانات	القيمة العادلة للضمانات							إجمالي قيمة الضمانات	دينار	البند
		أخرى	سيارات واثبات	عقارية	كفالات بنكية مقبولة	أسهم متداولة	تأمينات نقدية	اجمالي قيمة التعرض			
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى البنك المركزي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	إيداعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٩٨,٤٥١	٧٠,٨٨٨,٨٣٩	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٠,٨٨٨,٨٣٩	استثمارات وكالة دولية
											التمويلات الائتمانية المباشرة
٣,٨٨٦,٤٨٢	٦١,٤٣٥,١٧	-	١٠٥,٤٠٠,٣٩	٣,١١٥,٢١٠	-	-	٤,٤٣٩,٥٦٧	١٧٥,٣٩٤,٩٩٣	-	١٧٥,٣٩٤,٩٩٣	للأفراد
٣,٠٠٢,٩٩٧	٧,٦٧٥,٨٦٦	-	-	٩,٣١٦,٣٦٦	-	-	٤,١٩١,٤٤٨	٢١,١٨٣,٦٦٠	-	٢١,١٨٣,٦٦٠	التمويلات العقارية
١٨,٦٣٧,٤٨٢	٢٣٠,٦٦٥,٦٩٢	-	٤,١٥٦,٢٦٠	٥٧,٤٧٠,٧٠٦	-	-	٥,٩٨٨,٦٥١	٣٣١,٢٨١,٣٠٩	-	٣٣١,٢٨١,٣٠٩	للشركات
٦٠,٢٩٦	٥٧,٣٩٨,١٦١	-	-	-	-	-	-	٥٧,٣٩٨,١٦١	-	٥٧,٣٩٨,١٦١	الشركات الكبرى
٣٦٠,٨٦٦	٣,٢٠٠,٣٧٢	-	١,٤٨٣,٤٩٤	٧,١٣٥,٣٣٣	-	-	٩,٣٩٥,٣٥٨	٢١,١١٤,٥٥٧	-	٢١,١١٤,٥٥٧	المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (SMEs)
-	٥٩,٠٤٧,١٨١	-	-	-	-	-	-	٥٩,٠٤٧,١٨١	-	٥٩,٠٤٧,١٨١	للحكومة و القطاع العام
											صكوك:
-	٣,٥٣٦,١٣٨	-	-	-	-	-	-	٣,٥٣٦,١٣٨	-	٣,٥٣٦,١٣٨	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٢٤٢,٧٠٤	٣١,١٥١,٣٠٦	-	-	-	-	-	-	٣١,١٥١,٣٠٦	-	٣١,١٥١,٣٠٦	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
-	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	-	-	-	-	-	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	٩٢,١٩١,٠٠٠	ضمن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة - بالصافي مشتقات أدوات مالية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الموجودات المالية المرهونة (أدوات الدين)
-	١,٤٣٨,٣٧	-	-	-	-	-	-	١,٤٣٨,٣٧	-	١,٤٣٨,٣٧	الموجودات الأخرى
٢٦,٣٥٩,٣٧٨	٦٥٢,٦٢٧,٧٢٩	-	١١١,٠٤٤,٧٩٣	٧٧,٠٣٧,٦٢٥	-	-	٢٣,٩١٥,٠٢٤	٨٦٤,٦٢٥,١٧١	-	٨٦٤,٦٢٥,١٧١	المجموع
											الكفالات المالية
											الإعتمادات المستندية و القبولات
٣٤٧,٠٧٥	٩٤,٠٤٣,٨٧٦	-	-	-	-	-	-	٩٤,٠٤٣,٨٧٦	-	٩٤,٠٤٣,٨٧٦	السفوف غير المستقلة
٢٦,٧٠٦,٣٥٣	٧٤٦,٦٧١,٦٠٥	-	١١١,٠٤٤,٧٩٣	٧٧,٠٣٧,٦٢٥	-	-	٢٣,٩١٥,٠٢٤	٩٥٨,٦٦٩,٠٤٧	-	٩٥٨,٦٦٩,٠٤٧	المجموع الكلي

ب - توزيع القيمة العادية للضمانات مقابل التعرضات الائتمانية - إجمالي التعرضات الائتمانية - ذاتية وفقاً للجدول التالي:

الخصارة المتوقعة الائتمانية (ECL)	صافي التعرض بعد الضمانات	القيمة العادية للضمانات							إجمالي قيمة الضمانات	دينار	أخرى	دينار	سيارات وآليات	عقارية	كفالات بنكية مقبولة	أسهم متداولة	تأمينات نقدية	إجمالي قيمة التعرض	البند
		القيمة العادية للضمانات																	
		دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار											
-	٣٦٠,٨٧١,٦٠٣	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٠,٨٧١,٦٠٣	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى البنك المركزي	
-	٦,٥١٣,٥٤٣	-	-	-	-	-	-	-	٦,٥١٣,٥٤٣	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	
١٧١,٢٤٨	١,٣٦٥,٦١٨	٥٨٨,٧٩٣	٥٨٨,٧٩٣	-	-	-	-	-	١,٩٥٤,٤١١	-	-	-	-	-	-	-	-	التمويلات الائتمانية المباشرة - بالصافي للأفراد	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التمويلات العقارية	
٩٢,٨٦٦	١٩٥,٨٤٦	١٠,٧٣٦	-	-	-	٤,٧٣٣	-	-	٢٠,٦٥٧	-	-	-	-	-	-	-	-	للشركات الكبرى	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (SMEs)	
٩,٤٦٩	٩٩,٠٧٩	-	-	-	-	-	-	-	٩٩,٠٧٩	-	-	-	-	-	-	-	-	للحكومة و القطاع العام	
-	٥٠٩,٦٦٠	-	-	-	-	-	-	-	٥٠٩,٦٦٠	-	-	-	-	-	-	-	-	الموجودات الأخرى	
-	٩٤٧,١٤٦	-	-	-	-	-	-	-	٩٤٧,١٤٦	-	-	-	-	-	-	-	-	المجموع	
٢٧٣,٥٤٣	٢٧,٠٥٢,٤٩٩	٥٩٩,٥٢٢	٥٨٨,٧٩٣	٤,٧٣٣	-	-	-	-	٣٧١,٠٢٠,٢٠١	-	-	-	-	-	-	-	-	الكفالات المالية	
١٢٩,٩٠١	٣١,٨٦٧,٩٩٩	٣,٦٦٠,٢٧٣	-	-	-	-	-	-	٣٠,١٣٠,٢٧٣	-	-	-	-	-	-	-	-	الإعتمادات المستندية والقبولات	
٦٤,٣٩٤	٢٤,٩٥٥,٤٣٣	٢٠,١١٣,٥٤٦	-	-	-	-	-	-	٤٥,٠٦٨,٩٦٩	-	-	-	-	-	-	-	-	السقوف غير المستغلة	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المجموع الكلي	
٤٦٧,٨٢٨	٣٢٧,٣٢٥,٩٢١	٢٤,٣٧٣,٣٥١	٥٨٨,٧٩٣	٤,٧٣٣	-	-	-	-	٣٥١,٦٩٩,٢٧٣	-	-	-	-	-	-	-	-		

ج - توزيع القيمة العادلة للضمانات مقابل التعرضات الائتمانية - المدرجة ضمن المرحلة الثالثة - مشترك وفقاً للجدول التالي:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩												
البند	دينار	صافي الضمانات المتوقعة الائتمانية (ECL)	القيمة العادلة للضمانات					دينار	إجمالي قيمة التعرض بعد الضمانات	دينار	إجمالي التعرض قيمة	
			أخرى	سيارات وآليات	عقارية	كفالات بنكية مقبولة	أسهم متداولة					تأمينات نقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى البنك المركزي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	إيداعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	استثمارات وكالة دولية - بالصافي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التمويلات الائتمانية المباشرة - بالصافي
٣,٣٥٣,٥٤٤	١,٩٠٢,٢٧٦	٢,٠٤٢,٨٠٩	١,٨١٦,٨٤٧	١٨٠,٠٨٦	-	-	٤٥,٨٧٦	٣,٩٤٥,٠٨٥	-	-	-	للأفراد
٤٥١,٨٤٧	١٧٢,٠١٥	٤١٦,٦٦٤	-	٤١٦,٦٦٤	-	-	-	٥٨٨,٦٧٩	-	-	-	التمويلات العقارية
١٣,١٧٣,٤٦٣	١١,٤٧٢,٧٤٠	١,٢١٧,١٥٢	٢٥,٩٥٠	١,١٩١,٢٠٢	-	-	-	١٢,٦٨٩,٨٩٢	-	-	-	للشركات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الشركات الكبرى
٣٠١,٦٥٢	١٣,٢٣٧	٩٨٤,٢٩٧	١١,٧٠٠	١٦٩,٨٥١	-	-	٨٠٢,٧٤٦	١,١٤٧,٥٣٤	-	-	-	المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (SMEs)
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	للحكومة و القطاع العام
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	صكوك:
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك - بالصافي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ضمن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة - بالصافي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	مشتقات أدوات مالية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الموجودات المالية المرهونة (أدوات الدين)
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الموجودات الأخرى
١٧,٢٨٠,٥٠٥	١٣,٧١٠,٢٦٨	٤,٦٦٠,٩٢٢	١,٨٥٤,٤٩٧	١,٩٥٧,٨٠٣	-	-	٨٤٨,٦٢٢	١٨,٣٧١,١٩٠	-	-	-	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الكفالات المالية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الاعتمادات المستندية و القبولات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	السفوف غير المستقلة
١٧,٢٨٠,٥٠٥	١٣,٧١٠,٢٦٨	٤,٦٦٠,٩٢٢	١,٨٥٤,٤٩٧	١,٩٥٧,٨٠٣	-	-	٨٤٨,٦٢٢	١٨,٣٧١,١٩٠	-	-	-	المجموع الكلي

د - توزيع القيمة العادلة للضمانات الائتمانية المدرجة ضمن المرحلة الثالثة - ذاتي وفقاً للجدول التالي:

		٣١ كانون الأول ٢٠١٩										
الخصارة الائتمانية المتوقعة (ECL)	صافي التعرض بعد الضمانات	القيمة العادلة للضمانات								إجمالي قيمة التعرض	دينار	
		إجمالي قيمة الضمانات	أخرى	سيارات وآليات	عقارية	كفالات بنكية مقبولة	أسهم متداولة	تأمينات نقدية	دينار			
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى البنك المركزي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
١٦٤,٣٧٠	١٨١,٦٢٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٨١,٦٢٠	التمويلات الائتمانية المباشرة - بالصافي للأفراد
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التمويلات العقارية
٩٠,٣٥٣	٨٥,٦٣٣	١٠,٧٢٩	-	-	٤,٧٢٣	-	-	٦,٠٠٦	-	-	٩٦,٣٦١	للشركات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الشركات الكبرى
٨,٨٨٣	٨,٨٨٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨,٨٨٣	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (SMEs)
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	للحكومة و القطاع العام
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الموجودات الأخرى
٢٦٣,٦٠٦	٢٧٦,١٣٥	١٠,٧٢٩	-	-	٤,٧٢٣	-	-	٦,٠٠٦	-	-	٢٨٦,٨٦٤	المجموع
-	0٠,٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	0٠,٠٠٠	الكفالات المالية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الاعتمادات المستندية و القبولات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الشفوف غير المستغلة
٢٦٣,٦٠٦	٣٣٦,١٣٥	١٠,٧٢٩	-	-	٤,٧٢٣	-	-	٦,٠٠٦	-	-	٣٣٦,٨٦٤	المجموع الكلي

ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات المجدولة:

هي تلك الذمم التي سبق وأن صُنفت كذمم/ تمويلات غير عاملة وأُخرجت من إطار الذمم والتمويلات غير العاملة بموجب جدولة أصولية سواء ما زالت مصنفة تحت المراقبة أو حوت الى عاملة وتم تصنيفها كذمم/ تمويلات تحت المراقبة، بلغت ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى المجدولة ٣,٨٢٧,٦٦٩ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (١,٣٨٣,٢٨٣ كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨).

ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى والتمويلات المعاد هيكلتها:

يُقصد بإعادة الهيكلة إعادة ترتيب وضع الذمم/ التمويلات من حيث تعديل الأقساط أو إطالة عمر الذمم/ التمويلات أو تأجيل بعض الأقساط أو تمديد فترة السماح. وتم تصنيفها كذمم/ تمويلات تحت المراقبة ، بلغت ذمم البيوع المؤجلة والذمم المعاد هيكلتها ٧٣,٤٣٥,٥٧٣ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٣٢,٩٩٤,٠٧٣ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨).

٣- الصكوك:

توضيح الجداول التالية تصنيفات الصكوك حسب مؤسسات التصنيف الخارجية:

أ- ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق أصحاب الاستثمار المشترك - بالصافي بعد تنزيل الخسائر الائتمانية المتوقعة

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩	مؤسسة التصنيف	درجة التصنيف
دينار	دينار		
٢,٧٩٧,٠٨٩	-	Moody's	A3
٢,٧٩٣,١٧٧	-	Moody's	A3
-	-	Fitch	BBB+
٤٨٩,٨٦٢	١,٣٩٩,٤٤١	Moody's	B1
-	٣,٥٣٣,٤٨٦	Moody's	A3
١,٤١٩,٨٥٨	-	Fitch	A+
٦,٥٦٩,٢٩٥	٣,٥٤٧,٧٧٨	Fitch	A
١,٣٨٣,٧٤١	-	Fitch	A
-	-	Fitch	BB+
١,٢٦٣,٤٨١	-	S&P's	BB
-	٦١١,٧٥٦	S&P's	B-
٣,٩٣٢,٤٩٣	١٧,٦٨٧,٧٤١	-	غير مصنف
٦,١٩٢,٦٠٠	٤,١٢٨,٤٠٠	-	حكومية
٢٦,٨٤١,٥٩٦	٣٠,٩٠٨,٦٠٢		

ب- ضمن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة

٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	بكفالة الحكومة
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠		

ج- ضمن الموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

٦٨٨,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨	Moody's	A3
٦٨٨,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨		
١١٩,٧٢١,٠٨٥	١٢٦,٦٣٥,٧٤٠	الاجمالي	

٤- التركيز في التعرضات الإئتمانية حسب التوزيع الجغرافي:
أولاً: التوزيع الكلي للتعرضات حسب المناطق الجغرافية - ذاتي (بعد طرح مخصص التدني):

البنء	٣١ كانون الأول ٢٠١٩										
	اجمالي	دول أخرى		امريكا	افريقيا	اسيا*	أوروبا	دول الشرق الأوسط الأءرى		داخل المملكة	
		دينار	دينار					دينار	دينار	دينار	دينار
١٠٢,٧٧٢,٤٥٦	٣٦٠,٨٧١,٦٠٣	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٠,٨٧١,٦٠٣	أرصءة لدى البنك المركزي
١٢٢,٣٢٤,٩٣٣	٦,٥١٣,٥٤٣	١٣٩,٧٩٦	٢,٨٠٨,٢٢٢	-	٤٣٥,٣٩٣	٧٥٢,٧٦٧	١,٩٨٧,٠١٧	٣٩٠,٢٤٨	-	أرصءة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	إءاعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	
٢,٢٥٢,٠٠١	٢,٤٩٦,١٩١	-	-	-	-	-	-	٢,٤٩٦,١٩١	-	التمويلات الائتمانية المباشرة - بالصافي	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	مكوك:	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العاءلة من ءلال قائمة الدخل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العاءلة من ءلال حقوق اصءاب حسابات الاستثمار المشترك - بالصافي	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ضمن الموجودات المالية بالءكفة المءطفة - بالصافي	
٧٢٨,٢٢٠	٩٤٧,١٤١	-	-	-	-	-	-	٩٤٧,١٤١	-	الموجودات الأءرى	
١١٩,٠١٧,٦٠٠	٢٧٠,٨٢٨,٤٧٨	١٣٩,٧٩٦	٢,٨٠٨,٢٢٢	-	٤٣٥,٣٩٣	٧٥٢,٧٦٧	١,٩٨٧,٠١٧	٣٦٤,٧٠٥,٢٨٣	-	الءجمالي / للءة الءالية	
٢٠,٤٩٩,١٠٤	٣٥,٣٩٨,٣٨١	-	-	-	-	-	-	٣٥,٣٩٨,٣٨١	-	الكفاءات المالية	
٣٦,٠٩٣,٢٢٤	٤٥,٠٠٤,٥٧٥	-	-	-	-	-	٢٠,٣٩٤,٠٥٥	٢٤,٦١٠,٥٢٠	-	الإءتمادات المستثنىة والقبولات	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	السقوف غير المستغلة	
١٦٥,٥٨٩,٧٢٨	٣٥١,٢٣١,٤٢٤	١٣٩,٧٩٦	٢,٨٠٨,٢٢٢	-	٤٣٥,٣٩٣	٧٥٢,٧٦٧	٢٢,٣٨١,٠٧٢	٣٢٤,٧١٤,١٨٤	-	الءمءوع الكلي	

* باستثناء دول الشرق الأوسط

ثانيا: توزيع التعرضات حسب مراحل التصنيف وفق للمعيار الدولي للتقارير المالية (٩) - ذاتي :

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية - تجمعي	المرحلة الثانية - افرادي	المرحلة الاولى - تجمعي	المرحلة الاولى - افرادي	البند
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٣٣٤,٧١٤,١٨٤	٧٣,٢٥٨	١٦,٢٤٨	٤,٤٦١,٧٧٣	١,٨٣٩,٢٨٤	٣١٨,٣٣٣,٦٢١	داخل المملكة
٢٢,٣٨١,٠٧٣	-	-	-	-	٢٢,٣٨١,٠٧٣	دول الشرق الأوسط الأخرى
٧٥٢,٧٦٧	-	-	-	-	٧٥٢,٧٦٧	أوروبا
٤٣٥,٣٩٣	-	-	-	-	٤٣٥,٣٩٣	آسيا
-	-	-	-	-	-	أفريقيا
٢,٨٠٨,٢٢٢	-	-	-	-	٢,٨٠٨,٢٢٢	أمريكا
١٣٩,٧٩٦	-	-	-	-	١٣٩,٧٩٦	دول أخرى
٣٥١,٢٣١,٤٣٤	٧٣,٢٥٨	١٦,٢٤٨	٤,٤٦١,٧٧٣	١,٨٣٩,٢٨٤	٣٤٤,٨٤٠,٨٧١	المجموع

ثالثاً: التوزيع الكلي للتعرضات حسب المناطق الجغرافية - مشترك (بعد طرح مخصص التدني):

البند	٣١ كانون الأول ٢٠١٩									
	٣١ كانون الأول ٢٠١٨	اجمالي	دول أخرى	أمريكا	أفريقيا	آسيا* دينار	أوروبا	دول الشرق الأوسط الأخرى	داخل المملكة	دينار
دينار	-	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٥٦,٢٠,٨٥٦	٧,٧٦٠,٣٧٨	-	-	-	-	-	-	٧,٧٦٠,٣٧٨	-	-
٤٤٧,٠٥٥,٥٥٠	٦٣٩,٤٠١,٧٣٨	-	-	-	-	٣,٥٥٣,٤٦٤	٤٨,٧٨١,٨٨٨	٥٨٧,٠٦٦,٣٦٦	-	-
٦٨٧,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨	-	-	-	-	-	٣,٥٣٦,١٣٨	-	-	-
٢٦,٨٤١,٥٦٦	٣٠,٩٠٨,٦٠٢	-	-	-	-	-	٣٦,٧٨٠,٢٠٢	٤,١٢٨,٤٠٠	-	-
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	-	-	-	-	-	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	-
٧١٦,٣٧٣	١,٤٣٨,٠٣٧	-	-	-	-	-	-	١,٤٣٨,٠٣٧	-	-
٦٦٣,٥١٣,٨٧٤	٨٣٨,٢٦٥,٨٩٣	-	-	-	-	٣,٥٥٣,٤٦٤	١٤٩,٨٨٨,٦٠٦	٦٨٤,٨٦٣,٨٦٣	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٦٣,٦٣٧,٦٣٧	٩٣,٦٩٦,٨٠١	-	-	-	-	-	-	٩٣,٦٩٦,٨٠١	-	-
٦٨٧,١٥١,١١١	٩٣١,٩٦٢,٦٩٤	-	-	-	-	٣,٥٥٣,٤٦٤	١٤٩,٨٨٨,٦٠٦	٧٧٨,٥٢٠,٦٢٤	-	-

* باستثناء دول الشرق الأوسط

رابعاً: توزيع التعرضات حسب مراحل التصنيف وفق للمعيار الدولي للتقارير المالية (٩) - مشترك:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية - تجميعي	المرحلة الثانية - افرادي	المرحلة الاولى - تجميعي	المرحلة الاولى - افرادي	البنء
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٧٨,٥٢٠,٦٢٤	١,٠٩٠,٦٨٥	١٢,٥٩٣,٤٧٦	٢٠,٢١٣,١٨١	١٨٤,٠٢٨,٧٩١	٥٦٠,٠٩٤,٤٩١	داخل المملكة
١٤٩,٨٨٦,٦٠٦	-	-	-	-	١٤٩,٨٨٦,٦٠٦	ءول الشرق الأوسط الأءرى
٣,٥٥٣,٤٦٤	-	-	-	-	٣,٥٥٣,٤٦٤	أوروبا
-	-	-	-	-	-	آسيا
-	-	-	-	-	-	أفريقيا
-	-	-	-	-	-	أمريكا
-	-	-	-	-	-	ءول أءرى
٩٣١,٩٦٢,٦٩٤	١,٠٩٠,٦٨٥	١٢,٥٩٣,٤٧٦	٢٠,٢١٣,١٨١	١٨٤,٠٢٨,٧٩١	٧١٤,٠٣٦,٥٦١	المجموع

0- التركيز في التعرضات الائتمانية حسب القطاع الاقتصادي و كما يلي:
أولاً : التوزيع الكلي للتعرضات حسب الأدوات المالية - ذاتي (بعد طرح مخصص التدني):

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩											البند
	اجمالي	أخرى	حكومة وقطاع عام	أفراد	أسهم	زراعة	عقارات	تجارة	صناعة	مالي	دينار	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
١٠٢,٧٧٢,٤٥٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٠,٨٧١,٦٠٣	أرصدة لدى البنك المركزي
١٣,٢٦٤,٩٣٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦,٥١٣,٥٤٣	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٢,٢٥٢,٠٠١	١٩٧,٣٦١	٥٠٩,٦٦٠	٧٣,٥٨٧	١,٠٠٩,٥٧٧	-	-	-	٦,٠٠٦	-	-	-	التمويلات الائتمانية المباشرة - بالصادفي
٧٣٨,٣٣٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٩٤٧,١٤١	-	الموجودات الأخرى
١١٩,٠١٧,٦٠٠	١٩٧,٣٦١	٥٠٩,٦٦٠	٧٣,٥٨٧	١,٠٠٩,٥٧٧	-	-	-	٦,٠٠٦	-	٢٦٨,٣٣٣,٢٨٧	الاجمالي / للسنة الحالية	
٢٠,٤٧٩,١٠٤	١٩,٦٠١,٨٥٥	-	١٥٧,٣١٩	٤,٣١٠,٦٩٩	-	٤,٨٥٦,٣٥٧	٣,٨٦٣,٧٤٣	١,٤٠٩,١٨٠	١,١٩٩,٢٢٨	-	-	الكفالات المالية
٢٦,٠٩٣,٣٢٤	٧٣١,٩٠٥	-	-	٦٦٦,١٨٣	-	-	١٦,٣٦٤,٥٢٥	٦,٨٤٧,٩٠٧	٢٠,٣٩٤,٠٥٥	-	-	الاعتمادات المستندية والقبوليات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	السقوف غير المستغلة
١٦٥,٥٨٩,٧٣٨	٢٠,٥٣١,١٢١	٥٠٩,٦٦٠	٩٣٠,٩٠٦	٥,٩٨٦,٤٥٩	-	٤,٨٥٦,٣٥٧	٢٠,٢٢٨,٢٦٨	٨,٣٦٣,٠٩٣	٢٨٩,٩٢٥,٥٧٠	-	-	المجموع الكلي

ثانيا : توزيع التعرضات حسب مراحل التصنيف وفق للمعيار الدولي للتقارير المالية (٩) :

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية - تجميعي	المرحلة الثانية - افرادي	المرحلة الاولى - تجميعي	المرحلة الاولى - افرادي	البند
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٢٨٩,٩٢٥,٥٧٠	-	-	٧٥٠,٠٠٠	-	٢٨٩,١٧٥,٥٧٠	مالي
٨,٢٣٣,٠٩٣	٦,٠٠٦	-	٤٢,٥٩٥	-	٨,٢١٤,٤٩٣	صناعي
٢٠,٢٢٨,٢٦٨	-	-	١٨٧,١٦٢	-	٢٠,٠٤١,١٠٦	تجارة
٤,٨٥٦,٢٥٧	-	-	-	-	٤,٨٥٦,٢٥٧	عقارات
-	-	-	-	-	-	زراعة
٥,٩٨٦,٤٥٩	-	-	١,٦٣٣,٦٩١	١,٠٠٩,٥٧٧	٣,٣٥٣,١٩١	أسهم
٩٣٠,٩٠٦	١٧,٢٥٢	١١,٣٩٦	٢,٥٠٠	٧٤٤,٩٣٩	١٥٤,٨١٩	أفراد
٥٠٩,٦٦٠	-	-	-	-	٥٠٩,٦٦٠	حكومة وقطاع عام
٢٠,٥٣١,١٢١	٥٠,٠٠٠	٤,٨٥٢	١,٨٥٥,٨٢٥	٨٤,٧٦٨	١٨,٥٣٥,٦٧٦	أخرى
٣٥١,٢٣١,٤٣٤	٧٣,٢٥٨	١٦,٢٤٨	٤,٤٦١,٧٧٣	١,٨٣٩,٢٨٤	٣٤٤,٨٤٠,٨٧١	المجموع

ثالثاً: التوزيع الكلي للتعرضات حسب الأدوات المالية - مشترك (بعد طرح مخصص التدني):

٣١ كانون الأول ٢٠١٩												
٣١ كانون الأول ٢٠١٨	اجمالي	اجمالي	أخرى	حكومة وقطاع عام	أفراد	أسهم	زراعة	عقارات	تجارة	صناعة	مالي	البند
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٥٦,٠٢٠,٨٥٦	٧٠,٧٩٠,٣٧٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٠,٧٩٠,٣٧٨	استثمارات وكالة دولية - بالصادفي
٤٤٧,٠٥٥,٥٥٠	٦٣٩,٤٠١,٧٣٨	٥٦,٥٢٠,٨٦٥	٥٩,٠٤٧,١٨١	١١٣,١٨٣,٥٦٣	٧٥,٧٩٢,٦٢٧	١٨,١٠٠,٦٦٣	١٣٦,٦٨٥,٩٥٧	١٢٢,٧٣٣,٠١٧	٥٧,٣٣٧,٨٦٥			التمويلات الائتمانية المباشرة - بالصادفي
												صكوك:
٦٨٨,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣,٥٣٦,١٣٨	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٢٦,٨٤١,٥٦٦	٣٠,٩٠٨,٦٠٢	-	٤,١٢٨,٤٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٢٦,٧٨٠,٢٠٢	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك - بالصادفي
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	ضمن الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة - بالصادفي
٧١٦,٣٧٣	١,٤٣٨,٠٣٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١,٤٣٨,٠٣٧	الموجودات الأخرى
٦١٣,٥١٣,٨٧٤	٨٣٨,٢٦٥,٨٩٣	٥٦,٥٢٠,٨٦٥	١٥٥,٣٦٦,٥٨١	١١٣,١٨٣,٥٦٣	٧٥,٧٩٢,٦٢٧	١٨,١٠٠,٦٦٣	١٣٦,٦٨٥,٩٥٧	١٢٢,٧٣٣,٠١٧	١٥٩,٨٨٢,٦٢٠			الاجمالي / للسنة الحالية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الكفالات المالية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الإعتمادات المستندية والقبولت
٦٣,٦٣٧,٢٣٧	٩٣,٦٩٦,٨٠١	١٣,٧٨٦,٥١٥	-	٨,١٨١,٦٣٨	-	٢٣٦,٨٢٧	٤٣,٣٢٢,٢٠٤	٢٦,٧٧٠,٨٢٧	١,٣٩٨,٧٩٠			السفوف غير المستغلة
٦٨٧,١٥١,١١١	٩٣١,٩٦٢,٦٩٤	٧٠,٣٠٧,٣٨٠	١٥٥,٣٦٦,٥٨١	١٢١,٣٦٥,٢٠١	٧٥,٧٩٢,٦٢٧	١٨,٣٣٧,٤٩٠	١٨٠,٠٠٨,١٦١	١٤٩,٥٠٣,٨٤٤	١٦١,٢٨١,٤١٠			المجموع الكلي

رابعاً: توزيع التعرضات حسب مراحل التصنيف وفق للمعيار الدولي للتقارير المالية (٩) - مشترك:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						
المجموع	المرحلة الثالثة	المرحلة الثانية - تجميعي	المرحلة الثانية - افرادي	المرحلة الاولى - تجميعي	المرحلة الاولى - افرادي	المرحلة الاولى - افرادي
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
١٦١,٢٨١,٤١٠	-	-	-	-	١٦١,٢٨١,٤١٠	١٦١,٢٨١,٤١٠
١٥٠,٨٢١,٣٩٤	-	٣٠,٦٠١٦	-	١,٦٧٣,١٩٢	١٤٨,٨٤٣,٠٨٦	١٤٨,٨٤٣,٠٨٦
١٨٠,٠٠٨,١٦١	١٢٣,٢٨٥	٢,٠٥٦,٩٣٢	١٠,٧٩٠,٧١١	٧,١٧٢,٤٠٤	١٥٩,٨٦٤,٨٣٩	١٥٩,٨٦٤,٨٣٩
١٨,٣٣٧,٤٩٠	١٣٦,٨٣٢	٤٥٧,٨٣٨	٧,٠٤٢,١٧٦	٥,٣٣٩,٦٥٠	٥,٣٦٠,٩٩٤	٥,٣٦٠,٩٩٤
-	-	-	-	-	-	-
٧٥,٧٩٢,٦٣٧	٤٧١,١٢٠	٢٨٢,٧٩٧	١,٠٢٦,٧٠٢	٥٧,٧٨٠,٦٨٥	١٦,٢٣١,٣٣٣	١٦,٢٣١,٣٣٣
١٢١,٣٦٥,٢٠١	٣٣٠,٠٧٥	٦,٣١٥,٩٧٢	-	١٠,٦,٥٣٧,٥١٦	٨,١٨١,٦٣٨	٨,١٨١,٦٣٨
١٥٥,٣٦٦,٥٨١	-	-	-	-	١٥٥,٣٦٦,٥٨١	١٥٥,٣٦٦,٥٨١
٦٨,٩٨٩,٩٣٠	٢٩,٣٧٣	٣,١٧٣,٩٣١	١,٣٥٣,٥٩٢	٥,٥٢٥,٢٤٤	٥٨,٩٠٧,٦٩٠	٥٨,٩٠٧,٦٩٠
٩٣١,٩٦٢,٦٩٤	١,٠٩٠,٦٨٥	١٢,٥٩٣,٤٧٦	٢٠,٢١٢,١٨١	١٨٤,٠٢٨,٧٩١	٧١٤,٠٣٦,٥٦١	٧١٤,٠٣٦,٥٦١

٦- التعرضات الائتمانية التي تم تعديل تصنيفها
اولاً: إجمالي التعرضات الائتمانية التي تم تصنيفها:
أ- ذاتي

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						
البند	نسبة التعرضات التي تم تعديل تصنيفها	إجمالي التعرضات التي تم تعديل تصنيفها	المرحلة الثالثة		المرحلة الثانية	
			تعديل تصنيفها	تعديل التعرضات التي تم تصنيفها	إجمالي قيمة التعرض	تعديل التعرضات التي تم تصنيفها
		دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
التمويلات الائتمانية المباشرة -بالصافي	٪٥,٠٦	٢٠,٩١٣	١٧,١٨١	٢٨٦,٨٦٤	٣,٧٣٣	١٣٦,٨١٤
الكفالات المالية	(٪٥,٥٤)	(٣٢١,٠١٣)	-	٥٠,٠٠٠	(٣٢١,٠١٣)	٣,٩٤٢,٥٠٧
الذمم المستدبة والقبولات	(٪٣١,٤١)	(١,٠٣٧,٦٩٦)	-	-	(١,٠٣٧,٦٩٦)	٤٦٤,١٦٥
المجموع الكلي	(٪٢٥,٢١)	(١,٢٢٧,٧٩٦)	١٧,١٨١	٣٣٦,٨٦٤	(١,٢٤٤,٩٧٧)	٤,٥٣٣,٤٨٦

ب مشترك

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						
البند	نسبة التعرضات التي تم تعديل تصنيفها	إجمالي التعرضات التي تم تعديل تصنيفها	المرحلة الثالثة		المرحلة الثانية	
			تعديل تصنيفها	تعديل التعرضات التي تم تصنيفها	إجمالي قيمة التعرض	تعديل التعرضات التي تم تصنيفها
		دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
التمويلات الائتمانية المباشرة -بالصافي	(٪١٣,٨٣)	(٧,١٥٧,٤٤٥)	٢,٩٦٤,٠١٤	١٨,٣٧١,١٩٠	(١٠,١٢١,٤٥٩)	٣٧,٤٢٩,٥١٣
السقوف غير المستغلة	(٪١١٥,٧٣)	(٢,٦٣٠,٣٣٤)	-	-	(٢,٦٣٠,٣٣٤)	٢,٦٦٤,٥٦١
المجموع الكلي	(٪١٢,٣٣)	(٧,١٥٧,٤٤٥)	٢,٩٦٤,٠١٤	١٨,٣٧١,١٩٠	(١٢,٧٥٢,٠٩٣)	٣٩,٦٩٤,٠٧٤

ثانيا: الخسائر الائتمانية المتوقعة للتعرضات التي تم تعديل تصنيفها:

٣١ كانون الأول ٢٠١٩										
المجموع	التعرضات التي تم تعديل تصنيفها				الخسارة الائتمانية المتوقعة للتعرضات التي تم تعديل تصنيفها			التعرضات التي تم تعديل تصنيفها		البند
	المرحلة الثالثة - تجميعي	المرحلة الثالثة - افرادي	المرحلة الثانية - تجميعي	المرحلة الثانية - افرادي	إجمالي التعرضات التي تم تعديل تصنيفها	إجمالي التعرضات التي تم تعديل المرحلة الثالثة	إجمالي التعرضات التي تم تعديل المرحلة الثانية	إجمالي التعرضات التي تم تعديل المرحلة الثانية	دينار	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	أ- ذاتي
٨٥	(٢)	-	٨٧	-	٢٠,٩١٣	١٧,١٨١	٣,٧٣٣	٣,٧٣٣	٣,٧٣٣	التمويلات الائتمانية المباشرة
(٣٣٨)	-	-	-	(٣٣٨)	(٣٣١,٠١٣)	-	(٣١,٠١٣)	(٣١,٠١٣)	(٣١,٠١٣)	الكفالات المالية
(٤,١٤٤)	-	-	-	(٤,١٤٤)	(١,٠٢٧,٦٦٦)	-	(١,٠٢٧,٦٦٦)	(١,٠٢٧,٦٦٦)	(١,٠٢٧,٦٦٦)	الاعتمادات المستندية والقبولات
(٤,٢٩٧)	(٢)	-	٨٧	(٤,٣٨٢)	(١,٢٣٧,٧٩٦)	١٧,١٨١	(١,٢٤٤,٩٧٧)	(١,٢٤٤,٩٧٧)	(١,٢٤٤,٩٧٧)	المجموع الكلي
٣١ كانون الأول ٢٠١٩										
المجموع	التعرضات التي تم تعديل تصنيفها				الخسارة الائتمانية المتوقعة للتعرضات التي تم تعديل تصنيفها			التعرضات التي تم تعديل تصنيفها		البند
	المرحلة الثالثة - تجميعي	المرحلة الثالثة - افرادي	المرحلة الثانية - تجميعي	المرحلة الثانية - افرادي	إجمالي التعرضات التي تم تعديل تصنيفها	إجمالي التعرضات التي تم تعديل المرحلة الثالثة	إجمالي التعرضات التي تم تعديل المرحلة الثانية	إجمالي التعرضات التي تم تعديل المرحلة الثانية	دينار	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	ب- مشترك
(٣٤٤,٥٤٢)	(٧٠٥,٨٢٢)	٣٩,٧٠٦	٢١٥,١٩٠	٢٠٦,٢٢٤	(٧,٥٧١,٤٤٥)	٢,٩٦٤,٠١٤	(١٠,١٢١,٤٥٩)	(١٠,١٢١,٤٥٩)	(١٠,١٢١,٤٥٩)	التمويلات الائتمانية المباشرة
(٣٣,٢٦٤)	-	-	-	(٣٣,٢٦٤)	(٢,٦٢٠,٦٣٤)	-	(٢,٦٢٠,٦٣٤)	(٢,٦٢٠,٦٣٤)	(٢,٦٢٠,٦٣٤)	السقوف غير المستغلة
(٣٦٧,٨٠٦)	(٧٠٥,٨٢٢)	٣٩,٧٠٦	٢١٥,١٩٠	١٨٣,١٢٠	(٩,٧٧٨,٠٧٩)	٢,٩٦٤,٠١٤	(١٢,٧٤٢,٠٩٣)	(١٢,٧٤٢,٠٩٣)	(١٢,٧٤٢,٠٩٣)	المجموع الكلي

٥٠/ب) مخاطر السوق

يتبع البنك سياسات مالية لادارة مخاطر السوق المختلفة ضمن استراتيجية محددة و هنالك لجنة لادارة الموجودات و المطلوبات في البنك تتولى رقابة و ضبط المخاطر و اجراء التوزيع الاستراتيجي الأمثل لكل من الموجودات و المطلوبات سواء في قائمة المركز المالي أو خارجها، وتشمل أدوات ضبط مخاطر السوق ما يلي:

- تحديث السياسة الاستثمارية المتبعة في البنك و عرضها على مجلس الادارة للموافقة عليها بصورة دورية و مراجعة تطبيق السياسة الاستثمارية و تقييم نتائجها مقارنة بمؤشرات السوق و التنافسية المصرفية .
- تشكيل لجان اتخاذ القرار الاستثماري و توزيع الصلاحيات بما يتفق مع السياسة الاستثمارية للبنك .
- إعداد خطة استثمارية سنوية بحيث تراعى توقعات لجنة الموجودات و المطلوبات لتوقعات العوائد و تقلبات أسعار السوق بحيث تتضمن الخطة، الأدوات الاستثمارية المتاحة في السوق ذات المخاطر المتدنية .
- إعداد تقارير لأسعار السوق و عرضها على لجنة الموجودات و المطلوبات لمراقبة أي انخفاض مفاجئ في أسعار الأدوات المالية المستثمر بها لتجنب مخاطر تقلبات أسعار السوق .

١- مخاطر معدل العائد

- تنشأ مخاطر معدل العائد من التغير غير المتوقع في معدلات العائد في السوق , ويتم اتخاذ الخطوات اللازمة للتأكد من وجود إجراءات إدارية متعلقة بتحديد و قياس و متابعة مخاطر معدل العائد و اعداد تقارير بشأنها و مراقبتها بالشكل الصحيح .
- يتعرض البنك لمخاطر معدل العائد نتيجة لوجود فجوة بين مبالغ الموجودات و المطلوبات حسب الالجال الزمنية المتعددة أو إعادة تسعير معدل العائد على المعاملات اللاحقة في فترة زمنية معينة .
- ويقوم البنك بإدارة هذه المخاطر عن طريق تحديد نسب معدلات الأرباح المستقبلية وفق توقعات ظروف السوق و تطوير أدوات جديدة تتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية و إستراتيجية إدارة المخاطر لدى البنك و ذلك من خلال :
- ١. الحصول على أفضل العوائد الممكنة الموجودة في السوق و اعتمادا على مؤشر السوق العالمي و المحلي كمييار ومرجعية (Benchmarks) للمحفظة و الاستثمارات على حد سواء و المدارة من قبل البنك.
- ٢. مراعاة المخاطر المترتبة عن هذه الاستثمارات بالاعتماد على خيار التنويع على أساس الدول والمؤسسات و بما يضمن التقليل من آثار المخاطر المترتبة عن إدارة الاستثمارات .
- ٣. التزام البنك بإدارة الاستثمارات على أساس الموازنة «Matching» بين مطلوبات البنك (التمثلة بودائعه) وموجوداته بالعملات الأجنبية (التمثلة في الاستثمارات بالعملات الأجنبية).

٢- مخاطر العملات

يتم إدارة مراكز العملات الأجنبية للبنك من قبل دائرة الخزينة والاستثمار بشكل يومي على أساس التعامل الآني (Spot) و بما يتوافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية. حيث ان سياسة البنك لإدارة مراكز العملات الأجنبية هي سياسة متحفظة تقوم على أساس تصفية المراكز أولا بأول وتغطية المراكز المطلوبة حسب احتياجات العملاء.

في جميع الاحوال فان الحد الأعلى للمركز المأخوذ بالعملة الأجنبية الواحدة لا يتجاوز ٥% من حقوق المساهمين باستثناء الدولار الأمريكي فيكون الحد الأعلى له ١٥% من حقوق المساهمين للبنك و مجموع المراكز المأخوذة بمختلف العملات الأجنبية لا يتجاوز ١٥% من حقوق المساهمين.

فيما يلي جدول يبين اثر التغير الممكن المعقول على سعر صرف الدينار مقابل العملات الاجنبية على قائمة الدخل مع بقاء جميع المتغيرات الاخرى ثابتة:

٢٠١٩	التغير في المؤشر	الأثر على قائمة الدخل الموحد	الأثر على حقوق المساهمين
العملة	(%)	دينار	دينار
دولار أمريكي	-	-	-
يورو	(٣,٥٢٨)	(٣,٥٢٨)	(٣,٥٢٨)
جنيه استرليني	٣,٤٤٥	٣,٤٤٥	٣,٤٤٥
ين ياباني	١٩,٠٠٦	١٩,٠٠٦	١٩,٠٠٦
عملات اخرى	١٥,٩٥٤	١٥,٩٥٤	١٥,٩٥٤
٢٠١٨	التغير في المؤشر	الأثر على قائمة الدخل الموحد	الأثر على حقوق المساهمين
العملة	(%)	دينار	دينار
دولار أمريكي	-	-	-
يورو	(٤,٨٢٠)	(٤,٨٢٠)	(٤,٨٢٠)
جنيه استرليني	(٢,٠٢٨)	(٢,٠٢٨)	(٢,٠٢٨)
ين ياباني	٣,٥٥٧	٣,٥٥٧	٣,٥٥٧
عملات اخرى	٨,٤٦٦	٨,٤٦٦	٨,٤٦٦

في حال انخفاض سعر صرف العملات بمقدار ٥% فانه سيكون له نفس الأثر المالي أعلاه مع عكس الاشارة.

التركز في مخاطر العملات الاجنبية

٣١ كانون الأول ٢٠١٩						
اجمالي	اخرى	ين ياباني	جنيه استرليني	يورو	دولار امريكي	
						موجودات:
٥٧,٨٥٨,٠٤٢	٢٦٢,٠٣٧	-	٢٠٦,٦٢٤	٢٠,٧٥٩,٩٠٦	٣٦,٦٢٩,٤٧٥	نقد و ارصدة لدى البنك المركزي
٦,٤٢٤,٩٨٨	١,٧٦٤,٤٢٧	٣٨٠,١٢٨	١٦٤,٠٣١	٥٨٤,٧١٩	٣,٥٣١,٦٨٣	ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
١٢١,٧٨٥,٧٦٦	-	-	٢,٢٣٢,٥٨٧	-	١١٩,٥٥٣,١٧٩	ذمم البيوع المؤجلة
٧٠,٨٨٨,٨٢٩	-	-	٣,٥٣٣,٨٢٩	-	٦٧,٣٥٥,٠٠٠	استثمارات وكالة دولية
٢٧,٠٢٢,٩٠٦	-	-	-	-	٢٧,٠٢٢,٩٠٦	ضمن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٣,٥٣٦,١٣٨	-	-	-	-	٣,٥٣٦,١٣٨	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٢٩٣,١٣٢	-	-	١٢,٩٠١	-	٢٨٠,٢٣١	موجودات اخرى
٢٨٧,٨٠٩,٨٠١	٢,٠٢٦,٤٦٤	٣٨٠,١٢٨	٦,١٤٩,٩٧٢	٢١,٣٤٤,٦٢٥	٢٥٧,٩٠٨,٦١٢	اجمالي الموجودات
						مطلوبات:
٦٥٣,٢٥٩	٢٢,١١٠	-	-	٤٧,٦٧٥	٥٨٣,٤٧٤	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
٢٣٢,٦٨٠,٤٤٩	١,٦٨٥,٢٧٠	-	٥,١١٧,٣٧٢	١٨,٠٥٩,٥٤٦	٢٠٧,٨١٨,٢٦١	ودائع العملاء (جاري، توفير، لأجل، شهادات ايداع)
٢١,٥٠٨,٢٨٥	-	-	٩٢٩,٠٢٥	١,١٠٣,٢٦٧	١٩,٤٧٥,٩٩٣	التأمينات النقدية
١٤,٠٠٩,٦٨٧	-	-	٣٤,٦٨٥	٢,٢٠٤,٦٩٦	١١,٧٧٠,٣٠٦	مطلوبات اخرى
٢٦٨,٨٥١,٦٨٠	١,٧٠٧,٣٨٠	-	٦,٠٨١,٠٨٢	٢١,٤١٥,١٨٤	٢٣٩,٦٤٨,٠٣٤	اجمالي المطلوبات
١٨,٩٥٨,١٢١	٣١٩,٠٨٤	٣٨٠,١٢٨	٦٨,٨٩٠	(٧٠,٥٥٩)	١٨,٢٦٠,٥٧٨	صافي التركيز داخل قائمة المركز المالي الموحد للسنة
٧٢,٧٦١,٠٤٢	١٩,٧٤٥,٣٨٣	٩٤٩,٦٤٠	-	٤,٢٦٢,٥٤٣	٤٧,٨٠٣,٤٧٦	التزامات محتملة خارج قائمة المركز المالي الموحد
٣١ كانون الأول ٢٠١٨						
اجمالي	اخرى	ين ياباني	جنيه استرليني	يورو	دولار امريكي	
١٨٠,٠٠٤,٨٤٥	٢,٨٣١,٦١٧	٧١,١٤٠	٦,١٧٠,٢١٣	١٥,٤٣٦,٤٧٨	١٥٥,٤٩٥,٣٩٧	اجمالي الموجودات
١٧٦,٣١٨,٣٠٥	٢,٦٦٢,٣٠٧	-	٦,٢١٠,٧٨١	١٥,٥٣٢,٨٧٩	١٥١,٩١٢,٣٣٨	اجمالي المطلوبات
٣,٦٨٦,٥٤٠	١٦٩,٣١٠	٧١,١٤٠	(٤٠,٥٦٨)	(٩٦,٤٠١)	٣,٥٨٣,٠٥٩	صافي التركيز داخل قائمة المركز المالي الموحد للسنة
٦١,٨٥٤,٢١٧	١٦,٣٤٣,٢٩٧	١,٥١٩,٦٧٢	-	١,٩٠٢,٤٤٨	٤٢,٠٨٨,٩٠٠	التزامات محتملة خارج قائمة المركز المالي الموحد

٣- مخاطر التغير في أسعار الاسهم

التغير في أسعار الأوراق المالية (عدا الصكوك) ينشأ بالأساس بناء على العرض والطلب في الأسواق المالية والذي يعزز تأرجح القيمة العادلة للمحافظ الاستثمارية، تقوم دائرة الخزينة والاستثمار بإتباع أسس علمية ومالية متقدمة في التغلب على تقلبات الأسعار بما يكفل متوسط عائد ملائم لتوقعات البنك وعملائه. حيث تتبنى دائرة الخزينة والاستثمار منهجية التوزيع القطاعي والتوزيع الجغرافي، وكذلك استخدام التصنيفات الائتمانية المتبعة من قبل وكالات التصنيف العالمية (Moody's, Standard & Poor's, ...) و تقوم بتحليل المؤشرات المالية لهذه الأسعار وتقييمها تقييماً عادلاً بالوزن المرجح لإجمالي المحافظ الاستثمارية والتي يعمل البنك على إدارتها بدقة متناهية لضمان الحد من مخاطر تقلبات الأسعار.

الجدول التالي يبين اثر تحرك المؤشر ٥٪ على قائمة الدخل و الدخل الشامل الموحد و حقوق المساهمين و حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك على الاسهم المملوكة مع بقاء المتغيرات الاخرى ثابتة:

٢٠١٩	التغير في المؤشر (%)	الأثر على قائمة الدخل الموحد	الأثر على حقوق المساهمين	الأثر على حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
المؤشر	دينار	دينار	دينار	دينار
سوق عمان المالي	١٣,٨٢٦	-	-	١٣,٨٢٦
اسواق اجنبية	-	-	-	-
٢٠١٨	التغير في المؤشر (%)	الأثر على قائمة الدخل الموحد	الأثر على حقوق المساهمين	الأثر على حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
المؤشر	دينار	دينار	دينار	دينار
سوق عمان المالي	١٠,٥٢٤	-	-	١٠,٥٢٤
اسواق اجنبية	-	-	-	-

في حال هنالك تغير سلبي في المؤشر يكون الأثر مساوي للتغير أعلاه مع عكس الاشارة.

٤- مخاطر السلع

تنشأ مخاطر السلع عن التقلبات في أسعار الموجودات القابلة للتداول أو التأجير وترتبط بالتقلبات الحالية والمستقبلية في القيم السوقية لموجودات محددة حيث يتعرض البنك إلى تقلب أسعار السلع المُشترَأة المدفوعة بالكامل بعد إبرام عقود البيع وخلال سنة الحياة و إلى التقلب في القيمة المُتبقية للموجود المُؤجر كما في نهاية مدة التأجير.

(٥٠/ج) مخاطر السيولة

تعبر إدارة السيولة النقدية عن قدرة البنك على مواجهة إلتزاماته النقدية في الآجال القصيرة والطويلة المدى وذلك ضمن إطار استراتيجيته العامة والتي تهدف إلى تحقيق عائد أمثل على إستثماراته، وبنفس الوقت تحقيق متطلبات ادارة السيولة المثلى المعتمدة لدى البنك وتتم مراجعة ودراسة السيولة النقدية على مستوى البنك بشكل منتظم، حيث يتم دراسة السيولة النقدية من قبل الدائرة المالية ودائرة الخزينة على أساس يومي، كما تتم دراسة وتحليل الفجوة لموجودات ومطلوبات البنك والتي تشمل على تحليل آجال استحقاق الموجودات والمطلوبات بشكل متكامل لتحقيق الموازنة بين الجانبين، كما تتضمن تحليل مصادر الأموال وفقاً لطبيعة مصادرها واستخداماتها.

أولاً: أدناه توزيع المطبوعات وحقوق أصحاب الاستثمار المشترك (غير المخصصة) على أساس الفترة المتبقية للاستحقاق التتاقدي بتاريخ القوائم المالية الموحدة:

اجمالي دينار	بدون استحقاق دينار	أكثر من 3 سنوات دينار	من سنة إلى 3 سنوات دينار	من 6 شهور إلى سنة دينار	من 1 شهور إلى 6 شهور دينار	من شهر إلى 3 شهور دينار	أقل من شهر دينار	31 كانون الأول 2019:
1,022,393	-	-	-	-	-	-	1,022,393	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
181,311,481	-	-	-	-	-	-	181,311,481	حسابات العملاء الجارية
30,907,833	-	-	1,704,043	1,003,077	-	-	33,200,733	تأمينات نقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	امول مقترضة
7,937,284	-	-	-	-	-	-	7,937,284	مخصص ضريبة الدخل
421,780	-	-	-	-	-	-	421,780	مخصصات أخرى
10,761,144	-	10,068,779	0,372	0,372	10,781,818	-	9,000	التزامات التأجير - طويلة الأجل
41,133,101	-	-	169,289	169,289	17,373,028	17,072,137	21,072,137	مطلوبات أخرى
1,149,677,378	-	-	76,490,407	48,190,988	372,181,760	214,100,391	188,793,778	حسابات الاستثمار المشترك
-	-	-	-	-	-	-	-	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
787,149	-	-	-	787,149	-	-	-	مخصص ضريبة صندوق مواجهة مخاطر الإستثمار
1,428,033,072	-	10,068,779	79,044,373	49,373,607	372,181,760	331,471,737	433,217,050	المجموع
1,007,920,083	20,929,293	400,660,040	297,137,390	111,390,833	118,329,477	92,613,400	407,800,090	مجموع الموجودات حسب استحقاقها المتوقعة
31 كانون الأول 2018:								
437,273	-	-	-	-	-	-	437,273	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
143,608,083	-	-	-	-	-	-	143,608,083	حسابات العملاء الجارية
12,030,828	-	-	301,407	10,10,771	-	-	11,213,690	تأمينات نقدية
4,311,024	-	-	-	-	-	-	4,311,024	مخصص ضريبة الدخل
380,780	-	-	-	-	-	-	380,780	مخصصات أخرى
288,194,008	-	-	-	188,770	787,240	10,097,012	17,281,081	مطلوبات أخرى
767,033,270	-	-	00,378,960	280,281,833	170,899,137	124,273,112	120,720,233	حسابات الاستثمار المشترك
1,940,997	1,940,997	-	-	-	-	-	-	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
2,002,071	-	-	-	-	2,002,071	-	-	مخصص ضريبة صندوق مواجهة مخاطر الإستثمار
990,368,844	1,940,997	-	00,378,960	287,481,179	169,000,800	174,870,124	302,618,774	المجموع
1,121,473,010	20,802,333	343,793,889	330,080,410	87,360,474	99,417,217	81,084,841	248,879,302	مجموع الموجودات حسب استحقاقها المتوقعة

ثانياً: بنود خارج قائمة المركز المالي الموحد

لغاية سنة		
٢٠١٨	٢٠١٩	
دينار	دينار	
٢٦,١٢٦,٩٧٣	٤٥,٠٦٨,٩٦٩	الاعتمادات والقبولات
٢٠,٥١٠,١٧٢	٣٥,٥٢٨,٢٨٣	الكفالات
٦٣,٨٥٦,٦٢٣	٩٤,٠٤٣,٨٧٦	السقوف الغير مستغلة
١١٠,٤٩٣,٧٦٨	١٧٤,٦٤١,١٢٧	المجموع

(٥١) معلومات عن قطاعات البنك

أ. معلومات عن أنشطة البنك

يتم تنظيم البنك لأغراض إدارية بحيث يتم قياس القطاعات وفقاً للتقارير التي تعرض على الرئيس التنفيذي وصانع القرار الرئيسي لدى البنك وذلك من خلال ثلاثة قطاعات أعمال رئيسية:

حسابات الأفراد:

تشمل متابعة حسابات الاستثمار المشترك ودمم البيوع المؤجلة والتمويلات والخدمات المصرفية الأخرى الخاصة بالأفراد.

حسابات المؤسسات:

تشمل متابعة حسابات الاستثمار المشترك ودمم البيوع المؤجلة والتمويلات والخدمات المصرفية الأخرى الخاصة بالعملاء من المؤسسات.

الخزينة:

يشمل هذا القطاع تقديم خدمات التداول والخزينة وإدارة أموال البنك.

فيما يلي معلومات قطاعات اعمال البنك موزعة حسب الانشطة:

٢٠١٨ المجموع	٢٠١٩ المجموع	اخرى	الخبزينة	المؤسسات	الافراد	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
٤٣,٥٨٦,٥٤٦	٥٠,٣٦٥,٩٩١	١,٢٧٤,٤١٤	٨,٦٢٠,٧٥١	١٩,٠٨٠,٤٤٥	٢١,٣٩٠,٣٨١	اجمالي اليرادات (مشتركة وذاتي)
(٦,٢١٧,١٤٨)	(٢,٤١٦,٩٠٢)	(٢,٤١٦,٩٠٢)	-	-	-	حصة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار من إيرادات اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
-	(٥,٢٥١,٨٥٦)	٥٦٤,٣٧١	٤٣٠,٨١٧	(٤,٦٧٠,٣٧٦)	(١,٥٧٦,٦٦٨)	خسائر ائتمانية متوقعة (مشتركة وذاتي)
٣٧,٣٦٩,٣٩٨	٤٢,٦٩٧,٢٣٣	(٥٧٨,١١٧)	٩,٠٥١,٥٦٨	١٤,٤١٠,٠٦٩	١٩,٨١٣,٧١٣	نتائج اعمال القطاع
(٣,١٠٢,٥٨٧)	(٤,١٠٧,٤٧٧)	-	(٥٩٦,٧٣٣)	(١,٠٩٦,٥٠٥)	(٢,٤١٤,٢٤٠)	مصاريف موزعة
(٢١,١٩٦,١٥٩)	(٢١,٣٨٧,٨٨٠)	(٢١,٣٨٧,٨٨٠)	-	-	-	مصاريف غير موزعة
١٣,٠٧٠,٦٥٢	١٧,٢٠١,٨٧٦	(٢١,٩٦٥,٩٩٧)	٨,٤٥٤,٨٣٦	١٣,٣١٣,٥٦٤	١٧,٣٩٩,٤٧٣	الربح للسنة قبل الضريبة
(٤,٧١٩,٩٩١)	(٧,١٨٥,٦٥٧)	(٧,١٨٥,٦٥٧)	-	-	-	مصروف ضريبة الدخل
٨,٣٥٠,٦٦١	١٠,٠١٦,٢١٩	(٢٩,١٥١,٦٥٤)	٨,٤٥٤,٨٣٦	١٣,٣١٣,٥٦٤	١٧,٣٩٩,٤٧٣	الربح للسنة
٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار					
٩٣٣,٩٠٤,٦٨٧	١,٢٣٣,٢١٠,١٥٨	-	٢٦١,٢١٨,١١١	٤٨١,٣٠١,٧٠١	٤٨٠,٦٩٠,٣٤٦	موجودات القطاع
١٨٨,٥٦٨,٨٢٨	٣٣٣,٧١٠,٤٢٥	٣٣٣,٧١٠,٤٢٥	-	-	-	موجودات غير موزعة
١,١٢١,٤٧٣,٥١٥	١,٥٥٦,٩٢٠,٥٨٣	٣٣٣,٧١٠,٤٢٥	٢٦١,٢١٨,١١١	٤٨١,٣٠١,٧٠١	٤٨٠,٦٩٠,٣٤٦	مجموع الموجودات
٩٣٠,٧٨٩,٦٠٢	١,٣٥٥,١١٥,٧٨٨	-	١٨٧,٨٤٦,٤١٦	١٩٥,٠٢٩,٩٠٤	٩٧٢,١٣٩,٤٦٨	مطلوبات وحقوق اصحاب الاستثمار المشترك للقطاع
٤٩,٣٨٨,٩٣١	٥٧,٣٥٤,٥٢٧	٥٧,٣٥٤,٥٢٧	-	-	-	مطلوبات غير موزعة
٩٨٠,١٧٨,٥٣٣	١,٤١٢,٤٧٠,٣١٥	٥٧,٣٥٤,٥٢٧	١٨٧,٨٤٦,٤١٦	١٩٥,٠٢٩,٩٠٤	٩٧٢,١٣٩,٤٦٨	مجموع المطلوبات وحقوق اصحاب الاستثمار المشترك

٢٠١٨ دينار	٢٠١٩ دينار	
٥,٦٣٥,٣٠٩	٣,١٦٨,٦٣٧	مصاريف راسمالية
٢,٥١٣,٦٦٢	٣,٠٢٦,٢٦١	استهلاكات واطفاءات

معلومات التوزيع الجغرافي

يمثل هذا الايضاح التوزيع الجغرافي لاعمال البنك، يمارس البنك نشاطاته بشكل رئيسي في المملكة التي تمثل الاعمال المحلية. فيما يلي توزيع إيرادات وموجودات البنك ومصاريفه الراسمالية حسب القطاع الجغرافي:

٣١ كانون الأول ٢٠١٨			٣١ كانون الأول ٢٠١٩			
الاجمالي	خارج المملكة	داخل المملكة	الاجمالي	خارج المملكة	داخل المملكة	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
١,١٢١,٤٧٣,٥١٥	٩٨,٤٨٥,١٤١	١,٠٢٢,٩٨٨,٣٧٤	١,٥٥٦,٩٢٠,٥٨٣	١٥٩,٩٦٤,٤٦٢	١,٣٩٦,٩٥٦,١٢١	مجموع الموجودات
٤٣,٥٨٦,٥٤٦	٢,٥٥٣,٠٨٣	٤١,٠٣٣,٤٦٣	٥٠,٣٦٥,٩٩١	٤,٠٤٦,٣٤٢	٤٦,٣١٩,٦٤٩	اجمالي اليرادات
٥,٦٣٥,٣٠٩	-	٥,٦٣٥,٣٠٩	٣,١٦٨,٦٣٧	-	٣,١٦٨,٦٣٧	المصروفات الراسمالية

(٥٢) إدارة رأس المال

تأخذ إدارة البنك في الاعتبار متطلبات البنك المركزي الأردني التي تتطلب وجود أموال ذاتية كافية لتغطية نسبة محددة من الموجودات المرجحة بأوزان مخاطر تتناسب مع طبيعة التمويل الممنوح والاستثمار المباشر. ويتكون رأس المال لهذه الغاية وفق ما حدده البنك المركزي الأردني لاعتباره رأس مال تنظيمي (وهو رأس المال الأساسي، ورأس المال الإضافي).

وتهدف إدارة رأس المال إلى استثمار الأموال في أدوات مالية ذات مخاطر مختلفة (بين مخاطر عالية ومخاطر متدنية) وذلك لتحقيق عائد جيد وكذلك لتحقيق الحد الأدنى المطلوب من البنك المركزي الأردني لكفاية رأس المال وهي ١٢٪.

يتم احتساب نسبة كفاية رأس المال كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ بناءً على تعليمات رأس المال التنظيمي رقم (٢٠١٨/٧٢) والصادرة عن البنك المركزي الأردني وفقاً للمعيار المعدل رقم (١٥) الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) سنداً لأحكام المادة (٩٩/ب) من قانون البنوك وفيما يلي نسبة كفاية رأس المال بالآلاف الدنانير:

٣١ كانون الأول		
٢٠١٨	٢٠١٩	
ألف دينار	ألف دينار	
١٣٢,٣٤٩	١٣٤,٤٥٦	بنود رأس المال الاساسي
١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	رأس المال المكتتب (المدفوع)
١٧,١٣٨	١٨,٥٤٨	الارباح المدورة
٢٤,١٨٢	٢٥,٩٠٢	الاحتياطي القانوني
(٧,٠٠٠)	(٥,٠٠٠)	أرباح مقترح توزيعها
(٢٥)	-	احتياطي القيمة العادلة بالكامل (ذاتي)
(٢٨٥)	٢٢	حصة البنك من احتياطي القيمة العادلة بالكامل في حال خلط الأموال
(١,٦٠١)	(٢,٠٤٣)	موجودات غير ملموسة
-	(٤٣٦)	الموجودات الضرائبية
-	(٥٦٤)	حصة البنك من الموجودات الضرائبية في حال خلط الاموال
(١٢)	(١,٩٧٣)	الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات المالية و البنوك و شركات التكافل التي تقل عن ١٠٪
(٤٨)	-	الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات التابعة غير الموحدة حساباتها مع حسابات البنك
-	-	
٩٧١	١,٢٨١	رأس المال الإضافي
٩٧١	١,٢٨١	رأس المال المساند
١,٠١١	١,٣١٨	احتياطي مخاطر مصرفية عامة ذاتي و حصة البنك من احتياطي المخاطر المصرفية العامة (مشترك) (على ان لا يزيد عن ١,٢٥٪) من الموجودات المرجحة بالمخاطر الائتمانية
(٨)	(٣٧)	الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات المالية و البنوك و شركات التكافل التي تقل عن ١٠٪
(٣٢)	-	الاستثمارات في رؤوس أموال الشركات التابعة غير الموحدة حساباتها مع حسابات البنك
١٣٣,٣٢٠	١٣٥,٧٣٧	مجموع رأس المال التنظيمي
٥٢٢,٤٣٦	٧٠١,١٠٧	مجموع الموجودات المرجحة بالمخاطر
٪٢٥,٥٢	٪١٩,٣٦	نسبة كفاية رأس المال (%)
٪٢٥,٣٣	٪١٩,١٨	نسبة كفاية رأس المال الاساسي (%)
٪٢٥,٣٣	٪١٩,١٨	نسبة الشريحة الأول Tier ١ (%)
٪٠,١٩	٪٠,١٨	نسبة الشريحة الثانية Tier ٢ (%)
٪٢٦,٤١	٪١٧,٧٩	نسبة الرافعة المالية

(03) تحليل استحقاقات الموجودات والمطلوبات

يبين الجدول التالي تحليل الموجودات والمطلوبات وفقاً للفترة المتوقعة لاستردادها أو تسويتها

المجموع	اكتر من سنة	لغاية سنة	٣١ كانون الأول ٢٠١٩
			الموجودات
٢٧٨,٨١٦,٥٥٢	-	٢٧٨,٨١٦,٥٥٢	نقد وارصدة لدى البنك المركزي
٦,٥١٣,٥٤٣	-	٦,٥١٣,٥٤٣	ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٧٠,٧٩٠,٣٧٨	-	٧٠,٧٩٠,٣٧٨	استثمارات وكالة دولية - بالصافي
٣,٥٣٦,١٣٨	٣,٥٣٦,١٣٨	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٦٤١,٣٨٨,٢٦٩	٢٨٥,٤٣٤,٣١٩	٣٥٥,٩٥٣,٩٥٠	ذمم البيوع المؤجلة و الذمم الأخرى - بالصافي
٣٢,٨٥٦,٩٦٦	٢٧,٣٦٠,٨٢٤	٥,٤٩٦,١٤٢	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	موجودات مالية بالتكلفة المطفأة - بالصافي
٣٥٤,٠٢٢	-	٣٥٤,٠٢٢	استثمارات في شركة طيفة
٣٨٢,٨٦٠,٢٩١	٣٦٣,٠٧٥,٠٠١	٤٩,٧٨٥,٢٩٠	موجودات اجارة منتهية بالتملك - بالصافي
٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠	-	القرض الحسن
٢٣,٨٨٦,٠١٤	٢٣,٨٨٦,٠١٤	-	ممتلكات و معدات - بالصافي
٢,٠٤٣,٢٧٩	٢,٠٤٣,٢٧٩	-	موجودات غير ملموسة - بالصافي
٩,٧٠٢,٠٤٤	٩,٦٩٥,٤٩٨	٦,٥٤٦	موجودات حق الاستخدام
١,٦٦١,١٩٠	-	١,٦٦١,١٩٠	موجودات ضريبية مؤجلة
٩,٨١١,٢٣٧	-	٩,٨١١,٢٣٧	موجودات أخرى
١,٥٥٦,٩٢٠,٥٨٣	٧٧٧,٧٣١,٧٣٣	٧٧٩,١٨٨,٨٥٠	مجموع الموجودات
			المطلوبات وحقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
١,٥٢٢,٣٩٢	-	١,٥٢٢,٣٩٢	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
١٨١,٣٦١,٤٨٦	-	١٨١,٣٦١,٤٨٦	حسابات العملاء الجارية
٣٥,٨٧٥,٣٥٣	-	٣٥,٨٧٥,٣٥٣	تأمينات نقدية
٦,٩٣٦,٢٨٤	-	٦,٩٣٦,٢٨٤	مخصص ضريبة الدخل
٤٢١,٧٨٥	-	٤٢١,٧٨٥	مخصصات اخرى
٩,٣٦٨,٢١٥	٩,٢٤٧,١٧٩	١٢١,٠٣٦	التزامات التأجير - طويلة الأجل
٤١,١٣٣,١٥١	٢,٥٤٣,٥٥٢	٣٨,٥٨٩,٥٩٩	مطلوبات اخرى
٤٨,١٥٧	-	٤٨,١٥٧	احتياطي القيمة العادلة - بالصافي
١,١٣٥,٠١٦,٣٤٣	٧٧,٠٤٥,٤٥٦	١,٠٥٧,٩٧٠,٨٨٧	حسابات الاستثمار المشترك
٧٨٧,١٤٩	-	٧٨٧,١٤٩	مخصص ضريبة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
١,٤١٢,٤٧٠,٣١٥	٨٨,٨٣٦,١٨٧	١,٣٢٣,٦٣٤,١٢٨	مجموع المطلوبات وحقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
١٤٤,٤٥٠,٢٦٨	٦٨٨,٨٩٥,٥٤٦	(٥٤٤,٤٤٥,٢٧٨)	الصافي

٣١ كانون الأول ٢٠١٨			
المجموع	أكثر من سنة	لغاية سنة	
دينار	دينار	دينار	
			الموجودات
١١٨,٧٦٧,٣٥٨	-	١١٨,٧٦٧,٣٥٨	نقد وارصدة لدى البنك المركزي
١٣,٢٦٤,٩٢٣	-	١٣,٢٦٤,٩٢٣	ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
٥٦,٠٢٠,٨٥٦	-	٥٦,٠٢٠,٨٥٦	استثمارات وكالة دولية - بالصافي
٦٨٨,٤٨٩	٦٨٨,٤٨٩	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
٤٤٨,٧٩٧,٨٩١	١٨١,٦٤٩,٢١٦	٢٦٧,١٤٨,٦٧٥	ذمم البيوع المؤجلة و الذمم الأخرى - بالصافي
٢٨,١١٥,٧٩٨	١٨,٣٦٢,٥٨٠	٩,٧٥٣,٢١٨	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٣٤٠,٥٠٠	-	٣٤٠,٥٠٠	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين - ذاتي
٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٢,١٩١,٠٠٠	-	موجودات مالية بالتكلفة المطفأة - بالصافي
٣٧٦,٦١٨	-	٣٧٦,٦١٨	استثمارات في شركة حليفة
٧٩,٧١٧	-	٧٩,٧١٧	صافي استثمار في شركة تابعه (تحت التصفية)
٣٣٧,٢٥٢,٤٧٢	٢٨٥,٤٧٣,٣٥٤	٤١,٧٧٩,١١٨	موجودات اجارة منتهية بالتمليك - بالصافي
٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠	-	القرض الحسن
٢٤,٢٥١,٤٢٦	٢٤,٢٥١,٤٢٦	-	ممتلكات و معدات - بالصافي
١,٦٠٠,٩٠٧	١,٦٠٠,٩٠٧	-	موجودات غير ملموسة - بالصافي
٧٣٣,٦٠٦	-	٧٣٣,٦٠٦	موجودات ضريبية مؤجلة
٨,٤٩٢,٢٩٤	-	٨,٤٩٢,٢٩٤	موجودات أخرى
١,١٢١,٤٧٣,٥١٥	٦٠٤,٧٣٦,٦٣٢	٥١٦,٧٤٦,٨٨٣	مجموع الموجودات
			المطلوبات و حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك
٤٣٦,٢٨٣	-	٤٣٦,٢٨٣	حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية
١٤٣,٦٠٨,٥٨٣	-	١٤٣,٦٠٨,٥٨٣	حسابات العملاء الجارية
١٢,٤٧٠,٢٦٤	-	١٢,٤٧٠,٢٦٤	تأمينات نقدية
٤,٠٣١,٠٢٤	-	٤,٠٣١,٠٢٤	مخصص ضريبة الدخل
٣٨٠,٧٨٥	-	٣٨٠,٧٨٥	مخصصات اخرى
٢٨,٨١٩,٤٠٨	-	٢٨,٨١٩,٤٠٨	مطلوبات اخرى
(٥٥٢,٦٦٥)	-	(٥٥٢,٦٦٥)	احتياطي القيمة العادلة - بالصافي
٧٨٦,٩٨٦,٢٨٨	٥٥,٣٨٣,٩٦٥	٧٣١,٦٠٢,٢٥٣	حسابات الاستثمار المشترك
١,٩٤٥,٩٩٧	١,٩٤٥,٩٩٧	-	صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
٢,٠٥٢,٥٦٦	-	٢,٠٥٢,٥٦٦	مخصص ضريبة صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار
٩٨٠,١٧٨,٥٣٣	٥٧,٣٢٩,٩٦٢	٩٢٢,٨٤٨,٥٧١	مجموع المطلوبات و حقوق اصحاب حسابات الاستثمار المشترك
١٤١,٢٩٤,٩٨٢	٥٤٧,٣٩٦,٦٧٠	(٤٠٦,١٠١,٦٨٨)	الصافي

(٥٤) ارتباطات والتزامات محتملة (خارج المركز المالي)

أ. ارتباطات والتزامات ائتمانية / ذاتي: *

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩	
دينار	دينار	
٢٥,٤٩٨,٧٥٦	٣٧,١٩٥,٢١٤	اعتمادات
٦٢٨,٢١٧	٧,٨٧٣,٧٥٥	قبولات
		كفالات:
١,٣٦٢,٠١٣	٧,٧٦٣,١٨٦	- دفع
٧,٤٥٤,١٨٦	١٠,٨٤٧,٤٩٩	- حسن التنفيذ
١١,٦٩٣,٩٧٣	١٦,٩١٧,٥٩٧	- اخرى
٤٦,٦٣٧,١٤٥	٨٠,٥٩٧,٢٥١	المجموع

ب. ارتباطات والتزامات ائتمانية / مشترك :

٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٩	
دينار	دينار	
٦٣,٨٥٦,٦٢٣	٩٤,٠٤٣,٨٧٦	- السقوف غير المستغلة/مباشرة
٦٣,٨٥٦,٦٢٣	٩٤,٠٤٣,٨٧٦	المجموع

* بلغت السقوف غير المستغلة/غير المباشرة الذاتية مبلغ ١٨,٧٩٩,٢٩٩ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩.

بلغت الخسائر الائتمانية المتوقعة المحتسبة على ارتباطات والتزامات ذاتي حسب المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) مبلغ ١٩٤,٢٩٥ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ وظهرت ضمن بند مطلوبات أخرى (ايضاح ٣٢).

بلغت الخسائر الائتمانية المتوقعة المحتسبة على ارتباطات والتزامات مشترك حسب تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (٩) مبلغ ٣٤٧,٠٧٥ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ وظهرت ضمن بند مطلوبات أخرى (ايضاح ٣٢).

(٥٥) القضايا المقامة على البنك

بلغت قيمة القضايا المقامة على البنك بتاريخ القوائم المالية الموحدة ٦٣٥,٤١٠ دينار كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ (٢,٦٣٨,٦٨٦ دينار كما في ٣١ كانون أول ٢٠١٨) وذلك ضمن النشاط الطبيعي للبنك، وفي رأي الإدارة ومحامي البنك إن مخصص القضايا البالغ ٦٠,٧٨٥ دينار كاف لمواجهة اللاتزامات التي قد تترتب على البنك نتيجة قضايا.

(٥٦) أرقام المقارنة

تم إعادة تبويب بعض أرقام القوائم المالية الموحدة لعام ٢٠١٨ لتتناسب مع تبويب أرقام القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ ولم ينتج عن إعادة التبويب أي أثر على الربح وحقوق المساهمين لعام ٢٠١٨ كما يلي:

قائمة الدخل والدخل الشامل الموحد:

قبل إعادة التصنيف	بعد إعادة التصنيف	
٣١ كانون الأول ٢٠١٨	٣١ كانون الأول ٢٠١٨	
-	(١,٥٢٦,٣٤٩)	مصاريف الاليجار
(٨,١٦٣,٢٥٦)	(٦,٦٣٦,٩٠٧)	مصاريف اخرى
(٨,١٦٣,٢٥٦)	(٨,١٦٣,٢٥٦)	

(٥٧) تحليل أثر المعايير الصادرة وغير النافذة بعد

معايير المحاسبة الاسلامية:

قامت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية (AAOIFI) بإصدار معايير المحاسبة الإسلامية التالية والتي لم تكن نافذة بعد كما في تاريخ القوائم المالية:

- معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٣٠) «الهبوط في القيمة والخسائر الائتمانية والارتباطات المتوقع أن ينتج عنها خسائر» وبيّن هذا المعيار المعالجة المحاسبية المتعلقة بالتدني والخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات والاستثمارات والالتزامات ذات المخاطر العالية في المؤسسات المالية الإسلامية، إن متطلبات هذا المعيار بخصوص الخسائر الائتمانية المتوقعة مشابهة إلى حد كبير بمتطلبات المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) بموجب تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) علماً بأن البنك قد قام بتطبيق تعليمات البنك المركزي بهذا الخصوص وقد تم عكس أثرها على القوائم المالية الموحدة، حيث أن تاريخ التطبيق اللازمي لمعيار المحاسبة المالي الإسلامي رقم (٣٠) هو الأول من كانون الثاني ٢٠٢٠ مع السماح بالتطبيق المبكر.

- معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٣١) «الوكالة بالاستثمار» ويهدف المعيار إلى تحديد المتطلبات الخاصة باعداد التقارير المتعلقة بوكالة الاستثمار والمعاملات التي تتماشى مع أفضل الممارسات لكل من الوكيل والموكل، علماً بأن تاريخ التطبيق اللازمي للمعيار هو الأول من كانون الثاني ٢٠٢٠.

- معيار المحاسبة الاسلامية رقم (٣٢) «الاجارة و الاجارة المنتهية بالتملك» ويهدف هذا المعيار الى تحسين مبادئ الاعتراف و التصنيف و القياس و الافصاح عن معاملات الاجارة و الاجارة المنتهية بالتملك ، علماً بأن تاريخ التطبيق اللازمي للمعيار رقم (٣٢) هو في او بعد الاول من كانون الثاني ٢٠٢١ مع السماح بالتطبيق المبكر.

- معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٣٣) «الاستثمارات في الصكوك والاسهم والادوات المماثلة» والذي سيحل محل معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٢٥) ويهدف المعيار الجديد إلى تحسين أسس التصنيف، القياس والعرض والافصاح عن الاستثمارات في الصكوك والاسهم والادوات المالية المماثلة، علماً بأن تاريخ التطبيق اللازمي لمعيار المحاسبة المالي الإسلامي رقم (٣٣) هو الأول من كانون الثاني ٢٠٢٠ مع السماح بالتطبيق المبكر.

- معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٣٤) «التقارير المالية لحاملي الصكوك» ويهدف هذا المعيار الجديد إلى ضمان تقديم تقارير شفافة وعادلة لجميع اصحاب المصلحة لاسيما أصحاب الصكوك، علماً بأن تاريخ التطبيق اللازمي لمعيار المحاسبة المالي الإسلامي رقم (٣٤) هو الأول من كانون الثاني ٢٠٢٠ مع السماح بالتطبيق المبكر.

- معيار المحاسبة الإسلامي رقم (٣٥) «احتياطي المخاطر» وبيّن هذا المعيار المعالجة المحاسبية واعداد التقارير المالية المتعلقة باحتياطيات المخاطر التي يتم وضعها للتخفيف من المخاطر المختلفة التي يواجهها أصحاب المصلحة وخاصة المستثمرين، علماً بأن تاريخ التطبيق اللازمي للمعيار رقم (٣٥) هو الأول من كانون الثاني ٢٠٢١ مع السماح بالتطبيق المبكر.

(٥٨) مستويات القيمة العادلة

يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٣) تحديد والإفصاح عن المستوى في تسلسل القيمة العادلة الذي تصنف بموجبه مقاييس القيمة العادلة كاملة وفصل قياسات القيمة العادلة وفقاً للمستويات المحددة في المعايير الدولية للتقارير المالية. الفرق بين المستوى (٢) والمستوى (٣) لمقاييس القيمة العادلة يعني تقييم ما إذا كانت المعلومات أو المدخلات يمكن ملاحظتها ومدى أهمية المعلومات التي لا يمكن ملاحظتها مما يتطلب وضع أحكام وتحليل دقيق للمدخلات المستخدمة لقياس القيمة العادلة بما في ذلك الأخذ بالاعتبار كافة العوامل التي تخص الأصل أو الالتزام.

أ - القيمة العادلة للموجودات المالية والمطلوبات المالية للبنك المحددة بالقيمة العادلة بشكل مستمر:

ان بعض الموجودات المالية والمطلوبات المالية للبنك مقيمة بالقيمة العادلة في نهاية كل فترة مالية، والجدول التالي يوضح معلومات حول كيفية تحديد القيمة العادلة لهذه الموجودات المالية والمطلوبات المالية (طرق التقييم والمدخلات المستخدمة).

العلاقة بين المدخلات والمخرجات والقيمة العادلة	مدخلات هامة غير ملموسة	طريقة التقييم والمدخلات المستخدمة	مستوى القيمة العادلة	القيمة العادلة		الموجودات المالية / المطلوبات المالية
				٣١ كانون الأول ٢٠١٨ دينار	٣١ كانون الأول ٢٠١٩ دينار	
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق المساهمين- ذاتي						
لا ينطبق	لا ينطبق	الأسعار المعلنة في الاسواق المالية	المستوى الأول	٣٤٠,٥٠٠	-	أسهم متوفر لها أسعار سوقية
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الإستثمار المشترك						
لا ينطبق	لا ينطبق	الأسعار المعلنة في الاسواق المالية	المستوى الأول	٢١٠,٤٧٧	٢٧٦,٥٢٤	أسهم متوفر لها أسعار سوقية
لا ينطبق	لا ينطبق	الأسعار المعلنة في الاسواق المالية	المستوى الأول	٢٠,٧٨٦,٧٤٩	٢٧,٠٢٢,٩٠٦	صكوك متوفر لها أسعار سوقية
لا ينطبق	لا ينطبق	الأسعار المعلنة في الاسواق المالية	المستوى الأول	٦٨٨,٤٨٩	٣,٥٣٦,١٣٨	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق اصحاب حسابات الإستثمار المشترك						
لا ينطبق	لا ينطبق	أحدث قوائم مالية متوفرة	المستوى الثاني	١,٠٦٣,٧٣٥	١,٧٧١,٨٤٠	أسهم غير متوفر لها أسعار سوقية
لا ينطبق	لا ينطبق	أداة مالية مشابهة	المستوى الثاني	٦,١٩٢,٦٠٠	٤,١٢٨,٤٠٠	صكوك غير متوفر لها أسعار سوقية
				٢٩,٢٨٢,٥٤٠	٣٦,٦٣٥,٨٠٨	المجموع

لم تكن هناك تحويلات بين المستوى الأول والمستوى الثاني خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠١٩ والعام ٢٠١٨.

ب- القيمة العادلة للموجودات المالية والمطلوبات المالية للبنك غير محددة القيمة العادلة بشكل مستمر:

باستثناء ما يرد في الجدول أدناه اننا نعتقد أن القيمة الدفترية للموجودات المالية والمطلوبات المالية الظاهرة في القوائم المالية الموحدة المرحلية الموجزة للبنك تقارب قيمتها العادلة.

مستوى القيمة العادلة	٣١ كانون الأول ٢٠١٨		٣١ كانون الأول ٢٠١٩		
	القيمة العادلة دينار	القيمة الدفترية دينار	القيمة العادلة دينار	القيمة الدفترية دينار	
موجودات مالية غير محددة القيمة العادلة					
المستوى الثاني	٤٩٧,٢٨٠,٣٤٣	٤٤٨,٧٩٧,١٢٤	٧١٦,٧٨٥,٥٤٢	٦٤١,٣٨٨,٢٦٩	ذمم البيوع المؤجلة والذمم الأخرى
المستوى الثاني	٩٢,٦٣٣,٤٤٧	٩٢,١٩١,٠٠٠	٩٣,٣١٥,٦٥٢	٩٢,١٩١,٠٠٠	موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
	٥٨٩,٩١٣,٧٩٠	٥٤٠,٩٨٨,١٢٤	٨١٠,١٠١,١٩٤	٧٣٣,٥٧٩,٢٦٩	مجموع موجودات غير محددة القيمة العادلة
مطلوبات مالية غير محددة القيمة العادلة					
المستوى الثاني	٩٤٠,٣٣٢,٥١٧	٩٣٠,٥٩٤,٨٧١	١,٣٣١,١١١,٣٣٤	١,٣١٦,٣٧٧,٨٢٩	حسابات العملاء الجارية وحسابات الإستثمار المشتركة
المستوى الثاني	١٢,٤٧٠,٢٦٤	١٢,٤٧٠,٢٦٤	٣٥,٨٧٥,٣٥٣	٣٥,٨٧٥,٣٥٣	تأمينات نقدية
	٩٥٢,٧٠٢,٧٨١	٩٤٣,٠٦٥,١٣٥	١,٣٦٦,٩٨٦,٦٨٧	١,٣٥٢,٢٥٣,١٨٢	مجموع مطلوبات مالية غير محددة القيمة العادلة



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

تقرير مجلس الإدارة

النزاهة والمصداقية والشفافية
أساس تعاملاتنا المصرفية



تقرير مجلس الإدارة المحتويات

الإنجازات التي حققها البنك ووصف للأحداث الهامة خلال العام ٢٠١٩
مساهمة البنك في خدمة المجتمع المحلي وحماية البيئة خلال العام ٢٠١٩
تحليل المركز المالي للبنك وأهم النسب المالية
السلسلة الزمنية للأرباح المحققة والأرباح الموزعة وصافي حقوق المساهمين وأسعار الأوراق المالية
الوضع التنافسي للبنك ضمن قطاع النشاط المصرفي
الأثر المالي لعمليات ذات طبيعة غير متكررة حدثت خلال العام
حجم الاستثمار الرأسمالي
التطورات المستقبلية المهمة والخطة الاستراتيجية
أعضاء مجلس الإدارة وصفة تمثيلهم وتاريخ انضمامهم ونبذة تعريفية عن كل منهم
أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ونبذة تعريفية عن كل منهم
أعضاء الإدارة التنفيذية العليا ونبذة تعريفية عن كل منهم
عدد الأوراق المالية المملوكة من قبل أعضاء مجلس الإدارة وأشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية وأقاربهم، والشركات المسيطر عليها من قبل أي منهم
كما في نهاية العام ٢٠١٩ مقارنة مع السنة السابقة
كبار مالكي الأسهم وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم مقارنة مع السنة السابقة
المساهمين الذين يملكون نسبة (١٪) أو أكثر من رأس مال البنك والمستفيد النهائي لهذه الأسهم كما بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١
المزايا والمكافآت التي يتمتع بها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة
اقرار مجلس الإدارة (عدم وجود امور جوهرية تؤثر على استمرارية البنك/ مسؤوليته عن اعداد البيانات المالية وتوفر نظام رقابة فعال)
اقرار مجلس الإدارة (عدم الحصول على منافع)
اقرار صحة ودقة واكتمال البيانات المالية الواردة في التقرير السنوي
المزايا والمكافآت التي يتمتع بها رئيس وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية
اقرار أعضاء هيئة الرقابة الشرعية (عدم الحصول على منافع)
المزايا والمكافآت التي يتمتع بها أعضاء الإدارة العليا
عدد موظفي البنك حسب فئات مؤهلاتهم كما في ٢٠١٩/١٢/٣١
برامج التأهيل والتدريب لموظفي البنك خلال العام ٢٠١٩
أماكن البنك الجغرافية وعدد الموظفين في كل منها كما في ٢٠١٩/١٢/٣١
سياسة منح المكافآت لدى البنك
الشركات التابعة
أتعاب مدقق الحسابات للبنك والشركة التابعة والالتعاب الاضافية عن العام ٢٠١٩
درجة الاعتماد على موردين محددین او عملاء رئيسيين (محليا وخارجيا) في حال كون ذلك يشكل ١٠ ٪ فأكثر من اجمالي المشتريات و/او المبيعات او الإيرادات على التوالي
وصف لأي حماية حكومية او امتيازات يتمتع بها البنك او اي من منتجاته بموجب القوانين والانظمة أو غيرها أو اي براءات اختراع او حقوق امتياز حصل البنك عليها
وصف لأي قرارات صادرة عن الحكومة او المنظمات الدولية او غيرها لها اثر مادي في عمل البنك او منتجاته او قدرته التنافسية
بيان بالعقود والمشاريع والارتباطات التي عقدها البنك مع الشركات التابعة او الشقيقة او الحليفة او رئيس مجلس الإدارة او اعضاء المجلس او المدير العام او اي موظف في البنك او اقاربهم
تطبيق البنك لمعايير الجودة الدولية
التبرعات والمنح التي قدمها البنك خلال العام ٢٠١٩
ابرز القضايا المقامة من البنك ضد البنك
المخاطر التي يتعرض لها البنك
وصف دائرة إدارة المخاطر وطبيعة عملياتها
تطورات دائرة إدارة المخاطر
الهيكل التنظيمي لدائرة إدارة المخاطر
الهيكل التنظيمي لبنك صفوة الإسلامي
تقييم الإدارة التنفيذية لفعالية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية
وصف أنشطة البنك الرئيسية وأهم الخدمات والمنتجات التي يقدمها بنك صفوة الإسلامي
إحصائية بالشكاوى التي تم استلامها من المتعاملين عبر مختلف القنوات خلال العام ٢٠١٩
ملخص سياسة تنظيم العلاقة بين البنك (المضارب) وأصحاب حسابات الاستثمار (أصحاب المال)

تقرير مجلس الإدارة

السيدات والسادة المساهمين المحترمين،،

يسر مجلس إدارة بنك صفوة الإسلامي أن يستعرض وإياكم تقريره السنوي للقوائم المالية والإنجازات التي تحققت والخدمات والمنتجات التي تم تطويرها خلال العام ٢٠١٩ والتي أتت للبنك بالعديد من النجاحات وتحقيق المزيد من الأهداف الاستراتيجية التي تم تحديدها مسبقاً وستعكس نتائجها الايجابية على مساهمي البنك ومتعامليه بإذن الله.

منذ أن تأسس بنك صفوة الإسلامي عام ٢٠١٠ وهو يعمل على تقديم الحلول المصرفية الإسلامية المتكاملة، التي تجمع القيم الإسلامية الراسخة مع أحدث التقنيات التكنولوجية، لتقديم خدمة ذات جودة عالية وبلمسة شخصية لتلبية احتياجات متعامليه، حيث يتجسد كل ذلك في فلسفة شعار البنك القائمة على "مبادئ راسخة، حلول مبتكرة".

الإنجازات التي حققها البنك ووصف للأحداث الهامة خلال العام ٢٠١٩

سعى البنك إلى تأسيس شبكة من الفروع، بلغ عددها حتى يومنا هذا ٣٦ فرعاً منتشرة في أنحاء المملكة، تقدم منظومة من الحلول المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ضمن أسس عصرية، ونمت عمليات البنك لتصل موجودات البنك إلى ١,٦ مليار دينار وبنسبة نمو بلغت ٣٩٪ عن العام السابق، كما نمت محفظة التمويلات للبنك لتصل إلى ١ مليار دينار وبنسبة ٣٣٪، وبلغت ودائع متعاملي البنك ١,٣ مليار دينار وبنسبة نمو ٤١٪ عن العام السابق وتالياً أبرز إنجازات ادارات البنك المختلفة.

الخدمات المصرفية للشركات:

يقدم بنك صفوة الإسلامي منتجات تمويلية متنوعة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تشمل التمويلات المباشرة كالمرايبات ووكالة المرابحة والإيجارات إضافة إلى التمويلات غير المباشرة كالاعتمادات المستندية وخطابات الضمان بأنواعها.

وتقدم دائرة الخدمات المصرفية للشركات الحساب الأول من نوعه في الأردن وهو حساب الادخار الاستثماري والموجه للشركات والمؤسسات (حساب توفير الشركات).

كما قام بنك صفوة الإسلامي في هذا العام بأطلاق خدمة الانترنت المصرفي للشركات، وخدمة ادارة النقد للمتعاملين بطريقة عصرية متميزة، يضاف الى ذلك تقديم حلول مالية مبتكرة للمتعاملين تحت مظلة الأنظمة المصرفية الإسلامية والتي تشمل تمويل الشركات الكبيرة والمتوسطة في مختلف القطاعات الاقتصادية، حيث تحرص دائرة الخدمات المصرفية للشركات على التركيز على تأسيس علاقات استراتيجية وشاملة مع المتعاملين محورها الخدمة المتميزة لهم، وتفهم احتياجاتهم التمويلية الخاصة.

على صعيد آخر فقد كان لإنشاء قسم الودائع وقسم خدمات عمليات الشركات COSO في بداية العام الحالي الأثر الإيجابي على استقطاب ودائع جديدة والنهوض بمستوى الخدمات المقدمة لقطاع الشركات.

كما استمر التركيز على البيع التقاطعي من حيث تمويل الافراد العاملين في الشركات التي تتعامل مع دائرة الخدمات المصرفية للشركات بالإضافة الى تحويل رواتب العاملين في هذه الشركات، وبالتنسيق مع دائرة الخزينة يتم استقطاب اعمال الشركات في مجال القطع الأجنبي والحوالات وغيره.

الخدمات المصرفية للأفراد

نحرص في بنك صفوة الإسلامي على تعزيز تواجدنا وانتشار شبكة فروعنا في انحاء المملكة لتقديم خدماتنا لأكبر فئة ممكنة، وقد استمرت شبكة فروع البنك بالتزايد ليصل عددها حتى يومنا هذا الي ٣٦ فرعاً في المملكة الاردنية الهاشمية تغطي بالإضافة إلى العاصمة كل من محافظات اربد، الزرقاء، العقبة، السلط، جرش مادبا والكرك وتقدم مجموعة متكاملة من الخدمات والمنتجات لتلبية حاجات ورغبات شريحة واسعة من المتعاملين.

على صعيد الودائع، يقدم البنك خدمات الحسابات الجارية، حسابات التوفير، الودائع الاستثمارية وشهادات الإيداع التي صممت شروطها بمرونة متناهية ومنتج صكوك الحج حيث يوفر فرصة لأداء فريضة الحج في سن مبكر من خلال الادخار والاستثمار في صندوق الحج، وقد تمكن البنك من توسيع قاعدة المتعاملين حيث تجاوز عدد الحسابات ١٣٠ ألف حساب وذلك بفضل الحسابات المتنوعة والمبتكرة التي أطلقها البنك وتوزيع أعلى العوائد على الحسابات الاستثمارية .

على صعيد خدمات ومنتجات التمويل التي تم تطويرها بأعلى المعايير من خلال مجموعة من الحلول التمويلية المتوافقة مع احكام الشريعة الاسلامية للأفراد منها: تمويل السيارات بصيغة المرابحة، تمويل البضائع والأسهم بصيغة المرابحة، التمويل السكني وتمويل الأراضي والمكاتب بصيغة الإجارة المنتهية بالتملك، وتمويل خدمات كالتعليم والحج وغيرها بالإضافة الى منتج اليسر لتسهيل سداد الالتزامات المالية المتعددة للمتعاملين لدي البنوك التقليدية، ومنتج المساومة حيث قام البنك بتوقيع اتفاقيات مع كبار التجار العاملين في السوق الأردني.

كما يقدم خدمة البطاقات بأنواعها كبطاقات الخصم المباشر « فيزا إلكترون »، وبطاقات الفيزا للسداد الشهري الذهبية والكلاسيك بالإضافة الى بطاقات فيزا Signature لمتعملي الصفوة جولد وبطاقة المرابحة الالكترونية والتي تعمل وفق مبادي الشريعة الإسلامية السمحة كأول بطاقة ائتمانية قائمة على مبدأ المرابحة الاسلامية.

الخدمات المصرفية الإلكترونية

ضمن استراتيجية البنك في التحول الرقمي، والتركيز على الخدمات المصرفية الإلكترونية في التعاملات المصرفية، قام البنك باستحداث مجموعة من الخدمات التي من شأنها إثراء تجربة المتعامل وتسهيل حصوله على الخدمة، حيث قام البنك بتحديث موقعه الإلكتروني وخدماته الإلكترونية والتطبيق البنكي ليكون أقرب لاحتياجات وطلبات المتعامل، وذلك بإضافة مجموعة من الخدمات المميزة مثل خدمة «فتح حساب جديد» لاستقطاب المتعاملين الجدد بطريقة سلسة، بالإضافة إلى خدمة «فتح حساب إضافي» جاري أو توفير، كما وتم إضافة خدمة تحديث البيانات بشكل آلي ودون الحاجة لزيارة الفرع، الأمر الذي أسهم في رفع نسبة البيانات المحدثة لمتعملي البنك بشكل ملحوظ. ويسعى البنك الى تقديم المزيد من الخدمات عبر تطبيقاته البنكية في القريب العاجل.

الخدمات المصرفية للشركات الصغيرة

ضمن خطة البنك بالتوسع وتقديم خدماته لمختلف فئات المجتمع قام بنك صفوة الإسلامي بتطوير الخدمات المصرفية التمويلية المقدمة للمؤسسات والشركات الصغيرة العاملة في القطاعات الاقتصادية المختلفة من خلال تمويل مشتريات هذه الشركات اضافة الى تمويل الشركات الصغيرة راس المال العامل و/او الموجودات الثابتة اضافة الى تقديم خدمات الاعتمادات المستندية والحالات الخارجية والكفالات اضافة الى تمويل العقارات (اراضي وابنية) بصيغة المرابحة وتمويل السيارات والشاحنات وغيرها من التمويلات المختلفة .

كما تم طرح برامج ومنتجات تمويل لقطاع الشركات الصغيرة التالية:-

منتج تمويل الطاقة المتجددة.

منتج تمويل المشتريات الداخلية والخارجية بضمان مبيعات نقاط البيع (pos).

منتج تمويل الشركات الناشئة .

منتج تمويل السيارات والشاحنات.

منتج تمويل القطاع السياحي (التمويل السياحي).

إن خدمة المتعامل بأعلى درجة من السرعة والجودة هي غايتنا فقد تم إنشاء ثلاثة مراكز متخصصة في تمويل الشركات الصغيرة وموزعة جغرافيا كما يلي:

١ - مركز عمان والذي يخدم جميع مناطق عمان .

٢ - مركز اربد والزرقاء والذي يخدم محافظات الشمال والزرقاء.

٣ - مركز الجنوب والذي يخدم محافظات الجنوب والعقبه.

هذا بالإضافة الى توفير كافة المعلومات الأساسية من خلال موظفي الفروع المنتشرة في المملكة.

الخزينة والاستثمار

تقوم دائرة الخزينة والاستثمار بالتخطيط والتنظيم والتحكم بالنقد في البنك، بهدف تحقيق أفضل عائد ممكن وتقليل تكلفة الأموال المستخدمة من خلال طرق الإستثمار المختلفة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن أهم أدوار الدائرة موازنة وإدارة المراكز المالية بالعملات الأجنبية والإدارة الفعالة للسيولة النقدية والمخاطر المتعلقة بها. ومن أجل تعزيز دور دائرة الخزينة والاستثمار في المساعدة على تحقيق أهداف واستراتيجيات البنك فقد قامت الدائرة خلال العام ٢٠١٩ بتوسيع شبكة علاقات البنك مع البنوك المرابحة العالمية لتلبية احتياجات البنك وخدماته وبأقل التكاليف الممكنة، كما تم تفعيل خدمات تداول والحفظ الأمين للصكوك لمتعملي البنك، وتم طرح شهادات الإيداع بالدينار الأردني والدولار الأمريكي لفترات عام ونصف وعامين وثلاثة أعوام وخمسة أعوام، والتزاماً منا بدعم الاقتصاد الوطني وضرورة تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص، فقد حرص البنك تعزيز استغلال متعملي البنك للاتفاقية الاستثمارية مع البنك المركزي الأردني والتي تهدف بشكل رئيسي الى توفير مصادر تمويل متوسطة الأجل للقطاعات الاقتصادية المختلفة والتي تعمل في مجالات الصناعة، السياحة، الطاقة المتجددة، الزراعة، تكنولوجيا المعلومات والاستشارات الهندسية ولممارسة أعمالها بكلف منخفضة.

إدارة رأس المال البشري

- نحرص في بنك صفوة الاسلامي على العنصر البشري باعتباره رأس مال للبنك وقيمة مضافة لمؤسستنا، فقد قامت ادارة رأس المال البشري خلال العام ٢٠١٩ بالإنجازات التالية:
- ضمن استراتيجية رأس المال البشري وانطلاقاً من حرص البنك على مواكبة التطور التكنولوجي في دعم وتطوير وتسهيل عملية التدريب واكساب الموظفين المعلومات و المعارف المتعلقة بأعمالهم، فقد تم تطبيق نظام التدريب الإلكتروني والذي يوفر عدد من الدورات التدريبية الإلكترونية الهامة لكافة موظفي البنك.
 - تم تنفيذ حملة Safwa Future Stars من أجل تمكين الطلبة المتواجدين حالياً على مقاعد الدراسة في الجامعات الأردنية ليكون لهم فرصة حقيقية في تطوير وتنمية مهاراتهم بشكل عملي في مؤسستنا المصرفية الإسلامية الأردنية.
 - تم تطوير منظومه الاختبارات الوظيفية وزيادة معايير مستوى قبول المرشحين للتعيين الامر الذي يؤدي الى تعيين موظفين مناسبين ومؤهلين وضمن افضل الكفاءات المتاحة في سوق العمل.
 - ضمانا لتطوير وصقل مهارات الموظفين فقد تم التعاقد مع شركة متخصصة بتقديم خدمات الامتحانات للموظفين والتي تعمل على تطوير وتحليل السمات الادارية والشخصية لعدد منهم في عدة مستويات ادارية، والتي من شأنها تقييم الإمكانيات الإدارية وتحديد القادة منهم و قياس مهارات وامكانيات الموظفين المحتملة والمتواجدة لديهم و بما يسهم بتطوير اداءهم في عدة جوانب.
 - من أجل تعزيز مبدأ التشاركية تم تطوير نظام حوافز لقطاعات الاعمال المختلفة لتحفيز الموظفين ومشاركتهم في تنمية أعمال البنك واستقطاب متعاملين جدد.

دوائر الدعم (العمليات المركزية / الخدمات المؤسسية والهندسية / الرقابة الداخلية / ادارة الجودة الشاملة):

نسعى في بنك صفوة الاسلامي لرفع مستوى الخدمة المقدمة للمتعاملين بكفاءة وفاعلية حيث تم التركيز على اعادة دراسة بعض العمليات المصرفية لتحقيق سرعة الأداء متزامنة مع دقة النتائج والحد من الأخطاء التشغيلية والعمل على الربحية من خلال تخفيض التكاليف. ولتحقيق هذه الاهداف قامت دائرة العمليات المركزية بإجراء تنظيمي لبعض العمليات المصرفية وفقاً لمعايير الجودة وضوابط الإجراءات الرقابية اللازمة وبما يتوافق مع التعليمات والسياسات المعتمدة في البنك، وللوصول الى كفاءة العمليات المصرفية يتم دراسة الهيكل التنظيمي بالتعاون مع الدوائر الأخرى ذات العلاقة لتطبيق نموذج تشغيلي جديد مبني على تطوير البنية الداخلية للدائرة ومواكبة التغيرات الرقمية لامتة جزء من العمليات لتحقيق أهداف البنك بتقديم افضل الخدمات للمتعاملين من خلال اختصار بعض العمليات وتقليل الوقت المعياري للخدمات المقدمة في ظل بيئة رقابية عالية.

تجسيدا لخطة البنك الاستراتيجية عملت دوائر الخدمات المؤسسية والهندسية على انجاز وتجهيز فرعين جديدين داخل العاصمة عمان وفرعين جديدين وفي محافظات مختلفة وفقاً لتصميم البنك الجديد. كما تم العمل على نقل فرعي جبل الحسين وخذلا الى مواقع جديدة لتسهيل وصول العملاء للفروع وتقديم مستوى الخدمة الاعلى ضمن التصميم الجديد. وحسب خطة البنك السنوية لتعديل الفروع القديمة وفق التصميم الجديد تم تعديل فرع بيار وادي السير في وقت قياسي تفاديا لاي ازعاجات لعملاء البنك. ولغايات تقديم افضل الخدمات المصرفية للمتعاملين من خلال التوسع والإنتشار الجغرافي للصرافات الآلية تم تجهيز مواقع وتركيب الديكورات اللازمة ل٤ صرافات جديدة في مواقع مختلفة من المملكة وفقاً للتصاميم العصرية التي تم اعتمادها من قبل البنك ليصحب عدد الصرافات الخارجية ٣٨.

في اطار مواصلة ضبط وترشيد النفقات مع معيار المحافظة على البيئة تم التواصل مع شركة الكهرباء الأردنية لدراسة توسعة نطاق محطة الطاقة المتجددة المملوكة من قبل البنك لتعظيم المنفعة المتأتمية من زيادة التوليد أو التوزيع الأمثل للتوليد الحالي وبما ينعكس ايجاباً على تخفيض قيمة الإستهلاك.

دائرة تكنولوجيا المعلومات

يؤمن البنك أن مستقبل الخدمات المصرفية يعتمد على قدرته على العمل بالقدر الكافي من المرونة وتبني المهارات المناسبة للتحول الرقمي وفي عام ٢٠١٩ اتخذ البنك خطوات كبيرة في هذا الاتجاه من خلال تحديد استراتيجيات للتحويل الرقمي على المدى القصير والبعيد وتحديد الاولويات في هذا المجال وقد ساعد ذلك على توفير حلول شاملة تضمن تقديم افضل الخدمات لعملائها سواء للشركات او الافراد من خلال تطوير تطبيقات مبسطة وحديثة للموبايل والأنترنترنت ومن أبرز هذه خدمات Customer Onboarding التي تمكن العميل من الانضمام إلى البنك من خلال الهاتف النقال، وكذلك الإصدار الفوري لبطاقة ATM والبطاقات المدفوعة مسبقاً، مما خلق نظرة جديدة على رحلة الانضمام لبنك صفوة. كما تم اضافة مجموعة جديدة من خدمات الشركات.

وفقا لتعليمات البنك المركزي الأردني، حرصت إدارة البنك على إنجاز خمسة عشر مشروعاً لتكنولوجيا المعلومات للوصول إلى المستوى المطلوب من الخدمات والامتثال لإدارة حاكميه تكنولوجيا المعلومات Cobit ٢٠١٩.

دائرة الرقابة الشرعية

تستمد دائرة الرقابة الشرعية قوتها من وجود هيئة رقابة شرعية متميزة بخبرات شرعية مصرفية عريقة على مستوى العالم الإسلامي، وتحرص الدائرة على التأكد من تطبيق فتاوى وقرارات هيئة الرقابة الشرعية والتي تتعلق بجميع أنشطة البنك من خلال مراقبة وتدقيق كافة الأعمال وإجراء الدراسة الشاملة لنماذج العقود وسياسات المنتجات وإجراءات العمل والمعاملات المنفذة.

استمرت دائرة الرقابة الشرعية بالتواصل الفعال مع هيئة الرقابة الشرعية لعرض كافة المستجدات والقضايا الدقيقة والحصول على الإجابات والفتاوى ذات العلاقة والتأكد من تطبيق توجيهاتها وقراراتها من قبل الدوائر المعنية.

كما تقوم الدائرة بالتواصل اليومي مع مختلف أقسام وإدارات البنك وموظفيه لاستعراض أي مسائل قد تطرأ أثناء التطبيق والإجابة عليها وفق قرارات هيئة الرقابة الشرعية الموقرة.

إنجازات دائرة الرقابة الشرعية خلال العام ٢٠١٩ :

- استحداث آلية الوعد بسعر الصرف للاعتمادات بعملات غير الدولار.
- مخاطبة شركات التأمين الإسلامية للحصول على أفضل أسعار تأمين لتكون منافسة لزيائهم من قبل متعامل بنك صفوة الإسلامي.
- المساهمة في وضع أسس وشروط تمويلات الإجارة المنتهية بالتملك و مساومة وحدات سكنية.
- استحداث وتطبيق منتج اليُسر من خلال تمويل الأسهم.
- تزويد دائرة تطوير المنتج بملخص عن طبيعة الاستشارات الواردة من الفروع و البيع المباشر بخصوص مُنتج الإجارة المنتهية بالتملك ورد دائرة الرقابة الشرعية على كل حالة ليتم التعميم على الدوائر ذات العلاقة .

دائرة الاتصال المؤسسي والتسويق

استمرت دائرة الاتصال المؤسسي والتسويق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية الخاصة بها لتلبية احتياجات أصحاب المصالح الداخليين والخارجيين، حيث قامت ببناء وتنفيذ عدة حملات دعائية لمنتجات وخدمات جديدة وقائمة للبنك إضافة إلى الدور الرئيسي الذي تسعى الدائرة لتحقيقه في مجال المسؤولية المجتمعية لتغطية جميع محاورها وتحقيق التنمية المستدامة من خلال شركات استراتيجية وحقيقية مع مؤسسات المجتمع المدني المختلفة.

مساهمة البنك في خدمة المجتمع المحلي وحماية البيئة خلال عام ٢٠١٩

انطلاقاً من قيم البنك ورؤيته التي تهدف الى خدمة المجتمع بكافة أطيافه، فقد حرص البنك على مواصلة النهج الذي سار عليه في الأعوام الماضية والذي ركز على تعزيز دوره في الارتقاء بالمجتمع المحلي والمشاركة في تنميته من خلال المساهمة في تقديم الدعم المادي والمعنوي للمبادرات المجتمعية بالمجالات التعليمية، الإنسانية والمجتمعية وغيرها، ومن الأمثلة على مساهمات بنك صفوة الإسلامي في خدمة المجتمع المحلي.

المبادرات التعليمية والدينية

- رعاية فعاليات نادي الامم المتحدة لطلبة جامعة الاميرة سمية للتكنولوجيا .
- التبرع لصندوق الأمان لمستقبل الأيتام لتدريب طالبيين جامعيين من الطلاب التابعين للصندوق لمدة اربعة اعوام.
- رعاية فريق جامعة الحسين التقنية في مسابقة Hult prize العالمية .
- رعاية حفل تخريج طلاب جمعية "الحفاظ" لتحفيظ القران الكريم .
- رعاية مسابقة تحفيظ القران الكريم بالتعاون مع وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .
- رعاية المؤتمر التربوي لطلبة المدارس الخاصة مع جمعية كتاتيب .
- رعاية برنامج المهارات المالية للأطفال بالتعاون مع مركز هيا الثقافي.
- رعاية المؤتمر الثاني لمشاريع طلبة جامعة الحسين التقنية .
- رعاية برنامج الحج للمعلمين بالتعاون مع نقابة المعلمين الاردنيين .
- رعاية مشروع المسجد الذكي بالتعاون مع وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية.
- رعاية مؤتمر الرياضة والصحة لطلبة جامعة مؤتة .

المبادرات الإنسانية والصحية:

- تنفيذ حملة التبرع بالدم لموظفي البنك بالتعاون مع وزارة الصحة / بنك الدم.
- تنفيذ مبادرة "صوبة وحرام" بالتعاون مع بنك الملابس الخيري/ الهيئة الخيرية الأردنية الهاشمية.
- التبرع لصندوق الزكاة ضمن المبادرة الوطنية لمبادرة دعم الغارمات.
- تنفيذ مبادرة "جاكيت وحقيبة لكل طالب" بالتعاون مع بنك الملابس الخيري/ الهيئة الأردنية الخيرية الأردنية الهاشمية.
- التبرع لجمعية العون الطبي الفلسطيني.
- تنفيذ مبادرة "سكب الطعام" مع تكية أم علي التي تقام خلال شهر رمضان الفضيل وتوزيع طرود الخير على الأسر العفيفة والمحتاجة.
- رعاية الأنشطة العلمية والمهنية المقامة من قبل نقابة الصيادلة الأردنيين.
- التبرع لمركز الحسين للسرطان ضمن حفل العشاء الخيري السنوي.
- رعاية اجتماع الهيئة العامة للموظفين غير الاطباء في مركز الحسين للسرطان.
- رعاية اجتماع الهيئة العامة لنقابة الممرضين الأردنيين.
- رعاية البازار الدبلوماسي الخيري بالتعاون مع مبرة ام الحسين.
- التبرع لجمعية سنحيا كراما لترميم منازل محتاجة في منطقة الضليل / محافظة المفرق.

مبادرات دعم الرياضة:

دعم المنتخب الوطني بالتعاون مع الاتحاد الأردني لكرة القدم .

المبادرات البيئية

- رعاية مسابقة سبيل الزرقاء خسارة وطنية بالتعاون مع جمعية اصدقاء البيئة .
- رعاية مشروع تبريد وتحلية المياه عن طريق الطاقة الشمسية بالتعاون مع مدرسة ميار .

مبادرات دعم وتمكين المرأة:

- رعاية مبادرة قرية EWA - لتشغيل المرأة بالتعاون مع مؤسسة الاميرة تغريد للتنمية والتدريب.
- رعاية مبادرة نشمية وطن بالتعاون مع تجمع لجان المرأة الاردني.



حملة التبرع بالدم لموظفي بنك صفوة الإسلامي




مبادرة كسوة العيد بالتعاون مع الهيئة الخيرية الهاشمية - بنك الملابس خلال شهر رمضان




مبادرة توزيع التمر والماء على الصائمين في شهر رمضان المبارك بالتعاون مع دائرة السير المركزية

تحليل المركز المالي للبنك

الموجودات	مليون دأ		الأهمية النسبية	
	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٩
نقد وارصدة بنوك	١٣٢	٢٨٥	%١٢	%١٨
استثمارات	١٧٨	٢٠٠	%١٦	%١٣
صافي ذمم بيوع وتمويلات	٤٤٩	٦٤٢	%٤٠	%٤١
اجارة	٣٢٧	٣٨٣	%٢٩	%٢٥
موجودات ثابتة وأخرى	٣٥	٤٧	%٣	%٣
الاجمالي	١,١٢١	١,٥٥٧	%١٠٠	%١٠٠




المطلوبات وحقوق الملكية	مليون دأ		الأهمية النسبية	
	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٩
حسابات جارية وتأمينات نقدية	١٥٧	٢١٩	%١٤	%١٤
حسابات الاستثمار المشترك	٧٨٧	١,١٣٥	%٧٠	%٧٣
مخصصات ومطلوبات أخرى	٣٧	٥٩	%٣	%٤
حقوق المساهمين	١٤١	١٤٤	%١٣	%٩
الاجمالي	١,١٢١	١,٥٥٧	%١٠٠	%١٠٠



الحركة على المركز المالي خلال العام ٢٠١٩

الحركة على موجودات البنك خلال العام ٢٠١٩ (مليون دينار)




■ واصل البنك نموه بوتيرة هي من ضمن أفضل البنوك، وصلت نسبة النمو ٣٩% لعام ٢٠١٩

■ نمت موجودات البنك بمبلغ ٤٣٥ مليون دينار مدفوعة بنمو التمويلات بمبلغ ٢٤٨ مليون دينار، ونمو الاستثمارات بمبلغ ٢٢ مليون دينار، كما ارتفع النقد بمبلغ ١٠٣ مليون دينار مما ساهم في تحسين مؤشرات سيولة البنك

■ ظهر أثر هذا النمو على نتائج هذا العام، ومن المتوقع مستقبلا - بإذن الله - ان ينعكس هذا النمو إيجابا على مؤشرات الربحية


الحركة على مطلوبات وحقوق مساهمي البنك وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك خلال العام ٢٠١٩ (مليون دينار)

- ارتفعت مصادر أموال البنك خلال العام ٢٠١٩ بمبلغ ٤٣٥ مليون دينار.
- نجح البنك في رفع مصادر الأموال من خلال استقطاب ودائع استثمار جديدة أدت إلى نموها بمبلغ ٣٤٨ مليون دينار، ورفع رصيد الحسابات الجارية بمبلغ ٣٩ مليون دينار، كما صاحب نمو التمويلات ارتفاع حسابات التأمينات النقدية بمبلغ ٢٣ مليون دينار.
- ارتفعت المخصصات والمطلوبات الأخرى بمبلغ ٢٢ مليون دينار:
- أدى تطبيق معيار محاسبي جديد بخصوص عقود الايجار الى استحداث حساب مطلوبات جديد يسمى "التزامات التأجير - طويلة الأجل" بمبلغ ٩,٤ مليون دينار.
- ارتفاع الأرباح غير المدفوعة لحسابات الاستثمار المشترك
- ارتفعت الامانات المؤقتة بمبلغ ٥,٤ مليون دينار.



* المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المشترك وحقوق المساهمين

السلسلة الزمنية (المركز المالي)



نمو	موجودات
%٣٩	موجودات
%٤١	ودائع
%٣٢	تمويلات
%٢	حقوق مساهمين

التغير في ٢٠١٩	نسبة	مبلغ	٢٠١٩					مليون د.أ
			٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	
%٣٩		٤٣٥	٧٨٠	٩٢٠	٩٥٨	١,١٢١	١,٥٥٧	الموجودات
%٤١		٣٨٦	٦١٣	٧٥٦	٧٧٣	٩٣١	١,٣١٦	الودائع
%٣٢		٢٤٨	٥١٢	٦٠٣	٦٧٢	٧٧٧	١,٠٢٥	التمويلات والمرابحات الدولية
%٢		٣	١٣٤	١٣٢	١٣٨	١٤١	١٤٤	حقوق المساهمين

موجودات

- حقق البنك خلال عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ نموا في موجوداته يقترب مما حققه خلال الأعوام من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٧
- بلغ المعدل التراكمي CAGR خلال خمسة سنوات منذ ٢٠١٥ نسبة ١٥%
- حقق البنك المركز الأول في نسبة النمو لعام ٢٠١٩ في القطاع المصرفي الأردني

ودائع

- حقق البنك نتائج مميزة في نمو الودائع بعد نجاحه في استقطاب ودائع جديدة وتوسيع قاعدة العملاء حيث ارتفعت خلال عام ٢٠١٩ بمبلغ ٣٨٦ مليون دينار، ونسبة ٤١%
- ٢٤٥ مليون دينار نمو في ودائع قطاع الأفراد من أصل نمو كامل الودائع (٣٨٦ مليون دينار) ويشكل ٦٤% مما يساعد على تخفيف مخاطر التركيز والسيولة.

تمويلات

- قام البنك خلال العام بإعادة النظر في الإجراءات والأسعار والخدمات لينعكس ذلك إيجاباً على سرعة الانجاز وجودة الخدمات مما ساهم في إرتفاع التمويلات بمبلغ ٢٤٨ مليون د.أ

حقوق مساهمين

- ساهمت نتائج اعمال البنك خلال عام ٢٠١٩ بارتفاع حقوق المساهمين بمبلغ ٣ مليون د.أ
- أوصى مجلس الإدارة إلى الهيئة العامة بالموافقة على توزيع أرباح نقدية بمبلغ ٥ مليون د.أ على المساهمين


السلسلة الزمنية (سعر السهم والارباح الموزعة)

التغير في ٢٠١٩	نسبة	دينار	٢٠١٩					سعر السهم (د.أ)
			٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	
%١٩		٠,٢١	١,٠٧	١,٢٨	١,٢٢	١,١٣	١,٣٤	سعر السهم (د.أ)
(%٢٩)		(%٢)	%٧	-	%٥	%٧	%٥	الأرباح الموزعة
			نقدا		نقدا	نقدا	نقدا*	

* مقترح توزيعها على المساهمين

السلسلة الزمنية (الأرباح والخسائر)

نمو ٢٠١٩	
٢٨%	اجمالي الاييرادات
١٧%	اجمالي الدخل
٢٠%	صافي الربح



التغير في ٢٠١٩	نسبة	مبلغ	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	مليون دأ
٢٨%	١٩,٤	٤٢,٠	٤٩,٦	٥٥,٩	٦٨,٢	٨٧,٦	اجمالي الايرادات	
١٧%	٦,١	٢٢,٧	٢٧,٦	٣١,٣	٣٦,٧	٤٢,٩	الدخل الإجمالي	
٢٠%	١,٧	٣,٣	٥,٧	٥,٧	٨,٤	١٠,٠	صافي الربح	

اجمالي الايرادات

ارتفاع الموجودات المنتجة وتحسن العائد عليها، اضافة الى توسيع قاعدة العملاء وارتفاع حجم الاعمال المصرفية أدى الى ارتفاع الايرادات بمبلغ ١٩,٤ مليون دينار.

- ارتفع اجمالي الدخل الى ٤٢,٩ مليون دينار مقارنة مع ٣٦,٧ مليون دينار في العام السابق وبنسبة ١٧% نتيجة ارتفاع حجم ميزانية البنك

اجمالي الدخل

صافي الربح

- ارتفع صافي ربح البنك بنسبة ٢٠% ليصل إلى ١٠,٠ مليون دينار وذلك نتيجة ارتفاع إيرادات العمليات المصرفية بنسبة ٢٨%
- ارتفاع نسبة الضريبة على قطاع البنوك، خضوع البنك لمظلة مؤسسة ضمان الودائع، وتطبيق معيار محاسبي جديد أثرت سلباً على ارباح البنك الصافية

أهم النسب المالية

٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
%٤,٣	%٤,٢	%٦,٠	%٧,٠	العائد على معدل حقوق المساهمين	الربحية
%٠,٧	%٠,٦	%٠,٨	%٠,٧	العائد على معدل الموجودات	
٠/٠٥٧	٠/٠٥٧	٠/٠٨٤	٠/١٠٠	معدل الربح لكل سهم (فلس / سهم)	
%٦١	%٦١	%٥٤	%٤٩	المصاريف إلى الإيرادات	
%١,٨	%٢,٢	%٢,٣	%٢,٢	نسبة التمويلات غير العاملة	جودة الموجودات
%١٢٩	%١١٦	%١١٢	%١١٣	نسبة التغطية	
%١٤	%١٤	%١٣	%٩	المساهمين / الموجودات	الانتاجية
١,٥	١,٤	١,٣	١,٢	الرافعة المالية التشغيلية *	
٣٨,٣	٣٨,٣	٣٤,٠	٤٣,٢	الموجودات / عدد الفروع (مليون د.أ)	
١,٩	١,٧	١,٩	٢,٥	الموجودات / عدد الموظفين (مليون د.أ)	

- ارتفاع العائد على المساهمين في ٢٠١٩ بـ ١% (من ٦% إلى ٧%) رغم ارتفاع نسبة ضريبة الدخل على القطاع المصرفي من ٣٥% إلى ٣٨%
- خطى ثابتة تعكس نمو متصاعد نتيجة التحسن المستمر في حجم الأعمال وضبط النفقات والمصاريف

الربحية

جودة الموجودات

- حافظ البنك على نسبة تعثر منخفضة مقارنة مع نسبة التعثر لدى القطاع المصرفي
- استمر البنك في الاحتفاظ بمخصصات تغطي التمويلات غير العاملة بشكل كامل دون الاخذ بعين الاعتبار وجود ضمانات


- أظهر البنك تحسنا من عام لآخر في تغطية تكاليفها الثابتة وتساوي (اجمالي الدخل والإيرادات الأخرى) مقسوما على (اجمالي الدخل والإيرادات الأخرى ناقص المصاريف الإدارية والعمومية الثابتة)، كلما انخفضت كلما انخفض تأثير التكاليف الثابتة على صافي الدخل
- أظهرت مؤشرات الانتاجية لعدد الموظفين وعدد الفروع تحسنا يعود إلى ارتفاع حجم ميزانية البنك خلال العام

الانتاجية


* الرافعة المالية التشغيلية: أداة تقيس قدرة المنشأة على تغطية تكاليفها الثابتة وتساوي (اجمالي الدخل والإيرادات الأخرى) مقسوما على (اجمالي الدخل والإيرادات الأخرى ناقص المصاريف الإدارية والعمومية الثابتة)، كلما انخفضت كلما انخفض تأثير التكاليف الثابتة على صافي الدخل

نسبة المصاريف إلى الإيرادات

- نمو الدخل الاجمالي بوتيرة أسرع من نمو المصاريف الإدارية والعمومية
- تحسن مستمر في هذه النسبة الحيوية والتي انخفضت من ٦٦% في ٢٠١٥ إلى ٤٩% في ٢٠١٩
- يعكس هذا التحسن ادارة البنك لنفقاته و ضبطها والسيطرة عليها
- يهدف صفوة إلى استمرار هذا التحسن مما سينعكس ايجابا على مؤشرات الربحية





العائد على معدل حقوق المساهمين والعائد على معدل الموجودات



- خطى ثابتة تعكس نمو متصاعد نتيجة التحسن المستمر في حجم الأعمال وضبط النفقات والمصاريف
- ارتفاع العائد على معدل حقوق المساهمين في ٢٠١٩ بـ ١% (من ٦% إلى ٧%) رغم ارتفاع نسبة ضريبة الدخل على القطاع المصرفي من ٣٥% إلى ٣٨%
- تراجع طفيف في العائد على الموجودات.

الوضع التنافسي للبنك ضمن قطاع النشاط المصرفي المحلي

نسب النمو للبنك
مقارنة مع القطاع
المصرفي خلال العام
٢٠١٩



تطور حصة البنك في
السوق المصرفي

استمر البنك في رفع حصته في السوق المصرفي محققا نسب نمو أفضل من القطاع المصرفي

رفع البنك حصته في السوق المصرفي من ٢,٢% إلى ٢,٩% وذلك نتيجة ارتفاع موجوداته بنسبة نمو ٣٩% مقارنة مع نمو موجودات القطاع المصرفي بنسبة ٥%

الموجودات

نجح البنك في استقطاب المزيد من الودائع والتي بلغت ٣٨٦ مليون دينار فرفع حصته من ٢,٧% إلى ٣,٧% فيما ارتفعت ودائع القطاع المصرفي بنسبة ٤% لدى القطاع المصرفي

الودائع

شهد العام ٢٠١٩ ارتفاع تمويلات البنك بنسبة ٢٧% مقارنة مع نمو التمويلات لدى القطاع المصرفي بنسبة ٤%

التمويلات (بدون
المرابحات الدولية)

الاثـر المالي لعمليات ذات طبيعة غير متكررة حدثت خلال العام

قام البنك خلال العام ٢٠١٩ وضمن نشاطاته غير المتكررة ببيع عقار آلت ملكيته للبنك لقاء ديون نتج عن عملية البيع أرباح رأسمالية بمبلغ ٦٩٥ ألف دينار.

حجم الاستثمار الرأسمالي

بلغ حجم الاستثمار الرأسمالي للبنك ما مجموعه ٢٥٩٩ مليون دينار كما في نهاية العام ٢٠١٩ تمثل صافي الموجودات الثابتة والموجودات غير الملموسة بالمقارنة مع مبلغ ٢٥٨٨ مليون دينار بنهاية العام ٢٠١٨.

التطورات المستقبلية المهمة والخطة الاستراتيجية

قام البنك بإعداد خطته الاستراتيجية بعد تقييم مدروس لوضع البنك من عدة نواحي أهمها العوامل الخارجية، القطاع المصرفي، المنافسين، التقييم الداخلي للبنك، وقياس أثرها على عمليات البنك وترتيبها حسب أهميتها على البنك، والاعتماد عليها لتحديد عوامل النجاح الأساسية لبناء أهداف استراتيجية واضحة يمكن تحقيقها وقياسها ومربوطة بمدة زمنية لكل هدف، ولضمان نجاح خطته الاستراتيجية، فإن بنك صفاة الإسلامي يحرص على قياس التقدم الحاصل، ويضع خطط عمل لتصويب أي تأخر مع مراجعة دائمة للأهداف وتحديث للخطة بناء على توجهات الإدارة أو أي أمور تستجد وتؤثر على بيئة عمل البنك، وفي هذا الإطار:

- يسعى البنك في الحاضر والمستقبل التركيز على تجربة العميل، وتوفير كافة موارد البنك المختلفة لضمان الحصول على رضا العميل في سعيه ان يكون البنك المجتمعي الأول في المملكة.
- يهدف إلى تقديم معاملات مصرفية عادلة ومسؤولة، والتأكد من أن كافة الخدمات والمنتجات يتم تقديمها للمتعاملين بشكل عادل، وعدم تحميلهم أية أعباء إضافية بحيث تتناسب الرسوم والعمولات مع الجهد المبذول من قبل البنك، حيث بدأ البنك في سبيل ذلك بمراجعة كافة العمولات والرسوم لكافة الخدمات والمنتجات المقدمة.
- تعزيز تجربة المتعاملين من خلال دراسة رحلة المتعامل لكافة الخدمات والمنتجات المقدمة، واختصارها وتسريعها لضمان سهولة وسلاسة التعامل، بحيث يكون رضا المتعامل هو الغاية والهدف الذي يجب الوصول اليه وتحقيق اعلى درجات النجاح فيه.
- الاستمرار في توسيع قاعدة العملاء من خلال تقديم حزمة متكاملة من الخدمات والمنتجات بشكل تنافسي يراعي احتياجات وطلبات العملاء.
- اعادة دراسة شبكة الفروع والصرافات الالوية والتوسع بشكل مدروس لخدمة افضل لكافة شرائح المتعاملين، والتطلع الى التوسع الخارجي بعد بذل العناية الكافية للفرص المتاحة.
- توسيع نطاق المنتجات والخدمات المقدمة لقطاع الشركات المتوافقة مع الشريعة الاسلامية وتعزيز شبكة العلاقات مع متعاملي الشركات.
- بناء علاقات جديدة مع شبكة البنوك المراسلة، وتعزيز دور البنك كبنك مراسل معتمد اقليميا وعالميا.

التحول الرقمي والقنوات الالكترونية

وضع البنك ضمن خطته الاستراتيجية اهتماما متزايدا في التحول الرقمي والقنوات الالكترونية يتلاءم مع التطورات المتلاحقة والمتغيرات في احتياجات العملاء المتزايدة، ولا يسعى البنك فقط الى مواكبة هذه التطورات، بل التميز في تقديم الخدمات دون اغفال عامل الامان والسرية.

- تم اضافة العديد من الخدمات في القنوات الالكترونية، وتم تطوير خدمة الموبايل البنكي، ويسعى البنك لاحقا الى اضافة المزيد من الخدمات من خلال قنواته الالكترونية لضمان تميز الخدمات.

رأس المال البشري

نجاحات البنك تمت من خلال فريق عمل متعاون يعمل بروح الفريق الواحد، مثابر ومجتهد، يتطلع البنك الى تعزيز هذه النجاحات وتطويرها لتصبح ميزة يتمتع بها البنك وذلك من خلال:-
- الحفاظ على الكفاءات وتطوير برامج خاصة بهم.
- تصميم قيم جديدة تتناسب مع المرحلة القادمة والاهداف الاستراتيجية للبنك.
- التركيز على المسار الوظيفي، وتوفير الفرص للتقدم المهني.
- اعتماد أنظمة جديده للحوافز لدوائر الاعمال.
- تصميم برامج تطوير القيادات الواعدة وخلق جيل جديد من القيادات.
- مواكبة التطورات في سوق العمل المصرفي واجراء دراسات مسحية لتطوير منظومة منافسة لمنافع الموظفين.
- تشجيع عنصرى الابتكار والابداع ومكافأة المبدعين التي تساهم أفكارهم الجديدة والمبدعة في تحسين الفاعلية
- تطوير منظومة الاختبارات الوظيفية.
- تلبية احتياجات الموظفين وفق أفضل معايير الشفافية واجراءات واضحة وانظمة متطورة.

إدارة المخاطر والرقابة الداخلية

قام البنك بتطوير منظومة ادارة المخاطر؛ ويسعى البنك في الفترة القادمة الى التحسين المستمر لكافة مهام ادارة المخاطر سواء بتطوير السياسات والاجراءات القائمة، تطوير آلية قياس المخاطر، تحديث خطط السيولة ومخاطر معدل العائد، مراقبة دورية للمستويات المقبولة للمخاطر، الاستمرار في التقييم الذاتي للمخاطر، وايضا وضع الخطط التصحيحية ومراجعة بيئة العمل للحد من اثار المخاطر التي يتعرض لها البنك.

الهوية المؤسسية والمسؤولية الاجتماعية

تهدف الخطط الاستراتيجية الى تعزيز النجاحات التي حققها البنك على مدى الأعوام السابقة وتسويق العلامة التجارية للبنك وإبراز صورته وهويته المؤسسية ليكون بنكا اسلاميا متميزا ينافس نظراءه من البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية في الاردن وبناء حملات إعلانية لمختلف المنتجات والخدمات المبتكرة التي يقدمها البنك في جميع وسائل الإعلام التقليدية والحديثة لضمان وصولها لأكبر شريحة ممكنة من الجمهور المستهدف.

في مجال المسؤولية المجتمعية للبنك سنسعى الى تعزيز مكانة البنك في المجتمع المحلي وسيكون لها الأثر الإيجابي في بناء صورة مشرقة ومنسجمة مع مبادئ الدين الإسلامي الحنيف.

كما سيستمر البنك خلال المرحلة القادمة برعاية الاحداث الهامة، تنظيم الاعلانات عن الحملات والمنتجات والخدمات الجديدة، تسويق البنك عبر المواقع الاجتماعية، اطلاق المبادرات لفعل الخير في شهر رمضان الكريم والمناسبات الدينية، كما أن البنك يتجه الى تعزيز دوره في مبادرات الخير وتقديم المساعدة للجهات المحتاجة والجمعيات الخيرية.

المحور المالي

تم بناء استراتيجية البنك عبر وضع خطط تفصيلية لكافة الاهداف المبينة أعلاه والتي ستعكس ايجابا على نتائج البنك المالية وتحقيق عوائد مميزة لمساهمي البنك ومودعيه مع الحفاظ على نسب ملاءة مالية وسيولة تضمن للبنك الاستمرارية في الاعمال والالتزام بما نصت عليه التشريعات والتعليمات النافذة، والعمل على ضبط النفقات التشغيلية والرأسمالية بما يضمن استغلال امثل للموارد.

هذا ويتوقع مجلس إدارة البنك والإدارة التنفيذية العليا استمرار وتيرة النمو في بنود المركز المالي وتعظيم الارباح خلال العام القادم ومايليه.

أعضاء مجلس الإدارة وصفة تمثيلهم وتاريخ انضمامهم ونبذة تعريفية عن كل منهم

الدكتور « محمد ناصر » سالم أبوحمور رئيس مجلس الإدارة

ممثلًا عن: شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار
تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/١/٤
تاريخ الميلاد: ١٩٦١/١٢/٢٠



المؤهلات العلمية:

- دكتوراه اقتصاد/ مالية من جامعة Surrey في بريطانيا عام ١٩٩٧
- ماجستير اقتصاد من الجامعة الأردنية عام ١٩٨٩
- بكالوريوس اقتصاد من جامعة اليرموك عام ١٩٨٤

الخبرات العملية والعضويات:

- وزيرًا للمالية من ٢٠٠٩/١٢/١٤ - ٢٠١١/١٠/١٧
- رئيس مجلس إدارة شركة البوتاس العربية من ٢٠٠٧/١١/١ - ٢٠٠٩/١٢/١٤
- رئيس للهيئة التنفيذية للتخاصية من ٢٠٠٥/٧/١١ - ٢٠٠٧/١١/٢٠
- وزيرًا للمالية من ٢٠٠٣/١٠/٢٥ - ٢٠٠٥/٤/٥
- وزيرًا للصناعة والتجارة من ٢٠٠٣/٧/٢١ - ٢٠٠٣/١٠/٢٢
- امين عام وزارة المالية من ٢٠٠٠/٢/٨ - ٢٠٠٣/٧/٢١
- مستشار لمعالي وزير المالية من ١٩٩٨/١١/٨ - ٢٠٠٠/٢/٧ ورئيساً لوحدة الرقابة المالية ونائبًا لرئيس لجنة تقييم الوضع الاقتصادي والمالي والنقدي .
- محاضر غير متفرغ في الجامعة الاردنية لطلبة الماجستير في الاقتصاد ١٩٩٨ - ٢٠٠٣.
- عضو في مناقشة عدد من رسائل الماجستير ١٩٩٨ - ١٩٩٩.
- شغل عدة وظائف إدارية في البنك المركزي الأردني.
- رئيس مجلس ادارة شركة السلام للنقل .

حمدان مصطفى فياض الفواعير نائب رئيس مجلس الإدارة

ممثلًا عن: مؤسسة تنمية أموال الأيتام
تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/٤/١٣
تاريخ الميلاد: ١٩٦٠/٣/٢



المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس قانون من جامعة الاسكندرية عام ١٩٨٥.

الخبرات العملية والعضويات:

- مدير عام مؤسسة تنمية أموال الأيتام من ٢٠١٧/١٠/٢ ولغاية الان .
- عمل في عدة مناصب إدارية في مؤسسة تنمية أموال الأيتام خلال الفترة من ٢٠٠٨ وحتى ٢٠١٧/١٠/١
- مساعد تنفيذي للرقابة على الصحة العامة والخدمات الاجتماعية في ديوان المحاسبة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ .
- مساعد تنفيذي للرقابة على الديرادات (دائرة الجمارك العامة) في ديوان المحاسبة ٢٠٠٥-٢٠٠٧.
- رئيس مراقبة في ديوان المحاسبة للرقابة على وزارتي العدل والأوقاف وعلى المحاكم النظامية والمحاكم الشرعية ٢٠٠٤-٢٠٠٥.
- رئيس مراقبة للرقابة على وزارة الأشغال العامة والاسكان - ديوان المحاسبة ٢٠٠١-٢٠٠٤.
- مساعد مدير الرقابة الداخلية - ديوان المحاسبة ١٩٩٩-٢٠٠١.
- رئيس مراقبة الملكية الأردنية وقطاع النقل في ديوان المحاسبة ١٩٩٤-١٩٩٩.

باسم عصام حليم سلفيتي

ممثلاً عن: شركة الاتحاد الإسلامي للإستثمار

تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/١/٤

تاريخ الميلاد: ١٩٧٢/٤/٢٩



المؤهلات العلمية:

- ماجستير في إدارة الأعمال، المالية واستراتيجية الشركة
COLUMBIA BUSIENSS SCHOOL نيويورك ١٩٩٨-٢٠٠٠.
- بكالوريوس هندسة كهربائية، جامعة براون ١٩٨٩-١٩٩٣.

الخبرات العملية والعضويات:

- الشريك العام والمدير المشارك، Hummingbird Ventures، المملكة المتحدة ٢٠١٣-٢٠١٧.
- العضو المنتدب، رئيس الخدمات المصرفية لإستثمار التكنولوجيا الأوروبية،
Perella Weinberg Partners لندن، المملكة المتحدة ٢٠٠٦-٢٠١٣.
- المدير التنفيذي، الخدمات المصرفية الاستثمارية للتكنولوجيا، Stanley Morgan
لندن، المملكة المتحدة ٢٠٠٠ - ٢٠٠٦.
- الرئيس التنفيذي للعمليات، BEST IC Laboratories, Inc كاليفورنيا ١٩٩٤-١٩٩٨.
- عضو مجلس ادارة غير تنفيذي، بنك الاتحاد عمان، الاردن اعتبارا من ٢٠٠٩ لغاية تاريخه.
- عضو مجلس ادارة غير تنفيذي لشركة دلتا للتأمين والاستشارات.
- عضو في مؤسسة الملك حسين.
- رئيس مجلس جامعة الحسين التقنية (HTU)

ديمة مفلح محمد عقل

ممثلاً عن: شركة الاتحاد الإسلامي للإستثمار

تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/١/٤

تاريخ الميلاد: ١٩٦٨/٢/١٣



المؤهلات العلمية:

- ماجستير في إدارة الأعمال عام ٢٠٠١ من جامعة لندن - (Imperial College) في
بريطانيا.
- ماجستير في الأسواق المالية عام ١٩٩٨.
- بكالوريوس في الهندسة الكهربائية عام ١٩٩٠.

الخبرات العملية والعضويات:

- نائب مدير عام بنك الإتحاد منذ ٢٠١٢/٠١.
- مساعد مدير عام بنك الإتحاد لادارة المخاطر والامتثال لغاية ٢٠١٢/٠١.
- مساعد المدير العام/ مدير ادارة المخاطر والامتثال في البنك الأهلي (٢٠٠٧-٢٠٠٥).
- رئيس ادارة المخاطر والسياسة الائتمانية في بنك الإسكان (٢٠٠٤-٢٠٠٥).
- مدير مخاطر الائتمان في البنك العربي (١٩٩٠-٢٠٠٤).
- عضو هيئة مديرين شركة الاتحاد للوساطة المالية.
- عضو هيئة مديرين شركة الاتحاد للتأجير التمويلي.
- عضو مجلس ادارة / البنك التجاري الفلسطيني ٢٠١١/٩-٢٠١٣/٧.

خالد عمرو عريبي القنصل

ممثلًا عن: شركة الاتحاد الإسلامي للإستثمار
تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/١/٤
تاريخ الميلاد: ١٩٧١/٨/١٣



المؤهلات العلمية:

- ماجستير في البنوك والتمويل، الجامعة الأوروبية عام ٢٠٠٣ .
- ماجستير في المحاسبة المالية من أكاديمية الدراسات العليا- ليبيا عام ١٩٩٦ .
- بكالوريوس في المحاسبة المالية، من كلية المحاسبة، غريان، ليبيا عام ١٩٩٣ .

الخبرات العملية والعضويات:

- عضو مجلس ادارة ومدير عام في الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (للافيكو ٢٠١٢- ٢٠١٨).
- نائب رئيس مجلس إدارة الشركة العربية للإستثمارات البترولية (إبيكورب ٢٠١٢-٢٠١٨).
- عضو مجلس إدارة الشركة الدولية للإستثمارات الفندقية ٢٠١٥-٢٠١٨.
- رئيس مجلس ادارة شركة ليبيا للاستثمار - مصر ٢٠١٢-٢٠١٨ .
- رئيس مجلس ادارة شركة إتران - مالطا ٢٠١٥-٢٠١٨.
- مدير ادارة العمليات النقدية والتخطيط المالي للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية ٢٠٠٨-٢٠١٢.
- عضو مجلس إدارة شركة كوفراك - أوكرانيا .
- مسؤوليات ووظائف قيادية بالشركات التابعة للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية ١٩٩٥ - ٢٠٠٨ .

الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي

ممثلًا عن: شركة الاتحاد الإسلامي للإستثمار
تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٨/١٢/١٧
تاريخ الميلاد : ١٩٥٤/١٢/٢٤



المؤهلات العلمية:

- دكتوراه ادارة التمويل وادارة تنظيم وتسويق جامعة البوسفور تركيا ١٩٩٢ .
- MBA ماجستير ادارة اعمال في المحاسبة الادارية جامعة Hartford C.T الولايات المتحدة الامريكية ١٩٨٢ .
- بكالوريوس محاسبة كلية الاقتصاد جامعة قاريونس بنغازي - ليبيا ١٩٧٦ .

الخبرات العملية والعضويات:

- (١٩٨٨-٢٠٠٠) مدير / نائب مدير لشركات مختلفة مملوكة للشركة الليبية للإستثمارات الخارجية في كل من تركيا، إيطاليا، ألمانيا، باكستان، مصر
- (٢٠٠٢-٢٠٠٠) (أمين مساعد/ وزير دولة) لشؤون الإستثمار والتعاون الدولية - وزارة الوحدة الإفريقية - مجلس الوزراء الليبي
- (٢٠٠٢-٢٠٠٤) رئيس والمدير العام للشركة الليبية للإستثمارات الخارجية للافيكو/LAFICO
- مدير عام ورئيس لجنة الادارة / المحفظة للاستثمارية طويلة المدى / ليبيا - طرابلس ٢٠٠٤ / ٢٠١٢ .
- عضو هيئة تدريس (غير متفرغ) أكاديمية الدراسات العليا - طرابلس.
- المستشار المالي والاقتصادي والاستثماري للمحفظة طويلة المدى عمان الاردن ٢٠١٦ لغاية الان .
- نائب رئيس مجلس ادارة البنك العربي البريطاني لندن / بريطانيا ٢٠٠٤ / ٢٠١٢ .
- نائب رئيس مجلس الادارة / بنك الاتحاد عمان الاردن ٢٠٠٧ / ٢٠١٢ .
- نائب رئيس مجلس الادارة / المصرف الليبي الخارجي / طرابلس ليبيا ٢٠٠٩ / ٢٠١٢ .
- عضو مجلس الادارة بالمؤسسة العربية المصرفية ABC المنامة البحرين ٢٠١٠ / ٢٠١٢ .
- (٢٠١٢-٢٠١٦) عضو هيئة تدريس متفرغ - أستاذ مساعد في التمويل والمحاسبة (جامعة الأميرة سمية - PUST) عمان - الأردن.
- مستشار بنك الاتحاد Union Bank عمان / الاردن ٢٠١٢- ٢٠١٦ .

الدكتور احمد أميسي عبد الحميد أميسي

ممثلًا عن: شركة الاتحاد الإسلامي للإستثمار

تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/٤/١٣

تاريخ الميلاد: ١٩٣٨/١٢/٢٨

المؤهلات العلمية:

- دكتوراه في الاقتصاد من جامعة كلون / المانيا عام ١٩٧٢.
- بكالوريوس اقتصاد من الجامعة الليبية عام ١٩٦٣ .

الخبرات العملية والعضويات:

- رئيس مجلس جمعية الاقتصاديين الليبيين ١٩٩٠-١٩٩٩.
- رئيس مجلس الادارة والمدير العام مصرف الوحدة - ليبيا ٢٠٠٠/٩/٩ - ٢٠٠١/٣/٣٣ .
- محافظ مصرف ليبيا المركزي ٢٠٠١/٣/٣٣ - ٢٠٠٦/٣/٣ .
- امين اللجنة الشعبية العامة للمالية (وزير المالية) ٢٠٠٧/١/٣ - ٢٠٠٦/٣/٣ .
- سفير ليبيا لدى جمهورية النمسا ٢٠٠٧/٧/٤ - ٢٠١٢/٤/٤ .
- استاذ بقسم الاقتصاد من جامعة قاريونس - ليبيا ١٩٧٣-٢٠٠١.



الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل

ممثلًا عن: شركة إدارة الاستثمارات الحكومية

تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٦/٨/٣

تاريخ الميلاد: ١٩٧١/١/١

المؤهلات العلمية:

- دكتوراه في القانون العام (القانون إداري / قضاء إداري) جامعة عين شمس - مصر ٢٠٠٥ .
- ماجستير في القانون العام (القانون إداري) جامعة آل البيت ١٩٩٧ .
- بكالوريوس حقوق، جامعة مؤتة ١٩٩٤ .

الخبرات العملية والعضويات:

- رئيس ديوان التشريع والرأي - رئاسة الوزراء من ٢٠١٣/٦/٣٠ وحتى ٢٠١٩/٥/٨ .
- رئيس ديوان المظالم بالوكالة من ٢٠١٤/١٢/٣١ وحتى ٢٠١٥/١٠/١٨ .
- وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء من ٢٠١٢/١٠/٨ وحتى ٢٠١٣/٣/٣٠ .
- وزير التنمية السياسية من ٢٠١٢/٥/٢ وحتى ٢٠١٢/١٠/٧ .
- أستاذ القانون العام المشارك في الجامعة الأردنية منذ ٢٠٠٦ ولغاية تاريخه.
- محامي ومستشار قانوني منذ ٢٠٠٦ ولغاية ٢٠١٢ .
- مدير الدائرة القانونية/ هيئة تنظيم قطاع الاتصالات من تاريخ ١/٨/٢٠٠٣ وحتى تاريخ ٢٠٠٤/١/٢٠ .
- باحث قانوني في ديوان المحاسبة الأردني من تاريخ ١/١/١٩٩٩ وحتى تاريخ ١٢/٨/١٩٩٩ .
- عضو في شركة الضمان لاستثمارات الطاقة .



سمير حسن علي أبولغد / مستقل

تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/٤/١٣

تاريخ الميلاد: ١٩٥١/١٢/٧

المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس محاسبة عام ١٩٧٦ .

الخبرات العملية والعضويات:

- رئيس لجنة التدقيق - المحكمة الجنائية الدولية / لاهاي آذار ٢٠١٧ وحتى تاريخه.
- عضو لجنة التدقيق - المحكمة الجنائية الدولية / لاهاي كانون الثاني ٢٠١٦ لغاية آذار ٢٠١٧ .
- الشريك المسؤول - برايس وتر هاوس كوبرز / الأردن ٢٠٠٩-٢٠١٢ .
- الشريك المسؤول - ارنست ويونغ / الأردن ٢٠٠٢-٢٠٠٩ .
- الشريك المسؤول - آرثر أندرسن / الأردن ١٩٧٩-٢٠٠٢ .
- مدقق حسابات - سابا وشركاهم ١٩٧٦-١٩٧٩ .



الدكتور ابراهيم حسن مصطفى سيف / مستقل

تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٧/١٠/٢٢

تاريخ الميلاد: ١٩٦٥/٨/١٠

المؤهلات العلمية:

- دكتوراه اقتصاد جامعة لندن ٢٠٠١ .
- ماجستير اقتصاد جامعة لندن ١٩٨٨ .
- بكالوريوس اقتصاد ومحاسبة جامعة اليرموك ١٩٨٦ .

الخبرات العملية والعضويات:

- وزير التخطيط والتعاون الدولي من بداية العام ٢٠١٣ ولغاية ٢٠١٥، وفي آذار ٢٠١٥ تسلم حقيبة وزارة الطاقة والثروة المعدنية حتى حزيران ٢٠١٧ .
- باحث في مركز كارنيجي للشرق الاوسط .
- امين عام المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الاردن ٢٠٠٩-٢٠١٢ .
- استاذاً للاقتصاد ومديراً لمركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الاردنية ٢٠٠٢-٢٠٠٨ .
- المدير التنفيذي لمنتدى الاستراتيجيات الاردني



سالم عبد المنعم سالم برقان / مستقل

تاريخ الانضمام للمجلس: ٢٠١٨/١٢/١٧

تاريخ الميلاد : ١٩٥٢/١/١

المؤهلات العلمية:

- بكالوريوس محاسبة / الجامعة الاردنية, عمان/ الاردن.
- اجازة مزاولة المهنة / جمعية المحاسبين القانونيين الاردنيين.

الخبرات العملية والعضويات:

- رئيس تنفيذي ومن ثم رئيس مجلس ادارة البنك العربي الاسلامي الدولي.
- مناصب ادارية هامة لدى البنك العربي في داخل الاردن وخارجه.
- نائب رئيس هيئة المديرين الشركة العربية الوطنية للتأجير.
- عضو مجلس ادارة شركة النسر العربي للتأمين ومن ثم رئيسا لمجلس ادارتها .
- رئيس هيئة المديرين المجموعة الاردنية للوكالات البحرية.
- رئيس مجلس ادارة مجموعة العربي للاستثمار/ فلسطين وعضو مجلس ادارة مجموعة العربي للاستثمار/ الاردن.
- مدير مالي واداري / شركة التأمين العربية .
- مدقق حسابات / سابا وشركاهم .
- شغل عضوية مجلس ادارة العديد من الشركات الهامة في المملكة.



أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ونبذة تعريفية عن كل منهم:

فضيلة الأستاذ الدكتور حسين حامد حسان رئيس هيئة الرقابة الشرعية والعضو التنفيذي

تاريخ الميلاد: ١٩٣٢/٠٧/٢٥

تاريخ التعيين: ٢٠١٨/٠٤/٢٨

الشهادات العلمية:

- دكتوراه في الفقه وأصول الفقه (القانون الإسلامي والشريعة) من جامعة الأزهر - مصر ١٩٦٥.
- ماجستير في الفقه المقارن، المعهد الدولي للقانون المقارن، من جامعة نيويورك-الولايات المتحدة الأمريكية ١٩٦٤ .
- دبلوم في القانون المقارن، المعهد الدولي للقانون المقارن، جامعة نيويورك الولايات المتحدة الأمريكية ١٩٦٣ .
- دبلوم في الشريعة الإسلامية، جامعة القاهرة - مصر، ١٩٦٢.
- دبلوم في القانون الخاص، جامعة الأزهر - مصر، ١٩٦١.
- الشهادة العالية في الشريعة، جامعة الأزهر - مصر، ١٩٥٩.

الخبرات العملية:

- رئيس هيئة رقابة شرعية لأكثر من ١٣ مؤسسة مالية إسلامية.
- عضو هيئة رقابة شرعية لأكثر من ٩ مؤسسات مالية إسلامية وبنوك إسلامية .
- رئيس مجمع فقهاء الشريعة في أمريكا.
- عضو مجمع الفقه الإسلامي برابطة العالم الإسلامي.

الوظائف التي يشغلها حالياً خارج البنك:

- عضو اللجنة الشرعية بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.



فضيلة الأستاذ الدكتور علي القره داغي نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية

تاريخ الميلاد: ١٩٤٩/٠١/٠١

تاريخ التعيين: ٢٠١٨/٠٤/٢٨

الشهادات العلمية:

- دكتوراه في الشريعة والقانون بجامعة الأزهر الشريف في مجال العقود والمعاملات المالية عام ١٩٨٥ .
- ماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر الشريف عام ١٩٨٠.
- بكالوريوس في الشريعة الإسلامية ببغداد عام ١٩٧٥.
- شهادة الإجازة العلمية في العلوم الإسلامية على أيدي المشايخ عام ١٩٧٠.
- خريج المعهد الإسلامي عام ١٩٦٩.

الخبرات العملية:

- الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين .
- خبير لمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة .
- نائب رئيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.
- أستاذ ورئيس قسم الفقه والأصول بكلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية بجامعة قطر (سابقاً).
- عضو المجلس الشرعي لهيئة المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .
- رئيس وعضو تنفيذي لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية لعدد من البنوك الإسلامية، وشركات التأمين الإسلامي داخل قطر منها الإسلامية القطرية للتأمين، وخارج قطر منها بنك دبي الإسلامي، وبنك المستثمرون بالبحرين، والأولى للاستثمار بالكويت.

الوظائف التي يشغلها حالياً خارج البنك:

- رئيس أو عضو تنفيذي لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية لعدد من البنوك الإسلامية خارج الأردن.



سماحة الشيخ عبد الكريم الخضاونة
عضو هيئة الرقابة الشرعية

تاريخ الميلاد: ١٠/٠٢/١٩٤٤

تاريخ التعيين: ٢٨/٠٤/٢٠١٨

الشهادات العلمية:

- بكالوريوس في الشريعة / جامعة دمشق .

الخبرات العملية:

- سماحة قاضي القضاة للمملكة الأردنية الهاشمية .
- فضيلة المفتي العام للمملكة الأردنية الهاشمية / سابقاً.

الوظائف التي يشغلها حالياً خارج البنك:

- عضو مجلس الإفتاء .
- عضو الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء العالمية.
- عضو مجلس وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية .
- عضو مجلس أمناء الجامعة الإسلامية العالمية .
- عضو مجلس التربية والتعليم .
- رئيس مجلس إدارة مؤسسة تنمية أموال الأيتام .
- رئيس مجلس إدارة صندوق تسليف النفقة .



فضيلة الدكتور أحمد سالم ملحم
عضو هيئة الرقابة الشرعية

تاريخ الميلاد: ١٥/٠٢/١٩٦١

تاريخ التعيين: ٢٨/٠٤/٢٠١٨

الشهادات العلمية:

- دكتوراه في الفقه المقارن ١٩٩٤ .
- ماجستير في الفقه والتشريع ١٩٨٧ .
- بكالوريوس في الفقه والتشريع ١٩٨٢ .

الخبرات العملية:

- مستشار شرعي في هيئة الرقابة الشرعية التابعة للاتحاد العالمي لشركات التكافل والتأمين الإسلامي في الخرطوم.
- مستشار شرعي في الهيئة الاستشارية لبنك شمال إفريقيا في ليبيا.
- محاضر غير متفرغ في جامعة الزيتونة الخاصة .
- مستشار شرعي في هيئة الرقابة الشرعية في شركة التأمين الإسلامية - سابقاً.

الوظائف التي يشغلها حالياً خارج البنك:

- مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية .
- مستشار شرعي في هيئة الرقابة الشرعية في نقابة المهندسين الأردنيين.
- مستشار شرعي في هيئة الرقابة الشرعية بمؤسسة تنمية أموال الأيتام.



أعضاء الإدارة التنفيذية العليا ونبذة تعريفية عن كل منهم:

سامر سعدي حسن الصاحب التميمي / المدير العام، الرئيس التنفيذي

انضم السيد سامر التميمي إلى بنك صفوة الاسلامي اعتباراً من بداية ٢٠١٨، بخبرة مصرفية وإدارية واسعة في البنوك والمؤسسات المالية تمتد لأكثر من ٣٠ عاماً عمل خلالها في مؤسسات مالية عريقة في كل من المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة قطر والولايات المتحدة الأمريكية.



يحمل السيد سامر درجة الماجستير في علوم المحاسبة، يشغل السيد سامر منصب المدير العام التنفيذي لبنك صفوة الاسلامي، وشغل منصب المدير العام التنفيذي للبنك المتحد بين عامي ٢٠١٥ - ٢٠١٨. كما شغل مناصب متعددة في البنك العربي بين عامي ١٩٩٣ - ٢٠١٥، ومنصب مدقق لمجموعة (جلوبال اوديت) بين عامي ١٩٩١ - ١٩٩٣، وكذلك عمل لدى ديلويت اند توش بين عامي ١٩٩٠ - ١٩٩١.

يشغل السيد سامر التميمي عضوية مجلس ادارة صندوق الزكاة، ورئيس هيئة مديري شركة مسك للوساطة المالية، كما وشغل عضوية مجلس ادارة بنك اوربا العربي ش م ع - لندن، وعضوية مجلس ادارة البنك العربي-استراليا، وعضوية مجلس الادارة والاستثمار في جامعة العلوم والتكنولوجيا.

رامي زياد عبد الفتاح الخياط / نائب الرئيس التنفيذي، رئيس الخدمات المصرفية للشركات

انضم السيد رامي الخياط إلى البنك بتاريخ ٢٠١٠/٠٣/٠١ بوظيفة نائب الرئيس التنفيذي، رئيس الخدمات المصرفية للشركات وبخبرة واسعة تزيد عن ٢٥ عاماً في التمويل والخدمات المصرفية للشركات وذلك في بنوك تجارية وإسلامية أردنية وإقليمية مرموقة.



بدأ السيد رامي حياته المهنية كضابط للتسهيلات في بنك القاهرة عمان في العام ١٩٩٥، ثم انتقل بعدها للعمل في المملكة العربية السعودية كرئيس وحدة الخدمات التجارية في المنطقة الغربية في البنك العربي الوطني، ثم شغل منصب رئيس قسم تسهيلات دبي وشمال الإمارات في مصرف أبوظبي الإسلامي في الإمارات العربية المتحدة، كما عمل محاضراً غير متفرغ ومدرّب في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.

يشغل السيد رامي الخياط عضوية هيئة مديرين - شركة مسك للوساطة المالية التابعة للبنك كما انه يشغل عضوية مجالس ادارات عدة شركات خارجية، ويحمل درجة الماجستير في المصارف من الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية منذ العام ١٩٩٥، ودرجة البكالوريوس في المحاسبة والعلوم المالية والمصرفية من جامعة اليرموك في الاردن في العام ١٩٩٤.

هاني (محمد صبحي) احمد الزراري / نائب الرئيس التنفيذي، رئيس العمليات المركزية

انضم السيد هاني الزراري إلى البنك بتاريخ ٢٠١٠/٠٧/٠١ بوظيفة نائب الرئيس التنفيذي، رئيس العمليات المركزية وتكنولوجيا المعلومات وبخبرة تزيد عن ٢٦ عاماً في العمليات المركزية وتكنولوجيا المعلومات.



بدأ حياته المهنية في بنك القاهرة عمان، ليصبح رئيساً لدائرة الحوالات وصرف العملات الأجنبية ثم انتقل للعمل في سيتي بنك - الأردن حيث تولى العديد من الوظائف مثل العمليات المركزية، وحدة الامتثال ووحدة الرقابة الداخلية، انتقل بعدها الى دولة الامارات العربية للعمل في بنك دبي الاسلامي كرئيس وحدة دعم المشاريع الدولية.

يحمل السيد هاني درجة البكالوريوس في الاقتصاد من جامعة اليرموك في الأردن ١٩٨٥ .

زياد سعيد خليل كوكش / نائب الرئيس التنفيذي، رئيس إدارة الائتمان

انضم السيد زياد كوكش إلى البنك بتاريخ ١٦ / ٠٩ / ٢٠١٢ بوظيفة نائب الرئيس التنفيذي، رئيس إدارة الائتمان وبخبرة واسعة تصل إلى ٢٨ عاما في إدارة الائتمان والمخاطر، ويشغل حاليا منصب نائب الرئيس التنفيذي، رئيس ادارة الائتمان.

بدأ حياته المهنية في بنك القاهرة عمان / قسم التسهيلات اذ عمل كضابط تسهيلات الائتمان ثم اصبح مدير تسهيلات الائتمان - بنك المؤسسة العربية المصرفية ثم انتقل بعدها للعمل في البنك الاهلي وكانت اخر وظيفة شغلها مساعد المدير العام، رئيس مجموعة ادارة المخاطر.

يحمل السيد زياد درجة الماجستير في الادارة المالية من الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية في الاردن ٢٠٠٦ ودرجة البكالوريوس في العلوم المصرفية والمالية من جامعة اليرموك في الأردن ١٩٩٢.

يشغل السيد زياد كوكش عضوية هيئة مديري - شركة مسك للوساطة المالية.



ابراهيم صلاح محمد سمحة / نائب الرئيس التنفيذي، رئيس المالية والاستراتيجيات المؤسسية

انضم السيد ابراهيم سمحة إلى البنك بتاريخ ٣١ / ٠٣ / ٢٠١٣ بوظيفة نائب الرئيس التنفيذي، رئيس المالية والاستراتيجيات المؤسسية وبخبرة واسعة تصل إلى ٢٥ عاما في الإدارة المالية.

بدأ حياته المهنية في بنك HSBC في دائرة الرقابة المالية ثم انتقل بعدها للعمل في كاييتال بنك كمساعد المدير العام، رئيس المالية ثم عمل في مصرف الراجحي كرئيس الدائرة المالية.

يحمل السيد ابراهيم درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية من معهد الدراسات المصرفية ٢٠٠٥ / الجامعة الاردنية ودرجة البكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الأردنية ١٩٩٤.

يشغل السيد ابراهيم سمحة منصب نائب رئيس هيئة مديريين - شركة مسك للوساطة المالية.



نصفت كمال سلامه طه/ رئيس الخدمات المصرفية للأفراد

انضم السيد نصفت إلى البنك بتاريخ ٢١ / ٠٢ / ٢٠١٠ بوظيفة رئيس شبكة الفروع وبخبرة واسعة تصل إلى ٢٦ عاما في الاعمال المصرفية للأفراد.

بدأ حياته المهنيه في البنك العربي حيث كانت اخر وظيفه شغلها هي مدير منطقة - فروع الأردن/ دائرة كبار المتعاملين.

يحمل السيد نصفت درجة البكالوريوس في ادارة الاعمال من الجامعة الأمريكية بالقاهرة في العام ١٩٩٣.



وائل اسامة محمد موسى البيطار / رئيس الخزينة والاستثمار

انضم السيد وائل البيطار إلى البنك في ٠٣ / ٠١ / ٢٠١٠ بوظيفة مدير أول / رئيس علاقات المؤسسات المالية وبخبرة واسعة تصل الى ٢٥ عامًا.

عمل في العديد من المجالات شملت تسهيلات الشركات، الخزينة والاستثمار، الائتمان والمؤسسات المالية لدى العديد من البنوك الأردنية (البنك العربي، Bank ABC، بنك المال الاردني) وتدرج في عدة وظائف هامة في العمل المصرفي.

يحمل السيد وائل البيطار درجة الماجستير في إدارة الأعمال / التمويل من الجامعة الأردنية ١٩٩٩ ودرجة البكالوريوس في الاقتصاد/التمويل من جامعة اليرموك ١٩٩٤ .

يشغل السيد وائل البيطار عضوية عدة شركات (نائب رئيس هيئة مالكي صكوك شركة الكهرباء الوطنية، نائب رئيس هيئة مالكي صكوك وزارة المالية، عضو هيئة مديريين - شركة مسك للوساطة المالية، عضو هيئة مديريين - شركة مجموعة البنوك الإسلامية للمساهمة في الشركات).



رامي رياض حسن الكيلاني / رئيس تكنولوجيا المعلومات

انضم السيد رامي الكيلاني الى البنك بتاريخ ٢٠١١/١٠/٠٢ بوظيفة مدير اول، نائب رئيس تكنولوجيا المعلومات وبخبرة واسعة تصل الى ٢٦ عاما في مجال تكنولوجيا المعلومات.

بدأ حياته المهنية كمحلل نظم في بنك الاسكان ثم انتقل للعمل في بنك القاهرة عمان كرئيس لدعم التطبيقات البنكية والتحق بعدها للعمل في بنك عودة كرئيس لتكنولوجيا المعلومات.

يحمل السيد رامي الكيلاني درجة البكالوريوس في هندسة الحاسوب من جامعة عمان الأهلية ١٩٩٣ ودرجة الماجستير في ادارته الاعمال من جامعه Heriot Watt-Edinburgh.

وحاصل على شهادات الاختصاص التالية Fintech Certified Professional, TOGAF, CISSP CPP, COBIT5, ITIL, PMP, ISO27001



احمد درويش مصطفى ترتير / رئيس الامتثال ومكافحة غسل الاموال

انضم السيد أحمد ترتير الى البنك بتاريخ ٢٠١٥/٠٦/٢١، بوظيفة مدير اول، رئيس الامتثال ومكافحة غسل الاموال وبخبرة مصرفية تصل إلى ١٢ عاما في العمل المصرفي.

بدأ حياته المهنية في بنك المؤسسة العربية المصرفية كمدقق داخلي ثم اصبح مساعد مدير/ دائرة الامتثال ومكافحة غسل الاموال في البنك العربي، وكانت اخر وظيفة شغلها هي رئيسا للامتثال ومكافحة غسل الاموال في بنك (الكويت الوطني - الاردن).

يحمل السيد أحمد ترتير شهادة البكالوريوس في المحاسبة والقانون التجاري من الجامعة الهاشمية ٢٠٠٧، واخصائي معتمد في مكافحة غسل الاموال من معهد ACAMS في ميامي- الولايات المتحدة الامريكية وحاصل على الشهادات الدولية التالية. CAMS, CAMS AUDIT, CCM, CCOS, CPT.



مسعود اسماعيل مسعود سقف الحيط / رئيس القانونية وأمانة سر المجلس

انضم السيد مسعود سقف الحيط إلى البنك بتاريخ ٢٠١٢/٠٤/٠١ بوظيفة رئيس الدائرة القانونية وبخبرة واسعة تصل إلى ٢٧ عاما في الاعمال القانونية.

بدأ حياته المهنية كمحامي في البنك العربي وانتقل بعدها للعمل في كايبتال بنك كرئيس الدائرة القانونية ثم عمل كمحامي في مكتب علي شريف الزعبي.

يحمل السيد مسعود درجة البكالوريوس في القانون من الجامعة الأردنية ١٩٩٢.



منير محمد فياض فرعونية / رئيس الرقابة الشرعية

انضم السيد منير فرعونية الى البنك بتاريخ ٢٠١٠/٠٨/٠١ بوظيفة مدقق شرعي وبخبرة واسعة تصل الى ٢٤ عامًا في العمل المصرفي الإسلامي والتدقيق الشرعي.

عمل السيد منير فرعونية في البنك الاسلامي الاردني في العديد من المواقع والاقسام وكانت اخر وظيفة شغلها هي مدقق اول، التدقيق الداخلي والشرعي.

يحمل السيد منير فرعونية درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية تخصص مصارف إسلامية من الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية وشهادة البكالوريوس في العلوم المالية والمصرفية من جامعة اليرموك وحاصل كذلك على شهادة المراقب والمدقق الشرعي CSAA من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - البحرين (AAOIFI).



محمد احمد سالم الهواري/ رئيس إدارة رأس المال البشري

انضم السيد محمد الهواري الى البنك بتاريخ ١٨ / ٠١ / ٢٠١٠ بوظيفة مدير، عمليات الموارد البشرية وبخبرة مصرفية تصل الى ١٦ عامًا في العمل المصرفي .

بدأ حياته المهنية بالعمل في البنك الاردني الكويتي في الدائرة المالية وكانت آخر وظيفة شغلها هي مساعد مدير / الدائرة المالية.

يحمل السيد محمد الهواري درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة مؤتة في العام ٢٠٠٣ ودرجة الماجستير في المحاسبة من جامعه عمان العربية للدراسات العليا في العام ٢٠٠٥ وحاصل على الشهادة المهنية (CHRM) مدير موارد بشريه معتمد.



خالد خليل محمد العيسى/ رئيس التدقيق الداخلي

انضم السيد خالد العيسى الى البنك بتاريخ ٢٠ / ٠٢ / ٢٠١١ بوظيفة مدير، التدقيق المالي والعمليات وبخبرة مصرفية تصل الى ١٥ عامًا في العمل المصرفي.

بدأ حياته المهنية بالعمل في بنك الاسكان في دائرة التدقيق الداخلي وكانت اخر وظيفة شغلها هي مدقق عمليات.

يحمل السيد خالد العيسى شهادة البكالوريوس في المحاسبة من جامعه آل البيت في العام ٢٠٠٤ وحاصل كذلك على الشهادات الدولية التالية CIA, DIP-IFRS, CCSA, CGAP.



احمد محمود عبدالقادر جعفر/ رئيس ادارة المخاطر (بالوكالة)

انضم السيد أحمد جعفر للبنك بتاريخ ٠٦ / ٠٢ / ٢٠١١ بوظيفة مدير أول، رئيس سياسات المخاطر وإدارة المحافظ ومخاطر السوق وبخبرة مصرفية تصل إلى ١٩ عامًا من العمل المصرفي. بدأ حياته المهنية بالعمل في البنك العربي الاسلامي الدولي من عام ٢٠٠٠ ولغاية عام ٢٠٠٥ ضمن دائرة التنظيم والنظم المصرفية ليصبح مشرف سياسات وأنظمة مصرفية ثم التحق بالعمل لدى بنك الجزيرة - المملكة العربية السعودية من عام ٢٠٠٥ ولغاية عام ٢٠١١ كمدير أول لدائرة إدارة مخاطر الائتمان ومقررات بازل.

يحمل السيد أحمد جعفر درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة عمان الاهلية في عام ٢٠٠٠ ودرجة الماجستير من جامعة عمان العربية في المحاسبة في عام ٢٠٠٣ وحاصل على شهادة مهنية في التشريعات الدولية لإدارة المخاطر.



عدد الأوراق المالية المملوكة من قبل أعضاء مجلس الإدارة وأشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية وأقاربهم، والشركات المسيطر عليها من قبل أي منهم كما في نهاية العام ٢٠١٩ مقارنة مع السنة السابقة

٢٠١٩/١٢/٣١									
نسبة الاسهم المملوكة في رأسمال البنك %	عدد الاسهم المملوكة من قبل الشخصية الاعتبارية	الجنسية	اسم ممثل الشخص الاعتباري	عضو مستقل / غير مستقل	عضو تنفيذي / غير تنفيذي	الجنسية	اسم العضو ممثل الجهة الاعتبارية	نسبة الاسهم المملوكة في رأسمال البنك %	عدد الاسهم المملوكة من قبل الشخصية الاعتبارية
٧٢,٣٧٠	٦٢,٣٧٠,٢٤٩	الاردنية	شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار	غير مستقل	غير تنفيذي	أردني	الدكتور «محمد ناصر» سالم ابو حمور	٧٢,٣٧٠	٦٢,٣٧٠,٢٤٩
%٥,٥٥	٥,٥٥٠,٠٠٠	الاردنية	شركة ادارة الاستثمارات الحكومية	غير مستقل	غير تنفيذي	أردني	الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي	%٥,٥٥	٥,٥٥٠,٠٠٠
%٤,٩٣٥	٤,٩٣٥,٠٠٠	الاردنية	مؤسسة تنمية أموال الأيتام	مستقل	غير تنفيذي	أردني	حمدان مصطفى فياض الفواعير	%٤,٩٣٥	٤,٩٣٥,٠٠٠
			عدد الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة			الجنسية	اسم عضو مجلس الإدارة (يمثل صفته الشخصية)		
		%٠,٠٠٢	١,٥٠٠	مستقل	غير تنفيذي	اردني	سمير حسن علي أبو لغد	%٠,٠٠٢	١,٥٠٠
		%٠,٠٠٢	٢,٠٠٠	مستقل	غير تنفيذي	أردني	سالم عبدالمنعم سالم بركان	%٠,٠٠٢	٢,٠٠٠
		%٠,٠٠٢	١,٥٠٠	مستقل	غير تنفيذي	أردني	الدكتور ابراهيم حسن مصطفى سيف	%٠,٠٠٢	١,٥٠٠
			نسبة الاسهم المملوكة في رأسمال البنك %			الجنسية	اسم عضو مجلس الإدارة الذي يملك أسهم في البنك بصفته الشخصية		
			٧٠,٠٠١			أردني	الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل		
			٧٥,٠٠٠			أردني	«محمد ناصر» سالم ابو حمور		
			-			أردني	باسم عصام سليم سلفيتي		
			-			أردني	ديمة مفاح محمد عقل		
			-			لبيبي	خالد عمرو عريبي القنصل		
			-			لبيبي	الدكتور احمد أمينسي عبد الحميد أمينسي		
			-			لبيبي	الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي		
			-			أردني	حمدان مصطفى فياض الفواعير		

نسبة الاسهم المملوكة في البنك %	عدد الاسهم المملوكة من قبل الشخصية الاعتبارية	الجنسية	اسم الشخصية الاعتبارية	عضو مستقل/غير مستقل	عضو تنفيذي/غير تنفيذي	الجنسية	اسم العضو ممثل الجهة الاعتبارية
%71,٧٩٤	71,٧٩٤,٢٤٩	الاردنية	شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار	غير مستقل	غير تنفيذي	اردني	الدكتور «محمد ناصر» سالم ابوحمور
%0,00٠	0,00٠,٠٠٠	الاردنية	شركة ادارة المساهمات الحكومية	غير مستقل	غير تنفيذي	اردني	باسم عصام حليم سلفيتي
%٤,٩٣5	٤,٩٣5,٠٠٠	الاردنية	مؤسسة تنمية اموال اليتام	مستقل	غير تنفيذي	اردني	ديمة مفلاح محمد عقل
			عدد الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				كالد عمرو عريبي القنصل
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				الدكتور احمد أمينسي عبد الحميد أمينسي
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				صمدان مصطفى فياض الفواعير
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				اسم عضو مجلس الإدارة (يمثل صفته الشخصية)
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				الدكتور سميـر حسن علي ابوالفد
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				الدكتور سالم عبد المنعم سالم برفان
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				الدكتور ابراهيم حسن مصطفى سيف
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				عضو مجلس الإدارة الذي يملك أسهم في البنك بصفته الشخصية
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				الدكتور «محمد ناصر» سالم ابوحمور
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				باسم عصام حليم سلفيتي
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				ديمة مفلاح محمد عقل
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				كالد عمرو عريبي القنصل
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				الدكتور احمد أمينسي عبد الحميد أمينسي
			نسبة الاسهم المملوكة من قبل عضو مجلس الإدارة				كالد فرج محمد الزنتوتي
			نسبة الاسهم المملوكة في البنك %				صمدان مصطفى فياض الفواعير

- لا يوجد ملكيات لأي من أشخاص الإدارة العليا أو أقاربهم أو الشركات المسيطر عليها من قبلهم كما في نهاية عام ٢٠١٨ وعام ٢٠١٩
- لا يوجد ملكيات لشركات مسيطر عليها من قبل أي من أعضاء مجلس الإدارة أو أقاربهم كما في نهاية عام ٢٠١٨ وعام ٢٠١٩
- لا يوجد ملكيات لأي من أقارب مجلس الإدارة باستثناء ملكية أبناء الدكتور نوفان منصور العقيل (عبدالله/ نور/ نوف/ عمر) بما مجموعه ١٠٠٠ سهم لكل منهم في بنك صفوة الإسلامي كما في نهاية عام ٢٠١٨ وعام ٢٠١٩

أسماء كبار مالكي الأسهم وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم مقارنة مع السنة السابقة

٢٠١٨/١٢/٣١		الجنسية	الاسم	٢٠١٩/١٢/٣١		الجنسية	الاسم
عدد الاسهم	نسبة المساهمة			عدد الاسهم	نسبة المساهمة		
٦١,٧٩٤,٢٤٩	%٦١,٧٩٤	الأردنية	شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار	٦٢,٣٧٠,٢٤٩	%٦٢,٣٧٠	الأردنية	شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار
٨,٨٩٣,٦٢٠	%٨,٨٩٣	الأردنية	المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي	٩,٠٩٠,٩٠٩	%٩,٠٩٠	الأردنية	المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي
٥,٥٥٠,٠٠٠	%٥,٥٥٠	الأردنية	شركة ادارة المساهمات الحكومية	٥,٥٥٠,٠٠٠	%٥,٥٥٠	الأردنية	شركة ادارة الاستثمارات الحكومية*

* تغيير اسم الشركة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣٠

أسماء المساهمين الذين يملكون نسبة (1%) أو أكثر من رأسمال البنك والمستفيد النهائي لهذه الأسهم كما بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١

رقم	اسم المساهم	الجنسية	عدد الاسهم المملوكة	نسبة المساهمة المباشرة في رأس المال	نسبة المساهمة غير المباشرة في رأس المال	المستفيد النهائي	عدد الاسهم المرهونة	نسبة الاسهم المرهونة من إجمالي المساهمة	جهة الرهن
١	شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار	الأردنية	٦٢,٣٧٠,٢٤٩	٦,٢٧٠			لا يوجد	-	-
١,١	بنك الاتحاد	الأردنية	٣٦,١٧٤,٧٤٤	٣,٦١٧	٥٨,٠٠				
١,١,١	Blom Bank france	الفرنسية	٢٧,٤٣٥,٩٦٧	٢,٧٤٣	١٧,٤١٧	مملوك من قبل الشركات: Bank of New York 17.15% Banorabe S.A.SPF 34.37% (actionnaires Unis) Holding Libanais S.A.L42.31%.Shaker Family 8.61%) Azhari Family7.53%.	لا يوجد	-	-
١,١,٢	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية	الليبية	٣٢,٤١٣,٧٦٣	٣,٢٣٩	٢٠,٢٥٩	مملوكة بالكامل للحكومة الليبية	لا يوجد	-	-
١,١,٣	RS FINANCE	جزر كايمان	٢٤,١٤٩,٨٤٠	٢,٤١٦	١٠,٠٩٤	مملوك من قبل الشركات: TRHS Holding 25% ownership (Tareq Rajai Salfiti) 100% ZRS Holding 25% ownership (Zaid Rajai Salfiti)100% FRS Holding 25% ownership(Faisal Rajai Salfiti)100% DRS Holding 12.5% ownership (Dina Rajai Salfiti) 100% SRHS Holding 12.5%ownership (Samia Farah issa Fraih)100%	١٦,٤٣٩,٠٠٠	٦٨	بنك سوسيتيه جنرال (اللردن)
١,١,٤	عصام حلیم جريس السلفيتي	الاردنية	١٥,٢٠٧,٨٦٦	١,٥٢٨	٩,٠٠٥	نفسه	٦,٣٧٦,٥٠٨		بنك سوسيتيه جنرال (اللردن)
							٢,٠٠٠,٠٠٠	٥٤,٤	بنك الكويت الوطني فرع البحرين
١,١,٥	المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي	الاردنية	١٣,٤٧٣,٢١٢	١,٣٤٦	٨,٤٢٠	نفسه/جهة حكومية	لا يوجد	-	-
١,١,٦	شركة وادي اللردن لتنمية الثروة الحيوانية	الاردنية	٤,٥٣٦,٨٤٨	٤٥٣	٢,٨٣٠	شركة حموده اخوان للتجارة والاستثمار ١٠٪ (سامي ٢٥٪ وماهر ٢٥٪ وسمير ٢٥٪ شركة كيمابوات الأردن ١٠٪ (سامي ٢٥٪ وماهر ٢٥٪ وسمير ٢٥٪ شركة نيبيل عبدالهادي حموده ٢٥٪ سامي عبد الهادي حموده ٢٠٪ ماهر عبد الهادي حموده ٢٠٪ سمير عبد الهادي حموده ٢٠٪ محمد نيبيل عبد الهادي حموده ٢٠٪	لا يوجد	-	-
١,١,٧	وداد أيوب عوده الله الخوري	الاردنية	٤,٤٣٧,٣٠٠	٤٤٣	١,٠٠٩	نفسها	لا يوجد	-	-
١,٢	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية	الليبية	٣٦,١٩٥,٠٠٥	٣,٦١٩	٤٢	مملوكة بالكامل للحكومة الليبية	لا يوجد	-	-
٢	المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي	الأردنية	٩,٠٩٠,٩٠٩	٩٠٩	٩,٠٩	نفسها / جهة حكومية	لا يوجد	-	-
٣	شركة ادارة الاستثمارات الحكومية	الاردنية	٥,٥٥٠,٠٠٠	٥٥٥	٥,٥٥	نفسها / جهة حكومية	لا يوجد	-	-
٤	مؤسسة تنمية اموال الليتام	الأردنية	٤,٩٣٥,٠٠٠	٤٩٣	٤,٩٣	نفسها / جهة حكومية	لا يوجد	-	-
٥	علي احمد علي الحكيم	الأردنية	١,١٥٤,٠٠٠	١١٥	١,١٥	نفسه	لا يوجد	-	-
٦	زيننا سعد خلف التل	الأردنية	١,٠٢٩,٣٤٢	١٠٣	١,٠٣	نفسها	لا يوجد	-	-
٧	تمارا سعد خلف التل	الأردنية	١,٠٢٩,٣٤١	١٠٣	١,٠٣	نفسها	لا يوجد	-	-

المزايا والمكافآت التي يتمتع بها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة

المجموع	المكافآت المستحقة وغير المدفوعة عن عام ٢٠١٩	عضوية اللجان	التنقلات وحضور جلسات الإدارة	أعضاء مجلس الإدارة
١٧١,٥٠٠	٥,٠٠٠	١١,٥٠٠	١٥٥,٠٠٠	الدكتور محمد ناصر سالم محمد أبو حمور
٤٣,٢٠٠	٥,٠٠٠	٩,٢٠٠	٢٩,٠٠٠	حمدان مصطفى فياض الفواعير
١,٥٠٠	-	١,٥٠٠	-	الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل
٣٣,٥٠٠	٥,٠٠٠	٤,٥٠٠	٢٤,٠٠٠	شركة ادارة الاستثمارات الحكومية
٤٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	ديمة مفلح محمد عقل
٤٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٤,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	باسم عصام حليم السلفيتي
٣٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	خالد عمرو عريبي القنصل
٣١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	الدكتور أحمد أميني عبد الحميد أميني
٤٥,٢٠٠	٥,٠٠٠	١١,٢٠٠	٢٩,٠٠٠	سمير حسن علي أبو لغد
٣٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	الدكتور ابراهيم حسن مصطفى سيف
٤٥,٢٠٠	٥,٠٠٠	١٦,٢٠٠	٢٤,٠٠٠	الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي
٤٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	سالم عبدالمنعم سالم برقان
٥٧٥,١٠٠	٥٥,٠٠٠	١٠٥,١٠٠	٤١٥,٠٠٠	المجموع

لا يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة أية أجور أو أتعاب أو رواتب بخلاف ما ذكر في الجدول أعلاه

اقرار من مجلس الإدارة

- 1- يقر مجلس الإدارة بعدم وجود أي امور جوهرية قد تؤثر على استمرارية البنك خلال السنة المالية التالية 2020 .
- 2- يقر مجلس الإدارة بمسؤوليته عن إعداد البيانات المالية وتوفير نظام رقابة فعال في البنك.



رئيس مجلس الإدارة

د. "محمد ناصر" سالم أبو حمور


ديمة مفلح محمد عقل


باسم عصام حليم سلفيتي


نائب رئيس مجلس الإدارة
حمدان مصطفى فهاض الفواعير


د. خالد فرج محمد الزنتوتي


"خالد عمرو عربي القنصل


د. نوفان منصور عقيل العقيل


سمير حسن علي أبو لغد

سالم عبد المنعم سالم برقان


د. ابراهيم حسن مصطفى سيف

د. احمد أميسي عبد الحميد أميسي



اقرار من مجلس الإدارة

يقر مجلس الإدارة بعدم حصول أي من أعضائه على أية منافع من البنك خلال عضويته في المجلس ولم يفصح عنها سواء كانت تلك المنافع مادية أم عينية، وسواء كانت لهم شخصياً أو لأي من ذوي العلاقة بهم وذلك خلال السنة المالية 2019.

رئيس مجلس الإدارة

د. "محمد ناصر" سالم أبو حمور

ديمة مفلح محمد عقل

باسم عصام حلیم سلفيتي

نائب رئيس مجلس الإدارة
حمدان مصطفى فياض الفواعير

د. خالد فرج محمد الزنتوتي

خالد عمرو عربي القنصل

د. نوفان منصور عقيل العقيل

سمير حسن علي أبو لغد

سالم عبد المنعم سالم بركان

د. احمد أميني عيد الحميد أميني

د. ابراهيم حسن مصطفى سيف

إقرار

نقر نحن الموقعين أدناه بصحة ودقة واكتمال المعلومات والبيانات الواردة في التقرير السنوي

لعام 2019.

الرئيس التنفيذي


سامر سعدي حسن الصاحب التميمي

رئيس مجلس الإدارة


د. محمد ناصر* سالم ابو حمور

نائب الرئيس التنفيذي

رئيس المالية والاستراتيجيات المؤسسية

ابراهيم صلاح محمد سمحة



المزايا والمكافآت التي يتمتع بها رئيس واعضاء هيئة الرقابة الشرعية

المجموع	المكافأة المدفوعة	عدد جلسات الهيئة التي تم حضورها	التنقلات وحضور جلسات هيئة الرقابة الشرعية	أعضاء هيئة الرقابة الشرعية
٣٧,٧٠٠	٣١,١٠٠	5	٦,٦٦٠	الدكتور حسين حامد حسان
١٣,٧٠٠	٧,١٠٠	6	٦,٦٦٠	الدكتور علي القره داغي
١٣,٧٠٠	٧,١٠٠	6	٦,٦٦٠	الدكتور أحمد بني ملحم
١٣,٧٠٠	٧,١٠٠	4	٦,٦٦٠	سماحة الشيخ عبد الكريم الخضاونة
٧٨,٨٠٠	٥٢,٤٠٠		٢٦,٤٠٠	المجموع

- بلغ عدد اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية خلال العام ٢٠١٩ (٦) اجتماعات .
- اجتمعت هيئة الرقابة الشرعية مع مجلس الإدارة مرتين خلال العام ٢٠١٩.
- اجتمعت هيئة الرقابة الشرعية مع مدقق الحسابات الخارجي مرتين خلال العام ٢٠١٩.

إقرار بعدم الحصول على منافع

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

بالإشارة إلى تعليمات الحاكمية المؤسسية للبنوك الإسلامية رقم (٢٠١٦/٦٤)، نقر نحن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية أننا لم نحصل على أية منافع من خلال عملنا في البنك و لم نقصح عنها، سواء كانت تلك المنافع مادية أم عينية، سواء كانت لنا شخصيا أو لأي من ذوي العلاقة بنا، وذلك عن السنة المنصرمة ٢٠١٩ م .



نائب رئيس الهيئة

د. علي محيي الدين القره داغي



أ. د. حسين حامد حسان



عضو الهيئة

د. أحمد سالم ملحم



عضو الهيئة

سماحة الشيخ عبد الكريم خصاصنة

المزايا والمكافآت التي يتمتع بها أعضاء الإدارة العليا

الاجمالي	مصاريف التنقلات	مبلغ الرواتب والعلاوات والمكافآت السنوية	الوظيفة	الاسم
٦٠١,١٠٠	٠	٦٠١,١٠٠	الرئيس التنفيذي	سامر سعدي حسن صاحب التميمي
١٩٨,٧٧٥	٣,٣٠٠	١٩٥,٤٧٥	نائب الرئيس التنفيذي, رئيس الخدمات المصرفية للشركات	رامي زياد عبد الفتاح الخياط
١٨٧,١٤٣	٣,٣٠٠	١٨٣,٨٤٣	نائب الرئيس التنفيذي, رئيس العمليات المركزية	هانني(محمد صبحي) احمد الزراري
١٨٩,٣٠١	٣,٣٠٠	١٨٦,٠٠١	نائب الرئيس التنفيذي, رئيس ادارة الائتمان	زياد سعيد خليل كوكش
١٩٠,٥٣٠	٣,٣٠٠	١٨٧,٢٣٠	نائب الرئيس التنفيذي, رئيس المالية والاسراتيجيات المؤسسية	ابراهيم صلاح محمد سمحه
١٥٠,٤٨٣	٢,٩٠٠	١٤٧,٥٨٣	رئيس الخدمات المصرفية للأفراد	نصفت كمال طه
١١٩,٨٦٦	٢,٩٠٠	١١٦,٩٦٦	رئيس الخزينة والاستثمار	وائل اسامة محمد موسى البيطار
١٣٢,٢٤٥	٢,٩٠٠	١٢٩,٣٤٥	رئيس تكنولوجيا المعلومات	رامي رياض حسن الكيلاني
٨٦,١٦٧	٢,٤٠٠	٨٣,٧٦٧	رئيس الامتثال ومكافحة غسل الاموال	احمد درويش مصطفى ترتير
١٥٨,٨٥٦	٣,٣٠٠	١٥٥,٥٥٦	رئيس القانونية وأمانة سر المجلس	مسعود اسماعيل مسعود (سقف الحيط)
٧٨,٥١٣	٢,٩٠٠	٧٥,٦١٣	رئيس الرقابة الشرعية	منير محمد فياض فرعونية
٧٩,٩٨٤	٢,٩٠٠	٧٧,٠٨٤	رئيس ادارة رأس المال البشري	محمد احمد سالم الهواري
٧٢,٦١٥	٢,٩٠٠	٦٩,٧١٥	رئيس التدقيق الداخلي	خالد خليل محمد العيسى
٨٨,٩١٣	١,٤٠٠	٨٧,٥١٣	رئيس دائرة ادارة المخاطر (بالوكالة)	احمد محمود عبد القادر جعفر
٢,٣٣٤,٤٩١	٣٧,٧٠٠	٢,٢٩٦,٧٩١		المجموع

عدد موظفي البنك حسب فئات مؤهلاتهم كما في ٢٠١٩/١٢/٣١

عدد الموظفين	المؤهل العلمي
٢	دكتوراه
٤٣	ماجستير
٣	دبلوم عالي
٥٢٧	بكالوريوس
١٩	دبلوم
٧	توجيهي
١١	أقل من توجيهي
٦١٢	المجموع

برامج التأهيل والتدريب لموظفي البنك خلال العام ٢٠١٩

اسم البرنامج	عدد البرامج	عدد المشاركين	الوصف العام لأهداف البرنامج
برامج التثقيف الشرعي	١١	١٧٥	تهدف هذه البرامج الي تطوير مهارات الموظفين من الناحية المصرفية الشرعية التي تمكنهم من خدمة المتعاملين بشكل سليم وتجنب المخالفات الشرعية في تنفيذ المعاملات .
برامج التثقيف بالسياسات والقوانين واجراءات العمل المعتمدة	٤٧	١٥٥٢	حرص اداره البنك على الالتزام بكافه السياسات والقوانين المعتمدة مما يساهم في متابعه الالتزام بالأنظمة والتشريعات ذات العلاقة.
اتباع السلوكيات الإيجابية ومهارات الاتصال والمهارات الشخصية	٨	٢٥	تهدف هذه البرامج الي تنمية مهارات الموظفين الشخصية والإدارية.
برامج الممارسات الفضلي في خدمة العملاء والبيع	١٢	١٠٤	تهدف هذه البرامج الي التأكيد على مهارات الموظفين في التميز في خدمه العملاء والمحافظة عليهم والتعامل مع الشكاوي والتأكيد على رساله البنك في تقديم خدمات متميزة ومبتكره تهدف الي بناء شراكة دائمة وتعريفهم بأسس البيع الصحيح وحسب اعلى معايير الجودة.
برامج تدريب وتأهيل الموظفين الجدد	٢	٥٩	تأهيل الموظفين الجدد وتوفير كافه المعلومات والدعم اللازم لهم لضمان اندماجهم في بيئة العمل وتحقيق الاداء المتوقع منهم.
تطوير المهارات القيادية والإدارية	١٢	٨٢	تهدف هذه البرامج الي تنمية مهارات المدراء القيادية ومساعدة القيادات على تحقيق اهداف البنك وتزويدهم بالمهارات اللازمه التي تمكنهم من اداء اعمالهم بشكل احترافي.
برامج متخصصة في العمل المصرفي	١٢٦	١٤٩٠	تهدف هذه البرامج الي تأكيد وتمكين معرفه الموظفين بمجالات عملهم المتخصصة ومعرفه اخر التطورات والمستجدات على اعمالهم وبما يزيد من الكفاءة والفعالية في قيامهم بأعمالهم المختلفة.
شهادات مهنية متخصصة	١٧	٢١	تأهيل الموظفين وتمكين المعرفة لديهم وتعزيز مهاراتهم من خلال الحصول على شهادات مهنيه متخصصة
مؤتمرات وندوات	٤٠	٦١	حضور عدد من المؤتمرات والندوات
المجموع	٢٧٥	٣٥٦٩	

أماكن البنك الجغرافية وعدد الموظفين في كل منها كما في ٢٠١٩/١٢/٣١

الرقم	اسم الفرع / الإدارة	اسم الحي / المنطقة	اسم الشارع	رقم البناية	هاتف	فاكس	عدد الموظفين
١	مبنى الإدارة - العبدلي	مشروع العبدلي/ البولييفارد	سليمان النابلسي	٣٨	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٤٧٨٣١	٢٦٤
٢	مبنى الإدارة - جبل عمان	حي جبل عمان/ منطقة زهران	الكلية العلمية الاسلامية	٣١	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢١٨٤	٦٣
٣	فرع العبدلي	مشروع العبدلي/ البولييفارد	سليمان النابلسي	٣٨	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٨	١١
٤	فرع جبل عمان	حي جبل عمان/ منطقة زهران	الكلية العلمية الاسلامية	٣١	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٣	٩
٥	فرع البيادر	الرونق/ منطقة وادي السير	حسني الصنوبر	٣٣	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١١	٧
٦	فرع المدينة المنورة	حي السلام/ منطقة تللع العلي	المدينة المنورة	١٢١	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١٢	٩
٧	فرع الشميساني	حي الشميساني/ منطقة العبدلي	ابيليا ابوماضي	٦	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١٣	٩
٨	فرع الوحدات	العودة/ منطقة اليرموك	الامير الحسن	٣١٣	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١٤	٨
٩	فرع الصويفية	حي الصويفية/ منطقة وادي السير	عبد الرحيم الحاج محمد	٧٠	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١٨	٥
١٠	فرع الخالدي	حي الرضوان/ منطقة زهران	ابن خلدون	٣٨	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١٩	٥
١١	فرع خلدا	حي خلدا/ منطقة تللع العلي	عامر بن مالك	٤٩	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٠	٨
١٢	فرع تاج مول	حي عبدون الجنوبي/ منطقة زهران	سعد عبده شموط	٢	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٢٠٧٢١	١٢
١٣	فرع الجبيهة	حي الفضيلة/ منطقة صويلح	الملكة رانيا عبدالله	٣٢٩	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٢	٧
١٤	فرع الهاشمي	حي رغدان/ منطقة بسمان	البطحاء	٩٧	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٥	٥
١٥	فرع جبل الحسين	حي جبل الحسين/ منطقة العبدلي	خالد بن الوليد	٢٠٣	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٦	٧
١٦	فرع الجاردنز	حي بركة / منطقة تللع العلي	الشهيد وصفي التل	١١٠	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢١٠٩	١٠
١٧	فرع دابوق	حي البشائر / منطقة صويلح	الملك عبد الله الثاني بن الحسين	١٤٩	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٤	٧
١٨	فرع الاستقلال مول	حي جبل النزهة/ منطقة بسمان	شارع الاستقلال	١	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٠	٩
١٩	فرع ابو نصير	حي الأمانة/ منطقة ابو نصير	شارع ابو نصير	١٤٥	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣١	٧
٢٠	فرع طبربور	منطقة طارق	شارع طارق	٧٨	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٣	١٠
٢١	فرع الرابية	حي السلام/ منطقة تللع العلي	شارع عبدالله بن رواحة	١٧	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٥	٨

الرقم	اسم الفرع / الإدارة	اسم الحي / المنطقة	اسم الشارع	رقم البناية	هاتف	فاكس	عدد الموظفين
٢٢	فرع مكة مول	مكة مول	شارع عبدالله الداوود	٢٠	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٦	١٣
٢٣	فرع شارع الحرية	المقابلين	شارع الحرية	١٥٠	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٠٤٧٧٠	٧
٢٤	فرع ماركا	حي الزهراء	شارع الملك عبد الله النول	٤٤٠	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٩	٧
٢٥	فرع المدينة الرياضية	حي مدينة الحسين للشباب	شارع صرح الشهيد	٩٠	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٤٧٤٤	٧
٢٦	فرع سحاب	مدينة الملك عبد الله الثاني بن الحسين	البنوك	٢٥٤	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٤	٣
٢٧	فرع مرج حمام	منطقة مرج الحمام	الاميرة تغريد محمد	٤٧	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٩	٧
٢٨	فرع مادبا	الحي الغربي	شارع اليرموك	-	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٤٧٣٣	٨
٢٩	فرع الزرقاء - شارع السعادة	المنطقة الأولى	شارع السعادة	٧٤	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٥	٨
٣٠	فرع الزرقاء الجديدة	الزرقاء الجديدة/ المنطقة الخامسة	شارع ٣٦	٣٦	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١٦	٧
٣١	فرع السلط	حي الخرابشة	جسر العامرية	-	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٤٧١٢	٧
٣٢	فرع جرش	حي القيروان	دوار القيروان	-	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٤٧١	٧
٣٣	فرع اربد	الهاشمي	شارع الهاشمي	٨٤	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧١٥	١٣
٣٤	فرع اربد ستي سنتر	سيطي سنتر مول	الامير حسن	-	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٢٧	١١
٣٥	فرع العقبة	المنطقة الفندقية	شارع النهضة	٧٢٢	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٢٧٣٨	٧
٣٦	فرع الكرك	الثنية	الكرك	-	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٤٧٥٥	٩
٣٧	فرع شارع الملكة رانيا	صندوق الحج	الملكة رانيا	١٩	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٤٧١٦	٥
٣٨	فرع ابو علندا	اسواق النهار التجارية/ ابو علندا	ابراهيم راشد الحناطي	٧١	٤٦٠٢١٠٠	٤٦٠٤٧٧٧	٧
٦١٢	المجموع						

سياسة منح المكافآت لدى البنك

يعتمد البنك سياسة واضحة في منح المكافآت التي تهدف الى خلق نتائج مميزة لديه، من خلال تعزيز ثقافة التميز والاداء العالي لدى الموظفين، الامر الذي يساهم في استقطاب كفاءات مميزة ذات خبرات ومؤهلات عالية إضافة إلى المحافظة على الكفاءات الحالية ودعمها وتطويرها مما يؤدي الى الارتقاء بالمؤسسة وزيادة تنافسيتها.

يتم توزيع المكافآت على الموظفين بشكل سنوي وبناء على تقييم الاداء السنوي ومدى انجاز الاهداف التي تم تحديدها في بداية العام، بحيث يتسم نظام منح المكافآت بالشفافية والعدالة وبما يتفق مع سياسات رأس المال البشري وتعليمات الحاكمية المؤسسية.

الشركة التابعة

شركة مسك للوساطة المالية

- باشرت أعمالها في عام ٢٠١١ براس مال ٧٥٠,٠٠٠ دينار اردني.
- بلغ رأس مال الشركة في نهاية ٢٠١٩ مبلغ ٢ مليون دينار اردني.
- النشاط الرئيسي للشركة هو الوساطة المالية في بورصة عمان.
- نسبة ملكية البنك في الشركة هي ١٠٠٪.
- عنوان الشركة هو جبل عمان بجانب الكلية العلمية للاسلامية .
- عدد موظفي الشركة : ٧
- غايات الشركة: شراء وبيع الأوراق المالية بالعمولة لحساب الغير والوسيط لحسابه.

أتعاب مدققي الحسابات الخارجي للبنك والشركات التابعة والالتعاب الاضافية عن عام ٢٠١٩

- بلغت أتعاب مدققي الحسابات للبنك والشركات التابعة له عن عام ٢٠١٩ مبلغ ١٢٦,١٥٠ دينار.
- كما وبلغت قيمة الأتعاب التي تم دفعها لمدقق الحسابات الخارجي مقابل خدمات اضافية للبنك وشركاته التابعة خلال العام ٢٠١٩ مبلغ ٣٠,٤٦٣ دينار أردني تفاصيلها كما يلي:
- بدل أتعاب استشارات ضريبية للبنك وشركاته التابعة بمبلغ ١٣,٣٤٠ دينار أردني.
- بدل أتعاب مراجعة تقرير خطة استمرارية الأعمال للبنك بمبلغ ١٣,٦٤٢ دينار أردني.
- بدل أتعاب مراجعة سياسة مكافحة غسيل الأموال وتمويل الارهاب للشركة التابعة (شركة مسك للوساطة المالية) بمبلغ ٣,٤٨٠ دينار أردني.
- قامت لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الادارة بدراسة رسائل التكاليف والعقود مع المدقق الخارجي وأثرها على استقلالية مكتب التدقيق الخارجي، وقد تم اتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ على استقلالية المدقق الخارجي للبنك.

درجة الاعتماد على موردين محددین او عماء رئيسيين (محليا وخارجيا) في حال كون ذلك يشكل

١٠٪ فأكثر من اجمالي المشتريات و/او المبيعات او الإيرادات على التوالي

- لا يوجد اعتماد على موردين محددین او عملاء رئيسيين محليا او خارجيا يشكلون ١٠٪ فأكثر من اجمالي المشتريات و/او المبيعات و/او الإيرادات على التوالي.

وصف لأي حماية حكومية او امتيازات يتمتع بها البنك او اي من منتجاته بموجب القوانين والانظمة او غيرها ووصف

لأي براءات اختراع او حقوق امتياز حصل البنك عليها

- لا يوجد اية حماية حكومية او امتيازات يتمتع بها البنك او اي من منتجاته بموجب القوانين والانظمة او غيرها ولا يوجد اي براءات اختراع او حقوق امتياز حصل البنك عليها.

وصف لأي قرارات صادرة عن الحكومة او المنظمات الدولية او غيرها لها اثر مادي في عمل البنك او منتجاته او قدرته التنافسية.

- لا يوجد اية قرارات صادرة عن الحكومة او المنظمات الدولية او غيرها لها اثر مادي في عمل البنك او منتجاته او قدرته التنافسية.

بيان بالعقود والمشاريع والارتباطات التي عقدها البنك مع الشركات التابعة او الشقيقة او الحليفة او رئيس مجلس

الادارة او اعضاء المجلس او المدير العام او اي موظف في البنك او اقاربهم

- لا يوجد اية عقود او مشاريع او ارتباطات عقدها البنك مع الشركات التابعة او الشقيقة او الحليفة او رئيس مجلس الادارة او اعضاء المجلس او المدير العام او اي موظف في البنك او اقاربهم.

تطبيق البنك لمعايير الجودة الدولية

- تنطبق معايير الجودة الدولية على البنك، حيث حصل البنك على:
 - 1- شهادة المعيار العالمي PCI DSS لتطبيق أفضل المعايير العالمية المتعلقة بأمن المعلومات في تعاملات البطاقات المصرفية، ولتوفير أعلى مستويات الحماية والسرية للبيانات الخاصة ببطاقات الدفع الإلكترونية، ضمن أحدث نسخة V3.2.1
 - 2- شهادة ISO-27001:2013 للأمن المعلومات من قبل شركة SGS باعتماد من UKAS - المملكة المتحدة.

التبرعات والمنح التي قدمها البنك خلال العام ٢٠١٩

الرقم	الجهة المستفيدة	المبلغ
١	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية	٣٧,٥٠٠
٢	الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية	٣٣,٢٩٢
٣	مؤسسة الحسين للسرطان	٢٥,٠٠٠
٤	تكية ام علي	١٠,٠٠٠
٥	الهيئة الخيرية الاردنية الهاشمية	١٠,٠٠٠
٦	دائرة تنمية اموال الاوقاف	٧,٥٠٠
٧	الجمعية الاردنية للوعون الطبي للفلسطينيين	٣,٤٠٠
٨	صندوق اللامان لمستقبل الايتام	٣,٦٠٠
٩	ادارة السير/ دعم افطار اسر الشهداء	٣,٠٠٠
١٠	الجمعيه الخيره الشركسيه	١,٥٠٠
١١	الرابطة الشرق اوسطية للسمع و التوازن و النطق	٢,٠٠٠
١٢	مدرسة اللامير حمزة بن الحسين	١,٠٠٠
١٣	جمعية السنابل للرعاية الصحية	١,٠٠٠
١٤	جمعية الصالحين لتحفيظ القران	١,٠٠٠
١٥	جمعية سنحيا كراما الخيرية	١,٠٠٠
١٦	جمعية التضامن و الاتفاق الخيرية	٥٠٠
١٧	الجمعية الاردنية لدعم ابناء غزة الخيرية	٥٠٠
١٨	تبرعات متفرقة	٥٠٠
١٩	جمعية اللاغثة الطبية العربية	٢٥٠
	المجموع	١٤٢,٥٤٢

أبرز القضايا المقامة من البنك ضد البنك

أولاً: تالياً أبرز القضايا المقامة ضد البنك:

رقم القضية	تصنيف الدعوى	قيمة المطالبة	المحكمة
٢٠١٧/١٢٩٢	إبطال إجراءات تنفيذ سندات الدين	٢٠٠,٠٠٠ دينار لغايات الرسوم	بداية حقوق عمان
٢٠١٨/٢٠١	إبطال إجراءات تنفيذ سندات الدين	١٤٠,٠٠٠ دينار لغايات الرسوم	بداية حقوق جرش

وفي رأي الإدارة ومحامي البنك إن مخصص القضايا البالغ ٦٠,٧٨٥ دينار كاف لمواجهة اللاتزامات التي قد تترتب على البنك نتيجة كافة القضايا المقامة ضد البنك.

ثانياً: أبرز القضايا المقامة من البنك:

رقم القضية	تصنيف الدعوى	قيمة المطالبة	المحكمة
٢٠١٧/٢٧٢٨	مطالبة مالية	٢,٩٣٢,٠٠٠ دينار	بداية حقوق عمان
٢٠١٦/٦٦٠	مطالبة مالية	٦٧٢,٦٩٦ دينار	بداية حقوق عمان

وفي رأي الإدارة ومحامي البنك فإن فرصة كسب هذه القضايا وتحصيل المديونيات قوية جداً .

المخاطر التي يتعرض لها البنك

تعتبر المخاطر التي يتعرض لها بنك صفوة الإسلامي ضمن المستوى المقبول به من قبل مجلس الإدارة، وتقوم لجنة إدارة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة بتحديد الأطر العريضة لاستراتيجيات وسياسات إدارة المخاطر التي يتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة . من الناحية التنفيذية تتم إدارة المخاطر في البنك من قبل إدارة متخصصة مزودة بكوادر مؤهلة وبما ينسجم مع توجيهات المجلس والاستراتيجية العامة للبنك، وتعمل هذه الإدارة على تطبيق أفضل الممارسات الدولية في إدارة المخاطر (مقررات بازل II & III) وبما ينسجم مع متطلبات وتوجيهات البنك المركزي الأردني.

وصف دائرة إدارة المخاطر وهيكلها وطبيعتها عملياتها

تعد دائرة إدارة المخاطر هي الدائرة المسؤولة عن عملية إدارة المخاطر التي يتعرض لها البنك حيث تقوم بإعداد ومراجعة السياسات ووثائق اجراءات العمل والضوابط والحدود الخاصة بأنشطة البنك ذات العلاقة بإدارة كافة أنواع المخاطر كمخاطر الائتمان، مخاطر التشغيل، مخاطر السوق، مخاطر السيولة، مخاطر معدل العائد، مخاطر السمعة،

مخاطر عدم الامتثال، مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية والمخاطر الأخرى وتحليلها وقياسها وتطوير اساليب قياس ملائمة للتحوط ضد هذه المخاطر التي تؤثر بدورها على ربحية البنك ومدى كفاية رأس ماله وبما يتلاءم مع الإطار العام المعتمد لإدارة المخاطر الشاملة الذي يشكل الأساس المبنى عليه هذه السياسات بالإضافة الى السياسات الأخرى المتعلقة بالمستوى المقبول من المخاطر. وكذلك فإن الإطار العام لإدارة المخاطر وسياسات المخاطر ذات العلاقة يعتبر المرجع الأساسي لإعداد خطة التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) واجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة (Stress Testing) حيث تقوم الدائرة بإعداد المستويات المقبولة من المخاطر (Risk Appetite) لجميع أنشطة البنك واعتمادها من مجلس الإدارة ومقارنة هذه المستويات بمستوى التعرض الفعلي بشكل دوري؛ هذا ويتم تقييم متعاملي محفظة الشركات من خلال تطبيق نظام تقييم خاص (Internal Rating System)، وكذلك تقييم متعاملي الأفراد والمؤسسات الصغيرة من خلال نظام خاص (Internal Risk Scoring System). تقوم دائرة إدارة المخاطر بإعداد التقارير الدورية وعرضها على مجلس الإدارة من خلال لجنة إدارة المخاطر لاطلاعهم على آخر المستجدات المتعلقة بإدارة المخاطر في البنك لتقييمها والحصول على توصياتهم بهذا الخصوص.

تتكون دائرة إدارة المخاطر من الدوائر التالية:

١. دائرة مخاطر الائتمان.
٢. دائرة مخاطر التشغيل وأمن المعلومات.
٣. دائرة مخاطر السوق.

تطورات دائرة إدارة المخاطر


لقد قامت دائرة إدارة المخاطر وبالتنسيق مع الدائرة المالية وجميع وحدات البنك ذات العلاقة بأتمتة مشروع تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) وفق تعليمات البنك المركزي الأردني وأفضل الممارسات العملية من خلال تطبيق نظام آلي متكامل لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة لمختلف محافظ البنك وبشكل مترابط مع النظام البنكي الأساسي وبحيث يشمل هذا النظام استخراج جميع الكشوفات المطلوبة من الجهات الرقابية بشكل آلي. وضمن سعي الدائرة المستمر لتطوير منظومة إدارة مخاطر الائتمان فقد تم الانتهاء من تطبيق مشروع تقييم متعاملي الأفراد والمؤسسات الصغيرة (Risk Scoring System) وبحيث يتم الاعتماد على نظام تقييم المتعاملين كأداة أساسية في اتخاذ القرارات الائتمانية وتحديد التسعير المناسب، علماً أن مشروع تقييم متعاملي الأفراد هو من ضمن مشروع متكامل لأتمتة طلبات تمويل الأفراد من خلال (Work Flow System) يشمل جميع مراحل تقديم الطلبات والموافقات في الدوائر المختلفة.

كما تابعت دائرة إدارة المخاطر تطبيق المنهجيات المتعلقة بإدارة مخاطر التشغيل من حيث استكمال تطبيق ورشات التقييم الذاتي للمخاطر والضوابط الرقابية (RCSA Risk & Control Self-Assessment) مع مختلف دوائر ووحدات عمل البنك والدوائر المستحدثة بحسب الهيكل التنظيمي للبنك. كما تتابع الدائرة مدى التزام الدوائر بتطبيق الاجراءات التصحيحية الخاصة بالفجوات الرقابية وعمليات متابعة فحص الضوابط الرقابية وذلك بتنسيق الأدوار مع دوائر الرقابة والمراجعة للتأكد من توثيق عمليات فحص الضوابط التي تقوم بها الدوائر كجزء من عملية التقييم الذاتي للمخاطر. كما قامت الدائرة بتحديث ملفات المخاطر لعدد من الدوائر والادارات وتوفير الملفات لدائرة التدقيق الداخلي ولوحدة الرقابة الداخلية في البنك بما يوفر الاساس لتطبيق منهجيات المراجعة والتدقيق المبنية على اساس المخاطر، وتقوم الدائرة بتجميع بيانات خسائر العمليات والأحداث التشغيلية وتحليل هذه البيانات وربطها مع ملفات المخاطر.

في مجال أمن المعلومات تقوم دائرة إدارة المخاطر بإدارة مشروع الالتزام بمعيار أمن بيانات بطاقات الدفع PCI DSS ضمن الاصدار الثالث (٣,٢) والحصول على الشهادة الدولية ومتابعة عملية الامتثال السنوية. كذلك تم تطوير استراتيجية متكاملة حول أمن المعلومات والأمن السيبراني في البنك من خلال تحديث سياسات أمن المعلومات ضمن أفضل الممارسات المتعارف عليها وإدارة المشاريع ذات العلاقة التي تهدف الى تحسين منظومة الضوابط الرقابية في البيئة التقنية للبنك وبما يتلاءم مع تعليمات البنك المركزي الاردني. كما شاركت الدائرة بمشروع تطبيق حاكمية وإدارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها COBIT ٢٠١٩ وذلك تماشياً مع تعليمات البنك المركزي الأردني. تقوم وحدة أمن المعلومات بالرقابة على سجلات الأحداث الامنية للأنظمة والشبكات. كما تم إدارة مشروع الامتثال لتعليمات مخاطر الأمن السيبراني الصادر عن البنك المركزي الاردني وبمشاركة الدوائر ذات العلاقة بالبنك. وفي مجال فحوصات الاختراقات الامنية فقد تم اجراء عدة فحوصات للشبكات والانظمة وتم اجراء فحص متخصص للتطبيقات البنكية. أما فيما يتعلق بنشر الوعي المصرفي بأمن المعلومات واستمرارية الاعمال، فإن الدائرة تقوم بعقد ورشات تدريبية لموظفي البنك والفروع بشكل سنوي.

وفي مجال خطط استمرارية الاعمال فقد قامت الدائرة بإدارة مشروع تطوير وتحديث خطط استمرارية الاعمال على مستوى البنك وذلك استجابة لعوامل المخاطرة الخارجية وتم البدء بإجراء الفحوصات والاختبارات للتأكد من مستوى الجاهزية في المواقع البديلة وتم فحص أنظمة الدفع بالتنسيق مع البنك المركزي الأردني. هذا وقد خضع البنك لمهمة تدقيق ومراجعة لخطة استمرارية الأعمال من قبل المدقق الخارجي وكانت نتيجة التدقيق ايجابية.

الهيكل التنظيمي لدائرة إدارة المخاطر



تقييم الإدارة التنفيذية لفعالية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية

يتم اعتماد استراتيجية البنك والخطط التشغيلية المنبثقة عنها وما يتعلق بها من سياسات في مختلف المجالات (إئتمان، مخاطر، موارد بشرية، تكنولوجيا المعلومات) من قبل مجلس الإدارة. وتقوم الإدارة التنفيذية بالبنك بإعداد إجراءات عمل تحكم كافة عمليات البنك، وتعمل على تنفيذ السياسات المعتمدة بكفاءة وفعالية عالية، وتقوم بإجراء مراجعة دورية لهذه الإجراءات والتأكد من مواءمتها لبيئة ومتطلبات العمل، والتأكد من قدرتها على تنفيذ السياسات المعتمدة بالشكل الأمثل.

إن مجلس إدارة بنك صفوة الإسلامي والإدارة التنفيذية للبنك مسؤولون عن وضع وتطبيق والاحتفاظ بأنظمة ضبط ورقابة داخلية لدى البنك قادرة على ضمان وتحقيق ما يلي:

- دقة المعلومات الواردة في التقرير السنوي.
- دقة ونزاهة البيانات المالية والتشغيلية الصادرة عن البنك.
- كفاءة وفعالية أداء العمليات التشغيلية للبنك.
- فعالية إجراءات حماية موجودات وممتلكات البنك.
- التوافق مع سياسات وإجراءات العمل الداخلية والقوانين والتشريعات والتعليمات السارية.
- كفاية أنظمة الضوابط الشرعية.

يأتي ذلك انطلاقاً من إيمان البنك بأهمية وجود أنظمة ضبط ورقابة داخلية مناسبة وفعالة ومتابعتها بشكل مستمر كونها من أهم عناصر الإدارة الجيدة وأساس لسامة وجودة عمليات البنك، حيث تبنى البنك عدداً من أنظمة الضبط والرقابة الداخلية والتي يقع على عاتق الإدارة التنفيذية مسؤولية وضعها وتطبيقها والتحقق من فعاليتها بعد اعتمادها من مجلس الإدارة، إضافة إلى قيام الإدارة التنفيذية للبنك بإعداد الاستراتيجيات والسياسات وتطويرها والعمل على تطبيقها بعد اعتمادها من المجلس، إضافة إلى إعداد وتحديث إجراءات العمل بشكل يضمن تحديد وقياس وضبط ومراقبة المخاطر التي تواجه البنك وتطبيق تلك الإجراءات، ويعمل مجلس إدارة البنك وبشكل مستمر على مراقبة وتقييم مدى كفاءة وفعالية هذه الأنظمة وقدرتها على تحقيق الأهداف المرجوة منها والعمل على تعزيزها.

وفي هذا الإطار فقد قام مجلس الإدارة برسم الأهداف الاستراتيجية للبنك بالإضافة إلى الرقابة على إدارته التنفيذية التي تقع عليها مسؤولية العمليات اليومية، كما يقوم المجلس بالمصادقة على أنظمة الضبط والرقابة الداخلية والتأكد من مدى فعاليتها ومدى تقيد البنك بالخطة الاستراتيجية والسياسات والإجراءات المعتمدة أو المطلوبة بموجب القوانين والتعليمات الصادرة بمقتضاها، بالإضافة إلى التأكد من أن جميع مخاطر البنك قد تم إدارتها بشكل سليم.

ويتم تنفيذ إجراءات الضبط والرقابة الداخلية عبر المرجعيات التالية:

الرقابة الشرعية

الرقابة الشرعية جزء أساسي من أنظمة الرقابة المندرجة ضمن الهيكل التنظيمي للبنك، حيث تقوم هيئة الرقابة الشرعية بدراسة جميع الأنشطة والموضوعات والاستفسارات والصيغ التمويلية التي يتعامل بها البنك.

تقوم دائرة الرقابة الشرعية داخل البنك بفحص وتقييم مدى التزام البنك بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، والفتاوى، والإرشادات، والتعليمات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية للبنك والمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI، كما تقوم هيئة الرقابة الشرعية بإصدار تقرير يرفق بالتقرير السنوي للبنك حول الرأي الشرعي عن أعمال ونشاطات البنك.

إدارة رأس المال البشري

تشمل أنشطة إدارة رأس المال البشري إعداد وتفعيل كافة الضوابط الرقابية لوضع كل موظف في مكانه المناسب، وفقاً لمؤهلاته ومتطلبات العمل، إضافة إلى متابعة أدائه بشكل مستمر وتقييمه بشكل نصف سنوي. ويتحقق ذلك من إعداد وصف وظيفي خاص بكل موظف يتلاءم مع الهيكل التنظيمي للبنك وسياسة إدارة رأس المال البشري. إضافة إلى ما يتم تحقيقه من خلال التدريب المستمر لكافة موظفي البنك لرفع كفاءاتهم للتأكد من امتلاكهم المؤهلات المطلوبة لأداء عملهم بمهنية عالية.

التدقيق الداخلي

رسالة دائرة التدقيق الداخلي في بنك صفوة الإسلامي هي السعي الى تحسين وحماية القيمة المؤسسية للبنك، من خلال تبني أسلوب التدقيق المبني على المخاطر وتقديم الخدمات التوكيدية والاستشارية الموضوعية بالإضافة إلى تقديم النصح والإرشاد للأطراف المعنية لدى البنك، وتتبع دائرة التدقيق إدارياً إلى المدير العام ووظيفياً وبشكل مباشر إلى لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة، وتخضع دائرة التدقيق للإشراف المباشر من لجنة التدقيق وتقوم برفع تقاريرها مباشرة إلى الإدارة التنفيذية ولجنة التدقيق. كما يوجد لدى الدائرة ميثاق تدقيق (Internal Audit Charter) وهو معتمد من قبل مجلس الإدارة، حيث يتضمن هذا الميثاق مهام إدارة التدقيق ومسؤولياتها وصلاحياتها ومنهجية عملها، وتم تعميمه داخل البنك وبما يتوافق مع التعليمات المعدلة للحاكمية المؤسسية للبنوك الإسلامية رقم (٢٠١٦/٦٤) الصادرة عن البنك المركزي الأردني بتاريخ ٢٠١٦/٠٩/٢٥، ويتم مراجعته سنوياً.

ويشمل نشاط عمل الدائرة كافة مراكز عمل ونشاطات وعمليات البنك والشركات التابعة له بالشكل الذي يمكن الدائرة من تقييم مدى ملائمة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية وعمليات إدارة المخاطر والتحكم المؤسسي والتحقق من الامتثال لسياسات البنك الداخلية والمعايير الدولية والتشريعات ذات العلاقة وفقاً لخطة التدقيق السنوية المبينة على المخاطر والمعتمدة من لجنة التدقيق، كما تقوم دائرة التدقيق الداخلي بإعداد تقرير سنوي حول مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية وبما يتوافق مع تعليمات أنظمة الضبط والرقابة الداخلية رقم (٢٠٠٧/٣٥) الصادرة عن البنك المركزي الأردني بتاريخ ٢٠٠٧/٠٦/١٠.

إدارة المخاطر

يعتبر الإطار العام لإدارة المخاطر المظلة الرئيسية لعمليات إدارة المخاطر في البنك، حيث ينبثق عن هذا الإطار مجموعة متكاملة من سياسات إدارة المخاطر المختلفة التي من الممكن التعرض لها ضمن قيام البنك بأعماله.

تعتبر دائرة إدارة المخاطر الدائرة المسؤولة عن تطوير نظام محكم وفعال للتعرف على المخاطر وقياسها ومن ثم إدارتها بشكل فعال وكفؤ؛ وتتمثل أهم الأدوار الأساسية لدائرة إدارة المخاطر بإعداد سياسات المخاطر ذات العلاقة، إعداد المستويات المقبولة من المخاطر بشكل دوري وبما يتوافق مع التوجهات الاستراتيجية للبنك، وتقديم تقارير بالتجاوزات والتأكد من معالجتها، إضافة إلى تقييم مدى قدرة البنك على مواجهة المخاطر غير الاعتيادية من خلال إجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة. كما تقوم إدارة المخاطر بتحليل ودراسة كافة المخاطر التي يتعرض لها البنك ورفع مستوى الوعي بالمخاطر بالاستناد إلى أفضل الممارسات والمعايير المختصة بالقطاع المصرفي.

لقد ساهم تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) ضمن نظام آلي متكامل في تعزيز القدرة على التنبؤ وتحديد الخسائر المتوقعة، هذا ويتم إعادة تقييم المتغيرات التي يتم الاعتماد عليها في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة بشكل دوري عن طريق توسيع قاعدة البيانات التاريخية التي تتضمن قيم التعثر والضمانات والاسترداديات لغايات عكس الواقع الحالي للاقتصاد بشكل عام وللبنك بشكل خاص وزيادة الدقة في عملية الاحتساب والتنبؤ بالخسائر الائتمانية المتوقعة. أما بالنسبة للحسابات التي يظهر عليها بوادر تعثر، فإن إجراءات الإنذار المبكر والمتابعة تنص على اتخاذ الخطوات التصحيحية والوقائية كمحاولة فعالة لتخفيض المخاطر وعدم تجاوز الحدود والمستويات المقبولة منها.

الإدارة المالية والاستراتيجيات المؤسسية

يتم إعداد القوائم المالية الموحدة للبنك وفقاً للمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ووفقاً للقوانين المحلية النافذة وتعليمات البنك المركزي الأردني ووفقاً للضوابط الشرعية ويهدف ذلك إلى إظهار الوضع المالي للبنك بشكل عادل وحقيقي وتوفير المعلومات الضرورية واللازمة لصاحب القرار لاتخاذ القرار المناسب. ويتم تقييم الأداء الربعي للبنك بموضوعية وحيادية استناداً إلى الأهداف المحددة في خطط العمل والموازنة التقديرية، كما تتابع الدائرة المالية تطبيق السياسة المعتمدة لإجراءات ضبط النفقات الجارية والرأسمالية في البنك، والتي تتضمن كافة المحاور ذات الصلة من حيث الصلاحيات والسقوف والموافقات والاستثناءات وطرق القياس والتحليل، ومراقبة الالتزام بخطط العمل والموازنة التقديرية لنفقات الدوائر كافة، سواء ما يتعلق منها بنفقات المشاريع الجديدة أو النفقات الجارية.

دوائر الدعم (العمليات المركزية / الخدمات المؤسسية والهندسية / الرقابة الداخلية / إدارة الجودة الشاملة)

تحرص دائرة العمليات عبر أقسامها المختلفة على تطبيق خطوات مدمجة متكاملة في العمليات المصرفية هدفها الأساسي التأكد من ان تنفيذ هذه العمليات يتم وفق الأصول المصرفية وضمن إطار رقابي فعال. كما يتم توثيق كافة إجراءات العمل التي تبين آليات تنفيذ مختلف العمليات المصرفية، والتي يتم إعدادها وفقاً لمعايير الجودة الدولية متضمنة الإجراءات الرقابية اللازمة. كما تقوم وحدة الرقابة الداخلية بتنفيذ مهام مراجعة التقارير ومهام تدقيق يومية على قيود ومطابقات وحسابات بنكية وأرصدة خارجية وغيرها، والتأكد من توافق التنفيذ مع التعليمات المعتمدة، كما يلتزم البنك بتطبيق متطلبات صارمة للأمن والسلامة وفق أفضل المعايير الدولية والتنظيمية، ويتم التأكد من ذلك بشكل دوري ومستمر.

دائرة تكنولوجيا المعلومات

تعمل دائرة تكنولوجيا المعلومات وفق منهجية تحدد من خلالها مالكي الأنظمة وبالتالي حصر المسؤوليات، بما يؤمن سلامة استخدام النظام الآلي وفق ضوابط فعالة في الأنظمة تخضع لمراقبة مستمرة، بما في ذلك عمليات صيانة النظام وأي تطبيقات مستجدة تتم وفق إجراءات محكمة تضمن حماية الأنظمة والبيانات على الدوام.

دائرة الامتثال ومكافحة غسل الاموال

تقوم دائرة الامتثال بالتأكد من التزام البنك وسياساته الداخلية بكافة الأنظمة والقوانين والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية وذلك من خلال وضع وتطوير سياسة الامتثال وسياسة مكافحة غسل الاموال وساسة الامتثال الشرعي وعقد الدورات التدريبية اللازمة، كما تقوم برفع التقارير الخاصة بهذا الشأن الى لجنة الامتثال ولجنة الحاكمية المؤسسية المنبثقتين عن مجلس الإدارة.

ومن خال هذه الاجراءات تؤكد الإدارة التنفيذية بأن الإدارات المعنية بالضبط والرقابة الداخلية قد قامت بتنفيذ خطتها الموضوعية، وأن عملها كان على مستوى عال من الانضباطية والاحتراف.

وصف أنشطة البنك الرئيسية وأهم الخدمات والمنتجات التي يقدمها بنك صفوة الإسلامي

الخدمات المصرفية للشركات:

يقدم بنك صفوة الإسلامي منتجات تمويلية متنوعة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تشمل التمويلات المباشرة كالمرايبات ووكالة المرابحة والإيجارات إضافة إلى التمويلات غير المباشرة كالاعتمادات المستندية وخطابات الضمان بأنواعها.

وتقدم دائرة الخدمات المصرفية للشركات الحساب الأول من نوعه في الأردن وهو حساب الادخار الاستثماري والموجه للشركات والمؤسسات (حساب توفير الشركات).

كما قام بنك صفوة الإسلامي في هذا العام بإطلاق خدمة الانترنت المصرفي للشركات، وخدمة ادارة النقد للمتعاملين بطريقة عصرية متميزة، يضاف إلى ذلك تقديم حلول مالية مبتكرة للمتعاملين تحت مظلة الأنظمة المصرفية الإسلامية والتي تشمل تمويل الشركات الكبيرة والمتوسطة في مختلف القطاعات الاقتصادية، حيث تحرص دائرة الخدمات المصرفية للشركات على التركيز على تأسيس علاقات استراتيجية وشاملة مع المتعاملين محورها الخدمة المتميزة لهم، وتفهم احتياجاتهم التمويلية الخاصة.

وعلى صعيد آخر فقد كان لإنشاء قسم الودائع وقسم خدمات عمليات الشركات COSO في بداية العام الحالي الأثر الكبير الإيجابي في استقطاب ودائع جديدة للدائرة و النهوض بخدمة المتعاملين، حيث تم استقطاب ودائع عديدة حيث انعكس ذلك على خدمة المتعاملين بسرعة وكفاءة و خدمة عالية نالت رضى المتعاملين.

كما استمر التركيز على البيع التقاطعي من حيث تمويل الافراد العاملين في الشركات التي تتعامل مع دائرة الخدمات المصرفية للشركات بالإضافة إلى تحويل رواتب العاملين في هذه الشركات، بالإضافة إلى انه يتم التنسيق مع دائرة الخزينة وعمل زيارات مشتركة معهم لمتعملي الشركات لاستقطاب اعمال الشركات في القطاع الأجنبي والحوالات وغيره.

الخدمات المصرفية للأفراد:

تقدم دائرة الخدمات المصرفية للأفراد الخدمات التالية:

خدمات كبار المتعاملين (صفوة جولد):

يتميز بنك صفوة الإسلامي بكونه أول بنك إسلامي في المملكة يقدم لكبار المتعاملين خدمات مميزة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث يحرص البنك على توفير باقة من الخدمات الرفيعة والمميزة والتي صممت خصيصاً لتلبي تطلعات كبار المتعاملين وذلك من خلال مراكز صفوة جولد(مصممة و مهيئة لتوفير أعلى مقاييس الراحة وسرعة الخدمة، كما وتوفر هذه الخدمة مدير علاقة متعاملين خاص لمساعدة المتعاملين على إنجاز معاملاتهم البنكية وتوجيه النصح والإرشاد من خال الاستشارات المصرفية المتعلقة بكافة منتجات وخدمات البنك.

خدمات ومنتجات التمويل: تقدم دائرة الخدمات المصرفية للأفراد مجموعة متنوعة من منتجات التمويل الشخصية المتوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية والتي تم تصميمها لتناسب احتياجات ومتطلبات المتعاملين المختلفة، وكما يلي:

منتجات التمويل:

- التمويل الشخصي يشمل تمويل السلع والبضائع والأسهم والدراجات النارية والأراضي بصيغة المرابحة.
- خدمة تمويل الأسهم بصيغة المرابحة والتي توفر خيار شراء أصول (أسهم) في شركات ذات نشاط مباح ووفق معايير التحليل الشرعي المالي المقررة من هيئة الرقابة الشرعية.
- منتج تمويل السيارات الجديدة والمستعملة بإجراءات سريعة وباقل المتطلبات حيث نجح البنك في بناء علاقات استراتيجية مع الموردين وتقديم عروض تمويلية منافسة وبشروط ميسرة.
- تمويل مصاريف السفر لأداء مناسك الحج والعمرة بالإضافة إلى تمويل مصاريف الرحلات السياحية، وتغطية تكاليف قاعات الزفاف ومصاريف الدراسة، وتتم بإبرام عقد تملك منفعة ما بين البنك والمتعامل.
- منتج تمويل البضائع بصيغة المساومة والذي يتيح للمتعاملين تمويل مشترياتهم من البضائع بنفس السعر النقدي وبدون ارباح من خال شبكة تجار معتمدة للبنك
- منتج اليسر والذي يتيح للمتعاملين سداد الالتزامات المالية المتعددة لدى البنوك التقليدية (سداد القروض الشخصية والسيارات والبطاقات الائتمانية).
- منتجات التمويل وفق نظام الإجارة المنتهية بالتملك:
- تمويل شراء الشقق والمنازل الجاهزة.
- تمويل شراء الأراضي بهدف البناء عليها وتمويل المزارع والأراضي السكنية.
- تمويل المكاتب التجارية كالعيادات والمكاتب الهندسية.
- إعادة تمويل العقارات المملوكة للمتعامل.

خدمات الحسابات والودائع:

وتشمل الحسابات الجارية والتوفير وحسابات توفير الأطفال (كنزي) وحسابات توفير السيدات (حرير) كما يتميز البنك في قطاع البنوك المصرفية الإسلامية بتقديم منتج ودائع الاستثمار المربوطة بشكل منافس من حيث السعر وخصائص المنتج حيث يتيح البنك للمتعاملين إمكانية ربط الودائع بشكل شهري، ودفع الأرباح ربعياً مما يمثل ميزة تنافسية للبنك، هذا بالإضافة إلى منتج شهادات الإيداع الإسلامية للأفراد والمؤسسات المالية وذلك للمتعاملين الذين يرغبون بالحصول على عائد مناسب و منتج صكوك الحج حيث يوفر فرصة لأداء فريضة الحج في سن مبكر من خلال الادخار والاستثمار في صندوق الحج التابع لوزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية. كما تتوفر خدمة إجازة الخزائن الحديدية في عدة فروع وبأحجام مختلفة لتمكين المتعاملين من حفظ مقتنياتهم الثمينة.

الخدمات المصرفية الإلكترونية:

ضمن استراتيجية البنك الموسعة في التحول الرقمي، والتكيز على الخدمات المصرفية الإلكترونية في التعاملات المصرفية، قام البنك باستحداث مجموعة من الخدمات التي من شأنها إثراء تجربة المتعامل وتسهيل حصوله على الخدمة، حيث قام البنك بتحديث خدماته الإلكترونية والتطبيق البنكي ليكون أقرب لاحتياجات وطلبات المتعامل، وذلك بإضافة مجموعة من الخدمات المميزة مثل خدمة «فتح حساب جديد» لاستقطاب المتعاملين الجدد بطريقة سلسة، بالإضافة إلى خدمة «فتح حساب إضافي» جاري أو توفير، كما وتم إضافة خدمة تحديث البيانات بشكل آلي ودون الحاجة لزيارة الفرع، الأمر الذي أسهم في رفع نسبة البيانات المحدثة لمتعاملين البنك بشكل ملحوظ.

البطاقات المصرفية:

قام بنك صفوة الاسلامي هذا العام بإطلاق منتج «بطاقة المرابحة الإلكترونية» والتي تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية السಮ್ಮاء كأول بطاقة ائتمانية قائمة على مبدأ المرابحة الإسلامية»

من نوع ماستر كارد MasterCard وقد تم اصداها بثلاثة انواع:

- كلاسيك Classic
- تيتانيوم Titanium
- وورلد World

وتعتبر هذه البطاقة هي البطاقة الاولى من نوعها في العالم التي تقبل التقسيط عن طريق كافة نقاط البيع حول العالم بنسب مرابحة منافسة جدا و بما لا يخالف ضوابط الشريعة الإسلامية، وتتمتع «بطاقة المرابحة الإلكترونية» من بنك صفوة الاسلامي بأنواعها الثلاث بمرونة في اختيار مدة التسديد لكل حركة على حدة وذلك من خلال الرسائل النصية التي يتم ارسالها للمتعاملين على هواتفهم الخلوية و تقسيط الحركة لمدة تصل ل ٢٤ شهرا وذلك حسب مبلغ الحركة. كما وتتمتع بطاقة المرابحة الإلكترونية من بنك صفوة الاسلامي بخدمة 3D Secure للتسوق الامن عبر الانترنت و خدمة الدفع عن بعد Contactless و التي تمكن المتعاملين من اجراء عمليات الدفع للمبالغ الصغيرة عن بعد.

كما وقد تم اضافة منتج «التقسيط المريح بصيغة المساومة» عن طريق بطاقة المرابحة الإلكترونية والتي تمكن حاملي البطاقات بأن يقوموا بعمليات التقسيط بصيغة المساومة و بدون ارباح لفترات تقسيط تصل الى ٣٦ شهرا لدى شبكة معتمدة من التجار. وخلال عام ٢٠١٩ قام بنك صفوة الاسلامي بإطلاق حملة تقسيط مشتريات مجانية لحملة بطاقة المرابحة الإلكترونية بكافة انواعها وبدون ارباح للفترة الممتدة من شهر ١٠ لعام ٢٠١٩ و حتى نهاية العام.

يتمكن حاملي البطاقات من نوع وورلد و تيتانيوم بخصوصيات واسعة حول العالم من خلال تطبيق MasterCard For You لمنتجات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء و الدخول المجاني لصالوات كبار الزوار في مطارات الشرق الاوسط و اكثر من ١٠٠٠ مطار حول العالم و العديد من المزايا الاخرى التي تشعر المتعامل بتميز الخدمات المقدمة له في اي مكان.

الخدمات المصرفية للشركات الصغيرة:

تقدم دائرة الخدمات المصرفية للشركات الصغيرة في بنك صفوة الاسلامي الخدمات المصرفية التمويلية للمؤسسات والشركات الصغيرة العاملة والشركات الصغيرة العاملة في القطاعات الاقتصادية المختلفة من خلال تمويل هذه القطاعات كتمويل المشتريات الخارجية للشركات الصغيرة (راس المال العامل او الاصول الثابتة) اضافة الى تقديم خدمات الاعتمادات المستندية والحوالات الخارجية والكفالات اضافة الى تمويل العقارات (اراضي وابنية) بصيغة المرابحة وتمويل السيارات والشاحنات وغيرها من التمويلات المختلفة.

كما تم طرح برامج ومنتجات تمويل لقطاع الشركات الصغيرة التالية:-

- منتج تمويل الطاقة المتجدده.
- منتج تمويل المشتريات الداخليه والخارجيه بضمان مبيعات نقاط البيع (pos).
- منتج تمويل الشركات الناشئة .
- منتج تمويل السيارات والشاحنات.
- منتج تمويل القطاع السياحي (التمويل السياحي).

دائرة الخزينة والاستثمار:

تقدم دائرة الخزينة والاستثمار الخدمات المالية الاعتيادية والمبتكرة المتوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية لدوائر البنك المختلفة والمتعاملين، والتي تساعد على استثمار الفوائض النقدية وإدارة المخاطر المالية التي يتعرض لها البنك والمتعاملين، وأهم هذه الخدمات ما يلي:

- تبديل العملات الأجنبية الآتية.
- تبديل العملات الأجنبية الآجلة المبنية على الوعد بالصرف
- الاستثمار في الوكالات الدولية والمرابحات الدولية.
- الاستثمار في الصكوك الدولية والمحلية والأسهم المحلية والإقليمية.
- الاستثمار في شهادات الإيداع الاستثمارية الصادرة عن البنك للمتعاملين والمؤسسات المالية.
- خدمة ترتيب وإدارة إصدار الصكوك للشركات المحلية.
- خدمة أمانة إصدار الصكوك.
- خدمة تداول والحفظ الأمين للصكوك
- خدمة تعزيز الاعتمادات الواردة، وخدمة تسهيل إصدار / إعادة إصدار وتعزيز الاعتمادات الصادرة للبنوك المراسلة.
- خدمة شراء وبيع الأسهم المتوافقة مع الشريعة من خلال شركة مسك للوساطة المالية المملوكة بالكامل للبنك.

إحصائيات بالشكاوي التي تم استلامها من المتعاملين عبر مختلف القنوات خلال عام ٢٠١٩

تصنيف الشكاوي	عدد الشكاوي الاجمالي
الخدمات الالكترونية	٣١
العمولات والرسوم	١٠
معدلات الريباح/العوائد	٧٤
سلوك التعامل المهني	٧٣
البطاقات البنكية	٨
تسويق الخدمات والمنتجات	١
العقود وشروط التعامل	٤٧
بيئة العمل	١١٥
الحوالات	٧
اخرى	٦
المجموع	٣٧٢

يولي بنك صفوة الاسلامي اهمية كبيرة لشكاوي المتعاملين، حيث تعد من أهم المؤشرات الدالة على مستوى جودة الخدمات واداء المنتجات المقدمة من قبل البنك لمتعامليه، حيث تتبع وحدة شكاوي المتعاملين لدائرة الامتثال وذلك انسجامًا مع المتطلبات الرقابية، كما يتم التعامل مع جميع الشكاوي بمهنية عالية وبشكل فعال، ويتم متابعتها مع الاقسام والدوائر المعنية بالبنك حال ورودها وذلك لضمان اقبال الشكاوي الى الوحدات المعنية وبالتالي معالجتها والعمل على ايجاد حلول جذرية وتجنب تكرار حدوثها مع المتعاملين الآخرين.

ملخص سياسة تنظيم العلاقة بين البنك (المضارب) وأصحاب حسابات الاستثمار (أصحاب المال)

أولاً : تعريف حسابات الاستثمار:

حسابات الاستثمار (الودائع الاستثمارية):

هي المبالغ التي يتلقاها البنك من المستثمرين على أساس المضاربة ويفوض أصحابها البنك باستثمارها على أساس المضاربة ، وتنقسم حسابات الاستثمار إلى حسابات الاستثمار التي تدار على أساس المضاربة المطلقة التي يفوض فيها المضارب باستثمار المال فيما يراه ، وحسابات الاستثمار التي تدار على أساس المضاربة المقيدة التي يقيد فيها المضارب بنوع أو كيفية مخصصة من الاستثمار يعينها رب المال، والعلاقة بين أصحاب هذه الحسابات وبين المؤسسة علاقة رب المال بالمضارب، وهي حالة وحدة المضارب وتعدد أرباب المال وينطبق على تلك العلاقة الضوابط والأحكام الشرعية للمضاربة المشتركة.

حسابات الاستثمار المشترك:

هي المبالغ التي يتلقاها البنك من المستثمرين ويفوض أصحابها البنك باستثمارها على أساس المضاربة المطلقة دون الربط بمشروع أو برنامج استثماري معين، ويشترك أصحاب الحسابات والبنك في الأرباح إن وجدت حسب النسب التي تحدد لكل منهما إما في عقد المضاربة أو في طلب فتح الحساب المقدم من المودع والموافق عليه من البنك ويتحمل أصحاب الحسابات جميع الخسارة بنسبة حصصهم في رأس المال إلا ما نتج عن التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط فيتحمّلها البنك (المضارب).

حسابات الاستثمار المقيدة:

هي المبالغ التي يفوض أصحابها البنك باستثمارها على أساس المضاربة المقيدة بمشروع محدد ، أو برنامج استثماري معين ويشترك البنك وصاحب هذا الحساب في الأرباح - إن وجدت - حسب النسبة التي تحدد لكل منهما في عقد المضاربة أو طلب فتح الحساب المقدم من المودع والموافق عليه من البنك ، ويتحمل صاحب كل حساب الخسارة بنسبة حصته في رأس المال التي تخص حسابه إلا ما نتج عن التعدي أو التقصير أو مخالفة الشروط فتحمّلها المؤسسة.

ثانياً: أولوية الاستثمار / المساواة في فرص الاستثمار:

يطبق مبدأ المساواة في فرص الاستثمار بين أموال المساهمين وأموال أصحاب الحسابات الاستثمارية في المضاربة المشتركة وتظهر استثمارات البنك الذاتية في حسابات منفصلة عن حسابات الاستثمار المشترك.

ثالثاً: عناصر / أسس توزيع الأرباح:

- تخصيص حصة المضارب في أرباح مجمع الأموال المشترك
- تحديد النقاط (تخصيص معدل التوزيع لمعدل الأرصدة)
- تحديد مبالغ المساهمين (رب المال) المستثمرة في مجمع الأموال المشترك.
- تحديد مبالغ أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة / المقيدة (المستثمرين) في مجمع الأموال المشترك.
- احتساب صافي أرباح مجمع الأموال المشترك.

رابعاً: الزكاة:

تقع مسؤولية إخراج الزكاة على عاتق المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة/المقيدة، حيث أنه ليس هنالك تحويل لإدارة البنك لإخراجها مباشرة و لعدم توافر قانون لتحويلها وعدم نص النظام الأساسي للبنك أو قرارات الهيئة العامة أو توكيل من المساهمين بذلك ، لذا فإن على المساهم وصاحب حساب الاستثمار المطلق/المقيد تزكية أسهمه وأمواله عند تحقق الشروط والضوابط الشرعية للزكاة.

خامساً: احتياطي معدل الأرباح:

يتم تكوين/ إضافة/ تحرير هذا الاحتياطي بهدف توزيع معدلات عائد مناسبة ومنافسة لأصحاب حسابات الاستثمار المعلقة/ المقدم (أرباب المال) وللمساهمين وذلك في حال وجود ظروف استثمارية وتذبذبات حادة في الأسواق.

سادساً : نقاط (تخصيص الأوزان التوزيعية لمعدل الأرصدة):

هي عبارة عن وسيلة لغايات احتساب حصة المستثمرين من إيرادات الوعاء الاستثماري المشترك، حيث أنه من المتفق عليه ضمناً ان العائد على الودائع و شهادات الودائع الاستثمارية يدفع على معدل رصيد قيمة الوديعة و شهادات الودائع الاستثمارية، حيث يتم تخصيص الوزن التوزيعي بناءً على حجم أو قيمة الوديعة) وفق جدول معد مسبقاً يحدد تلك الأوزان ويوضح للمتعاملين، مدة الوديعة و شهادات الودائع الاستثمارية، تكرار دفع الأرباح للمتعامل

سابعاً: تخصيص حصة المضارب في أرباح مجمع الأموال المشترك:

يتم احتساب قيمة حصة المضارب من الأرباح بتطبيق نسبة مئوية محددة المتفق عليها مسبقاً على صافي الربح وبموافقة هيئة الرقابة الشرعية للبنك وذلك بعد احتساب حصة الأرباح لكل فئة من فئات الودائع و كل اصدار من شهادات الایداع الاستثمارية والقيام بالتحويلات من/إلى مخصص الخسارة الائتمانية للفترة المالية.

ثامناً: تخصيص حصة من أرباح المساهمين لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة/ المقيدة (أرباح المال):

للجنة الموجودات والمطلوبات تخصيص جزء من أرباح المساهمين لفئة (فئات) و دائع معينة/ إصدار شهادات إيداع استثمارية بسبب ارتفاع معدل الربح المعلن عنه بواسطة المنافسين أو لتشجيع فئة معينة من أصحاب حسابات الاستثمار المشترك.

تاسعاً: ضريبة دخل اصحاب حسابات الاستثمار المطلقة/المقيدة «ضريبة مقطوع» :

يتم اقتطاع ضريبة دخل من كافة ارباح اصحاب حسابات الاستثمار المطلقة/المقيدة بناءً على قرار الدائرة الرسمية بالخصوص (دائرة ضريبة الدخل و المبيعات الأردنية) وما لم تكن تلك الودائع معفاة بموجب القانون .

عاشراً: تحقق الأرباح:

يشترط لتحقيق الأرباح القابلة للتوزيع ما يأتي:
سلامة رأس المال حيث لا يتحقق الربح في حسابات الاستثمار إلا بعد وقاية رأس المال.

التنضيق الحقيقي أو الحكمي حيث يتحقق الربح لحسابات الاستثمار بعد تنضيق (تسييل) موجودات المضاربة، سواء كان حقيقياً بتحويل جميع الموجودات إلى نقود وتحصيل جميع الديون ، أو حكماً بالتقييم للموجودات غير النقدية وتقييم الدين من حيث إمكانية التحصيل وتكوين مخصصات للديون المشكوك في تحصيلها، أما النقود فتثبت بمبالغها تغطية المصروفات الخاصة بالإستثمار.

حادي عشر: استحقاق الربح:

يقوم البنك بإعلان كافة انواع الحسابات و شهادات الایداع الاستثمارية المدارة ضمن محفظة الاموال المشتركة والنسب المعتمدة للتوزيع لكل من هذه الحسابات و شهادات الایداع الاستثمارية لدى كافة فروع البنك وفي مكان بارز امام جمهور المتعاملين.

يستحق أصحاب الحسابات الاستثمارية المطلقة الربح عند التوزيع والمقاسمة على أساس النسبة ولا يجوز أن يحدد بمبلغ مقطوع. ويجوز للبنك أن يحدد نسباً مختلفة بينه وبين شرائح مختلفة من أصحاب الحسابات الاستثمارية، كما يجوز أن تكون نسبة الربح موحدة بينه وبين جميع أصحاب الحسابات الاستثمارية ويجوز أن تكون نسب الأرباح فيما بين أصحاب الحسابات الاستثمارية موحدة، كما يجوز أن تكون مختلفة تحدد على أساس أوزان معلومة.

يجوز الاتفاق على آلية أو طريقة لتوزيع الربح، كأن تكون بشكل ربع سنوي أو عند الإستحقاق بعد التنضيق لكل فترة. إذا خلط البنك مال المضاربة بماله (اصطلاحاً)، فإنه يصبح شريكاً ومضارباً بمال الأخر ويقسم الربح الحاصل على المالين فيأخذ البنك ربح عمله وماله، ويطبق على حصته في الربح ما يطبق على بقية أصحاب الحسابات الاستثمارية.

ثاني عشر: التخارج / المباراة:

يجوز تخارج أحد أصحاب الحسابات بجميع مبلغه أو بعضه وذلك يمثل مصالحةً عن حصته في موجودات المضاربة، وليس استرداداً للمبلغ النقدي (المودع في الحساب) كلياً أو جزئياً وإذا قام المصرف بتحديد المبلغ المتخارج به بحيث لا يربح شيئاً أو يربح أقل مما يستحقه لو بقي، فإن هذا جائز ، وليس حرماناً من الربح بل هو تخارج بحسب العرض والطلب وبذلك يُبرئ صاحب الحساب الاستثماري المشترك عند التخارج باقي المستثمرين (أصحاب حسابات الاستثمار) من أي ربح لم يوزع أو لم يظهر وعما تبقى من احتياطات مخاطر الاستثمار ومعدل احتياطي الأرباح و التبرع بما تبقى لصالح صندوق الزكاة عند تصفية الوعاء الاستثماري، ويُبرئ المستثمرون أصحاب حسابات الاستثمار (المستثمر) المنسحب/ المتخارج (من أي خسارة لم تظهر ، ويتحمل المستثمر الخسارة بقدر المدة التي بقي فيها المبلغ مشتركاً في الحساب الاستثماري قبل استرداده ، ولا يتحمل خسارة المدة الباقية من السنة بعد استرداده.

ثالث عشر: منتجات جديدة ضمن الوعاء المشترك:

في حالة قيام البنك بطرح أي منتج جديد (التزامات) يقع ضمن اطار مفهوم الایداعات الاستثمارية المشتركة وله تأثير على ربحية أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة كشهادات الایداع الإسلامية أو غيرها فإن ذلك يتطلب الموافقة المسبقة لهيئة الرقابة الشرعية بحيث يتم طرحه ضمن المحددات والشروط التي توافق عليها هيئة الرقابة الشرعية للبنك.



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

دليل الحاكمية المؤسسية وتقرير الحوكمة

معلومات واضحة وسهلة الفهم تضمن
إطلاع المتعاملين على المزايا والمخاطر

المعلومات والتفاصيل المتعلقة بتطبيق أحكام تعليمات الحاكمية المؤسسية وحوكمة الشركات

لقد تم اعداد دليل الحاكمية المؤسسية للبنك وتقرير الحوكمة انسجامًا مع التعليمات المعدلة للحاكمة المؤسسية للبنوك الإسلامية رقم (٢٠١٦/٦٤) الصادرة عن البنك المركزي الأردني وتعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة لسنة ٢٠١٦ الصادرة عن هيئة الأوراق المالية، وتقوم الادارة العليا للبنك وبإشراف من اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة بالمهام والاجراءات اللازمة للامتثال لتعليمات البنك المركزي الأردني وهيئة الاوراق المالية ذات العلاقة، بالإضافة إلى رفع تقارير دورية الى مجلس الادارة عن مدى الالتزام بالتعليمات والاجراءات التي تم اتخاذها للتوافق معها بهذا الخصوص.

جدول محتويات دليل الحاكمية المؤسسية

٢٠٨ المقدمة
٢٠٩ المادة (١): التعريفات
٢١٠ المادة (٢): نشر دليل الحاكمية
٢١٠ المادة (٣): تشكيلة المجلس
٢١٠ المادة (٤): إجتماعات المجلس
٢١٠ المادة (٥): إجتماعات الهيئة العامة
٢١١ المادة (٦): مهام ومسؤوليات المجلس
٢١٤ المادة (٧): حدود المسؤولية والمسائلة
٢١٤ المادة (٨): اللجان المنبثقة عن المجلس
٢١٨ المادة (٩): هيئة الرقابة الشرعية
٢١٩ المادة (١٠): الملائمة
٢٢٠ المادة (١١): ملائمة أعضاء المجلس
٢٢٠ المادة (١٢): ملائمة أعضاء الادارة التنفيذية العليا
٢٢١ المادة (١٣): ملائمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية
٢٢١ المادة (١٤): تقييم أداء الإداريين وأعضاء الهيئة
٢٢١ المادة (١٥): المكافآت المالية للإداريين وأتغاب أعضاء الهيئة
٢٢٢ المادة (١٦): تعارض المصالح
٢٢٢ المادة (١٧): التدقيق الداخلي
٢٢٣ المادة (١٨): التدقيق الشرعي الداخلي
٢٢٣ المادة (١٩): التدقيق الخارجي
٢٢٤ المادة (٢٠): إدارة المخاطر
٢٢٤ المادة (٢١): إدارة الإمتثال
٢٢٤ المادة (٢٢): حقوق أصحاب المصالح
٢٢٥ المادة (٢٣): الإفصاح والشفافية
٢٢٥ المادة (٢٤): أحكام عامة

المقدمة

لقد تم إعداد دليل الحوكمة المؤسسية إنسجاماً مع التعليمات المعدلة للحوكمة المؤسسية للبنوك الإسلامية رقم (٢٠١٦/٦٤) الصادرة عن البنك المركزي الأردني بتاريخ ٢٠١٦/٩/٣٥ وكذلك مبادئ الحوكمة المؤسسية الصادرة عن منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OECD) والإرشادات الصادرة عن لجنة بازل حول تعزيز الحوكمة المؤسسية في المؤسسات المصرفية وتطبيقاً لأفضل الممارسات المصرفية المتعارف عليها بشكل ينسجم مع إحتياجات البنك وسياساته.

إن تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية في البنك يوفر أساساً للتطوير والأداء المؤسسي المستقبلي، ويدعم الثقة في أنشطة البنك وتعاملاته، كما تمكنه من المساهمة بنجاح في تطوير الجهاز المصرفي الأردني، الأمر الذي يساهم في رفع كفاءة الاقتصاد الوطني وخلق جو من الاطمئنان للمساهمين والمتعاملين.

يرتكز هذا الدليل على عدد من المبادئ الأساسية التي ستساهم بشكل فعال في تطبيق أفضل ممارسة للحوكمة المؤسسية في البنك، ومنها:

- العدالة في معاملة كافة الجهات ذات العلاقة (Stakeholders) مثل: المساهمين، المودعين، الممولين، موظفي البنك، السلطات الرقابية.
- الشفافية والإفصاح بشكل يمكّن الجهات ذات العلاقة من تقييم وضعية البنك وأدائه المالي.
- المساءلة في العلاقات بين إدارة البنك التنفيذية ومجلس الإدارة، وبين مجلس الإدارة والمساهمين وبين مجلس الإدارة والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- المسؤولية، من حيث الفصل الواضح في المسؤوليات وتفويض الصلاحيات.

المادة (١): التعريفات

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا الدليل المعاني المحددة لها وذلك على النحو التالي:

المصطلح	التعريف
الحاكمية المؤسسية	النظام الذي يُوجّه ويدار به البنك، والذي يهدف إلى تحديد الأهداف المؤسسية للبنك وتحقيقها، وإدارة عمليات البنك بشكل آمن، وحماية مصالح المودعين وأصحاب حسابات الاستثمار، والالتزام بالمسؤولية الواجبة تجاه المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، والتزام البنك بالتشريعات وسياسات البنك الداخلية.
الملاءمة	توفر متطلبات معينة في أعضاء مجلس إدارة البنك وإدارته التنفيذية العليا وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية للبنك.
المجلس	مجلس إدارة البنك.
الهيئة	هيئة الرقابة الشرعية للبنك
أصحاب المصالح	أي جهة ذات مصلحة في البنك مثل المودعين أو أصحاب حسابات الاستثمار، أو المساهمين أو الموظفين أو الدائنين أو المتعاملين أو الجهات الرقابية المعنية.
المساهم الرئيسي	الشخص الذي يملك نسبة (5%) أو أكثر من رأسمال البنك بشكل مباشر أو غير مباشر.
عضو تنفيذي	عضو المجلس الذي يشارك بمقابل في إدارة العمل اليومي للبنك.
عضو مستقل	عضو المجلس الذي لا يخضع لأي تأثيرات تحد من قدرته على اتخاذ قرارات موضوعية لصالح البنك، والذي تتوفر فيه الشروط المبينة في هذا الدليل لاحقاً.
الإدارة التنفيذية العليا	تشمل مدير عام البنك ونائب المدير العام والمدير المالي ومدير العمليات ومدير إدارة المخاطر ومدير التدقيق الداخلي ومدير دائرة التدقيق الشرعي الداخلي ومدير الخزينة (الاستثمار)، ومدير الامتثال بالإضافة لأي موظف في البنك له سلطة تنفيذية موازية لأي من سلطات أي من المذكورين ويرتبط وظيفياً مباشرة بالمدير العام.

المادة (٢): نشر دليل الحاكمية

يقوم بنك صفوة الإسلامي بنشر الدليل الخاص به على موقعه الإلكتروني، وبأي طريقة أخرى مناسبة للاطلاع الجمهور ويقوم بالإفصاح في تقريره السنوي عن وجود دليل للحاكمية المؤسسية لديه، وكذلك الإفصاح أيضاً عن المعلومات التي تهم أصحاب المصالح بما فيها الدليل، وعن مدى إلتزامه بتطبيق ما جاء فيه.

المادة (٣): تشكيلة المجلس

- أ. يتألف المجلس من أحد عشر عضواً على الأقل.
- ب. لا يجوز أن يكون أي من أعضاء المجلس عضواً تنفيذياً.
- ج. يجب أن لا يقل عدد الأعضاء المستقلين في المجلس عن أربعة أعضاء.
- د. تكون الشروط الواجب توفرها في العضو المستقل كما يلي:
 - أن لا يكون قد كان عضواً تنفيذياً في المجلس خلال السنوات الثلاث السابقة لانتخابه.
 - أن لا يكون قد عمل موظفاً في البنك أو في أي من الشركات التابعة له خلال السنوات الثلاث السابقة لانتخابه.
 - أن لا تربطه بأي من أعضاء المجلس الآخرين أو بأي عضو من أعضاء مجالس إدارات الشركات التابعة للبنك أو بأحد المساهمين الرئيسيين في البنك صلة قرابة حتى الدرجة الثانية.
 - أن لا تربطه بأي من أعضاء الإدارة التنفيذية العليا في البنك أو بأي من أعضاء الإدارة التنفيذية العليا في الشركات التابعة للبنك صلة قرابة حتى الدرجة الثانية.
 - أن لا يكون شريكاً أو موظفاً لدى المدقق الخارجي للبنك وأن لا يكون قد كان شريكاً أو موظفاً خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ انتخابه عضواً في المجلس وأن لا تربطه بالشريك المسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة من الدرجة الأولى.
 - أن لا يكون مساهماً رئيسياً في البنك أو ممثلاً لمساهم رئيسي أو حليفاً لمساهم رئيسي في البنك، أو تُشكل مساهمته مع مساهمة حليف مقدار مساهمة مساهم رئيسي، أو مساهماً رئيسياً في إحدى الشركات التابعة للبنك، أو مساهماً رئيسياً في المجموعة المالكة للبنك.
 - أن لا يكون قد شغل عضوية مجلس إدارة البنك أو إحدى شركاته التابعة أو عضو هيئة مديرين فيها لأكثر من ثماني سنوات متصلة.
 - أن لا يكون حاصللاً هو أو أي شركة هو عضو في مجلس إدارتها أو مالكاً لها أو مساهماً رئيسياً فيها على ائتمان من البنك تزيد نسبته على (٥%) من رأس مال البنك المكتتب به، وأن لا يكون ضامناً لائتمان من البنك تزيد قيمته عن ذات النسبة.
 - أن يكون من ذوي المؤهلات والخبرات المالية أو المصرفية العالية.

المادة (٤): اجتماعات المجلس

- أ. يعقد المجلس اجتماعاته بدعوة خطية من رئيسه أو نائبه في حال غيابه أو بناءً على طلب خطي يقدم إلى رئيس المجلس من ربع أعضائه على الأقل، بحضور الأكثرية المطلقة لأعضائه.
- ب. تصدر قرارات المجلس بالأكثرية المطلقة للأعضاء الحاضرين وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.
- ج. يعقد المجلس اجتماعاً واحداً على الأقل كل شهرين بحيث لا يقل عدد اجتماعاته خلال السنة المالية عن ستة اجتماعات.
- د. على أعضاء المجلس حضور اجتماعات المجلس حضوراً شخصياً، وفي حال تعذر الحضور الشخصي فيمكن لعضو المجلس إبداء وجهة نظره من خلال الفيديو أو الهاتف بعد موافقة رئيس المجلس، ودون أن يكون له الحق في التصويت أو التوقيع على محضر الاجتماع.
- هـ. يتم تدوين محاضر اجتماعات المجلس ولجانه بصورة دقيقة وكاملة وتدوين أي تحفظات أثيرت من قبل أي عضو، وأن يحتفظ البنك بجميع هذه المحاضر بشكل مناسب.
- و. تتولى الإدارة التنفيذية العليا وقبل اجتماع المجلس بوقت كافٍ تقديم معلومات وافية ودقيقة لأعضاء المجلس عن بنود جدول أعمال الاجتماع، وعلى رئيس المجلس التحقق من ذلك.

المادة (٥) : اجتماعات الهيئة العامة

- أ. تتكون الهيئة العامة من جميع المساهمين الذين يحق لهم التصويت.
- ب. تعقد الهيئة العامة للبنك اجتماعاً عادياً مرة واحدة كل سنة على الأقل، على أن يعقد هذا الاجتماع خلال الأشهر الأربعة التالية لانتهاج السنة المالية للبنك، كما يجوز أن تعقد الهيئة العامة للبنك اجتماعاً غير عادي في أي وقت وفقاً للتشريعات النافذة.
- ج. يوجه المجلس الدعوة إلى هيئة الأوراق المالية وإلى كل مساهم لحضور اجتماع الهيئة العامة إما باليد أو عن طريق البريد المسجل أو البريد الإلكتروني الخاص بالمساهم قبل ٢١ يوماً على الأقل من التاريخ المقرر لعقد الاجتماع، على أن يتم إعداد الترتيبات

والإجراءات المناسبة لعقد الاجتماع بما في ذلك اختيار المكان والزمان، بما يساعد ويشجع على حضور أكبر عدد ممكن من المساهمين.

- د. يجب أن تتم الإشارة في الدعوة إلى موعد ومكان الاجتماع ويرفق بها جدول أعمال الهيئة العامة متضمناً المواضيع التي سيتم بحثها خلال الاجتماع بشكل مفصل وواضح إضافة إلى أية وثائق أو مرفقات تتعلق بتلك المواضيع.
- هـ. يتم إدراج أية مواضيع جديدة أثناء اجتماع الهيئة العامة غير مدرجة على جدول أعمال الهيئة العامة المرسل سابقاً للمساهمين.
- و. على المساهم الراغب بالترشح لعضوية المجلس تزويد البنك بنبذة تعريفية عنه قبل انتهاء السنة المالية للبنك والتي تسبق السنة التي سيعقد فيها اجتماع الهيئة العامة للانتخاب المجلس، وفي هذه الحالة يرفق المجلس هذه النبذة التعريفية بالدعوة الموجهة للمساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة، على أن يقوم البنك بإعلام جميع الراغبين بالترشح بضرورة وجود ما يثبت عدم ممانعة البنك المركزي الأردني المسبقة على ترشحهم، وعلى أن يتقدم البنك بالحصول على ممانعة البنك المركزي الأردني على ترشحهم قبل تاريخ اجتماع الهيئة العامة لمساهمي البنك بمدة كافية لا تقل عن اسبوعين
- ز. يقوم المجلس بالإعلان عن موعد ومكان عقد اجتماع الهيئة العامة في صحيفتين يوميتين محليتين ولمرتتين على الأقل وعلى الموقع الإلكتروني للبنك.
- ح. يجوز للمساهم أن يوكل عنه مساهماً آخر لحضور اجتماع الهيئة العامة بالنيابة عنه بموجب وكالة خطية أو أن يوكل عنه شخصاً آخر بموجب وكالة عدلية، وفق التشريعات النافذة.
- ط. يرأس اجتماع الهيئة العامة رئيس المجلس أو نائبه في حال غيابه أو من ينتدبه المجلس في حال غيابهما، كما يجب أن يحضر أعضاء المجلس اجتماع الهيئة العامة بعدد لا يقل عن الحد الذي يحقق النصاب القانوني لأي اجتماع للمجلس.
- ي. تتم إدارة اجتماع الهيئة العامة بشكل يسمح للمساهمين بالمشاركة الفاعلة والتعبير عن آرائهم بحرية، والحصول على الإجابات على تساؤلاتهم وتوفير المعلومات الكافية بما يمكنهم من اتخاذ قراراتهم.

المادة (6): مهام ومسؤوليات المجلس

يتولى المجلس المهام والمسؤوليات التالية:

١. الإشراف على الإدارة التنفيذية العليا ومتابعة أدائها، والتأكد من سلامة الأوضاع المالية للبنك ومن ملاءمته، وعليه اعتماد سياسات وإجراءات مناسبة للإشراف والرقابة على أداء البنك.
٢. تحديد الأهداف الاستراتيجية للبنك، وتوجيه الإدارة التنفيذية لإعداد استراتيجية لتحقيق هذه الأهداف، واعتماد هذه الاستراتيجية، وكذلك اعتماد خطط عمل تتماشى مع هذه الاستراتيجية.
٣. اعتماد سياسة لمراقبة ومراجعة أداء الإدارة التنفيذية عن طريق وضع مؤشرات أداء رئيسية (KPIs) لتحديد وقياس ورصد الأداء والتقدم نحو تحقيق الأهداف المؤسسية.
٤. التأكد من توفر سياسات وخطط وإجراءات عمل لدى البنك شاملة لكافة أنشطته وتتماشى مع التشريعات ذات العلاقة، وأنه قد تم تعميمها على كافة المستويات الإدارية، وأنه يتم مراجعتها بانتظام.
٥. تحديد القيم المؤسسية للبنك، ورسم خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة لكافة أنشطة البنك، وترسيخ ثقافة عالية للمعايير الأخلاقية والنزاهة والسلوك المهني لإداريي البنك.
٦. سلامة كافة عمليات البنك بما فيها أوضاعه المالية ومسؤولية تنفيذ متطلبات البنك المركزي، وكذلك متطلبات الجهات الرقابية والتنظيمية الأخرى المتعلقة بعمله، ومراعاة أصحاب المصالح، وأن البنك يدار ضمن إطار التشريعات والسياسات الداخلية للبنك، وأن الرقابة الفعالة متوفرة باستمرار على أنشطة البنك بما في ذلك أنشطة البنك المسندة لجهات خارجية.
٧. بناءً على توصية اللجنة المختصة تعيين كل من المدير العام ومدير التدقيق الداخلي ومدير إدارة المخاطر ومسؤول الامتثال وقبول استقالاتهم أو إنهاء خدماتهم، (أما بخصوص مدير التدقيق الشرعي الداخلي فتمنح التوصية للمجلس من قبل هيئة الرقابة الشرعية) على أن يتم الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي على استقالة أو إنهاء خدمات أي منهم، وللبنك المركزي استدعاء أي إداري في البنك للتحقق من أسباب الاستقالة أو إنهاء الخدمات.
٨. اعتماد أنظمة ضبط ورقابة داخلية للبنك ومراجعتها سنوياً والتأكد من قيام المدقق الداخلي والمدقق الخارجي بمراجعة هيكل هذه الأنظمة مرة واحدة على الأقل سنوياً.
٩. ضمان استقلالية مدقق الحسابات الخارجي بدايةً واستمراراً.
١٠. ضمان استقلالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بدايةً واستمراراً وحسب الشروط المبينة لاحقاً في هذا الدليل.
١١. اعتماد استراتيجية لإدارة المخاطر ومراقبة تنفيذها، بحيث تتضمن مستوى المخاطر المقبولة وضمن عدم تعريض البنك لمخاطر مرتفعة، وأن يكون المجلس ملماً ببيئة العمل التشغيلية للبنك والمخاطر المرتبطة بها، وأن يتأكد من وجود أدوات وبنية تحتية لإدارة المخاطر في البنك قادرة على تحديد وقياس وضبط ومراقبة كافة أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك.
١٢. ضمان وجود نظم معلومات إدارية (MIS) كافية وموثوق بها تغطي كافة أنشطة البنك.
١٣. التحقق من أن السياسة الائتمانية للبنك تتضمن تقييم نوعية الحاكمية المؤسسية لمتعاملي الشركات وخاصة الشركات المساهمة العامة، بحيث يتم تقييم المخاطر للمتعاملين بنقاط الضعف والقوة تبعاً لممارساتهم في مجال الحاكمية.
١٤. التأكد من أن البنك يتبنى مبادرات اجتماعية مناسبة في مجال حماية البيئة والصحة والتعليم، ومراعاة تقديم التمويل للشركات الصغيرة ومتوسطة الحجم بأسعار وأجال مناسبة.

١٥. اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإيجاد فصل واضح بين سلطات المساهمين الذين يمتلكون مصلحة مؤثرة من جهة والإدارة التنفيذية من جهة أخرى بهدف تعزيز الحوكمة المؤسسية السليمة، وعليه إيجاد آليات مناسبة للحد من تأثيرات المساهمين الذين يمتلكون مصلحة مؤثرة، وذلك من خلال الآتي على سبيل المثال لا الحصر:-
١٦. أن لا يشغل أي من المساهمين الذين يمتلكون مصلحة مؤثرة أي وظيفة في الإدارة التنفيذية العليا.
١٧. أن تستمد الإدارة التنفيذية العليا سلطتها من المجلس وحده، والعمل في إطار التفويض الممنوح لها من قبله.
١٨. اعتماد هيكل تنظيمي للبنك يبين التسلسل الإداري، بما في ذلك لجان المجلس والهيئة والإدارة التنفيذية.
١٩. تحديد العمليات المصرفية التي تتطلب موافقته على أن يراعى عدم التوسع في ذلك بما يخل بالدور الرقابي للمجلس. وأن لا يمنح صلاحيات تنفيذية بما فيها صلاحيات منح أئتمان لعضو من أعضاء المجلس منفرداً بما في ذلك رئيس المجلس.
٢٠. وضع نظام داخلي خاص يتم مراجعته بشكل سنوي، تحدد بموجبه بشكل مفصل مهام وصلاحيات المجلس ومسؤولياته.
٢١. اعتماد تقرير الحوكمة وتضمينه للتقرير السنوي للبنك.
٢٢. تعيين ضابط ارتباط يعهد إليه متابعة الأمور المتعلقة بتطبيقات الحوكمة في البنك مع هيئة الأوراق المالية.
٢٣. اعتماد سياسة الإفصاح والشفافية الخاصة بالبنك ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة.
٢٤. وضع سياسة تفويض واضحة في البنك يحدد بموجبها الأشخاص المفوضين وحدود الصلاحيات المفوضة لهم.
٢٥. اعتماد سياسة الإحلال والتعاقب الوظيفي واعتماد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في البنك.
٢٦. وضع سياسة للمسؤولية الاجتماعية الخاصة بالبنك وبرامجها تجاه المجتمع المحلي والبيئة.
٢٧. وضع آلية لاستقبال الشكاوى واللاقتراحات المقدمة من قبل المساهمين بما في ذلك اقتراحاتهم الخاصة بإدراج مواضيع معينة على جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة، بشكل يضمن دراستها واتخاذ القرار المناسب بشأنها خلال فترة زمنية محددة.
٢٨. وضع آلية تتيح للمساهمين الذين يمتلكون ما لا يقل عن ٥% من أسهم البنك المكتتب بها بإضافة بنود على جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادي للبنك قبل إرساله بشكله النهائي للمساهمين، على أن يتم تزويد هيئة الأوراق المالية بهذه الآلية.
٢٩. وضع سياسة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح بما يضمن تنفيذ التزامات البنك تجاههم وحفظ حقوقهم وتوفير المعلومات اللازمة لهم وإقامة علاقات جيدة معهم.
٣٠. تقييم مدى تطبيق أحكام تعليمات حوكمة الشركات المساهمة المدرجة ومراجعتها بشكل سنوي وبما لا يتعارض مع التعليمات المعدلة للحكومية المؤسسية للبنوك الإسلامية .
٣١. في حال حصول أي تعارض بين توصيات أي من اللجان وقرارات المجلس، يتعين على المجلس أن يضمن تقرير الحوكمة بياناً يفصل بوضوح هذه التوصيات وأسباب عدم تقييد المجلس بها.
٣٢. تحديد مهام أمين السر بحيث تشمل:
 - حضور جميع اجتماعات المجلس، وتدوين كافة المداولات واللاقتراحات والاعتراضات والتحفظات وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس.
 - تحديد مواعيد اجتماعات المجلس وذلك بالتنسيق مع رئيس المجلس.
 - التأكد من توقيع أعضاء المجلس على محاضر الاجتماعات والقرارات.
 - متابعة تنفيذ القرارات المتخذة من المجلس، ومتابعة بحث أي مواضيع تم إرجاء طرحها في اجتماع سابق.
 - حفظ سجلات ووثائق اجتماعات المجلس.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأكد من أن مشاريع القرارات المنوي إصدارها عن المجلس تتوافق مع التشريعات.
 - التحضير للاجتماعات الهيئة العامة والتعاون مع اللجان المنبثقة عن المجلس.
 - تزويد البنك المركزي بإقرارات الملاءمة التي يتم توقيعها من قبل أعضاء المجلس.
٣٣. التأكد من أن يتاح لأعضاء المجلس ولجانه الاتصال المباشر مع الإدارة التنفيذية وأمين سر المجلس، وتسهيل قيامهم بالمهام الموكلة إليهم بما في ذلك الاستعانة عند اللزوم وعلى نفقة البنك بمصادر خارجية وذلك بالتنسيق مع رئيس المجلس. مع التأكيد على عدم قيام أي من أعضاء المجلس بالتأثير على قرارات الإدارة التنفيذية إلا من خلال المداولات التي تتم في اجتماعات المجلس أو اللجان المنبثقة عنه.
٣٤. ضمان وجود هيئة رقابة شرعية ملاءمة ونظام للضوابط الشرعية يتضمن نظام للرقابة الشرعية الداخلية وذلك من خلال التأكد من ان هنالك اشراقاً شرعياً فعّالاً مستقلاً على كل وحده من وحدات البنك.
٣٥. التحقق من أن جميع الأنشطة المصرفية تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والفتاوى والقرارات الشرعية الصادرة عن الهيئة.
٣٦. ضمان تزويد الهيئة بالمعلومات الضرورية والكافية وفي الوقت المناسب بهدف مساعدتها في ممارسة مهامها المتمثلة في التأكد من مدى التزام البنك بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتكوين رأي مستقل بالخصوص.
٣٧. ضمان الحصول على رأي الهيئة على جميع العقود والمعاملات والاتفاقيات والمنتجات والخدمات وسياسات الاستثمار وتوزيع الأرباح وتحميل الخسائر وتجنب الإيرادات على حسابات الاستثمار وآلية التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة.
٣٨. اعتماد السياسة التي تنظم العلاقة بين البنك/المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، على أن يتم مراجعتها من قبل الهيئة والالتزام بنشر هذه السياسة على موقع البنك الإلكتروني.

٣٩. اعتماد دليل السياسات والإجراءات الخاصة بالالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية على أن يحتوي على الأقل ما يلي:

- آلية عرض المواضيع على الهيئة للحصول على الفتاوى و/أو قرارات الهيئة حولها.

- دليل/إجراءات عمل الهيئة.

- آلية ضمان الالتزام بالفتاوى أو القرارات الصادرة عن الهيئة.

- آلية لتسهيل اتصال وحدات البنك المختلفة وعملاء البنك مع الهيئة.

٤٠. ضمان وجود آلية لتزويد متعاملي البنك - عند طلبهم - بشرح لأي فتوى صادرة عن الهيئة.

٤١. الالتزام بنشر الفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة على موقع البنك الإلكتروني، وفي حال تم طرح منتج أو خدمة أو اعتماد معالجة أو آلية تتعلق بالمنتج أو الخدمة وصدرت بشأنها فتاوى وقرارات، فيتم نشرها خلال فترة لا تزيد عن ستة أشهر من تاريخ الطرح/الاعتماد.

٤٢. ضمان الالتزام بمعايير الضبط الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

٤٣. يقوم رئيس المجلس بما يلي كحد أدنى:

- الحرص على إقامة علاقة بناءة بين المجلس والإدارة التنفيذية للبنك.

- الحرص على إقامة علاقة بناءة بين المجلس والهيئة وبين الهيئة والإدارة التنفيذية للبنك.

- التشجيع على النقد البناء حول القضايا التي يتم بحثها بشكل عام وتلك التي يوجد حولها تباين في وجهات النظر بين الأعضاء، ويشجع على النقاشات والتصويت على تلك القضايا.

- التأكد من استلام جميع أعضاء المجلس لمحاضر الاجتماعات السابقة وتوقيعها، واستلامهم جدول أعمال أي اجتماع قبل انعقاده بمدة كافية، على أن يتضمن الجدول معلومات مكتوبة كافية عن المواضيع التي سيتم مناقشتها في الاجتماع ويكون التسليم بواسطة أمين سر المجلس.

- التأكد من وجود ميثاق ينظم ويحدد عمل المجلس.

- مناقشة القضايا الاستراتيجية والهامة في اجتماعات المجلس بشكل مستفيض.

- تزويد كل عضو من أعضاء المجلس عند انتخابه بنصوص القوانين ذات العلاقة بعمل البنوك وتعليمات البنك المركزي ذات العلاقة بعمل المجلس بما فيها هذه التعليمات، وبكاتب يوضح حقوق العضو ومسؤولياته وواجباته، ومهام وواجبات أمين سر المجلس.

- تزويد كل عضو بملخص كافٍ عن أعمال البنك عند التعيين أو عند الطلب.

- التداول مع أي عضو جديد بمساعدة المستشار القانوني للبنك حول مهام ومسؤوليات المجلس وخاصة ما يتعلق بالمتطلبات القانونية والتنظيمية لتوضيح المهام والصلاحيات والأمر الأخرى الخاصة بالعضوية ومنها فترة العضوية، ومواعيد الاجتماعات، ومهام اللجان، وقيمة المكافآت، وإمكانية الحصول على المشورة الفنية المتخصصة المستقلة عند الضرورة.

- تلبية احتياجات أعضاء المجلس فيما يتعلق بتطوير خبراتهم وتعلمهم المستمر، وأن يتيح للعضو الجديد حضور برنامج توجيه (Orientation Program)، بحيث يراعي الخلفية المصرفية للعضو، على أن يحتوى هذا البرنامج وكحد أدنى المواضيع التالية:

١. البنية التنظيمية للبنك، والحاكمة المؤسسية، وميثاق قواعد السلوك المهني.

٢. الأهداف المؤسسية وخطة البنك الاستراتيجية وسياساته المعتمدة.

٣. الأوضاع المالية للبنك.

٤. هيكل مخاطر البنك وإطار إدارة المخاطر لديه.

٥. الضوابط الشرعية.

٤٤. يقوم كل عضو من أعضاء المجلس بما يلي كحد أدنى:

أ. الإلمام بالتشريعات والمبادئ المتعلقة بالعمل المصرفي الإسلامي والبيئة التشغيلية للبنك ومواكبة التطورات التي تحصل فيه وكذلك المستجدات الخارجية التي لها علاقة بأعماله بما في ذلك متطلبات التعيين في وظائف الإدارة التنفيذية العليا في البنك.

ب. حضور اجتماعات المجلس، واجتماعات لجانته حسب المقتضى واجتماعات الهيئة العامة.

ج. عدم الإفصاح عن المعلومات السرية الخاصة بالبنك أو استخدامها لمصلحته الخاصة أو لمصلحة غيره.

د. تغليب مصلحة البنك في كل المعاملات التي تتم مع أي شركة أخرى له مصلحة شخصية فيها، وعدم أخذ فرص العمل التجاري الخاصة بالبنك لمصلحته الخاصة، وأن يتجنب تعارض المصالح والإفصاح للمجلس بشكل تفصيلي عن أي تعارض في المصالح في حالة وجوده مع الالتزام بعدم الحضور أو المشاركة بالقرار المتخذ بالاجتماع الذي يتم فيه تداول مثل هذا الموضوع، وأن يدون هذا الإفصاح في محضر اجتماع المجلس.

هـ. تخصيص الوقت الكافي للإضطلاع بمهامه كعضو مجلس إدارة.

هذا وعلى لجنة الترشيح والمكافآت إيجاد منهجية واضحة للتحقق من ذلك بما فيها (على سبيل المثال) مدى تعدد إرتباط العضو بعضويات مجالس إدارة أخرى/ هيئات/ منتديات.. الخ.

المادة (٧): حدود المسؤولية والمساءلة

- أ. يعتمد المجلس حدود واضحة للمسؤولية والمساءلة والالتزام والإلزام بها في جميع المستويات الإدارية في البنك.
- ب. يتأكد المجلس من أن الهيكل التنظيمي يعكس بوضوح خطوط المسؤولية والسلطة، على أن يشمل على الأقل المستويات الرقابية التالية:
١. المجلس ولجانه.
 ٢. هيئة الرقابة الشرعية.
 ٣. إدارات منفصلة للمخاطر والامتثال والتدقيق الداخلي والتدقيق الشرعي الداخلي لا تمارس أعمال تنفيذية يومية.
 ٤. وحدات/موظفين غير مشاركين في العمليات اليومية لأنشطة البنك (مثل موظفي مراجعة الائتمان و Middle Office).
- ج. يتأكد المجلس من أن الإدارة التنفيذية العليا تقوم بمسؤولياتها المتعلقة بإدارة العمليات اليومية للبنك وأنها تساهم في تطبيق الحوكمة المؤسسية فيه، وأنها تفوض الصلاحيات للموظفين، وأنها تنشئ بنية إدارية فعالة من شأنها تعزيز المساءلة، وأنها تنفذ المهام في المجالات والأنشطة المختلفة للأعمال بشكل يتفق مع السياسات والإجراءات التي اعتمدها المجلس والقرارات والفتاوى الصادرة عن الهيئة.
- د. يعتمد المجلس ضوابط رقابية وشرعية مناسبة تمكنه من مساءلة الإدارة التنفيذية العليا.
- هـ. على الرغم مما ورد في قانون الشركات، لا يجوز الجمع بين مناصبي رئيس المجلس والمدير العام ويجب أن لا يكون رئيس المجلس أو أي من أعضاء المجلس أو المساهمين الرئيسيين مرتبطاً مع المدير العام بصفة دون الدرجة الرابعة.
- و. يقوم المدير العام إضافةً إلى ما هو وارد في التشريعات بما يلي:
١. تطوير التوجه الاستراتيجي للبنك.
 ٢. تنفيذ استراتيجيات وسياسات البنك.
 ٣. تنفيذ قرارات المجلس.
 ٤. تنفيذ القرارات والفتاوى الصادرة عن الهيئة والالتزام بها.
 ٥. توفير الإرشادات لتنفيذ خطط العمل قصيرة وطويلة الأجل.
 ٦. توصيل رؤية ورسالة واستراتيجية البنك إلى الموظفين.
 ٧. إعلام المجلس بجميع الجوانب الهامة لعمليات البنك.
 ٨. إدارة العمليات اليومية للبنك.

المادة (٨): اللجان المنبثقة عن المجلس

يشكل المجلس لجان من بين أعضائه، يحدد أهدافها ويفوضها بصلاحيات من قبله، وذلك وفق ميثاق يوضح ذلك، وعلى هذه اللجان أن تقوم برفع تقارير دورية إلى المجلس وتقريراً حول أعمالها إلى اجتماع الهيئة العامة العادي السنوي للبنك، كما وأن وجود هذه اللجان لا يعفي المجلس ككل من تحمل مسؤولياته، وتأخذ كل من اللجان قراراتها وتوصياتها بالأكثرية المطلقة للأعضاء وإذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة. ويشكل المجلس اللجان التالية كحد أدنى:

أ. لجنة الحوكمة المؤسسية:

١. تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل بحيث يكون غالبية أعضاء اللجنة من الأعضاء المستقلين وعلى أن تضم رئيس المجلس.
٢. تجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل أو بطلب من رئيسها.
٣. تتولى هذه اللجنة التوجيه والإشراف على إعداد دليل الحوكمة المؤسسية وتحديثه ومراقبة تطبيقه، وإعداد تقرير الحوكمة وتقديمه للمجلس، ودراسة ملاحظات هيئة الأوراق المالية بخصوص تطبيق الحوكمة في البنك ومتابعة ما تم بشأنها.

ب. لجنة التدقيق:

١. مع مراعاة ما ورد في قانون البنوك، تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل ويكون غالبية أعضاء اللجنة بما فيهم رئيس اللجنة من الأعضاء المستقلين وأن لا يكون رئيس اللجنة هو رئيس المجلس أو رئيس لأي لجنة أخرى منبثقة عن المجلس.
٢. تجتمع اللجنة دورياً على أن لا يقل عدد اجتماعاتها عن أربعة اجتماعات في السنة.
٣. يكون جميع أعضاء اللجنة حاصلين على مؤهلات علمية ويتمتعون بخبرة عملية مناسبة في مجالات المحاسبة أو المالية أو أي من التخصصات أو المجالات المشابهة ذات العلاقة بأعمال البنك وفي حال عدم وجود خبرة مناسبة بأعمال البنوك الإسلامية العمل على اخضاعهم لبرامج تدريبية مناسبة في مجال معايير المحاسبة والتدقيق والضوابط والمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمعايير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية.
٤. مع مراعاة ما ورد في قانون البنوك بخصوص مهام وصلاحيات اللجنة، فإن عليها القيام بمراجعة الأمور التالية:

- نطاق ونتائج ومدى كفاية التدقيق الداخلي والخارجي للبنك.
- القضايا المحاسبية ذات الأثر الجوهري على البيانات المالية للبنك.
- أنظمة الضبط والرقابة الداخلية في البنك.
- تقوم اللجنة بتقديم التوصيات للمجلس بخصوص تعيين المدقق الخارجي وإنهاء عمله وأتعابه وأي شروط تتعلق بالتعاقد معه، بالإضافة إلى تقييم استقلاليته، أخذاً بالاعتبار أي أعمال أخرى كلف بها خارج نطاق التدقيق.

5. تتوفر لدى اللجنة صلاحية الحصول على أي معلومات من الإدارة التنفيذية ولها الحق في استدعاء أي إداري لحضور أي من اجتماعاتها على أن يكون منصوباً على ذلك في ميثاقها.
6. تقوم اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي والمدقق الداخلي ومسؤول الامتثال مرة واحدة على الأقل في السنة بدون حضور أي من أعضاء الإدارة التنفيذية العليا.
7. تقوم اللجنة بمراجعة ومراقبة الإجراءات التي تمكن الموظف من الإبلاغ بشكل سري عن أي خطأ في التقارير المالية أو أية مخالفات شرعية أو أية أمور أخرى، وتضمن اللجنة وجود الترتيبات اللازمة للتحقيق المستقل والتأكد من متابعة نتائج التحقيق ومعالجتها بموضوعية.
8. تقوم اللجنة بالتأكد من قدرة المدقق الخارجي على مراجعة مدى التزام البنك بالضوابط الشرعية وضمن الشروط المنصوص عليها في رسالة الارتباط الموقعة معه والتأكد من قيامه بذلك.
9. إتخاذ القرارات في طلبات (إعدام الدين كلياً أو جزئياً) لكافة التسهيلات.
10. التأكد من عدم وجود أي تعارض في المصالح قد ينجم عن قيام البنك بعقد الصفقات أو إبرام العقود أو الدخول في المشروعات مع الأطراف ذوي العلاقة.
11. لا يجوز دمج أعمال أي لجنة أخرى مع أعمال هذه اللجنة.

ج. لجنة الترشيح والمكافآت:

1. تتألف اللجنة على الأقل من ثلاثة أعضاء بحيث يكون غالبية أعضاء اللجنة بمن فيهم رئيس اللجنة من الأعضاء المستقلين.
2. تجتمع اللجنة دورياً على أن لا يقل عدد اجتماعاتها عن اجتماعين في السنة.
3. تتولى هذه اللجنة المهام التالية:
 - أ. تحديد الأشخاص المؤهلين للانضمام إلى عضوية المجلس مع الأخذ بالاعتبار قدرات ومؤهلات الأشخاص المرشحين، كما يؤخذ بعين الاعتبار في حالة إعادة ترشيح العضو عدد مرات حضوره وفاعلية مشاركته في اجتماعات المجلس.
 - ب. تحديد الأشخاص المؤهلين للانضمام إلى عضوية الهيئة مع الأخذ بالاعتبار قدرات ومؤهلات الأشخاص المرشحين، ومراعاة أن يكون عضو الهيئة ذا ملكة فقهية متمكناً من فهم كلام المجتهدين قادراً على الاجتهاد والتخريج الفقهي أو الاستنباط في القضايا المستجدة، وأن يتصف بالفطنة واليقظة والعلم بأحوال الناس وأعرافهم والتنبه لحيلهم في التزوير وقلب الكلام وتصوير الباطل بصور الحق وأن يعرف أعراف البلد وعاداته ليعرف قصد المستفتي، كما يؤخذ بعين الاعتبار في حالة إعادة ترشيح العضو عدد مرات حضوره وفاعلية مشاركته في اجتماعات الهيئة.
 - ج. ترشح إلى المجلس الأشخاص المؤهلين للانضمام إلى الإدارة التنفيذية العليا.
 - د. التأكد من حضور أعضاء المجلس وأعضاء الهيئة ورشات عمل أو ندوات في المواضيع المصرفية وبالأخص إدارة المخاطر والحكومية المؤسسية وآخر تطورات العمل المصرفي الإسلامي.
 - هـ. تحديد فيما إذا كان العضو يحقق صفة العضو المستقل أخذاً بعين الاعتبار الحد الأدنى للشروط الواردة في هذا الدليل، ومراجعة ذلك بشكل سنوي، وإعلام هيئة الأوراق المالية في حال انتفاء صفة الاستقلالية عن أي عضو من أعضاء المجلس.
 - و. إتباع أسس محددة ومعتمدة في تقييم أداء المجلس والهيئة والمدير العام، بحيث يكون معيار تقييم الأداء موضوعياً.
 - ز. إجراء تقييم سنوي لأداء المجلس واللجان المنبثقة عنه، على أن تقوم اللجنة بإعلام هيئة الأوراق المالية بنتيجة هذا التقييم.
 - ح. توفير معلومات وملخصات حول خلفية بعض المواضيع الهامة عن البنك لأعضاء المجلس وأعضاء الهيئة عند الطلب، والتأكد من اطلاعهم المستمر حول أحدث المواضيع ذات العلاقة بالعمل المصرفي الإسلامي.
 - ط. التأكد من وجود سياسة منح مكافآت إداري البنك ومراجعتها بصورة دورية وتطبيق هذه السياسة كما توصي اللجنة بتحديد رواتب المدير العام وباقي الإدارة التنفيذية العليا ومكافآتهم وامتيازاتهم الأخرى.
 - ي. وضع سياسة للإحلال والتعاقب الوظيفي والسياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في البنك ومراقبة تطبيقها، ومراجعتها بشكل سنوي.

د. لجنة إدارة المخاطر:

1. تتألف هذه اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل من المجلس على أن يكون من بينهم عضواً مستقلاً، ويجوز أن يشارك في عضويتها أعضاء من الإدارة التنفيذية العليا.
2. تجتمع اللجنة دورياً على أن لا يقل عدد اجتماعاتها عن اجتماعين في السنة.
3. تتولى اللجنة المهام التالية:

- أ. وضع إطار إدارة المخاطر (سياسة إدارة المخاطر) في البنك ومراجعتها بشكل سنوي.
 - ب. مراجعة استراتيجية إدارة المخاطر لدى البنك قبل اعتمادها من المجلس.
 - ج. مواكبة التطورات التي تؤثر على إدارة المخاطر بالبنك، ورفع تقارير دورية عنها إلى المجلس.
 - د. التحقق من عدم وجود تفاوت بين المخاطر الفعلية التي يأخذها البنك ومستوى المخاطر المقبولة التي وافق عليها المجلس.
 - هـ. تهيئة الظروف المناسبة التي تضمن التعرف على المخاطر ذات الأثر الجوهري، وأي أنشطة يقوم بها البنك يمكن أن تعرضه لمخاطر أكبر من مستوى المخاطر المقبولة، ورفع تقارير بذلك إلى المجلس ومتابعة معالجتها.
 - و. متابعة وتقييم مختلف أنواع المخاطر التي قد يتعرض لها البنك.
- يحظر على أي عضو في المجلس أن يكون رئيسًا لأكثر من لجنة من اللجان المذكورة أعلاه كما يحظر عليه أن يكون رئيسًا لأكثر من لجتين من كافة اللجان المنبثقة عن المجلس.

لجنة التسهيلات:

١. تتألف اللجنة من خمسة أعضاء ويجوز أن يكون أحد أعضائها مستقلًا على أن لا يكون عضوًا في لجنة التدقيق، كما يمكن أن يشارك أعضاء من الإدارة التنفيذية العليا في إجتماعاتها لعرض توصياتهم.
٢. تنحصر صلاحيات اللجنة باتخاذ القرار المناسب بخصوص التسهيلات التي تم الموافقة عليها من قبل أعلى لجنة في لجنة الإدارة التنفيذية.
٣. يتم تحديد حدود عليا للصلاحيات المناطة بهذه اللجنة والمتعلقة بمنح أو تعديل أو تجديد أو هيكلة التسهيلات الائتمانية وبحيث يكون هناك صلاحيات واضحة للمجلس بالخصوص.
٤. يكون النصاب القانوني لإجتماعات اللجنة بحضور أربعة أعضاء على الأقل وتتخذ قراراتها بأغلبية عدد أعضائها بغض النظر عن عدد الحاضرين منهم.
٥. يتم رفع تقرير دوري الى المجلس بتفاصيل التسهيلات التي تم الموافقة عليها من قبل اللجنة.
٦. يقوم أعضاء اللجنة بحضور إجتماعاتها والتصويت على قراراتها شخصيًا، وفي حال تعذر الحضور الشخصي فيمكن للعضو إبداء وجهة نظره من خلال الفيديو أو الهاتف وله الحق في التصويت والتوقيع على محضر الإجتماع على أن يتم توثيق ذلك حسب الأصول.
٧. للمجلس تفويض بعض أو جميع صلاحيات هذه اللجنة في تعديل شروط أو هيكلة التسهيلات للجنة الإدارة التنفيذية المذكورة اعلاه مع ضرورة إطلاع لجنة التسهيلات على ما تم إتخاذه من قرارات ضمن هذه الصلاحيات.

و. لجنة الادارة:

١. تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء من المجلس على الأقل.
 ٢. تجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل أو بطلب من رئيسها.
 ٣. تتولى اللجنة المهام التالية:
- أ. المهام المتعلقة بالقرارات المالية والاستراتيجية المؤسسية من حيث التوصية الى المجلس باعتماد الخطة الاستراتيجية للبنك والموازنة التقديرية السنوية والموافقة على المطالبات المالية ضمن الصلاحيات المحددة في دليل الصلاحيات المالية المعتمد من قبل المجلس.
 - ب. اتخاذ القرارات المتعلقة بعمليات الاستثمار التي تزيد عن صلاحيات أعلى لجنة في الادارة التنفيذية.
 - ج. التوصية للمجلس باعتماد كافة السياسات التي تحكم اعمال البنك باستثناء السياسات المتعلقة بادارة المخاطر والائتمان والسياسات المتعلقة بالموارد البشرية والسياسات المتعلقة بالامثال ومكافحة غسل الاموال والحاكمية المؤسسية.
 - د. اعتماد كافة الصلاحيات المالية والادارية بالإضافة الى الصلاحيات المتعلقة بعمليات الاستثمار والتوصية للمجلس للموافقة عليها.

ز. لجنة الامتثال:

١. تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء من المجلس على الأقل.
 ٢. تجتمع اللجنة بشكل ربع سنوي أو بطلب من رئيسها.
 ٣. تتولى اللجنة المهام التالية:
- أ. الإشراف على ضمان استقلالية ادارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال وبحيث تتضمن ادارة الامتثال ومكافحة غسل الأموال قسما للامتثال الشرعي وضمان استمرار رفدها بكوادر كافية ومدربة.
 - ب. الاشراف على قيام ادارة الامتثال ومكافحة غسل الاموال برفع تقاريرها الى اللجنة، وإلى هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بالامتثال الشرعي، مع إرسال نسخة عنها إلى المدير العام.
 - ج. اعتماد سياسة الامتثال (من ضمنها مهام ومسؤوليات دائرة الامتثال) والامتثال الشرعي ومكافحة غسل الاموال وأي سياسة أخرى تتعلق بأعمال دائرة الامتثال ومكافحة غسل الاموال والتوصية للمجلس بالموافقة عليها.
 - د. تقييم درجة الفعالية التي يدير بها البنك «مخاطر عدم الامتثال ومكافحة غسل الأموال» مرة واحدة في السنة على الأقل ومراجعتها عند إجراء أية تغييرات عليها.

- هـ. الإشراف والرقابة على أسس الامتثال ومكافحة غسل الاموال و تمويل الإرهاب في البنك من خلال التقارير التي يحضرها و/ أو يرفعها أمين سر اللجنة.
- و. التأكد من الامتثال وفقا للسياسات والاجراءات ومتطلبات البنك المركزي الأردني والجهات التشريعية الاخرى بما فيها متطلبات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.
- ز. التأكد من ضمان وجود نظام رقابي داخلي فعال لتطبيق سياسات الامتثال، والتحقق من حسن أدائه.
- ح. متابعة التقارير الإفصاحية الصادرة عن دائرة الامتثال ومكافحة غسل الاموال في البنك.
- ط. العمل و التنسيق مع لجان المجلس الأخرى لرفع سوية الامتثال في البنك.
- ي. مواكبة التطورات السريعة والتعقيدات المتزايدة التي تطرأ على ادارة الامتثال ومكافحة غسل الاموال ورفع تقارير دورية الى المجلس حول تلك التطورات.
- ك. التوصية للمجلس في نطاق مسؤولياتها إذا ارتأت أنها ضرورية لتحسين أعمالها، أو في حال تطلبت التعليمات ذلك.
- ل. التوصية بتوفير الموارد اللازمة لأنشطة الامتثال و ردها بالمتطلبات اللازمة.

ح. لجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات:

١. تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء من المجلس على الأقل يتم اختيارهم من ذوي الخبرة و المعرفة الاستراتيجية في مجال تكنولوجيا المعلومات.
٢. تجتمع اللجنة على أساس ربع سنوي على الأقل.
٣. تتولى اللجنة المهام التالية:
 - أ. اعتماد الأهداف الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والهياكل التنظيمية المناسبة بما في ذلك اللجان التوجيهية على مستوى الإدارة التنفيذية العليا وعلى وجه الخصوص (اللجنة التوجيهية لتكنولوجيا المعلومات) وبما يضمن تحقيق وتلبية الأهداف الاستراتيجية للبنك و تحقيق أفضل قيمة مضافة من مشاريع واستثمارات موارد تكنولوجيا المعلومات، واستخدام الأدوات والمعايير اللازمة لمراقبة والتأكد من مدى تحقق ذلك، مثل استخدام نظام بطاقات الأداء المتوازن لتكنولوجيا المعلومات (IT Balanced Scorecards) واحتساب معدل العائد على الاستثمار (Return On) (ROI) (Investment)، وقياس أثر المساهمة في زيادة الكفاءة المالية والتشغيلية.
 - ب. اعتماد الإطار العام لإدارة وضبط ومراقبة موارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات يحاكي أفضل الممارسات الدولية المقبولة بهذا الخصوص وعلى وجه التحديد (Control Objectives for Information and related Technology-COBIT) يتوافق ويلبي تحقيق أهداف ومتطلبات تعليماتنا من خلال تحقيق الأهداف المؤسسية بشكل مستدام، وتحقيق مصفوفة أهداف المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها، ويغطي عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات.
 - ج. اعتماد مصفوفة الأهداف المؤسسية و أهداف المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها واعتبار معطياتها حد أدنى، وتوصيف الأهداف الفرعية اللازمة لتحقيقها.
 - د. اعتماد مصفوفة للمسؤوليات (RACI Chart) تجاه العمليات الرئيسية لحاكمية تكنولوجيا المعلومات والعمليات الفرعية المنبثقة عنها من حيث: الجهة أو الجهات أو الشخص أو الأطراف المسؤولة بشكل أولي (Responsible)، وتلك المسؤولة بشكل نهائي (Accountable)، وتلك المستشارة (Consulted)، وتلك التي يتم إطلاعها (Informed) تجاه كافة العمليات مسترشدين بمعيار (Enabling Processes COBIT0) بهذا الخصوص.
- هـ. التأكد من وجود إطار عام لإدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات يتوافق ويتكامل مع الإطار العام الكلي لإدارة المخاطر في البنك وبحيث يأخذ بعين الاعتبار ويلبي كافة عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات.
- و. اعتماد موازنة موارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات بما يتوافق والأهداف الاستراتيجية للبنك.
- ز. الاشراف العام والاطلاع على سير عمليات وموارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات للتأكد من كفايتها ومساهمتها الفاعلة في تحقيق متطلبات وأعمال البنك.
- ح. الإطلاع على تقارير التدقيق لتكنولوجيا المعلومات واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة الإنحرافات.
- ط. التوصية للمجلس باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أية إنحرافات.

المادة (٩): هيئة الرقابة الشرعية

مع مراعاة ما ورد في المادة (٥٨) من قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته يتم للالتزام بما يلي:

١. تعيين الهيئة العامة للمساهمين أعضاء الهيئة بناءً على توصية المجلس وبتنسيب من لجنة الترشيح والمكافآت لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.
٢. يتم توقيع رسالة ارتباط بين البنك والهيئة يتم فيها تحديد نطاق عمل الهيئة وواجباتها وأتعاها.
٣. اجتماعات الهيئة:
 - أ. تجتمع الهيئة بشكل دوري للقيام بالمراجعات الدورية ومتابعة الالتزام الشرعي لعمليات البنك وعلى أن لا تقل اجتماعاتها عن ستة اجتماعات في السنة، كما يجب أن تجتمع مع المجلس ولجنة التدقيق والمدقق الخارجي على الأقل مرتين في السنة (كل ستة أشهر) لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك.
 - ب. على أعضاء الهيئة حضور اجتماعات الهيئة حضوراً شخصياً، وفي حال تعذر الحضور الشخصي فيمكن لعضو الهيئة إبداء وجهة نظره من خلال الفيديو أو الهاتف بعد موافقة رئيس الهيئة، وله الحق في التصويت والتوقيع على محضر الاجتماع، ويفقد العضو هذا الحق في أي من الحالات التالية:
 ١. اذا تغيب العضو عن الحضور الشخصي دون عذر مقبول.
 ٢. اذا كانت نسبة الحضور الشخصي للعضو تقل عن ٥٠% من اجتماعات الهيئة.
 - ج. يتم تدوين محاضر اجتماعات الهيئة بصورة دقيقة وكاملة وتدوين أي تحفظات أثيرت من قبل أي عضو، وأن يحتفظ البنك بجميع هذه المحاضر بشكل مناسب.
 - د. تتولى الإدارة التنفيذية العليا وقبل اجتماع الهيئة بوقت كافٍ تقديم معلومات وافية ودقيقة لأعضاء الهيئة، ويتولى رئيس الهيئة التحقق من ذلك.
٤. تتولى الهيئة إعداد دليل إجراءات يشمل نظام عمل الهيئة، واختصاصاتها، ومسؤولياتها، وتنظيم علاقتها مع المجلس والإدارة التنفيذية، وآلية إعداد تقاريرها التي ترفع إلى الإدارة والمجلس والمساهمين، ومنهجيتها في الرقابة الشرعية، وآلية عقد اجتماعاتها.
٥. على الهيئة مراعاة البيئة الشرعية - اخذة بالاعتبار احكام المادة ٥٣/أ من قانون البنوك رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته - والتشريعية في المملكة.
٦. تطبق مدونة قواعد السلوك المعمول فيها بالبنك على أعضاء الهيئة.
٧. يشترط توفر المتطلبات التالية كحد أدنى لضمان استقلالية عضو الهيئة:
 - أ. أن لا يكون حاصلًا على أي تمويل له أو لأي من أفراد عائلته حتى الدرجة الثانية من البنك أو أي من الشركات التابعة للبنك.
 - ب. أن لا يكون قد عمل كموظف في البنك أو في أي من الشركات التابعة له خلال السنتين الماضيتين من تاريخ التعيين.
 - ج. أن لا يكون عضواً في هيئة رقابة شرعية لدى أي بنك إسلامي آخر مرخص في المملكة وأن لا يكون عضواً في هيئات رقابية شرعية لأكثر من أربع مؤسسات مالية لا تقبل الودائع عاملة في المملكة، مع مراعاة عدم تضارب المصالح.
 - د. أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة البنك أو مالكاً لشركة يتعامل معها البنك باستثناء التعاملات التي تنشأ بسبب الخدمات و/أو الأعمال المعتادة التي يقدمها البنك لمتعامليه وعلى أن تحكمها ذات الشروط التي تخضع لها التعاملات المماثلة مع أي طرف آخر ودون أي شروط تفضيلية.
 - هـ. أن لا تربطه بأي من أعضاء مجلس إدارة البنك أو بأي شخص من الإدارة التنفيذية العليا في البنك قرابة حتى الدرجة الثانية، وأن لا يتقاضى من البنك أي راتب أو مبلغ مالي أو مكافآت أو مزايا أو هدايا باستثناء ما يتقاضاه لقاء عضويته في الهيئة أو ما يتقاضاه مقابل أي أعمال اضافية يكلف بها ولا تؤثر على استقلاليته.
 - و. أن لا يكون مساهماً في البنك أو ممثلاً لمساهم رئيسي في البنك، أو مساهماً في إحدى الشركات التابعة للبنك، أو مساهماً في المجموعة المالكة للبنك.
٨. على عضو الهيئة السعي لتحقيق ما يلي:-
 - أ. المحافظة على العدل والإنصاف بين أصحاب المصالح.
 - ب. التصرف بطريقة تسمح له بالحفاظ على أمانته ونزاهته.
 - ج. أن يأخذ في الاعتبار عند اتخاذ القرار الجوانب القانونية والتشريعية إضافة إلى الجوانب الفنية للالتزام الشرعي.
 - د. تقدير اختلاف الآراء بين مختلف المذاهب الفقهية وتباينات الخبرة بين زملائه في الهيئة.
٩. تتولى الهيئة أعمال الفتوى والرقابة الشرعية وعلى النحو التالي:
 - أ. مراقبة أعمال البنك وانشطته من حيث توافقها وعدم مخالفتها لأحكام الشريعة الاسلامية ومتابعة ومراجعة العمليات للتحقق من خلوها من أي محظورات شرعية .
 - ب. ابداء الراي واعتماد جميع العقود والمعاملات والاتفاقيات والمنتجات والخدمات وسياسات الاستثمار والسياسة التي تنظم العلاقة ما بين المساهمين واصحاب حسابات الاستثمار بما فيها توزيع الارباح وتحميل الخسائر وتجنب الابدادات على حسابات الاستثمار وآلية التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة.
 - ج. الموافقة على تحميل اي خسائر تنتج عن عمليات البنك فيما يخص اصحاب حسابات الاستثمار.
 - د. تكوين وابداء الراي بمدى التزام البنك بأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية وبحيث تقوم الهيئة بما يلي :

- مراجعة واعتماد تقرير التدقيق الشرعي الداخلي السنوي ورفع له لجنة التدقيق.
- اصدار تقرير نصف سنوي /سنوي حول الالتزام الشرعي بحيث يتضمن مدى فعالية الضوابط الشرعية الداخلية واي مواطن ضعف في انظمة الضوابط الشرعية والرقابة الشرعية الداخلية ذات الاثر الجوهري وعلى ان يتم رفع التقرير نصف السنوي للمجلس والتقرير السنوي للهيئة العامة للمساهمين ونسخة من كل منهما للبنك المركزي.
- هـ. مراجعة السياسات والارشادات المتعلقة بأحكام الشريعة الاسلامية والموافقة عليها .
- و. تقديم المشورة للأطراف التي تقدم خدمات للبنك مثل المدققين والقانونيين والمستشارين .
- ز. التأكد من كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية في البنك .
- ح. التأكد من كفاية وفعالية ادارة التدقيق الشرعي الداخلي وذلك من خلال مراجعة تقارير ادارة التدقيق الشرعي الداخلي ورد الادارة عليها وتقديم التوجيهات لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي .
- ط. التنسيق مع لجنة الحاكمة المؤسسية ولجنة التدقيق للتأكد من التزام البنك بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- ي. إقتراح برامج التدريب الشرعي اللازم لموظفي البنك.
- ك. الاطلاع على كافة التقارير التي تتضمن مراجعة الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بما فيها تقارير البنك المركزي والمدقق الخارجي وردود الإدارة عليها.
- ل. حضور اجتماعات الهيئة العامة للمساهمين وقراءة تقرير هيئة الرقابة الشرعية من قبل رئيسها أو من يفوضه من أعضاء الهيئة.
- م. إبداء الرأي في عقد تأسيس البنك والنظام الأساسي والتأكد من انسجامهما مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- ن. التنسيق للمجلس على تعيين أو إنهاء خدمات مدير التدقيق الشرعي الداخلي.

١١. يتم تعيين مدير دائرة التدقيق الشرعي الداخلي أمين سر للهيئة.

١٢. يتولى أمين سر الهيئة المهام التالية:

- أ. حضور جميع اجتماعات الهيئة، وتدوين كافة المداولات والاقتراحات والاعتراضات والتحفظات وكيفية التصويت على مشروعات قرارات الهيئة.
- ب. تحديد مواعيد اجتماعات الهيئة وذلك بالتنسيق مع رئيس الهيئة وتبليغها للأعضاء.
- ج. التحضير لاجتماعات الهيئة واستلام الاستفسارات الشرعية من كافة الوحدات التنظيمية تمهيداً لعرضها على الهيئة.
- د. التأكد من توقيع أعضاء الهيئة على محاضر الاجتماعات والقرارات.
- هـ. متابعة تنفيذ الفتاوى والقرارات المتخذة من الهيئة وتزويد إدارة التدقيق الشرعي الداخلي ودائرة الامتثال للإحاطة والعمل بها ومتابعة بحث أي مواضيع تم إرجاء طرحها في اجتماع سابق.
- و. حفظ سجلات ووثائق إجتماعات الهيئة.
- ز. تدوين إسم العضو المتغيب عن الإجتماع مع بيان ما إذا كان بعذر أم لا ويذكر ذلك في محضر الجلسة.
- ح. تزويد البنك المركزي بإقرارات الملاءمة التي يتم توقيعها من قبل أعضاء الهيئة.
- ١٣. يحق للهيئة الحصول على أي معلومة والوصول من دون قيود إلى جميع أنشطة البنك والاتصال بأي موظف داخل البنك، كما تعطى كافة الصلاحيات التي تمكنها من أداء المهام الموكلة إليها وعلى النحو المطلوب، بما في ذلك استدعاء أي موظف في البنك.
- ١٤. للهيئة إذا ما اقتضت الحاجة، وبعد الحصول على موافقة المجلس الاستعانة بمصادر خارجية وعلى نفقة البنك لمساعدتها في القيام بالمهام الموكلة إليها على أكمل وجه.

المادة (١٠): الملاءمة

يجب أن يتمتع أعضاء المجلس وأعضاء الهيئة والإدارة التنفيذية العليا بأكبر قدر من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرات اللازمة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت لعمل البنك، ويقع على عاتق المجلس ولجنة الترشيح والمكافآت مسؤولية التأكد من ذلك.

المادة (١١): ملاءمة أعضاء المجلس

- أ. يعتمد المجلس سياسة فعالة لضمان ملاءمة أعضائه، على أن تتضمن هذه السياسة الحد الأدنى من المعايير والمتطلبات والشروط الواجب توافرها في العضو المرشح والمعين، ويتم مراجعة هذه السياسة كلما استدعت الحاجة لذلك، ووضع إجراءات وأنظمة كافية للتأكد من استيفاء جميع الأعضاء لمعايير الملاءمة واستمرار تمتعهم بها، وتزويد البنك المركزي بنسخة من هذه السياسة معتمدة من مجلس إدارته.
- ب. تتوافر فيمن يشغل رئاسة أو عضوية مجلس إدارة البنك الشروط التالية:-
 ١. أن لا يقل عمره عن خمسة وعشرين سنة.
 ٢. أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة أي بنك آخر داخل المملكة أو مديراً عاماً له أو موظفاً فيه ما لم يكن البنك الآخر تابعاً لذلك البنك.
 ٣. أن لا يكون محامياً أو مستشاراً قانونياً أو مدقق حسابات للبنك.
 ٤. أن يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية الأولى كحد أدنى سواءً في الاقتصاد أو المالية أو المحاسبة أو إدارة الأعمال أو أي من التخصصات المشابهة، ويجوز للجنة الترشيح والمكافآت النظر في إضافة تخصصات أخرى إن اقترنت بخبرة لها علاقة بأعمال البنوك.
 ٥. أن لا يكون موظفاً في الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة ما لم يكن ممثلاً عنها.
 ٦. أن لا يكون عضواً في مجالس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة عامة داخل المملكة سواء بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلاً لشخص اعتباري في بعضها الآخر.
 ٧. أن يكون لديه خبرة في مجال أعمال البنوك أو المالية أو المجالات المشابهة لا تقل عن خمس سنوات ولديه معرفة بالأنشطة المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- ج. للبنك المركزي أن يعترض على ترشيح أي شخص لعضوية مجلس إدارة البنك إذا وجد أنه لا يحقق أي من الشروط الواردة في البند (ب) أعلاه.
- د. على كل من يشغل رئاسة أو عضوية المجلس توقيع إقرار (وفق النموذج المرفق رقم (١)) يحفظ لدى البنك ونسخة منه إلى البنك المركزي مرفقاً به السيرة الذاتية للعضو.
- هـ. على رئيس المجلس التأكد من إعلام البنك المركزي عن أي معلومات جوهرية يمكن أن تؤثر سلباً على ملاءمة أي من أعضائه.

المادة (١٢): ملاءمة أعضاء الإدارة التنفيذية العليا

- أ. يعتمد المجلس سياسة لضمان ملاءمة أعضاء الإدارة التنفيذية العليا في البنك، وتتضمن هذه السياسة الحد الأدنى من المعايير والمتطلبات والشروط الواجب توافرها في عضو الإدارة التنفيذية العليا، ويقوم المجلس بمراجعة هذه السياسة من وقت لآخر، ووضع إجراءات وأنظمة كافية للتأكد من استيفاء جميع أعضاء الإدارة التنفيذية العليا لمعايير الملاءمة واستمرار تمتعهم بها، وتزويد البنك المركزي بنسخة من هذه السياسة.
- ب. يقوم المجلس بتعيين مدير عام يتمتع بالنزاهة والكفاءة الفنية والخبرة المصرفية، والحصول على عدم ممانعة البنك المركزي المسبقة على تعيينه.
- ج. الحصول على موافقة المجلس عند تعيين أو قبول إستقالة أو إنهاء خدمات أي من أعضاء الإدارة التنفيذية العليا في البنك.
- د. يعتمد المجلس خطة إلتلال (Succession Plan) لأعضاء الإدارة التنفيذية العليا للبنك، ويتم مراجعة هذه الخطة مرة في السنة على الأقل.
- هـ. يتم إعلام البنك المركزي عن أي معلومات جوهرية يمكن أن تؤثر سلباً على ملاءمة أي من أعضاء إدارته التنفيذية العليا.
- و. تتوفر في من يعين في الإدارة التنفيذية العليا للبنك الشروط التالية:-
 ١. أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة أي بنك آخر داخل المملكة، ما لم يكن البنك الآخر تابعاً لذلك البنك.
 ٢. أن يكون متفرغاً لإدارة أعمال البنك.
 ٣. أن يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية الأولى كحد أدنى في الاقتصاد أو المالية أو المحاسبة أو إدارة الأعمال أو أي من التخصصات المشابهة التي لها علاقة بعمل البنك.
 ٤. أن يكون لديه خبرة في مجال أعمال البنوك أو أعمال ذات صلة لا تقل عن خمس سنوات باستثناء منصب المدير العام، الذي يجب أن لا تقل خبرته في مجال أعمال البنوك عن عشر سنوات.
 ٥. يجب أن يكون من ضمن الخبرة في البند السابق سنتين على الأقل في مجال البنوك الإسلامية، وبخلاف ذلك اخضاع عضو الإدارة التنفيذية العليا للبنك لبرنامج تأهيلي شامل في مجال البنوك الإسلامية ومعايير المحاسبة والتدقيق والضوابط والمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمعايير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية لمدة لا تقل عن ثلاثة شهور.
- ز. يتم الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي قبل تعيين أي عضو في الإدارة التنفيذية العليا كما يتم قبل تعيين أي عضو في الإدارة التنفيذية العليا الحصول من المرشح للتعيين على سيرته الذاتية مرفقاً بها الوثائق والشهادات العلمية وشهادات الخبرة وشهادات حسن السيرة والسلوك وغيرها من الوثائق المعززة للالزمة، والطلب من المرشح توقيع الإقرار المرفق رقم (٢)، ويتم تزويد البنك المركزي بنسخة من الإقرار مرفقاً به السيرة الذاتية للعضو.

المادة (١٣): ملاءمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية

- أ. يعتمد المجلس اعتماد سياسة فعالة لضمان ملاءمة أعضاء الهيئة، و تتضمن هذه السياسة الحد الأدنى من المعايير والمتطلبات والشروط الواجب توفرها في العضو المرشح والمعين، ويتم مراجعة هذه السياسة كلما استدعت الحاجة لذلك، ووضع إجراءات وأنظمة كافية للتأكد من استيفاء جميع الأعضاء لمعايير الملاءمة واستمرار تمتعهم بها، ويتم تزويد البنك المركزي بنسخة من هذه السياسة المعتمدة من المجلس.
- ب. يجب أن تتوافر فيمن يشغل رئاسة أو عضوية الهيئة الشروط التالية:
 ١. أن يكون حاصلًا على الأقل على درجة البكالوريوس في العلوم الشرعية في مجال الفقه الاسلامي واصوله او الاقتصاد الاسلامي او التمويل الاسلامي.
 ٢. أن يتمتع بخبرة لا تقل عن (٣) سنوات في إصدار الفتاوى والأحكام الشرعية و/او خبرة في مجال التدريس او البحث العلمي لا تقل عن اربع سنوات بعد التخرج.
 - ج. للبنك المركزي أن يعترض على ترشيح أي شخص لعضوية الهيئة إذا وجد أنه لا يحقق أي من الشروط الواردة في البند (ب) أعلاه.
 - د. على كل من يشغل رئاسة أو عضوية الهيئة توقيع إقرار (وفق النموذج المرفق رقم (٣)) يحفظ لدى البنك ونسخة منه إلى البنك المركزي مرفقًا به السيرة الذاتية للعضو.
 - هـ. يقوم رئيس المجلس بإعلام البنك المركزي عن أي معلومات جوهرية يمكن أن تؤثر سلباً على ملاءمة أي من أعضاء الهيئة.
 - و. عند الحاجة لتعيين أعضاء في الهيئة من المقيمين خارج المملكة فيشترط ألا يزيد العدد عن نصف عدد أعضاء الهيئة.

المادة (١٤): تقييم أداء الإداريين وأعضاء الهيئة

- أ. يعتمد المجلس نظام لتقييم أعماله وأعمال أعضائه، ويتضمن هذا النظام كحد أدنى ما يلي:-
 ١. وضع أهداف محددة وتحديد دور المجلس في تحقيق هذه الأهداف بشكل يمكن قياسه.
 ٢. تحديد مؤشرات أداء رئيسية (KPIs) التي يمكن استخلاصها من الخطط والأهداف الاستراتيجية واستخدامها لقياس أداء المجلس.
 ٣. التواصل ما بين المجلس والمساهمين ودورية هذا التواصل.
 ٤. دورية اجتماعات المجلس مع الإدارة التنفيذية العليا.
 ٥. دور العضو في اجتماعات المجلس، وكذلك مقارنة أدائه بأداء الأعضاء الآخرين، ويجب الحصول على التغذية الراجعة من العضو المعني وذلك بهدف تحسين عملية التقييم.
- ب. تقوم لجنة الترشيح والمكافآت سنوياً بتقييم لعمل المجلس ككل ولجانته وأعضائه، وتقوم اللجنة بإعلام البنك المركزي بنتيجة هذا التقييم.
- ج. يتولى المجلس تقييم أداء الهيئة ككل وأعضائها سنوياً وفق نظام تقييم معد من قبل لجنة الترشيح والمكافآت يشمل وضع مؤشرات الأداء الرئيسية، وبحيث تتضمن معايير تقييم أداء الهيئة وأعضائها وذلك من خلال دور العضو في اجتماعات الهيئة وكذلك مقارنة أدائه بأداء الأعضاء الآخرين للهيئة، ويجب الحصول على التغذية الراجعة من العضو المعني وذلك بهدف تحسين عملية التقييم كما يجب أن يشمل نظام التقييم مدى انجاز الهيئة لمهامها وواجباتها ومدى فعالية نظام الضوابط والرقابة الشرعية في البنك، ويقوم البنك بإعلام البنك المركزي بنتيجة هذا التقييم.
- د. يتولى المجلس تقييم أداء المدير العام سنوياً وفق نظام تقييم معد من قبل لجنة الترشيح والمكافآت بما في ذلك وضع مؤشرات الأداء الرئيسية، وبحيث تتضمن معايير تقييم أداء المدير العام كل من الأداء المالي والإداري للبنك، والتزامه بتطبيق الضوابط الشرعية المعتمدة في البنك، ومدى إنجازه لخطط واستراتيجيات البنك متوسطة وطويلة الأجل، وتقوم اللجنة بإعلام البنك المركزي بنتيجة هذا التقييم.
- هـ. يعتمد المجلس نظام لقياس أداء إداريي البنك من غير أعضاء المجلس والمدير العام، ويشمل هذا النظام على الآتي كحد أدنى:
 ١. أن يعطى وزن ترجيحي مناسب لقياس أداء الالتزام بإطار عمل إدارة المخاطر وتطبيق الضوابط الداخلية والمتطلبات التنظيمية.
 ٢. أن لا يكون إجمالي الدخل أو الربح العنصر الوحيد لقياس الأداء، ولكن يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عناصر أخرى لقياس أداء الإداريين مثل المخاطر المرتبطة بالعمليات الأساسية ورضا العميل وغيرها حيثما كان ذلك قابلاً للتطبيق.
 ٣. عدم إستغلال النفوذ وتعارض المصالح.

المادة (١٥): المكافآت المالية للإداريين وأتباع أعضاء الهيئة

١. يتولى المجلس وضع إجراءات لتحديد مكافآت أعضائه، وذلك اعتماداً على نظام التقييم الذي أقره.
٢. يتولى المجلس وضع إجراءات لتحديد أتباع أعضاء الهيئة، وذلك اعتماداً على نظام التقييم الذي أقره.
٣. تتولى لجنة الترشيح والمكافآت في البنك وضع سياسة منح مكافآت مالية للإداريين تتصف بالموضوعية والشفافية، ويتم اعتمادها من قبل المجلس. وتزويد البنك المركزي بنسخة عنها خلال فترة أقصاها سبعة أيام عمل من تاريخ اعتمادها من المجلس.
٤. يتوفر في سياسة منح المكافآت المالية العناصر التالية كحد أدنى:

- أ. أن تكون معدة للمحافظة على الإداريين ذوي الكفاءات والمهارات والخبرات اللازمة واستقطابهم وتحفيزهم والارتقاء بأدائهم.
- ب. أن تكون مصممة لضمان عدم استخدامها بشكل يؤثر على ملاءة وسمعة البنك.
- ج. أن تأخذ بالاعتبار المخاطر ووضع السيولة والأرباح وتوقيتها.
- د. أن لا يستند عنصر منح المكافأة فقط على أداء السنة الحالية، بل أن يستند أيضاً على أدائه في المدى المتوسط والطويل (3-5) سنوات.
- هـ. أن تعبر عن أهداف البنك وقيمه واستراتيجيته.
- و. تُحدد شكل المكافآت كأن تكون على شكل أتعاب أو رواتب أو بدلات أو علاوات أو خيارات الأسهم أو أي مزايا أخرى.
- ز. أن تتضمن إمكانية تأجيل دفع نسبة معقولة من المكافآت، بحيث يتم تحديد هذه النسبة وفتره التأجيل على أساس طبيعة العمل ومخاطره ونشاطات الإداري المعني.
- ح. أن لا يتم منح مكافآت مالية لإداريي الدوائر الرقابية (إدارة المخاطر، التدقيق، الإمتثال، وغيرها) اعتماداً على نتائج أعمال الدوائر التي يراقبونها.

المادة (١٦): تعارض المصالح

١. على الإداريين والهيئة تجنب تعارض المصالح.
٢. يعتمد المجلس سياسة وإجراءات لمعالجة تعارض المصالح الذي قد ينشأ عندما يكون البنك جزءاً من مجموعة بنكية، والإفصاح عن أي تعارض في المصالح قد ينشأ عن ارتباط البنك بالشركات داخل المجموعة.
٣. تعتمد الهيئة سياسة وإجراءات لمعالجة تعارض المصالح.
٤. يعتمد المجلس سياسات وإجراءات للتعاملات مع ذوي العلاقة بحيث تشمل تعريف هذه الأطراف أولاً بالاعتبار التشريعات وشروط التعاملات وإجراءات الموافقة وآلية مراقبة هذه التعاملات، بحيث لا يسمح بتجاوز هذه السياسات والإجراءات.
٥. تتولى الدوائر الرقابية في البنك التأكد من أن التعاملات مع ذوي العلاقة قد تمت وفق السياسة والإجراءات المعتمدة، وتتولى لجنة التدقيق القيام بمراجعة جميع تعاملات ذوي العلاقة ومراقبتها وفق سياسة وإجراءات معالجة تعارض المصالح، وإطلاع المجلس على هذه التعاملات.
٦. يتولى المجلس التأكد من أن الإدارة التنفيذية العليا تنفذ السياسات والإجراءات المعتمدة.
٧. يعتمد المجلس ضوابط لحركة انتقال المعلومات بين مختلف الإدارات، تمنع الاستغلال للمنفعة الشخصية.
٨. يعتمد المجلس سياسات وميثاق للسلوك المهني وتعميمها على جميع الإداريين وبيحث تتضمن بحد أدنى الآتي:
 - أ. عدم استغلال أي من الإداريين معلومات داخلية في البنك لمصلحتهم الشخصية.
 - ب. قواعد وإجراءات تنظم التعاملات مع ذوي العلاقة.
 - ج. الحالات التي قد ينشأ عنها تعارض مصالح.
٩. يتولى المجلس التأكد من أن الإدارة التنفيذية تتمتع بنزاهة عالية في ممارسة أعمالها وتتجنب تعارض المصالح.

المادة (١٧): التدقيق الداخلي

١. يتولى المجلس التأكد من أن دائرة التدقيق الداخلي في البنك قادرة على القيام بالمهام الآتية كحد أدنى:
 - أ. التحقق من توفر أنظمة ضبط ورقابة داخلية كافية لأنشطة البنك وشركاته التابعة والالتزام بها.
 - ب. التحقق من الامتثال لسياسات البنك الداخلية والمعايير الدولية والتشريعات ذات العلاقة.
 - ج. تدقيق الأمور المالية والإدارية، بحيث يتم التأكد من أن المعلومات الرئيسية حول الأمور المالية والإدارية، تتوفر فيها الدقة والاعتمادية والتوقيت المناسب.
 - د. مراجعة الالتزام بدليل الحاكمية المؤسسية.
 - هـ. مراجعة صحة وشمولية اختبارات الأوضاع الضاغطة (Stress Testing)، وبما يتفق مع المنهجية المعتمدة من المجلس.
 - و. التأكد من دقة الإجراءات المتبعة لعملية التقييم الداخلي لكفاية رأسمال البنك (ICAAP).
٢. يتولى المجلس ضمان وتعزيز استقلالية المدققين الداخليين، وإعطائهم مكانة مناسبة في السلم الوظيفي للبنك، وضمان أن يكونوا مؤهلين للقيام بواجباتهم، بما في ذلك حق وصولهم إلى جميع السجلات والمعلومات والاتصال بأي موظف داخل البنك بحيث يمكنهم من أداء المهام الموكلة إليهم وإعداد تقاريرهم دون أي تدخل خارجي.
٣. يتولى المجلس اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز فعالية التدقيق الداخلي وذلك من خلال:
 - أ. إعطاء الأهمية اللازمة لعملية التدقيق وترسيخ ذلك في البنك.
 - ب. متابعة تصويب ملاحظات التدقيق.
٤. تتولى لجنة التدقيق التحقق من توفر الموارد الكافية والعدد الكافي من الكوادر البشرية المؤهلة لإدارة التدقيق الداخلي وتدريبهم.
٥. تتولى لجنة التدقيق التحقق من تدوير موظفي التدقيق الداخلي على تدقيق أنشطة البنك كل ثلاثة سنوات كحد أعلى.
٦. تتولى لجنة التدقيق التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الداخلي بأي مهام تنفيذية.
٧. تتولى لجنة التدقيق التحقق من إخضاع كافة أنشطة البنك للتدقيق بما فيها المسندة لجهات خارجية (Outsourced Activities).

٨. يعتمد المجلس ميثاق تدقيق داخلي (Internal Audit Charter) يتضمن مهام وصلاحيات ومسؤوليات إدارة التدقيق، وتعميمه داخل البنك.
٩. يتولى المجلس التحقق من أن دائرة التدقيق الداخلي خاضعة للإشراف المباشر من لجنة التدقيق، وأنها ترفع تقاريرها مباشرة إلى رئيس لجنة التدقيق وإلى المدير العام.
١٠. تتولى لجنة التدقيق تقييم أداء مدير وموظفي التدقيق الداخلي وتحديد مكافآتهم وبما يتوافق مع سياسات رأس المال البشري.

المادة (١٨): التدقيق الشرعي الداخلي

١. تتولى الهيئة التأكد من أن دائرة التدقيق الشرعي الداخلي في البنك قادرة على القيام بالمهام الآتية كحد أدنى:
 - أ. فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية لدى البنك.
 - ب. متابعة التزام إدارة البنك بالنواحي الشرعية والفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة.
 - ج. وضع خطة التدقيق الشرعي السنوية على أن تعتمد من قبل الهيئة، والالتزام بتنفيذ بنودها.
 - د. فحص الذمم والتمويلات التي تصنف ضمن فئة التمويلات غير العاملة أو التي تقرر اعدامها والممولة من حسابات الاستثمار المشترك للتحقق من عدم وجود تعدي أو تقصير من قبل البنك.
 - هـ. حصر المكاسب المخالفة للشرعية ومتابعة التصرف بها وفق قرارات الهيئة.
 - و. التحقق من تقيد الإدارة التنفيذية بالسياسة التي تنظم العلاقة بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، وعلى وجه الخصوص أسس توزيع الأرباح.
٢. يتولى المجلس ضمان وتعزيز استقلالية المدققين الشرعيين الداخليين، وإعطائهم مكانة مناسبة في السلم الوظيفي للبنك، وضمان أن يكونوا مؤهلين للقيام بواجباتهم، بما في ذلك حق وصولهم إلى جميع السجلات والمعلومات والاتصال بأي موظف داخل البنك بحيث يمكنهم من أداء المهام الموكلة إليهم وإعداد تقاريرهم دون أي تدخل خارجي.
٣. يتولى المجلس اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز فعالية التدقيق الشرعي الداخلي وذلك من خلال:
 - أ. إعطاء الأهمية اللازمة لعملية التدقيق الشرعي وترسيخ ذلك في البنك.
 - ب. متابعة تصويب ملاحظات التدقيق الشرعي.
٤. يتولى المجلس التحقق من توفر الموارد الكافية والعدد الكافي من الكوادر البشرية المؤهلة لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي وتدريبهم وعلى أن يتوفر في العاملين في الدائرة الحد الأدنى من المتطلبات التالية:
 - أ. شهادة جامعية ملائمة مع الإلمام بأصول المعاملات المالية الإسلامية وشروط كل عقد وأسباب فسادها.
 - ب. أن يكون على دراية ومعرفة بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
٥. يتولى المجلس التحقق من تدوير موظفي التدقيق الشرعي الداخلي على تدقيق أنشطة البنك كل ثلاثة سنوات كحد أعلى.
٦. يتولى المجلس التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الشرعي الداخلي بأي مهام تنفيذية.
٧. يتولى المجلس التحقق من إخضاع كافة أنشطة البنك للتدقيق الشرعي بما فيها المسندة لجهات خارجية (Outsourced Activities).
٨. يعتمد المجلس ميثاق تدقيق داخلي (Internal Audit Charter) يتضمن مهام وصلاحيات ومسؤوليات إدارة التدقيق الشرعي، وتعميمه داخل البنك.
٩. يتولى المجلس التحقق من أن دائرة التدقيق الشرعي الداخلي خاضعة للإشراف المباشر من الهيئة، وأنها ترفع تقاريرها إلى رئيس الهيئة ونسخه منها إلى لجنة التدقيق وإلى المدير العام.
١٠. تتولى الهيئة وبالتنسيق مع لجنة الترشيح والمكافآت تقييم أداء مدير وموظفي التدقيق الشرعي الداخلي وتحديد مكافآتهم وبما يتوافق مع سياسات رأس المال البشري.

المادة (١٩): التدقيق الخارجي

١. يتولى المجلس ضمان تدوير منتظم للمدقق الخارجي بين مكاتب التدقيق وشركاتها التابعة أو الحليفة أو المرتبطة بها بأي شكل من الأشكال كل سبع سنوات كحد أعلى.
٢. تكون السنة الأولى (عند التدوير) للمكتب الجديد بشكل مشترك (Joint) مع المكتب القديم.
٣. لا يجوز إعادة انتخاب المكتب القديم مرة أخرى قبل مرور سنتين على الأقل من تاريخ آخر انتخاب له بالبنك بخلاف مهمة التدقيق المشتركة.
٤. تتولى الهيئة وبالتنسيق مع لجنة التدقيق التحقق من مراجعة المدقق الخارجي لكفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية في البنك.
٥. تتولى لجنة التدقيق التحقق من استقلالية المدقق الخارجي سنوياً.
٦. يتولى المجلس اتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة نقاط الضعف في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية أو أي نقاط أخرى أظهرها المدقق الخارجي.

المادة (٢٠): إدارة المخاطر

١. تتولى دائرة إدارة المخاطر مراقبة التزام دوائر البنك التنفيذية بالمستويات المحددة للمخاطر المقبولة.
٢. يتولى المجلس التحقق من معالجة التجاوزات على مستويات المخاطر المقبولة، بما في ذلك مساءلة الإدارة التنفيذية العليا المعنية بشأن هذه التجاوزات.
٣. يتولى المجلس التأكد من أن دائرة إدارة المخاطر تقوم بإجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة بشكل دوري لقياس قدرة البنك على تحمل الصدمات ومواجهة المخاطر المرتفعة، وأن يكون للمجلس دور رئيسي في اعتماد الفرضيات والسيناريوهات المستخدمة ومناقشة نتائج الاختبارات واعتماد الإجراءات الواجب اتخاذها بناءً على هذه النتائج.
٤. يعتمد المجلس منهجية التقييم الداخلي لكفاية رأسمال البنك، وبحيث تكون هذه المنهجية شاملة وفعالة وقادرة على تحديد جميع المخاطر بما فيها المخاطر الشرعية التي من الممكن أن يواجهها البنك، وتأخذ بالاعتبار خطة البنك الاستراتيجية وخطة رأس المال، ومراجعة هذه المنهجية بصورة دورية والتحقق من تطبيقها والتأكد من احتفاظ البنك برأسمال كاف لمقابلة جميع المخاطر التي يواجهها.
٥. يتولى المجلس وقبل الموافقة على أي توسع في أنشطة البنك الأخذ بالاعتبار المخاطر المترتبة على ذلك وقدرات ومؤهلات موظفي دائرة إدارة المخاطر.
٦. يتولى المجلس ضمان استقلالية دائرة إدارة المخاطر في البنك، وذلك من خلال رفع تقاريرها إلى لجنة إدارة المخاطر، ومنح الدائرة الصلاحيات اللازمة لتمكينها من الحصول على المعلومات من دوائر البنك الأخرى والتعاون مع اللجان الأخرى للقيام بمهامها.
٧. يتولى المجلس اعتماد وثيقة للمخاطر المقبولة للبنك.
٨. تكون مهام دائرة إدارة المخاطر ما يلي كحد أدنى:-
 - أ. مراجعة إطار إدارة المخاطر (Risk Management Framework) في البنك قبل اعتماده من المجلس.
 - ب. تنفيذ استراتيجية إدارة المخاطر بالإضافة إلى تطوير سياسات وإجراءات عمل لإدارة كافة أنواع المخاطر.
 - ج. تطوير منهجيات لتحديد وقياس ومراقبة وضبط كل نوع من أنواع المخاطر.
 - د. رفع تقارير للمجلس من خلال لجنة إدارة المخاطر ونسخة للإدارة التنفيذية العليا تتضمن معلومات عن منظومة المخاطر (Risk Profile) الفعلية لكافة أنشطة البنك بالمقارنة مع وثيقة المخاطر المقبولة (Risk Appetite)، ومتابعة معالجة الانحرافات السلبية.
 - هـ. التحقق من تكامل آليات قياس المخاطر مع أنظمة المعلومات الإدارية المستخدمة.
 - و. دراسة وتحليل كافة أنواع المخاطر التي يواجهها البنك.
 - ز. تقديم التوصيات للجنة إدارة المخاطر عن تعرضات البنك للمخاطر، وتسجيل حالات الاستثناءات عن مستويات المخاطر المقبولة.
 - ح. توفير المعلومات اللازمة حول مخاطر البنك، لاستخدامها لأغراض الإفصاح.

المادة (٢١): إدارة الإمتثال

١. يتولى المجلس ضمان إستقلالية إدارة الإمتثال وبحيث تتضمن إدارة الإمتثال قسمًا للإمتثال الشرعي، وضمان إستمرار ردها بكوادر كافية ومدربة.
٢. يعتمد المجلس سياسة لضمان إمتثال البنك لجميع التشريعات ذات العلاقة وللفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة، ومراجعة هذه السياسة بشكل دوري والتحقق من تطبيقها.
٣. يعتمد المجلس مهام ومسؤوليات دائرة إدارة الإمتثال.
٤. تقدم دائرة إدارة الإمتثال تقاريرها إلى لجنة الحاكمية المؤسسية و لجنة الإمتثال المنبثقتين عن المجلس، وإلى هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بالإمتثال الشرعي، مع إرسال نسخة عنها إلى المدير العام.

المادة (٢٢): حقوق أصحاب المصالح

١. يتولى المجلس توفير آلية محددة لضمان التواصل مع أصحاب المصالح وذلك من خلال الإفصاح وتوفير معلومات ذات دلالة حول أنشطة البنك لأصحاب المصالح من خلال الآتي:
 - أ. اجتماعات الهيئة العامة.
 - ب. التقرير السنوي.
 - ج. تقارير ربع سنوية تحتوي على معلومات مالية، بالإضافة إلى تقرير المجلس حول تداول أسهم البنك ووضعه المالي خلال السنة.
 - د. الموقع الإلكتروني للبنك.
 - هـ. قسم علاقات المساهمين.

٢. يتولى المجلس التأكد من تخصيص جزء من موقع البنك الإلكتروني يتضمن توضيح لحقوق المساهمين وتشجيعهم على الحضور والتصويت في اجتماعات الهيئة العامة، وكذلك نشر المستندات المعنية بالاجتماعات ومن ضمنها النص الكامل للدعوة ومحاضر الاجتماعات.
٣. يتولى المجلس التأكد من تخصيص جزء من موقع البنك الإلكتروني يتضمن توضيح لحقوق أصحاب حسابات الاستثمار ونشر السياسة التي تنظم العلاقة فيما بين البنك وأصحاب حسابات الإستثمار وبحيث تتضمن إفصاحات كمية ونوعية.

المادة (٢٣): الإفصاح والشفافية

١. يتولى المجلس التأكد من نشر المعلومات المالية وغير المالية التي تهم أصحاب المصالح.
٢. يتضمن التقرير السنوي للبنك نصاً يفيد أن المجلس مسؤول عن دقة وكفاية البيانات المالية للبنك والمعلومات الواردة في ذلك التقرير، وعن كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية وأنظمة الضوابط الشرعية.
٣. يتأكد المجلس من التزام البنك بالإفصاحات التي حددها المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - وعلى أن يتم كذلك الالتزام بالإفصاحات التي حددها المعايير الدولية للإبلاغ المالي (IFRS) ومعايير المحاسبة الدولية (IAS) وذلك في حال عدم توفر معايير للمؤسسات المالية الإسلامية - وتعليمات البنك المركزي والتشريعات الأخرى ذات العلاقة وأن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمعايير الدولية للإبلاغ المالي.
٤. يتأكد المجلس من تضمين التقرير السنوي للبنك وتقاريره الربعية، إفصاحات تتيح للمساهمين الحاليين أو المحتملين الاطلاع على نتائج العمليات والوضع المالي للبنك.
٥. يتأكد كل من المجلس والهيئة من تضمين التقرير السنوي للبنك، إفصاحات تتيح لأصحاب حسابات الإستثمار الحاليين أو المحتملين الاطلاع على نتائج العمليات والوضع المالي والشرعي للبنك.
٦. يضع البنك إجراءات عمل خطية وفقاً لسياسة الإفصاح المعتمدة من قبل المجلس لتنظيم شؤون الإفصاح عن المعلومات ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة.
٧. يتأكد المجلس من أن التقرير السنوي يتضمن ما يلي كحد أدنى:
 - أ. ملخصاً للهيكل التنظيمي للبنك.
 - ب. ملخصاً لمهام ومسؤوليات لجان المجلس، وأي صلاحيات قام المجلس بتفويضها لتلك اللجان.
 - ج. المعلومات التي تهم أصحاب المصالح المبينة في دليل الحكومية المؤسسية للبنك ومدى التزامه بتطبيق ما جاء في الدليل.
 - د. معلومات عن كل عضو من أعضاء المجلس من حيث مؤهلاته وخبراته ومقدار مساهمته في رأسمال البنك وفيما إذا كان مستقلاً أم لا وعضويته في لجان المجلس وتاريخ تعيينه وأي عضويات يشغلها في مجالس إدارات شركات أخرى، والمكافآت بكافة أشكالها التي حصل عليها من البنك وذلك عن السنة المنصرمة، وكذلك التمويلات الممنوحة له من البنك، وأي عمليات أخرى تمت بين البنك والعضو أو الأطراف ذوي العلاقة به.
 - هـ. معلومات عن كل عضو من أعضاء الهيئة من حيث مؤهلاته وخبراته وتاريخ تعيينه والوظائف التي يشغلها حالياً خارج البنك.
 - و. معلومات عن دائرة إدارة المخاطر تشمل هيكلها وطبيعتها وعملياتها والتطورات التي طرأت عليها.
 - ز. عدد مرات اجتماع المجلس ولجانه والهيئة وعدد مرات حضور كل عضو في هذه الاجتماعات.
 - ح. أسماء كل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا والهيئة المستقلين خلال العام.
 - ط. ملخصاً عن سياسة منح المكافآت لدى البنك، مع الإفصاح عن كافة أشكال مكافآت أعضاء المجلس كل على حده، وعن أتعاب أعضاء الهيئة كل على حده، والمكافآت بكافة أشكالها التي منحت للإدارة التنفيذية العليا كل على حده، وذلك عن السنة المنصرمة.
 - ي. أسماء المساهمين الذين يملكون نسبة (1%) أو أكثر من رأسمال البنك، مع تحديد المستفيد النهائي (Ultimate Beneficial Owners) لهذه المساهمات أو أي جزء منها، وتوضيح إن كان أي من هذه المساهمات مرهونة كلياً أو جزئياً.
 - ك. إقرارات من كافة أعضاء المجلس وكذلك أعضاء الهيئة بأن العضو لم يحصل على أية منافع من خلال عمله في البنك ولم يفصح عنها، سواء كانت تلك المنافع مادية أم عينية، وسواء كانت له شخصياً أو لأي من ذوي العلاقة به، وذلك عن السنة المنصرمة.
 - ل. تقرير الحوكمة على أن يكون موقعاً من رئيس المجلس.

المادة (٢٤): أحكام عامة

١. يقوم رئيس المجلس بتوجيه دعوة للبنك المركزي لحضور اجتماعات الهيئة العامة، وذلك قبل فترة كافية ليصار إلى تسمية من يمثله.
٢. يقوم رئيس المجلس بتزويد البنك المركزي بمحاضر اجتماعات الهيئة العامة وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ مصادقة مراقب عام الشركات أو من يمثله على محضر الاجتماع.
٣. يقوم البنك بإعلام البنك المركزي قبل ثلاثين يوماً على الأقل من تاريخ اجتماع الهيئة العامة عن رغبته بترشيح المدقق الخارجي لانتخابه أو إعادة انتخابه من قبل الهيئة العامة.

٤. يقوم البنك بإعلام البنك المركزي قبل ثلاثين يوماً على الأقل من تاريخ اجتماع الهيئة العامة عن رغبته بترشيح عضو الهيئة لانتخابه أو إعادة انتخابه من قبل الهيئة العامة.
٥. يقوم البنك بتزويد البنك المركزي بعدد الأسهم المرهونة من قبل مساهمي البنك الذين يمتلكون (١٪) أو أكثر من رأسمال البنك والجهة المرتهن لها هذه الأسهم.
٦. يقوم البنك بتزويد البنك المركزي بالمعلومات المتعلقة بأعضاء المجلس واللجان المنبثقة عنه وبأعضاء الهيئة وأعضاء إدارته التنفيذية العليا وفق النماذج المرفقة (١/٤ ، ٢/٤ ، ٣/٤ ، ٤/٤) بشكل نصف سنوي وكذلك عند حدوث أي تعديل.
٧. يقوم البنك بتزويد البنك المركزي بالمعلومات المتعلقة بأعضاء مجالس الإدارات أو هيئات المديرين والإدارات التنفيذية العليا لشركاته التابعة داخل المملكة وخارجها، وفق النماذج المرفقة (١/٥ ، ٢/٥ ، ٣/٥) بشكل نصف سنوي وكذلك عند حدوث أي تعديل.

جدول محتويات تقرير حوكمة الشركات

٢٢٨	أعضاء مجلس الإدارة خلال العام ٢٠١٩
٢٢٨	أعضاء مجلس الإدارة المستقلين خلال العام ٢٠١٩
٢٢٩	أعضاء هيئة الرقابة الشرعية خلال العام ٢٠١٩
٢٢٩	أعضاء هيئة الرقابة الشرعية المستقلين خلال العام ٢٠١٩
٢٣٠	أعضاء الإدارة التنفيذية العليا والمناصب التي يشغلونها
٢٣٠	أعضاء الإدارة التنفيذية المستقلين خلال العام ٢٠١٩
٢٣١	ضابط ارتباط الحوكمة في البنك
٢٣١	اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة وأعضائها
٢٣١	رئيس وأعضاء كل من لجنة الحاکمية ولجنة الترشيح والمكافآت ولجنة إدارة المخاطر
٢٣٢	رئيس وأعضاء لجنة التدقيق ونبذة عن مؤهلاتهم وخبراتهم المتعلقة بالأمور المالية أو المحاسبية
٢٣٣	عدد اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه خلال العام ٢٠١٩
٢٣٤	عضويات مجلس الإدارة التي يشغلها عضو مجلس الإدارة في الشركات الأخرى

أسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاليين خلال العام ٢٠١٩

رئيس مجلس الإدارة اعتبارًا من ٢٠١٧/١/٤ **الدكتور « محمد ناصر » سالم أبوحمور**
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار

نائب رئيس المجلس اعتبارًا من ٢٠١٧/٤/١٣ **حمدان مصطفى فياض الفواعير**
ممثل مؤسسة تنمية أموال الأيتام

اعتبارًا من ٢٠١٧/١/٤ **باسم عصام سليم سلفيتي**
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار

اعتبارًا من ٢٠١٧/١/٤ **ديمة مفلح محمد عقل**
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار

اعتبارًا من ٢٠١٦/٨/٣ **الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل**
ممثل شركة إدارة الاستثمارات الحكومية

اعتبارًا من ٢٠١٧/١/٤ **خالد عمرو عريبي القنصل**
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار

اعتبارًا من ٢٠١٨/١٢/١٧ **الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي**
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار

اعتبارًا من ٢٠١٧/٤/١٣ **الدكتور أحمد أميني عبد الحميد أميني**
ممثل شركة الاتحاد الإسلامي للاستثمار

اعتبارًا من ٢٠١٧/١٠/٢٢ **الدكتور إبراهيم حسن مصطفى سيف**

اعتبارًا من ٢٠١٧/٤/١٣ **سمير حسن علي أبو لغد**

اعتبارًا من ٢٠١٨/١٢/١٧ **سالم عبد المنعم سالم برقان**

* جميع أعضاء مجلس الإدارة غير تنفيذيين

أعضاء مجلس الإدارة المستقلين خلال العام ٢٠١٩

* لا يوجد استقالات لأي من أعضاء مجلس الإدارة في البنك خلال العام ٢٠١٩.

أعضاء هيئة الرقابة الشرعية خلال العام ٢٠١٩

رئيس هيئة الرقابة الشرعية والعضو التنفيذي
نائب رئيس هيئة الرقابة الشرعية
عضو هيئة الرقابة الشرعية
عضو هيئة الرقابة الشرعية

فضيلة الأستاذ الدكتور حسين حامد حسان
فضيلة الأستاذ الدكتور علي القره داغي
سماحة الشيخ عبد الكريم الخصاونة
فضيلة الدكتور أحمد سالم ملحم

أعضاء هيئة الرقابة الشرعية المستقيلين خلال عام ٢٠١٩

*لا يوجد استقالات لأي من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية خلال العام ٢٠١٩ .

أعضاء الإدارة التنفيذية العليا والمناصب التي يشغلونها

المدير العام / الرئيس التنفيذي	سامر سعدى حسن صاحب التميمي
نائب الرئيس التنفيذي ، رئيس الخدمات المصرفية للشركات	رامي زياد عبد الفتاح الخياط
نائب الرئيس التنفيذي ، رئيس العمليات المركزية	هاني "محمد صبحي" احمد الزراري
نائب الرئيس التنفيذي ، رئيس ادارة الائتمان	زياد سعيد خليل كوكش
نائب الرئيس التنفيذي، رئيس المالية والاستراتيجيات المؤسسية	ابراهيم صلاح محمد سمحه
رئيس الدائرة القانونية وامانة سر المجلس	مسعود اسماعيل مسعود (سقف الحيط)
رئيس تكنولوجيا المعلومات	رامي رياض حسن الكيلاني
رئيس الرقابة الشرعية	منير محمد فياض فرعونية
رئيس الخزينة والاستثمار	وائل اسامة محمد موسى البيطار
رئيس الخدمات المصرفية للأفراد	نصفت كمال سلامه طه
رئيس دائرة رأس المال البشري	محمد احمد سالم الهواري
رئيس التدقيق الداخلي	خالد خليل محمد العيسى
رئيس الامتثال ومكافحة غسل الاموال	احمد درويش مصطفى ترتير
رئيس دائرة المخاطر (بالوكالة)	احمد محمود عبدالقادر جعفر

أعضاء الإدارة التنفيذية العليا المستقيلين خلال العام ٢٠١٩

* لا يوجد استقالات لأي من المناصب التنفيذية في البنك خلال العام ٢٠١٩.

ضابط ارتباط الحوكمة في البنك

أحمد درويش مصطفى ترتير / رئيس الامتثال ومكافحة غسل الأموال

اسماء اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة

- لجنة الترشيح والمكافآت
- لجنة الإمتثال
- لجنة إدارة المخاطر
- لجنة الادارة
- لجنة الحاكمية
- لجنة التدقيق
- لجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات
- لجنة التسهيلات

رئيس وأعضاء كل من لجنة الحاكمية ولجنة الترشيح والمكافآت ولجنة إدارة المخاطر

- **لجنة الحاكمية**
الدكتور «محمد ناصر» سالم محمد أبوحمور (رئيس)
سمير حسن علي أبوولغد
حمدان مصطفى فياض الفواعير
- **لجنة الترشيح والمكافآت**
سالم المنعم سالم برقان (رئيس)
سمير حسن علي أبوولغد
باسم عصام حلیم سلفيتي
- **لجنة إدارة المخاطر**
ديمة مفلح محمد عقل (رئيس)
الدكتور ابراهيم حسن مصطفى سيف
خالد عمرو عريبي القنصل

رئيس واعضاء لجنة التدقيق ونبذة عن مؤهلاتهم وخبراتهم المتعلقة بالأمر المالية او المحاسبية

سمير حسن علي أبولغد (رئيس اللجنة)

الشهادات العلمية:

بكالوريوس محاسبة عام ١٩٧٦

الخبرات العملية:

- رئيس لجنة التدقيق - المحكمة الجنائية الدولية / لاهاي آذار ٢٠١٧ وحتى تاريخه.
- عضو لجنة التدقيق - المحكمة الجنائية الدولية / لاهاي كانون الثاني ٢٠١٦ لغاية آذار ٢٠١٧.
- الشريك المسؤول - شركة برايس وتر هاوس كوبر / الأردن ٢٠٠٩ - ٢٠١٢ .
- الشريك المسؤول - ارنست ويونغ / الأردن ٢٠٠٢ - ٢٠٠٩ .
- الشريك المسؤول - آرثر أندرسن / الأردن ١٩٧٩ - ٢٠٠٢ .
- مدقق حسابات- سابا وشركاهم ١٩٧٦ - ١٩٧٩ .

حمدان مصطفى فياض الفواعير (نائب رئيس اللجنة)

الشهادات العلمية:

بكالوريوس قانون من جامعة الاسكندرية عام ١٩٨٥ .

الخبرات العملية:

- مدير عام مؤسسة تنمية أموال الأيتام من ٢ / ١٠ / ٢٠١٧ ولغاية الان .
- مدير عام مؤسسة تنمية أموال الأيتام بالوكالة اعتبارًا من ٢ / ١ / ٢٠١٧ ولغاية ١ / ١٠ / ٢٠١٧ .
- مساعد المدير العام في مؤسسة تنمية أموال الأيتام ٢٠١٠ وحتى ٢٠١٦ .
- مدير الشؤون الإدارية والموارد البشرية في مؤسسة تنمية أموال الأيتام ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ .
- مدير الرقابة الداخلية في مؤسسة تنمية أموال الأيتام ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ .
- مساعد تنفيذي للرقابة على الصحة العامة والخدمات الاجتماعية في ديوان المحاسبة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ .
- مساعد تنفيذي للرقابة على الإيرادات (دائرة الجمارك العامة) في ديوان المحاسبة ٢٠٠٥ - ٢٠٠٧ .
- رئيس مراقبة في ديوان المحاسبة للرقابة على وزارتي العدل والأوقاف وعلى المحاكم النظامية والمحاكم الشرعية ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ .
- رئيس مراقبة للرقابة على وزارة الأشغال العامة والاسكان - ديوان المحاسبة ٢٠٠١ - ٢٠٠٤ .
- مساعد مدير الرقابة الداخلية - ديوان المحاسبة ١٩٩٩ - ٢٠٠١ .
- رئيس مراقبة الملكية الأردنية وقطاع النقل في ديوان المحاسبة ١٩٩٤ - ١٩٩٩ .

الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي

الشهادات العلمية:

- دكتوراه ادارة التمويل (كتخصص رئيسي) وادارة تنظيم وتسويق (كتخصص فرعي) جامعة اليوسفور تركيا .
- MBA ماجستير ادارة اعمال في المحاسبة الادارية جامعة Hartford C.T الولايات المتحدة الامريكية .
- بكالوريوس محاسبة كلية للاقتصاد جامعة قاريونس بنغازي - ليبيا .

الخبرات العملية:

- ١٩٨٨-٢٠٠٠ مدير / نائب مدير لشركات مختلفة مملوكة للشركة الليبية للإستثمارات الخارجية في كل من تركيا، إيطاليا، ألمانيا، الباكستان، مصر.
- ٢٠٠٢-٢٠٠٠ أمين مساعد/ وزير دولة (لشؤون الإستثمار والتعاون الدولية - وزارة الوحدة الإفريقية - مجلس الوزراء الليبي).
- ٢٠٠٤-٢٠٠٢ رئيس والمدير العام للشركة الليبية للإستثمارات الخارجية لافيكو LAFIC
- ٢٠١٢-٢٠١٦ عضو هيئة متفرغ - أستاذ مساعد في التمويل والمحاسبة (جامعة الأميرة سمية - PUST عمان - الأردن).
- مدير عام ورئيس لجنة الادارة / المحفظة الاستثمارية طويلة المدى / ليبيا - طرابلس ٢٠٠٤ / ٢٠١٢ .
- مستشار بنك الاتحاد Union Bank عمان / الاردن ٢٠١٢ - ٢٠١٦ .
- المستشار المالي والاقتصادي والاستثماري للمحفظة طويلة المدى عمان الاردن ٢٠١٦ لغاية الان .
- نائب رئيس مجلس ادارة البنك العربي البريطاني لندن / بريطانيا ٢٠٠٤ / ٢٠١٢ .
- نائب رئيس مجلس الادارة / بنك الاتحاد عمان الاردن ٢٠٠٧ / ٢٠١٢ .
- نائب رئيس مجلس الادارة / المصرف الليبي الخارجي / طرابلس ليبيا ٢٠٠٩ / ٢٠١٢ .
- عضو مجلس الادارة بالمؤسسة العربية المصرفية ABC المنامة البحرين ٢٠١٠ / ٢٠١٢ .

عدد اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه خلال العام ٢٠١٩

إجتماعات مجلس الإدارة	لجنة التسهيلات	لجنة الإدارة	لجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات	لجنة إدارة المخاطر	لجنة التدقيق	لجنة الامتثال	لجنة الحاكمية	لجنة الترشيح والمكافآت	المجلس / اللجان
٧	١٦	٦	٤	٦	١١	٤	٣	٤	عدد الاجتماعات اسم العضو
٧/٧	١٦/١٦	٦/٦	-	-	-	-	٣/٣	-	الدكتور محمد ناصر سالم محمود أبو حمور
٧/٧	-	-	-	-	١١/١١	-	٣/٣	-	حمدان مصطفى فياض الفواعير
٧/٧	-	٦/٦	٤/٤	-	-	٤/٤	-	-	الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل
٧/٧	١٦/١٦	٦/٦	-	٦/٦	-	٤/٤	-	-	ديمة مفلح محمد عقل
٧/٥ (٢) غ	١٦/١٦	٦/٦	٤/٤	-	-	-	-	٤/٤	باسم عصام حليم السلفيتي
٧/٥ (٢) غ	-	-	٤/٢ (٢) غ	٦/٥ (١) غ	-	-	-	-	خالد عمرو عريبي القنصل
٧/٥ (٢) غ	-	-	-	-	-	٤/٣ (١) غ	-	-	الدكتور أحمد أمينسي عبد الحميد أمينسي
٧/٦ (١) غ	-	-	-	-	١١/١٠ (١) غ	-	٣/٢ غ	٤/٤	سمير حسن علي ابو لغد
٧/٦ (١) غ	-	-	٤/٣	٦/٦	-	-	-	-	الدكتور ابراهيم حسن مصطفى سيف
٧/٧	١٦/١٦	-	(١) غ	-	١١/١١	-	-	-	الدكتور خالد فرج محمد الزيتوني
٧/٧	١٦/١٦	-	-	-	-	-	-	٤/٤	سالم عبد المنعم برقان

اجتمعت لجنة التدقيق مع المدقق الخارجي للبنك أربع مرات خلال العام ٢٠١٩
اجتمع مجلس الادارة مع هيئة الرقابة الشرعية مرتين خلال العام ٢٠١٩
غ: غياب عن الاجتماع خلال فترة العضوية.

عضويات مجالس الادارة التي يشغلها عضو مجلس الادارة في الشركات الاخرى:

الدكتور «محمد ناصر» سالم أبو حمور - رئيس مجلس الإدارة

- رئيس مجلس ادارة شركة السلام الدولية للنقل والتجارة.
- رئيس هيئة مديرين شركة النموذجيه الإسلامية للتمويل الأصغر.
- رئيس هيئة مديرين شركة الجهود للاستثمار.
- رئيس هيئة مديرين شركة التجمع الدولي للاستثمارات والاستشارات.
- نائب رئيس هيئة مديرين شركة التطوير العالميه للاستشارات والاستثمارات الاقتصادية.
- رئيس هيئة مديرين شركة الحسن لتمويل المشاريع الصغيره.
- رئيس هيئة مديرين شركة دنفر للاستثمارات.
- رئيس هيئة مديرين شركة بصائر العالميه للاستشارات الماليه والاقتصاديه.
- رئيس هيئة مديرين شركة المجموعه العربيه للتنميه.
- رئيس هيئة مديرين شركة السلام للاستثمارات الماليه.

حمدان مصطفى فياض الفواعير - نائب رئيس المجلس

- عضو مجلس ادارة شركة مجموعة رم للنقل والاستثمار السياحي.

باسم عصام حليم سلفيتي

- عضو مجلس ادارة غير تنفيذي بنك الاتحاد.
- عضو مجلس ادارة شركة الاتحاد الاسلامي للاستثمار.
- عضو مجلس ادارة شركة دلتا للتأمين.

ديمة مفلح محمد عقل

- عضو هيئة مديرين شركة الاتحاد للتأجير التمويلي.
- عضو هيئة مديرين شركة الاتحاد للوساطة المالية.

الدكتور نوفان منصور عقيل العقيل

- عضو مجلس ادارة شركة الضمان للاستثمارات الطاقه.

خالد عمرو عريبي القنصل

- عضو مجلس ادارة ومدير عام في الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (لافيكو).

الدكتور خالد فرج محمد الزنتوتي

- لا يوجد.

الدكتور أحمد أمينسي عبدالحميد أمينسي

- لا يوجد.

الدكتور إبراهيم حسن مصطفى سيف

- عضو مجلس إدارة الشركة الأردنية لضمان القروض.

سمير حسن علي أبو لغد

- لا يوجد.

سالم عبد المنعم سالم برقان

- عضو مجلس ادارة شركة القدس للتأمين


رئيس مجلس الإدارة

د. "محمد ناصر" سالم أبو حمور



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

دليل حاكمية وإدارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها

أفضل الأنظمة الرقابية لحماية المعلومات
المالية والشخصية لمتعاملينا

جدول محتويات دليل حاكمية وإدارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها ٢٠١٩

٢٣٨مقدمة
٢٣٨التعريفات
٢٣٩نطاق العمل
٢٣٩السياسات والأحكام العامة
٢٤٠الاسناد
٢٤٠اللجان
٢٤٢الاهداف وعمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات
٢٤٢المبادئ والسياسات وأطر العمل
٢٤٢المعلومات والتقارير
٢٤٢الخدمات والبرامج والبنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات
٢٤٣المعارف والمهارات والخبرات
٢٤٣منظومة القيم والاخلاق والسلوك

مقدمة

تأسس بنك صفوة الإسلامي (بنك الاردن دبي الاسلامي سابقاً) في عمّان، في المملكة الأردنية الهاشمية، وسجّل بصفته شركة مساهمة عامة في سجل الشركات بتاريخ ١٩٦٣/٦/٢٣ تحت الرقم ٨ باسم بنك الإنماء الصناعي. حيث تأسس بموجب القانون رقم ٥ لسنة ١٩٧٣ والذي تم إلغاؤه بموجب قانون إلغاء قانون بنك الإنماء الصناعي رقم ٢٦ لعام ٢٠٠٨، وحل محله بنك صفوة الإسلامي حلولا قانونيا وواقعيا.

وتماشيا مع تعليمات حاكمية المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها فقد أقر مجلس الاداره في بنك صفوة الاسلامي وادارته التنفيذيه عدة اجراءات لمساواة دائره تكنولوجيا المعلومات مع دوائر الاعمال الرئيسييه الأخرى الهامة في البنك، حيث استخدم البنك إطار (COBIT ٢٠١٩) للحوكمة وإدارة المعلومات والتكنولوجيا ومشاريع تكنولوجيا المعلومات، ويساعده في خلق القيمة المثلى من تكنولوجيا المعلومات من خلال المحافظة على التوازن بين تحقيق الفوائد وتحسين مستويات المخاطر واستخدام الموارد. كما تمكن (COBIT ٢٠١٩) تكنولوجيا المعلومات من التحكم بطريقة شاملة بالمشاريع بأكملها، مع الأخذ بعين الاعتبار المسؤوليات الوظيفية و التكنولوجية من البدايه إلى النهاية ، والنظر في المصالح المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات من الجهات المعنية الداخلية والخارجية والعمل على اطار إدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات بشكل متكامل ينسجم وعمليات إدارة المخاطر الكلية للبنك وبحسب الإجراءات والممارسات السليمة التي تؤدي إلى آليات سليمة لصنع القرار المرتكز على المخاطر، وتضمن تحقيق القيمة المضافة وبأقل التكاليف مع التخفيف من الخسائر والمخاطر المتوقعة بما يعكس رؤية البنك بهذا الخصوص وضمن حدود المخاطر المقبولة ما أمكن.

التعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه اللائحة المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الكلمة/العبرة	المعنى
البنك	بنك صفوة الإسلامي.
المجلس	مجلس إدارة بنك صفوة الاسلامي
اللجنة	حاكمية وادارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها
الهيكل التنظيمي	الهيكل التنظيمي للبنك والموجود ضمن الملحق
الإدارة التنفيذية العليا	تشمل مدير عام البنك ونائب المدير العام والمدير المالي ومدير العمليات ومدير إدارة المخاطر ومدير التدقيق الداخلي ومدير دائرة التدقيق الشرعي الداخلي ومدير الخزينة (الاستثمار)، ومدير الامتثال بالإضافة لأي موظف في البنك له سلطة تنفيذية موازية لأي من سلطات أي من المذكورين ويرتبط وظيفيا مباشرة بالمدير العام وبما لا يتعارض مع سياسات رأس المال البشري.
أصحاب المصالح	أي ذي مصلحة في البنك مثل المساهمين، الموظفين، الدائنين، العملاء، المزودون الخارجيين أو الجهات الرقابية المعنية
أصحاب العلاقة	اشخاص ومجموعات أو مؤسسات لها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة بالبنك حيث أنهم يؤثرون أو يتأثرون بممارستها أو أنشطتها.
الدليل	دليل حاكمية واداره المعلومات والتكنولوجيا المصاحبه لها والتي تهدف الى تقديم التوصية والارشاد لعمل اللجنة
حاكمية المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها	توزيع الأدوار والمسؤوليات وتوصيف العلاقات بين الأطراف والجهات المختلفة وأصحاب المصالح مثل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بهدف تعظيم القيمة المضافة للمؤسسة باتباع النهج الأمثل الذي يكفل موازنه بين المخاطر والعوائد المتوقعة من خلال اعتماد القواعد والأسس والآليات اللازمة لصنع القرار وتحديد التوجهات الاستراتيجية والأهداف في البنك وآليات مراقبة وفحص امتثال مدى تحققها بما يكفل ديمومة وتطور البنك.

المعنى	الكلمة/العبارة
مجموعة النشاطات المستمرة التي تقع ضمن مسؤولية الإدارة التنفيذية وتشمل التخطيط بغرض تحقيق الأهداف الاستراتيجية بما يشمل الموائمة والتنظيم، ونشاطات البناء والتطوير بما يشمل الشراء والتنفيذ، ونشاطات التشغيل بما يشمل توصيل الخدمات والدعم، ونشاطات المراقبة بما يشمل القياس والتقييم، وبما يكفل ديمومة تحقيق أهداف البنك وتوجهاته الاستراتيجية.	ادارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها
مجموعة الممارسات والنشاطات المنبثقة عن سياسات المؤسسة واللازمة لتحقيق أهداف المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها	عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات
مجموعة الأهداف الرئيسية والفرعية المتعلقة بنشاطات الحاكمية والإدارة للمعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها واللازمة لتحقيق الأهداف المؤسسية.	أهداف المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها
مجموعة الأهداف المتعلقة بالحاكمية والإدارة المؤسسية واللازمة لتحقيق احتياجات أصحاب المصالح وأهداف هذه التعليمات.	الاهداف المؤسسية
مكان العملية في نفس بناية الإدارة العامة للبنك في الأردن.	On – Site لبناية الإدارة العامة
مكان العملية في بناية مغايرة لبناية الإدارة العامة للبنك في الأردن لكن بنفس المحافظة.	Off – Site لبناية مغايرة
مكان العملية في محافظة مغايرة للمحافظة التي تتواجد فيها الإدارة العامة للبنك في الأردن.	Near – Site
مكان العملية في بلد مغاير لبلد الإدارة العامة للبنك.	Off – Shore لبلد مغاير

نطاق العمل

تكون دائرة تكنولوجيا المعلومات هي الجهة المسؤولة عن هذا الدليل، ويتم مراقبة الالتزام بالتطبيق من قبل كافة دوائر البنك الرقابية، ويكون موعد المراجعة لهذا الدليل عند الحاجة.

يشمل نطاق تطبيق هذا الدليل كافة عمليات بنك صفوة الاسلامي المستخدم لتكنولوجيا المعلومات في مختلف الفروع والدوائر. وتعتبر جميع الأطراف أصحاب مصالح معنيين في تطبيق هذه التعليمات، كل في مكانه وحسب دوره.

السياسات والأحكام العامة

١. مسؤوليات اصحاب المصالح الرئيسيين:

- رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة والخبراء الخارجيين وتتضمن مسؤولياتهم إداره مشروع/برنامج الحاكمية، والموافقة على مهام ومسؤوليات المشروع، والدعم، وتوفير الأموال اللازمة.
- المدير العام و الاداره العليا:
- وتتضمن مسؤولياتهم توظيف أشخاص ذوي الخبرة الصحيحه في عمليات البنك لتمثيلهم في المشروع وتوصيف مهامهم ومسؤولياتهم.
- دائرة تكنولوجيا المعلومات ومكتب اداره المشاريع:
- وتتضمن مسؤولياتهم إدارة المشروع / البرنامج.
- التدقيق الداخلي:
- وتتضمن مسؤولياتهم تدقيق على تنفيذ التعليمات بشكل مباشر، والمشاركة في المشروع / البرنامج، الذي يمثل دور المراجعة الداخلية في المسائل التنفيذية كمشترار ومراقب مستقل لتسهيل نجاح وإنجاز المشروع / البرنامج.
- إدارة المخاطر، وأمن المعلومات، والامتثال والإدارات القانونية:
- وتتضمن مسؤولياتهم المشاركة في المشروع / البرنامج بما يمثل دور تلك الدوائر.

- المتخصصين وأصحاب الشهادات الفنية والمهنية (COBIT ٢٠١٩ مؤسسة COBIT ٢٠١٩ مقيم، COBIT ٢٠١٩ التنفيذ، CGEIT القياسية) ، الذين يتم تعيينهم من داخل وخارج البنك؛
- وتتضمن مسؤولياتهم دور المرشد لنشر المعرفة من مستوى و لتسهيل عملية التنفيذ.
- يتولى مجلس إداره بنك صفوة الاسلامي مسؤولية الاشراف على تطبيق عمليات الحاكميه الخمس و التي تشمل (التنظيم الإداري) (تقييم وتوجيه ومراقبة) بالإضافة الى عملية «ضمان تحسين المخاطر» (EDM ٠٣) وعملية «إدارة المخاطر»، تماشياً مع تعليمات الحاكميه الصادره عن البنك المركزي الاردني.

٢. أهداف حاكميه وإداره المعلومات و التكنولوجيا المصاحبه لها تحقيق ما يلي:

تهدف حاكميه المعلومات والتكنولوجيا المصاحبه لها:

١. تلبية احتياجات أصحاب المصالح وتحقيق أهداف البنك من خلال الاستفادة من إطار الحاكميه بما يلي:
 - تسهيل خلق قيمة مضافة من خلال تقديم خدمات الكترونية تتوافق مع تعليمات حاكميه وادارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبه لها بما يضمن التعامل مع المخاطر بشكل مدروس ويعزز الاستخدام الأمثل للموارد.
 - توفير ضمان جودة المعلومات لدعم عملية صنع القرار.
 - توفير البنية التحتية للخدمات الالكترونية التي تمكن البنك من تحقيق أهدافه.
 - استدامة تطوير عمليات البنك عن طريق زيادة أتمتة العمليات المنفذة وتفعيل استخدام النظم التكنولوجية فعالة وموثوقة وهادفة.
 - ادارة المخاطر لتكنولوجيا المعلومات لضمان الحماية اللازمة لموجودات البنك.
 - بناء منظومة الكترونية تتوافق مع متطلبات القوانين والأنظمة والتعليمات.
 - تحسين موثوقية بيئة الرقابة الداخلية.
 - تعظيم مستوى رضا مستخدمى تكنولوجيا المعلومات بكفاءة وفعالية لتلبية احتياجات عملهم.
 - إدارة الخدمات المقدمة من موردين أو شركاء (Outsourcing) الذين يقدمو خدماتهم/ منتجاتهم للبنك أو ينفذو عمليات وخدمات ومنتجات تابعه للبنك.
٢. يعتبر استخدام (COBIT ٢٠١٩) هو المعيار المرجعي لتصميم كافة الأنظمة الالكترونية والحلول الناجحة والفعالة بما يحقق اهداف البنك وكافة اصحاب العلاقة.
٣. الفصل بين الحاكميه والإدارة بما يتوافق مع المعايير المعترف بها دوليا للحاكميه وإدارة المعلومات والتكنولوجيا ذات الصلة.
٤. تحقيق الشمولية في حاكميه و اداره المعلومات و التكنولوجيا المصاحبه لها ليس فقط التكنولوجيا بحد ذاتها و انما توفير عناصر التمكين السبعه بحسب معيار (Cobit ٢٠١٩).
٥. بناء ممارسات و قواعد العمل و التنظيم بحسب افضل المعايير الدوليه بما يتعلق في مجالي حاكميه تكنولوجيا المعلومات و مشاريع و موارد تكنولوجيا المعلومات.
٦. تعزيز اليات الرقابه الذاتيه و الرقابه المستقله و فحص الامتثال في مجالي حاكميه و اداره المعلومات و التكنولوجيا لها و بما يسهم في تطوير و تحسين العمل بشكل مستمر.

الاسناد

١. استند هذا الدليل على تعليمات البنك المركزي الأردني رقم ٢٠١٦/٦٥ و التعليمات رقم ٩٨٤/٦/١٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٢١، بالإضافة الى اطار (COBIT ٢٠١٩)، علما انه يجب مراجعته وتحديثه على أساس منتظم من قبل لجنة حاكميه المعلومات والتكنولوجيا المصاحبه لها، أو عند صدور تعليمات بالخصوص من قبل البنك المركزي الاردني.
٢. سيقوم البنك بنشر هذا الدليل على الموقع الالكتروني وسيقوم بنشره بأي طريقة مناسبة للاطلاع الجمهور، و سيقوم البنك بالافصاح في تقريره السنوي عن وجود دليل خاص لحاكميه و اداره المعلومات و مدى الالتزام بها.

اللجان

١. أنشأ بنك صفوة الاسلامي اللجان التاليه:
٢. لجنة حاكميه المعلومات – مجلس الاداره.
٣. اللجنة التوجيهية لتكنولوجيا و أمن المعلومات.
٤. اعتمد مجلس اداره بنك صفوة الإسلامى الهياكل التنظيمية (الهرمية وهياكل اللجنة)الخاصه بإدارة الموارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات، وإدارة المخاطر وأمن المعلومات، التي تلبى الاحتياجات التشغيلية لمنظومه حاكميه المعلومات والتكنولوجيا المصاحبه لها وتحقيق الكفاءة والفعالية.

لجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات - مجلس الادارة:

١. وفقا لتعليمات البنك المركزي الأردني ، قام البنك بتشكيل لجنة حاكمية لتكنولوجيا المعلومات، وتضم اللجنة ثلاثة اعضاء على الاقل تم اختيارهم من ذوي الخبرة و المعرفة الاستراتيجية في مجال تكنولوجيا المعلومات.
٢. تجتمع اللجنة على أساس ربع سنوي على الأقل، و تحتفظ بتوثيق للاجتماعات، و تضمنت اللائحة التنظيمية لهذه اللجنة المهام التالية:
 - أ. اعتماد الأهداف الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والهيكل التنظيمية المناسبة بما في ذلك اللجان التوجيهية على مستوى الإدارة التنفيذية العليا وعلى وجه الخصوص اللجنة التوجيهية لتكنولوجيا المعلومات وبما يضمن تحقيق وتلبية الأهداف الاستراتيجية للبنك و تحقيق أفضل قيمة مضافة من مشاريع واستثمارات موارد تكنولوجيا المعلومات، واستخدام الأدوات والمعايير اللازمة لمراقبة والتأكد من مدى تحقق ذلك، مثل استخدام نظام بطاقات الأداء المتوازن لتكنولوجيا المعلومات (IT Balanced Scorecards) واحتساب معدل العائد على الاستثمار (Return On Investment) (ROI)، وقياس أثر المساهمة في زيادة الكفاءة المالية والتشغيلية
 - ب. اعتماد الإطار العام لإدارة وضبط ومراقبة موارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات يحاكي أفضل الممارسات الدولية المقبولة بهذا الخصوص وعلى وجه التحديد COBIT، بما يتوافق ويلبي تحقيق أهداف ومتطلبات تعليمات حاكمية و ادارة المعلومات التكنولوجية المصاحبة لها رقم ٢٠١٦/٦٥ من خلال تحقيق الأهداف المؤسسية بشكل مستدام، وتحقيق مصفوفة أهداف المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها.
 - ج. اعتماد مصفوفة الأهداف المؤسسية و أهداف المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها واعتبار معطياتها حد أدنى، وتوصيف الأهداف الفرعية اللازمة لتحقيقها.
 - د. اعتماد مصفوفة للمسؤوليات (RACI Chart) تجاه العمليات الرئيسية لحاكمية تكنولوجيا المعلومات والعمليات الفرعية المنبثقة عنها من حيث: الجهة أو الجهات أو الشخص أو الأطراف المسؤولة بشكل أولي (Responsible)، وتلك المسؤولة بشكل نهائي (Accountable)، وتلك المستشارة (Consulted)، وتلك التي يتم إطلاعها (Informed) (تجاه كافة العمليات مسترشدين بمدعمات المعيار COBIT ٢٠١٩ Enabling Processes) بهذا الخصوص.
 - هـ. التأكد من وجود إطار عام لإدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات بما يتوافق ويتكامل مع الإطار العام الكلي لإدارة المخاطر في البنك وبموجب يأخذ بعين الاعتبار ويلبي كافة عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات.
 - و. اعتماد موازنة موارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات بما يتوافق مع الأهداف الاستراتيجية للبنك.
 - ز. الاشراف العام والاطلاع على سير عمليات وموارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات للتأكد من كفايتها و مساهمتها الفاعلة في تحقيق متطلبات وأعمال البنك.
 - ح. الإطلاع على تقارير التدقيق لتكنولوجيا المعلومات واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة الإنحرافات.
 - ط. التوصية للمجلس باتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أية إنحرافات.
 - ي. رفع تقارير دورية للمجلس.
 - ك. اعتماد أهمية وترتيب أولوية الاهداف (Governance and Management Objectives) ومدى ارتباطها في الأهداف المؤسسية (Enterprise Goals) و (Alignment Goals) بالاضافة لارتباطها بباقي عناصر التمكين (Enablers or Componentets) الستة الواردة في التعليمات و ذلك بناء على دراسته نوعيه و/او كميته تعد لهذا الغرض بشكل سنوي على الأقل و تأخذ بعين الاعتبار ال (Design Factors) الواردة في (Design Guide-٢٠١٩ Cobit).

اللجنة التوجيهية لتكنولوجيا وأمن المعلومات:

- قام البنك بتشكيل لجنة توجيهية لتكنولوجيا المعلومات من اعضاء الإدارة التنفيذية العليا لضمان التوافق الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات و تحقيق الأهداف الاستراتيجية للبنك والتي يجب أن تكون بطريقة مستدامة. لذلك، عينت اللجنة وتم تشكيلها برئاسة المدير العام وعضوية كل من كبار المديرين الإدارة التنفيذية، بما في ذلك مدير تكنولوجيا المعلومات، مدير إدارة المخاطر ومدير أمن المعلومات. و تم انتخاب أحد أعضاء مجلس الادارة ليكون عضو مراقب في هذه اللجنة وكذلك مدير التدقيق الداخلي، ويمكن دعوة أطراف اخرى لحضور الاجتماعات، عند الحاجة، و تضمنت اللائحة التنظيمية و تقوم اللجنة بتوثيق اجتماعاتها، شريطة أن تعقد الاجتماعات بشكل دوري مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل لهذه اللجنة المهام التالية:
١. وضع الخطط السنوية الكفيلة بالوصول للأهداف الاستراتيجية المقررة من قبل المجلس، والإشراف على تنفيذها لضمان تحقيقها ومراقبة العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة عليها بشكل مستمر.
 ٢. ربط مصفوفة الأهداف المؤسسية بمصفوفة أهداف المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها واعتمادها ومراجعتها بشكل مستمر وبما يضمن تحقيق الأهداف الاستراتيجية للبنك وأهداف التعليمات، ومراعاة تعريف مجموعة معايير للقياس ومراجعتها و تكليف المعنيين من الإدارة التنفيذية بمراقبتها بشكل مستمر و إطلاع اللجنة على ذلك.

٣. التوصية بتخصيص الموارد المالية وغير المالية اللازمة لتحقيق الأهداف وعمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات، و الاستعانة بالعنصر البشري الكفؤ والمناسب في المكان المناسب من خلال هياكل تنظيمية تشمل كافة العمليات اللازمة لدعم الأهداف تراعي فصل المهام وعدم تضارب المصالح، و تطوير البنية التحتية التكنولوجية والخدمات الأخرى المتعلقة بها خدمة للأهداف، وتولي عمليات الإشراف على سير تنفيذ مشاريع وعمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات.
٤. ترتيب مشاريع وبرامج تكنولوجيا المعلومات بحسب الأولوية.
٥. مراقبة مستوى الخدمات الفنية والتكنولوجية والعمل على رفع كفاءتها وتحسينها بشكل مستمر.
٦. رفع التوصيات اللازمة للجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات بخصوص الأمور التالية:
 - أ. تخصيص الموارد اللازمة و الآليات الكفيلة بتحقيق مهام لجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات.
 - ب. أية إنحرافات قد تؤثر سلبا على تحقيق الأهداف الاستراتيجية.
 - ج. أية مخاطر غير مقبولة متعلقة بتكنولوجيا وأمن وحماية المعلومات.
 - د. تقارير الأداء والامتثال بمتطلبات الإطار العام لإدارة وضبط ومراقبة موارد ومشاريع تكنولوجيا المعلومات.
 - هـ. تزويد لجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات بمحاضر اجتماعاتها أولا بأول والحصول على ما يفيد الاطلاع عليها.

الاهداف وعمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات

تتولى لجنة حاكمية المعلومات و التكنولوجيا المصاحبه لها اعتماد مجموعة من الأهداف على مستوى البنك و تكنولوجيا المعلومات وفقا للإطار COBIT ٢٠١٩. وسيتم استعراض الأهداف و مراجعتها و تحديد المناسبة منها والتي تليبي احتياجات أصحاب المصالح، و تعتبر اللجنة التوجيهية لتكنولوجيا المعلومات المسؤول الأول عن ضمان الامتثال بتحقيق متطلباتها، ولجنة حاكمية تكنولوجيا المعلومات و المجلس ككل المسؤول النهائي بهذا الخصوص، و يتوجب على كافة دوائر البنك وعلى وجه الخصوص دائرة تكنولوجيا المعلومات وإدارة أمن المعلومات وإدارة المشاريع تحديد عملياتها وإعادة صياغتها بحيث تحاكي و تغطي متطلبات كافة عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات.

وقد اعتمد بنك صفوة الاسلامي في (COBIT ٢٠١٩) أهداف متتاليه لترجمة احتياجات أصحاب المصالح إلى أهداف محددة، قابلة للتنفيذ وحسب الطلب، واهداف متعلقة بتكنولوجيا المعلومات وأهداف تمكين(Enablers). هذه الترجمة تتيح وضع أهداف محددة على كل المستويات وفي كل دوائر و فروع من البنك لدعم الأهداف العامة و متطلبات أصحاب المصالح. يتولى المجلس ودائرة إدارة المخاطر المسؤولية المباشرة عن عملية «ضمان إدارة حسيقة لمخاطر تكنولوجيا المعلومات»، و عملية «إدارة المخاطر».

المبادئ والسياسات واطر العمل

تتولى لجنة حاكمية المعلومات و التكنولوجيا المصاحبه لها السياسات اللازمة لضمان إدارة عمليات تكنولوجيا المعلومات، و اعتبارها الحد الأدنى مع إمكانية الجمع بين هذه السياسات وفقا لما تتطلبه طبيعة العمل.

المبادئ الخمسة الرئيسية لإطار الحاكمية:

- أ. يستند إطار حاكمية المعلومات و التكنولوجيا المصاحبه لها في بنك صفوة الاسلامي على خمسة مبادئ أساسية من COBIT ٢٠١٩:
 - المبدأ ١: تلبية احتياجات أصحاب المصالح (Meeting Stakeholder Needs).
 - المبدأ ٢: تلبية احتياجات البنك من النهاية الى النهاية (Covering the Enterprise End to End).
 - المبدأ ٣: تطبيق اطار واحد متكامل (Applying a Single Integrated Framework).
 - المبدأ ٤: تمكين منهج كلي (Enabling a Holistic Approach).
 - المبدأ ٥: فصل الحاكمية عن الإدارة (Separating Governance from Management).

ب. يتولى المجلس أو من يفوض من لجانته اعتماد المبادئ والسياسات واطر العمل وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة بإدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات، وإدارة أمن المعلومات، وإدارة الموارد البشرية والتي تليبي متطلبات عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات.

المعلومات والتقارير

يتولى المجلس والإدارة التنفيذية العليا تطوير البنية التحتية ونظم المعلومات اللازمة لتوفير المعلومات والتقارير لمستخدميها كمرتكز لعمليات اتخاذ القرار في البنك.

الخدمات و البرامج والبنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات

- يتولى المجلس او من يفوض من لجانته والاداره العليا اعتماد منظومه الخدمات والخدمات والبرامج والبنية التحتية الداعمة لتحقيق أهداف البنك و الوصول الى مستوى مقبول في حوكمه المعلومات و التكنولوجيا المصاحبه لها.

المعارف والمهارت والخبرات

أ. يتولى المجلس أو من يفوض من لجانته اعتماد مصفوفة المؤهلات (HR Competencies) وسياسات إدارة الموارد البشرية اللازمة لتحقيق متطلبات عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات ومتطلبات هذه التعليمات بشكل عام، وضمان وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.

ب. تتولى إدارة البنك توظيف العنصر البشري المؤهل والمدرب من الأشخاص ذوي الخبرة في مجالات إدارة موارد تكنولوجيا المعلومات وإدارة المخاطر وإدارة أمن المعلومات وإدارة تدقيق تكنولوجيا المعلومات الداخلي و الخارجي اعتمادا على معايير المعرفة الأكاديمية والمهنية والخبرة العملية باعتراف جمعيات دولية مؤهلة بموجب معايير الاعتماد الدولي للمؤسسات المانحة للشهادات المهنية (ISO/IEC 17024) و/أو أية معايير أخرى موازية كل بحسب اختصاصه، على أن يتم إعادة تأهيل وتدريب الكوادر الموظفة حاليا لتلبية المتطلبات المذكورة خلال سنتين من تاريخ هذه التعليمات.

ج. تعتبر الادارة التنفيذية مسؤوله عن الاستمرار برفد موظفيها ببرامج التدريب والتعليم المستمر للحفاظ على مستوى من المعارف والمهارات يلبي ويحقق عمليات حاكمية تكنولوجيا المعلومات.

د. تعتبر الادارة التنفيذية مسؤوله عن تضمين آليات التقييم السنوي (Performance Evaluation) للكوادر بمعايير قياس موضوعية تأخذ بعين الاعتبار المساهمة من خلال المركز الوظيفي بتحقيق أهداف البنك.

منظومة القيم والأخلاق والسلوك

أ. يتولى المجلس أو من يفوض من لجانته اعتماد منظومة أخلاقية مهنية مؤسسية تعكس القواعد السلوكية المهنية الدولية المقبولة بخصوص التعامل مع المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها تحدد بوضوح القواعد السلوكية المرغوبة وغير المرغوبة وتبعاتها.

ب. يتولى المجلس والإدارة التنفيذية العليا توظيف الآليات المختلفة لتشجيع تطبيق السلوكيات المرغوبة وتجنب لسلوكيات غير المرغوبة من خلال اتباع أساليب الحاكمية.

f | t | in | @ | v

www.safwabank.com

06 4602100



سفا

لأنك صفوة



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank

Fair, honest and trusted banking services

ANNUAL
REPORT

2019





His Majesty
King Abdullah II Bin Al Hussein



His Royal Highness
Prince Hussein Bin Abdullah II
Crown Prince

Table of Contents

Safwa Islamic Bank	10
Names of the Board of Directors Members	12
Members of Shari'a Supervisory Board	12
Names of Executive Management	13
Name of the External Auditor	13
Chairman's Letter	14
CEO's Letter	17
Annual Report of Shari'a Supervisory	24
Independent Auditor's Report (2019)	28
Financial Statments and notes about them	39
Board of Directors' Report	166
Information and details regarding applying the provisions of corporate Governance And Companies Governance Guidelines	236
Corporate Governance Manual	237
Governance Report	272
IT Governance Guide for Information Management and Associated Technology	284



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank





Safwa Islamic Bank

Fair, honest and trusted banking services



In The Name of Allah Safwa Islamic Bank

Safwa Islamic Bank is a public shareholding limited company licensed by the Central Bank of Jordan to practice and provide Islamic business and banking services in accordance with the Banking Law and the Companies Law.

The Bank's General Assembly at its extraordinary meeting held on 17 May 2017, decided to change the name of the Bank from "Jordan Dubai Islamic Bank" to "Safwa Islamic Bank".

The Bank provide all financial banking and structured investment services on a non-Interest basis in accordance with Islamic shari'a through the Bank's head office and its thirty six branches and its subsidiary within the Kingdom, in accordance with the effective Banking Law.

Our Vision

Leading Islamic banking to serve all spectrums of the society.

Our Mission

To provide distinctive and innovative services emanating from the divine principles of Islam to build lasting and solid partnerships and to maximize benefits to all stakeholders.

Our Values

Innovation:

At Safwa Islamic Bank, we adhere to the principles of innovation and distinguish ourselves as a pioneering financial institution by combining traditional Islamic values with the latest technology and innovative products and services; thus delivering the best of modern Islamic banking.

Knowledge:

At Safwa Islamic Bank, our guiding principle of banking is inspired by the knowledge and doctrines embodied within the Islamic Shari'a Principles. Built from these strong foundations, we are proud to introduce the new standard of modern Islamic banking in Jordan.

Quality:

Structuring products and providing service is implemented with the same principle of delivering quality through perfection. At Safwa Islamic Bank our wide array of solution driven products and services are created in harmony with our customers' specific financial needs.

**Value:**

Defined by our modern Islamic banking approach and the success of our customers, our commitment is to deliver value and measurable returns by providing the finest banking service available. It is our valued belief at Safwa Islamic Bank that our customer's benefit is key to our success

World Class Service At Safwa Islamic Bank:

We are a customer-centred modern Islamic banking institution that bases each of its relationships on unparalleled personal service and understanding. We care, we listen and we constantly deliver world class services

Names of the Board of Directors Members

Dr. “Mohammed Nasser” Abu Hammour	Chairman of the Board / Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.
Hamdan Al-Fawair	Deputy Chairman of the Board /Representative of Orphans Fund Development Foundation
Basem Salfiti	Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.
Deema Aqel	Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.
Khaled Al-Gonsel	Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.
Dr. Khaled Zentuti	Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.
Dr. Ahmed Menesi	Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.
Dr. Nofan Alaqil	Representative of Government Contributions Management Company
Samir Abu Lughod	
Dr. Ibrahim Saif	
Salem Burqan	

Members of Shari’a Supervisory Board

His Eminence Dr. Hussein Hamed Hassan	Chairman of the Shari’a Supervisory Board and Executive Member
His Eminence Dr. Ali Muhieddin Al Qaradaghi	Deputy Chairman of the Shari’a Supervisory Board
His Eminence Sheikh Abdul Karim Al-Khasawneh	
His Eminence Dr. Ahmad Salem Melhem	

Names of Executive Management

Samer Tamimi	General Manager/ Chief Executive Officer
Rami khayyat	Deputy CEO, Chief of Corporate Banking
Hani Al-Zrari	Deputy CEO, Chief of Central Operations
Ziad Kokash	Deputy CEO, Chief Credit Officer
Ibrahim Samha	Deputy CEO, Chief of Finance and Corporate Strategies
Nasfat Taha	Head of Retail Banking
Wael Al-Bitar	Head of Treasury and Investment
Rami Al-Kilani	Head of Information Technology
Ahmad Tarteer	Head of Compliance and AML
Masoud “Sakf al-Hait”	Chief of Legal Affairs and Board Secretariat
Muneer Faroneyah	Head of Shari’a Supervision
Mohammad Hawari	Head of Human Capital Management
Khalid Al-Issa	Head of Internal Audit
Ahmad Jafar	Acting/Head of Risk Management

Name of the external auditor

Deloitte & Touche (M.E) - JORDAN

Chairman's Letter

**Dear Brothers and Sisters Dear Shareholders,
Peace, mercy and blessings of Allah**



On behalf of the Board of Directors of Safwa Islamic Bank, I am pleased to present to you our 2019 annual report of the Bank.

Safwa Islamic Bank went on its ambitious career during the year 2019, achieving a growth in assets of 436 million dinars (39%), to reach 1,557 million dinars. as a result bank's investments grew across different business sectors and in line with the bank's directions to achieve the best results for all stakeholders' within a clear strategy, this was reflected in the results of the bank with a 20% growth in net income, while maintaining adequate provisions to meet any future challenges, as the year witnessed 32% growth in pre-tax income, up from 13.1 million dinars in 2018 to 17.2 million dinars in 2019.

"Safwa went on his ambitious career, achieving remarkable growth in a year that witnessed difficult economic conditions."

As the local community has shown an increasing interest in accepting the tolerant Islamic Shari'a-compliant services, Islamic banks has continued to raise its share in the banking market. Therefore, the share of Islamic banks has risen to nearly 20%, and Safwa Islamic Bank has had a major role in this growth, with its outstanding performance during 2019.

"Islamic banks continued to raise its share in the banking market in 2019, Safwa has made a significant contribution."

The bank strives to provide excellent banking services by understanding the needs of customers and providing flexible and fast solutions tailored for them. new offers have been developed to meet the needs of our customers and their ever-increasing expectations regarding products and services that are provided to them, whether through our branches network distributed in the Kingdom, our electronic channels, or the call center that started providing 24/7 service with excellent operational and marketing services.

Bank's operating revenues were boosted by a growth of 27% over what was achieved during the year 2018, hence leading all financial indicators to grow as well in the year 2019.

The bank provides a variety of products and services for all business sectors and we strive to raise the level of customer satisfaction through optimal service that is closely monitored via customer follow-up, through our several channels such as call center, complaints monitoring and measuring the quality of service for all branches and departments of the bank.

To keep up with the successive developments of digital transformation, the year witnessed the addition and improvement of many services provided through electronic channels that facilitate our customers and reduce their effort and time and take into account their needs within the strategic goals to improve the customer experience. The bank also developed its website on a modern way, at the same time we developed the necessary safety and protection measures to face cyber-crimes and cyber intrusions.

“Safwa added and improved many of the services provided through its electronic channels in order to improve customer experience.”

During the past year, the bank reviewed its policies and procedures of granting financing by making it easier and faster. The bank also paid special attention to Corporate Customers by providing Cash Management Service, and under the supervision of specialized personnel in the branches to meet their needs, The bank also succeeded in establishing new relations with international and regional Financial Institutions, and expanded its network of Correspondent Banks, which positively reflected on the performance of the bank in the future.

To better serve the larger segment of our society and in line with our expansion plans, during the year 2019, we've opened 3 new branches, bringing our branches network to 36 branches by end 2019, which was positively reflected on the increasing number of bank's customers.


As a result of the bank's outstanding performance during the year 2019, the Board of Directors recommends to the General Assembly to distribute cash dividends to shareholders in the amount of 5 million dinars, at a rate of 5% of the capital noting that bank's capital adequacy ratio will be around 19% which is still higher than the requirements of Basel and the Central Bank of Jordan.

We look to the year 2020 with an optimistic and positive outlook in line with the directions of His Majesty King Abdullah II by reducing the burdens on the citizen and improving the living conditions and directing the government towards revitalizing the economy after the failure of the tax burden policy, through the implementation of several incentive packages that include exemptions on important sectors such as the real estate and vehicles markets and to grant direct incentives to investors of the industrial and commercial sector, and it is expected that in 2020 the Kingdom will witness the largest public spending in its history by raising capital spending and raising salaries, which will be positively reflected on all economic sectors, including the banking sector.

“We look to 2020 with optimism and positivity, in line with the king's directions to ease the burdens on the citizen and stimulate the economy through incentive packages.”

The year 2020 will witness the 10th. Anniversary of the bank's transformation to an Islamic bank to embody a promising and ambitious bank success story that inspires one-team spirit. In 2020, we will continue to achieve more successes to achieve our strategic goals in light of continuous monitoring all external and banking trends that affect our work to ensure the Bank's continued excellence, the Bank will continue to study and improve its procedures and effectiveness to provide a service in which it seeks to be the best community bank in the Kingdom.

“The year 2020 will witness the 10th. anniversary of Safwa as an Islamic bank, and we will continue to achieve more successes to achieve our strategic goals”



On this occasion, I would like to thank the Executive Management of the Bank and all our employees for their efforts and dedication to serve the Bank and its customers. I would like also to extend my thanks and gratitude to all our customers and shareholders for their continuous trust, and for our board of directors for their support and guidance to make this true success story.

Last but not least, I would like to commend the role of the Sharia's Supervisory Board of the Bank in assisting the Bank's management by providing Shari'a approved competitive products and services and their supervisory and advisory role.

Finally, I would like to point out the important role of the Central Bank of Jordan, which supervises the banking sector as its guardian guard, and all other supervisory bodies that play an important role in the bank's safety and give confidence to investors and stimulate our national economy.

We ask God to grant us success to work in the interest of this institution and serve our beloved kingdom under the leadership of the country's leader, King Abdullah II Ibn Al-Hussein, may God protect him.

Dr. Mohammed abu Hammour
Chairman

CEO's Letter



Dear Shareholders

I will start my letter by a message I have sent to my colleagues on 25th of March 2020 «Thank you all for working during this period of high uncertainty and stress. During this time, our attitude, traits, strength and what we stand for - become visible to all.

The work we are doing is of critical importance to our customers; who are enduring the greatest stress and uncertainty of all times.

We have done a lot in the last two years to change the way we do our business, from e-channels to call center, operations, mobile banking, online banking, website, product offerings, branch network.. etc, but evidently it's not enough.

This crisis is a stark reminder that if one does not change; then our fate will be similar to all others who ceased to exist.

We must remove all touch points with the outside world to survive (Social distancing will become part of the human fabric.)

We need to move faster to become “digital”, “efficient” and “fully automated” as soon as possible. I count on you! This crisis will have long lasting effects, but I'm confident with your efforts Safwa will stand tall after it passes.

Your efforts are being noticed by all the stakeholders, CBJ, customers, vendors, etc. In the last few days I had the privilege to interact with our colleagues at CBJ closely. I was really touched by their empathy and support for the banking community and the community at large. They are working everyday till late hours; their attitude was really the catalyst to change my state of mind to the better.

I spoke to you at the end of last year about the most prominent pillars that we have followed to move forward with Safwa Islamic Bank and the most prominent initiatives that we have adopted that will bring Safwa Islamic Bank to the position it deserves.

Today, I review with you the most important achievements that we have achieved during the year 2019.

You will see later through this annual report that we have put Safwa Islamic Bank at the beginning of the right path, which will positively reflect on all stakeholders; the shareholders, customers and employees of the bank.

First of all, I extend my thanks to the bank's Board of Directors for their unlimited support to me personally and to my fellow members of the Executive Management, and to my colleagues, the bank's team who have proven over the past year that they possess the capabilities, passion and dedication to the bank, which will lead us to the goals we all strive for; you all have my appreciation and respect.

2019 is the year of comprehensive growth for our business by launching a series of major initiatives

Once again, I start my annual letter to shareholders with a sense of pride in regard to what we have accomplished in terms of financial performance and our steadfast dedication to help our customers to facilitate and simplify their dealings with Safwa Islamic Bank.

We will continue to make the experience of dealing with Safwa Islamic Bank an unforgettable one.

During the past two years, the bank launched major initiatives that have had a great impact on the bank's distinguished results.

We can consider 2019 as a year of comprehensive growth for our business, unification of similar activities, and enhancement of technical infrastructure and development.

Our strategy in re-engineering the bank's operations, defining our goals, adding homogeneity and harmony between banks' departments to increase performance efficiency and reduce operating expenses.

We also succeeded in proving once again that opportunities are still available in the Jordanian market and we were able to develop our business, manage our investments efficiently, and diversify our income sources, which resulted in a significant increase in the returns and profits achieved from various departments of the bank.

During the year 2019, we have achieved remarkable growth in our operations and operational results, we were able to achieve this growth while keeping our operating leverage ratio declining as it has reached (1.25) despite the fact that the bank is following its plans of geographical expansion and digital transformation in its operations where capital spending reached JD 3.2 million in 2019.

The following table shows some of key balances and changes between 2019/2018

Items JD Million	2019	2018	Change (amount)	Change (%)
Assets	1557	1121	436	%39
Deposits	1316	931	386	%41
Financing & Ijara	1025	777	248	%32
Income before TAX	17.2	13.1	4.1	%32
Net Income	10.0	8.4	1.7	%20
EPS Fils/share	100	84	16	%19

We have achieved remarkable growth in operations and operational results.

We worked during the year 2019 and the previous year to improve indicators of efficiency and effectiveness.

We have implemented many initiatives and programs that contributed to cost management and optimal use of time and effort.

We adopted a policy of selecting electronic services based on their contribution to achieving these goals.

As for the return on investment in the bank, the growth of operations and the high volumes of financing and investment contributed to achieving returns for depositors that were the highest in the Islamic banking sector.

The financial statements show that the bank has a strong capital base and a capital adequacy ratio of approximately 19%, which gives the bank sufficient flexibility and many options for future growth, which will enhance the value of investment in the capital of Safwa Islamic Bank.

Our geographic presence: We worked during the year 2019 to enhance our network by adding three new branches, one in Karak governorate and the other two in Amman; in Queen Rania Street (Hajj Fund Building) and Abu Alanda area, bringing the number of our operating branches to 36 branches and with the issuance of the bank's annual report we expect the readiness of another branch in Irbid governorate.

A specialized team is working to study other locations that will enhance our presence and contribute to the bank's reaching the largest segment of Jordanian society. We have also strengthened the network of ATMs by adding 8 machines to reach 76 ATMs.

Safwa Digital: During the year 2019, we continued to develop products, services and technology, we put the requirements of the customers at the top of our priorities and we have worked to improve their interaction with us to ensure that they exceed customers' expectations and we used digitization and innovation to do so.

Throughout the year 2019, we have launched many initiatives, projects and improvements to ensure the continuous of the level of digital services provided to Safwa Islamic Bank customers.

Our focus was on providing simple, easy to use and fast solutions, of which; developing banking services via cell phone and adding many of the services provided through the application.

We have developed the bank's website to reflect a distinguished image of the bank and it was built in a modern way, giving the visitor to the site the ease to browse our products ,services and our network.

We have provided the site visitors the ability to submit their requests and manage their financial operations easily and conveniently.

We have witnessed a high increase in the number of users of our electronic channels and this indicates that we are in the right way in understanding the needs of our customers for digital services and we still have a lot to offer in the field of digital transformation.

We have also worked on developing the call center by providing its services 24/7 and its services have been enhanced with operational and marketing tasks in order to serve the bank customers and answer their inquiries at any time.

We have worked at Safwa Islamic Bank to build a professional culture that creates professional and creative employees with a passion for serving customers and finding solutions for them with a high focus on good

We seek to develop our electronic services by providing simple and easy to use solutions.

performance ,team work and responsiveness with our customers to reflect our values that we have adopted from Al Quran and the principle of our prophet (pbuh), so we dealt with the challenges that are facing our clients in despite their sectors, sizes and the volume of their operations in a serious and professional manner, and we will continue to work with our customer to enable them to reach their desired goals.

On the customer's appreciation day in October of each year, we set clear goals within our strategic priorities and immediately began to make tangible progress so we were able to inspire our employees and make our customers part of our extended family, which created great value for shareholders so thank you all "Thank you for being Safwa."

We are proud that we help our customers to make their decisions easier and help them to get a better life through the development of the bank's team, our electronic channels and our products and review them continuously to keep pace with the progressing requirements of our customers.

We are still working to enhance our branches' network, and I am enthusiastic about the progress we have made in 2019.

We all know that we are on a journey that will take time and requires passion and perseverance.

We are confident that we have the right plans, culture and passion to enable us to lead our transformation and progress successfully and achieve our goals by making Safwa Islamic Bank stronger, more competitive and successful in the long run.

At Safwa Islamic Bank, we make sure to introduce fair and responsible banking during all stages of our dealings with all stakeholders.

Our dealings are characterized by fairness, equality, transparency and safety, we strive to make this approach part of our operations' rules and give more attention and care for customers regardless of their income, education or age, and people with special needs without discrimination between the sexes.

We also strive to provide adequate information about our products and services and provide them to the bank's customers in the best, easiest and clear way.

We strive to provide the utmost clarity and transparency in our dealings.

We seek to maintain the progressive pace of bank growth and business development to reach the level we seek.

Thank you our shareholders, thank you our customers, "Thank you for being Safwa"

Fair and responsible banking.

Our dealing are equal, transparent and honest without distinction

"Thanks for being Safwa"

Samer Tamimi
CEO





بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank



The Shari'a Supervisory Board Annual Report

We closely monitor our transactions
by adhering to Shari'a rules



In the Name of Allah

Annual Report of Shari'a Supervisory Board for Safwa Islamic Bank for the year 31/12/2019

Praise be to Allah and peace and blessings be upon our Prophet Mohammad and his family and companions,

To respected shareholders of Safwa Islamic Bank,

Peace and Allah's mercy and blessings be upon you,

Pursuant to the Jordanian Banking Law No. 28 of 2000 And the law amending the Banking Law No. 7 of 2019, regarding Islamic banks, the Bank's Articles of Association as well as the controls included in the accounting and auditing standards and the controls for Islamic financial institutions issued by the Audit and Accountancy Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI); the Shari'a Supervisory Board presents the following report:

The Board has supervised the principles used and the contracts concerning transactions and applications offered by the Bank during the financial period ending on 31/12/2019. It has also carried out due surveillance to give its opinion whether the Bank has been compliant with regulations and principles of the Islamic Shari'a, and how far its observance of Fatwas (Shari'a decisions) was, as well as the defined resolutions and directions that we had issued, and to make sure of the Bank's observance thereof.

The Bank's management is responsible for the execution of the banks activities in accordance to the Islamic Shari'a and ensuring that all times. However, Our responsibility is limited to providing an independent opinion based on our supervision of the Bank's operations and preparing a report for you.

We performed supervision which included the inspection of the Bank's documentation and procedures based on testing each type of operations through Shari'a Supervisory Department.

We have planned and executed supervision to obtain all information and explanations deemed necessary to provide us with sufficient evidence to give reasonable confirmation that the Bank has did not intend to violate the regulations and principles of the Islamic Shari'a. The Board has also continued, through meetings and discussions of the agenda items proposed by the Shari'a Controller, to develop required provisions and instructions for emerging topics that arise during the practical application and indicate the Shari'a regulations for those topics.

In our opinion:

- A. The members of the Shari'a Supervisory Board reviewed the Bank's general budget and income statement as of 31/12/2019 and the explanations concerning them, considering that they provide a description of the Bank's activities; and the Board did not find any Shari'a violation in those it acknowledged thereon.
- B. The contracts, operations and transactions conducted by the Bank during the year ending 31/12/2019, that we reviewed have been conducted according to the regulations and principles of the Islamic Shari'a.
- C. The Bank's management enabled the Board to review all books and records it demanded, and has obtained the data it requested to enable it to perform its duty of audit on the Bank's executed transactions.

- D. The Board revised the structures of financing and its terms and conditions, and contracts by which transactions were executed during the current year as of 31/12/2019 which we reviewed according to regulations and principles of the Islamic Shari'a.
- E. Distribution of profits and burdening loss on investment accounts, agrees with the basis approved by us according to regulations and principles of Islamic Shari'a.
- F. Sums that came to the Bank from resources or by ways that are non-compliant with the regulations and principles of Islamic Shari'a were moved to the Account of benefits (Khairat) to be spent in charitable fields, and were not included in the Banks revenues.
- G. The Board replied to inquiries presented to it and issued the necessary Fatwas(Shari'a opinion); and the Banks management showed a remarkable positive reaction in applying those (Fatwas) opinions and observance of them.
- H. The Board has recently approved the following new Shari'a Compliant products; Electronic Murabaha , Electronic musawamah, shares Murabaha.
- I. Issuance of Zakat is the task of shareholders, and it is not Bank's task, as there is no authorization from shareholders to issue the zakat. Therefore, the shareholder has to issue (Zakat) of his shares when Shari'a conditions and controls of Zakat apply, taking the following into considerations:
- If the intention on purchasing shares was to trade with them and circulation, the shareholders will issue (Zakat) of the share's market value and the dividends distributed at the end of the year by (2.5%) of this value in the Hijri year, and the calendar year (2.577%).
 - If the intention on purchasing shares was to obtain profits not trading, he will issue (Zakat) (2.5%) in the Hijri year or (2.577%) in the calendar year in the value of (Zakat) assets in addition to the dividends either distributed or not.

Praise be to Allah...

Date: 29/1/2020 .

Chairman and Executive Member

Dr. Hussein Hamed Hassan

Board Member

His Eminence Sheikh
Abdul Karim Khasawneh

Board Member

Dr. Ahmad Melhem

Deputy Chairman

Dr. Ali Al Quradaghi



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank



**Consolidated Financial Statement
For The Year Ended 31 December 2019
And Notes About Them Together
With Independent Auditor's Report**



INDEPENDENT AUDITOR'S REPORT

AM/014589

To the Shareholders of
Safwa Islamic Bank
(A Public Shareholding Limited Company)
Amman – The Hashemite Kingdom of Jordan

Report on the Audit of the Consolidated Financial Statements

Opinion

We have audited the accompanying consolidated financial statements of Safwa Islamic Bank and its subsidiary (referred to together as "The Group"), which comprise the consolidated statement of financial position as at December 31, 2019, and the related consolidated statements of income and comprehensive income, changes in shareholders' equity, cash flows, and changes in restricted Wakala investment accounts for the year then ended, and notes to the consolidated financial statements, including a summary of significant accounting policies

In our opinion, the accompanying consolidated financial statements are present fairly, in all material respects, the consolidated financial position of the Group as at December 31, 2019, and the consolidated results of the operations, changes in shareholders' equity, its cash flows, and changes in restricted wakala investment accounts for the year then ended in accordance with the Financial Accounting Standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) as were adopted by the Central Bank of Jordan.

Basis for Opinion

We conducted our audit in accordance with the Auditing Standards for Islamic Financial Institutions. Our responsibilities under those standards are further described in the Auditor's Responsibilities for the Audit of the Consolidated Financial Statements section of our report. We are independent of the Group in accordance with the AAOIFI's Code of Ethics for Accountants and Auditors of Islamic Financial Institutions, and we have fulfilled our other responsibilities in accordance with this requirements and other professional behavior requirements. We believe that the audit evidence we have obtained is sufficient and appropriate to provide a basis for our opinion.

Other Matters

- 1- The Group has complied with Islamic Shari'ah Principles and Rules set forth by the Shari'ah Supervisory Board of the Group.
- 2- The accompanying consolidated financial statements are a translation of the original consolidation financial statements, which are in the Arabic language, to which reference should be made.

Key Audit Matters

Key audit matters are those matters that, in our professional judgment, were of most significance in our audit of the consolidated financial statements for the year ended December 31, 2019. These matters were addressed in the context of our audit of the consolidated financial statements as a whole, and in forming our opinion thereon, and we do not provide a separate opinion on these matters. For each matter below, our description of how our audit addressed the matter is provided in that context.

We have fulfilled the responsibilities described in the Auditor's responsibilities for the audit of the consolidated financial statements, including in relation to these matters. Accordingly, our audit included the performance of procedures designed to respond to our assessment of the risks of material misstatement of the consolidated financial statements. The results of our audit procedures, including the procedures performed to address the matters below, provide the basis for our audit opinion on the accompanying consolidated financial statements.

1- **Expected credit losses in the financing portfolio (Deferred sales receivables and other receivables, and Ijara Muntahia Bittamleek assets), and the Investment Risk Fund**

The disclosures related to the impairment loss in the financing portfolio (Deferred sales receivable and other receivables, and Ijara Muntahia Bittamleek assets) are detailed in Notes (8 and 13) to the consolidated financial statements, and the disclosures about the Investment Risk Fund are detailed in Note (24) to the consolidated financial statements.

Key Audit Matter

The Group's Management exercises significant judgment when using the self-assumptions and determining the timing and amount to be recorded regarding the expected credit losses in the value of the financing portfolio (Deferred sales receivables and other receivables, and Ijara Muntahia Bittamleek assets) and estimating the amount of the related expected credit loss provision against it.

The financing portfolio (Deferred sales receivables and other receivables, and Ijara Muntahia Bittamleek assets) constitutes a major part of the Group's assets. Due to the importance of the judgments used in the classification of financing portfolio at the various stages set forth in International Financial Reporting Standard (9) "Financial Instruments", and the Application Instructions issued by the Central Bank of Jordan and the related provision requirements, this matter has been considered as a key audit risk.

How the key audit matter was addressed

The audit procedures included evaluating the internal control and monitoring system related to the procedures for granting, recording and monitoring the financing, as well as the procedures for recording the expected credit losses, taking into consideration the Central Bank of Jordan's requirements to verify their effectiveness and evaluate the efficiency of their design and implementation.

We have also read out the Group's expected credit losses provisioning relation to International Financial Reporting Standard (9) and the Instructions issued by the Central Bank of Jordan in this regard and the strictest between them.

Furthermore, we have understood the methodology used by the Group in determining the provisions against exposures classified within Stages (1, 2 and 3). We have also evaluated the reasonableness of the underlying assumptions and adequacy of the data used by the Group. Meanwhile, we have verified the completeness of the credit facilities portfolio included in the calculation of the expected credit loss.

Key Audit Matter

The Bank's net financing portfolio (Deferred sales receivables and other receivables, and Ijara Muntahia Bittamleek assets) amounted to approximately JD 1.024 Billion as at December 31, 2019 after deducting its related expected credit loss provision amounted to approximately JD 26.3 million, which includes a provision of approximately JD 8.8 million against the exposures of Stage (1) and Stage (2), and approximately to JD 17.5 million against the exposures included in Stage (3).

Moreover, the Bank deduct 10% of the joint investment net profit and transfers it to the Investments Risk Fund according to the instructions of the Central Bank of Jordan until the end of April 2019 in which an announcement was issued at 27 June 2019 requiring the derecognition of investment risk fund under the Banks law and its ammendments, after allocating the fund balance and face it with expecte cridet loss and other joint facilities and investments provisions. The provisions expenses for expected credit losses and other Joint facilities and invesmtnets provisions are charged in joint invesmtnet pool in consoidation statement of income and comprehnisve income, starting from the first of may for the year 2019 .

How the key audit matter was addressed

We have understand the approach used by the Group to determine the provisions booked against the exposures which are classified with the (first, second, and third) stages. Also, we assess the extent of the reasonability of the basic assumptions and the extent of the adequacy of the data used by the Group. We checked the completeness of the financing portfolio included the calculation of expected credit loss.

Also we have checked the relevance of the management regarding the in substantive increase in expected credit losses, and the results from classifying the exposures into different stages.

Moreover, we have examined a sample of the credit exposures to evaluate the appropriateness of the determination of exposure at default, the probability of default, and the loss given default used in the calculation of the expected credit loss.

We have examined a sample of the the financing portfolio exposures in which impairment in value has been identified on an individual basis, and which are classified in Stage (3). In addition, we have examined Management's estimate of the future cash flows and their reasonableness and verified the outcome of the calculations of the provisions.

We also used the experts, where appropriate, to verify the validity of that data.

Furthermore, we have recalculated the amounts transferred to the Investment Risk Fund until the first of May 2019 according to the Central Bank of Jordan's instructions.

2 - IT systems and controls related to the preparation of the financial statements

Key Audit Matter

We identified IT systems and controls over the Groupe's financial reporting as an area of focus due to the extensive volume and variety of transactions which are processed daily by the Group and rely on the effective operation of automated and IT dependent manual controls. There is a risk that automated accounting procedures and related internal controls are not accurately designed and operating effectively. In particular, the incorporated relevant controls are essential to limit the potential for fraud and error as a result of change to an application or underlying data.

How the key audit matter was addressed

Our audit approach relies on automated controls and therefore the following procedures were designed to test access and control over IT systems:

We obtained an understanding of the applications relevant to financial reporting and the infrastructure supporting these applications.

We tested IT general controls relevant to automated controls and computer-generated information covering access security, program changes, data center and network operations.

We examined computer generated information used in financial reports from relevant applications and key controls over their report logics.

We performed testing on the key automated controls on significant IT systems relevant to business processes.

Other Information included in the Group's Annual Report for the Year 2019

Other information consists of the information included in the Annual Report, other than the consolidated financial statements and our auditors report thereon. The Board of Directors is responsible for other information. We expect that the annual report will be made available to us after the date of our audit report. Our opinion on the consolidated financial statements does not cover the other information and we do not express any form of assurance or conclusion thereon.

In connection with our audit of the consolidated financial statements, our responsibility is to read the other information when its available to us and, in doing so, consider whether the other information is materially inconsistent with the consolidated financial statements or our knowledge obtained in the audit, or otherwise appears to be materially misstated.

If, based on the work we have performed, we conclude that there is a material misstatement of this other information, we are required to report that fact. We have nothing to report in this regard.

Responsibilities of the management and those charged with governance for the Consolidated Financial Statements

These consolidated financial statements and the Group's undertaking to operate in accordance with the Islamic Shari'ah rules and Principles are the responsibility of the Group's Board of Directors.

The Group's Board of Directors is responsible for the preparation and fair presentation of the consolidated financial statements in accordance with Financial Accounting Standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) as adopted by the Central Bank of Jordan and for such internal control as the Group's Board of Directors determines is necessary to enable the preparation of consolidated financial statements that are free from material misstatement, whether due to fraud or error.

Deloitte.

In preparing the consolidated financial statements, the Group's Board of Directors is responsible for assessing the Bank's ability to continue as a going concern, disclosing, as applicable, matters related to going concern and using the going concern basis of accounting unless the Group Board of Directors either intends to liquidate the Group or to cease operations, or has no realistic alternative but to do so.

Those charged with governance are responsible on overseeing the Group financial reporting process.

Auditor's Responsibilities for the Audit of the Consolidated Financial Statements

Our objectives are to obtain reasonable assurance about whether the consolidated financial statements as a whole are free from material misstatement, whether due to fraud or error, and to issue an auditor's report that includes our opinion. Reasonable assurance is a high level of assurance, but is not a guarantee that an audit conducted in accordance with the Financial Accounting Standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) will always detect a material misstatement when it exists. Misstatements can arise from fraud or error and are considered material if, individually or in the aggregate, they could reasonably be expected to influence the economic decisions of users taken on the basis of these consolidated financial statements.

As part of an audit in accordance with AAOIFI, we exercise professional judgment and maintain professional skepticism throughout the audit. We also:

- Identify and assess the risks of material misstatement of the consolidated financial statements, whether due to fraud or error, design and perform audit procedures responsive to those risks, and obtain audit evidence that is sufficient and appropriate to provide a basis for our opinion. The risk of not detecting a material misstatement resulting from fraud is higher than for one resulting from error, as fraud may involve collusion, forgery, intentional omissions, misrepresentations, or the override of internal control.
- Obtain an understanding of internal control relevant to the audit in order to design audit procedures that are appropriate in the circumstances, but not for the purpose of expressing an opinion on the effectiveness of the Group's internal control.
- Evaluate the appropriateness of accounting policies used and the reasonableness of accounting estimates and related disclosures made by the management.
- Conclude on the appropriateness of the management use of the going concern basis of accounting and, based on the audit evidence obtained, whether a material uncertainty exists related to events or conditions that may cast significant doubt on the Group's ability to continue as a going concern. If we conclude that a material uncertainty exists, we are required to draw attention in our auditor's report to the related disclosures in the financial statements or, if such disclosures are inadequate, to modify our opinion. Our conclusions are based on the audit evidence obtained up to the date of our auditor's report. However, future events or conditions may cause the Group to cease to continue as a going concern.
- Evaluate the overall presentation, structure and content of the consolidated financial statements, including the disclosures, and whether the consolidated financial statements represent the underlying transactions and events in a manner that achieves fair presentation.

Deloitte.

- Obtain sufficient and appropriate audit evidence regarding the consolidated financial information of the entities or business activities within the Group "Bank and its subsidiary" express an opinion on the consolidated financial statements. We are responsible for the direction, supervision and implementation of the Group audit. We remain solely responsible for our audit opinion.

We communicate with those charged with governance regarding, among other matters, the planned scope and timing of the audit and significant audit findings, including any significant deficiencies in internal control that we identify during our audit.

We also provide those charged with governance with a statement that we have complied with relevant ethical requirements regarding independence, and have communicated with them all relationships and other matters that may reasonably be thought to bear on our independence, and where applicable, the related safeguards.

From the matters communicated with those charged with governance, we determine those matters that were of most significance in the audit of the consolidated financial statements of the current period, and are therefore the key audit matters. We describe these matters in our auditor's report, unless law or regulation precludes public disclosure about the matter or when, in extremely rare circumstances, we determine that a matter should not be communicated in our report because the adverse consequences of doing so would reasonable be expected to outweigh the public interest benefits of such communication.

Report on Other Legal and Regulatory Requirements

The Group maintains proper books of accounts, which are in agreement with the consolidated financial statements. We recommend to approve it.

**Amman – The Hashemite Kingdom of Jordan
February 12, 2019**


Deloitte & Touche (M.E) – Jordan

Deloitte & Touche (M.E.)
ديلويت أند توش (الشرق الأوسط)
010105

Safwa Islamic Bank
(A Public Shareholding Limited Company)
Amman-The Hashemite Kingdom of Jordan
Consolidated Statement of Financial Position

	Note	31 December	
		2019	2018
		JD	JD
Assets			
Cash and balances with the Central Bank	4	278,816,552	118,767,358
Balances at banks and the financial institutions	5	6,513,543	13,264,923
International wakala investments-net	6	70,790,378	56,020,856
Financial assets at fair value through statement of income	7	3,536,138	688,489
Deferred sales receivables and other receivables-net	8	641,388,269	448,797,891
Financial assets at fair value through shareholders' equity -self financed	9	-	340,500
Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity-net	10	32,856,966	28,115,798
Financial assets at amortized cost -net	11	92,191,000	92,191,000
Investment in associate	12	354,022	376,618
Net investment in a subsidiary under liquidation		-	79,717
Ijara Muntahia Bittamleek assets-net	13	382,860,291	327,252,472
Qard Hasan		509,660	509,660
Property and equipment-net	14	23,886,014	24,251,426
Intangible assets - net	15	2,043,279	1,600,907
Right of use assets	48/A	9,702,044	-
Deferred tax assets	21/C	1,661,190	723,606
Other assets	16	9,811,237	8,492,294
Total Assets		1,556,920,583	1,121,473,515
Liabilities, Unrestricted Investment Accounts' Holders Equity and Shareholders' Equity			
Liabilities			
Banks and financial Institutions accounts	17	1,522,392	436,283
Customers' current accounts	18	181,361,486	143,608,583
Cash margin	19	35,875,353	12,470,264
Income tax provision	21/A	6,936,284	4,031,024
Other provisions	20	421,785	380,785
Lease liabilities-long term	48/B	9,368,215	-
Other liabilities	22	41,133,151	28,819,408
Total Liabilities		276,618,666	189,746,347
Unrestricted Investment Accounts Holders' Equity			
Unrestricted investment accounts	23	1,135,016,343	786,986,288
Fair value reserve	25/B	48,157	(552,665)
Total Unrestricted Investment Accounts Holders' Equity		1,135,064,500	786,433,623
Investment Risk Fund			
Investment risk fund	24/B	-	1,945,997
Income tax provision for investment risk fund	24/C	787,149	2,052,566
Shareholders' Equity			
Paid up capital	26	100,000,000	100,000,000
Statutory reserve	27	25,902,069	24,181,881
Fair value reserve - self financed	25/A	-	(24,510)
Retained earnings	28	18,548,199	17,137,611
Total Shareholders' Equity		144,450,268	141,294,982
Total Liabilities, Unrestricted Investment Accounts Holders' and Shareholders' Equity		1,556,920,583	1,121,473,515
Wakala Investments accounts		7,815,807	9,030,710

The accompanying notes from (1) to (58) constitute an integral part of these consolidated financial statements and should be read with them and with the accompanying audit report.

Safwa Islamic Bank
(A Public Shareholding Limited Company)
Amman-The Hashemite Kingdom of Jordan
Consolidated Statement of Income and Comprehensive Income

	Note	For the year ended 31 December	
		2019	2018
		JD	JD
Deferred sales revenue	29	40,992,345	30,934,645
Ijara Muntahia Bittamleek assets revenue	30	30,417,721	26,099,095
Gains from International wakala investments	31	1,960,584	1,091,469
Gains from financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity	32	1,475,258	1,333,579
Gains from financial assets at fair value through statement of income	33	123,343	20,235
Gains from financial assets at amortized cost	34	4,126,385	2,107,731
Share of Joint Funds from (losses) Profits of associate company	12	(12,596)	8,356
Gains (losses) from Foreign currencies evaluation	35	6,267	(697)
Other revenue - jointly financed		758,409	577,070
Total revenue from unrestricted investment		79,847,716	62,171,483
Jordan Deposit Insurance Corporation fees - jointly financed		(847,340)	-
Share of unrestricted investment accounts holders'	36	(36,423,421)	(25,270,052)
Expected credit losses on jointly items	24/A	(5,070,718)	-
The share of the Investment Risk Facility Fund	24/A	(2,416,902)	(6,217,148)
Bank's share of revenue from unrestricted investments as a mudarib and rab - mal	37	35,089,335	30,684,283
Bank's self financed revenue	38	1,104,804	715,102
Banks share from the restricted investments revenue as agent (wakeel)	39	283,056	182,949
Gain from foreign currencies	40	1,075,782	510,533
Banking services revenue - Net	41	5,402,964	4,343,665
Other revenue	42	575,419	292,258
Jordan Deposit Insurance Corporation fees - self financed		(652,989)	-
Gross Income		42,878,371	36,728,790
Employees' expenses	43	(13,151,976)	(12,468,227)
Depreciation and amortization	14&15	(3,026,261)	(2,523,662)
Depreciation of Ijara muntahia bittamleek assets- self financed	30	(798,847)	(462,631)
(Provision) from expected credit loss on facilities - self financed	8	(51,850)	(165,085)
(Provision) recovered from expected credit losses on Off - balance sheet items-self financed	22	(129,288)	124,723
Amortisation of right of use assets	48/A	(1,333,344)	-
Finance costs (discount rate on lease liability)	48/A	(295,305)	-
Rent expenses		(234,266)	(1,526,349)
Other expenses	44	(6,655,358)	(6,636,907)
Total expenses		(25,676,495)	(23,658,138)
Profit for the Year before tax		17,201,876	13,070,652
Income tax expense	21/B	(7,185,657)	(4,719,991)
Profit for the Year		10,016,219	8,350,661
Non-transferable items for later income statement:			
Gain (losses) from sale of financial assets through Shareholders' equity Self-Financed		139,067	(4,748)
Net change in fair value reserve for financial assets		-	(23,934)
Total comprehensive Income for the Year		10,155,286	8,321,979
		Fils/JD	
Basic and diluted earnings per share for the Year	45	100/0	084/0

The accompanying notes from (1) to (58) constitute an integral part of these consolidated financial statements and should be read with them and with the accompanying audit report.

Safwa Islamic Bank
(A Public Shareholding Limited Company)
Amman- The Hashemite Kingdom of Jordan
Condensed Consolidated Interim Statement of Changes in Shareholders' Equity

	Paid up capital	Statutory reserve	General banking risks reserve	Fair value reserve – self financed	Retained Earnings	Total Shareholders' Equity
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
For the year ended 31 December 2019						
Balance as at the beginning of the year	100,000,000	24,181,881	-	(24,510)	17,137,611	141,294,982
Profit for the year	-	-	-	-	10,016,219	10,016,219
Gain on sale of financial assets through self-shareholders' equity	-	-	-	24,510	114,557	139,067
Total comprehensive Income for the Year	-	-	-	24,510	10,130,776	10,155,286
Distributed Dividends**	-	-	-	-	(7,000,000)	(7,000,000)
Transfer to reserves	-	1,720,188	-	-	(1,720,188)	-
Balance as at 31 December 2019	100,000,000	25,902,069	-	24,510	18,548,199	144,450,268
For the year ended 31 December 2018						
Balance as at the beginning of the year	100,000,000	22,874,816	300,000	(576)	14,971,250	138,145,490
Following the instructions of applying the IFRS (9)	-	-	-	-	(191,603)	(191,603)
Adjusted balance at the beginning of the year	100,000,000	22,874,816	300,000	(576)	14,779,647	137,953,887
Profit for the year	-	-	-	-	8,350,661	8,350,661
Net change in the fair value reserve for financial assets	-	-	-	(23,934)	-	(23,934)
Losses on sale of financial assets through self-shareholders' equity	-	-	-	-	(4,748)	(4,748)
Total comprehensive Income for the Year	-	-	-	(23,934)	8,345,913	8,321,979
Transfer from bank risk reserve	-	-	(300,000)	-	300,000	-
Effect of disposal of the subsidiary	-	-	-	-	19,116	19,116
Distributed Dividends	-	-	-	-	(5,000,000)	(5,000,000)
Transfer to reserves	-	1,307,065	-	-	(1,307,065)	-
Balance as at 31 December 2018	100,000,000	24,181,881	-	(24,510)	17,137,611	141,294,982

- Retained earnings balance as at 31 December 2019 includes an amount of JD 436,376 (723,606 JD as at 31 December 2018) which represents deferred tax assets - self financed and it is restricted from use in accordance with the Central Bank of Jordan instructions.

* Based on CBJ instructions no.(1/3/2018) that was issued on 6 June 2018 the general banking risks reserve was transferred to retained earnings, the surplus of general banking risks reserve amounted to JD 108,397 is restricted from use without prior approval of the Central Bank of Jordan.

**The General Assembly approved to distribute cash dividends in an amount of JD 7 Millions to the shareholders for the year 2018, which represent 7% from the bank's capital in their meeting held on 27 April 2019.

The accompanying notes from (1) to (58) constitute an integral part of these consolidated financial statements and should be read with them and with the accompanying audit report.

Safwa Islamic Bank
(A Public Shareholding Limited Company)
Amman-The Hashemite Kingdom of Jordan
Consolidated Interim Statement of Cash Flows

	Note	For the year ended 31 December	
		2019	2018
		JD	JD
Cash Flows from Operating Activities			
Profit for the year before tax		17,201,876	13,070,652
Adjustments for non monetary items:			
Depreciation and amortization	14&15	3,026,261	2,523,662
Depreciation of Ijara Muntahia Bittamleek assets(self & jointly financed)	30	50,344,819	45,779,053
Amortization of right of use assets	48/A	1,333,344	-
Finance costs (discount lease liabilities)	48/A	295,305	-
Investment risk fund	24/A	2,416,902	6,217,148
Unrealized loss (gain) of financial assets at fair value through statement of income	33	71	(19,547)
Expected credit losses provision for jointly items	24/A	5,070,718	-
Expected credit losses provision for facilities - self financed	8	51,850	165,085
Expected credit losses (recovered from ECL) for Off - balance sheet items-self financed	22	129,288	(124,723)
Increase in other provisions		41,000	304,736
Provision for investment in a subsidiary		-	19,116
Share of joint funds from losses (profits) of associate company	12	12,596	(8,356)
(Gain) from disposal of property and equipment	42	(8,116)	(4,372)
(Gain) from sale of seized assets against debts		(69,467)	(217,791)
Cash Flows from Operating Activities before Changes in working capital		79,846,447	67,704,663
Changes in operating working capital:			
(Increase) in deferred sales receivables and other receivables		(200,154,334)	(37,986,996)
(Increase) in Ijara Muntahia Bittamleek assets		(105,952,638)	(117,322,906)
(Increase) in other assets		(1,893,671)	(3,856,241)
Increase in customers' current accounts		37,752,903	23,539,618
Increase (decrease) in cash margin accounts		23,405,089	(10,275,784)
Increase in other liabilities		11,909,900	13,060,455
Net cash (used in) operating activities before income tax paid		(155,086,304)	(65,137,191)
Income tax paid	21&24	(7,813,004)	(5,095,119)
Net cash flows from (used in) operating activities		(162,899,308)	(70,232,310)
Cash Flows from Investing Activities			
Net (purchase) maturity and sale of financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders		(4,555,113)	10,227,521
Net (purchase) of financial assets at fair value through statement of income		(2,847,720)	(668,942)
Net sale (purchase) of financial assets at fair value through shareholders' equity -self financed		479,567	(351,482)
Net (Purchase) of financial assets at amortized cost		-	(37,313,000)
Net disposal of investment (net investment) in a subsidiary		79,717	(79,717)
Cash dividends from associate company	12	10,000	9,000
(Purchase) of intangibles assets	15	(1,161,619)	(703,296)
(Purchase) of property and equipment	14	(953,469)	(3,181,569)
(Increase) in payments on purchase of property, equipment and projects under construction	14	(1,053,549)	(1,750,444)
Proceeds from sale of property and equipment		73,532	13,041
Proceeds from sale of assets seized by the bank in settlement of outstanding debts		234,500	3,044,533
(Increase) in International Wakala Investments		(14,781,662)	(22,245,595)
Net cash (used in) investing activities		(24,475,816)	(52,999,950)
Cash Flows from Financing Activities			
Increase in unrestricted investment 'holders equity		348,030,055	134,065,149
Finance lease (payments)	48/B	(1,590,092)	-
(Dividends) distributed to shareholders		(6,853,134)	(4,865,447)
Net cash generated by financing activities		339,586,829	129,199,702
Net increase in cash and cash equivalents		152,211,705	5,967,442
Cash and cash equivalents at beginning of the year		131,595,998	125,628,556
Cash and cash equivalents at end of the year	46	283,807,703	131,595,998
Non-cash transactions:			
Transfer to property and equipment from installments to purchase property, equipment and projects under implementation	14	1,348,104	417,076

The accompanying notes from (1) to (58) constitute an integral part of these consolidated financial statements and should be read with them and with the accompanying audit report.

Safwa Islamic Bank
(A Public Shareholding Limited Company)
Amman - The Hashemite Kingdom of Jordan
Consolidated Statement of changes in Restricted Wakala Accounts

	Note	Local Murabaha	Total
		JD	JD
For the Year ended 31 December 2019			
Beginning balance of the year		9,030,710	9,030,710
Add: Deposits		12,288,013	12,288,013
Less: Withdrawals		(13,502,916)	(13,502,916)
Add: Investments' gains	39	705,369	705,369
Less: Banks share as agent (wakeel)	39	(283,056)	(283,056)
Less: Muwakel's share	39	(422,313)	(422,313)
Investments at the end of year		7,815,807	7,815,807
Deferred revenue		383,211	383,211
Suspended revenue		-	-
Balance as at 31 December 2019		383,211	383,211
	Note	Local Murabaha	Total
		JD	JD
For the Year ended 31 December 2018			
Beginning balance of the year		5,062,108	5,062,108
Add: Deposits		15,091,008	15,091,008
Less: Withdrawals		(11,122,406)	(11,122,406)
Add: Investments' gains	39	287,351	287,351
Less: Banks share as agent (wakeel)	39	(182,949)	(182,949)
Less: Muwakel's share	39	(104,402)	(104,402)
Investments at the end of year		9,030,710	9,030,710
Deferred revenue		694,007	694,007
Suspended revenue		-	-
Balance as at 31 December 2018		694,007	694,007

Safwa Islamic Bank (A Public Shareholding Limited Company) Amman-The Hashemite Kingdom Of Jordan Notes To The Consolidated Financial Statements

(1) GENERAL

Safwa Islamic Bank is a public shareholding company licensed by the Central Bank of Jordan to practice and provide Islamic business and banking services in accordance with the Banking Law and the Companies Law. The Bank's General Assembly at its extraordinary meeting held on 17 May 2017, decided to change the name of the Bank from "Jordan Dubai Islamic Bank" to "Safwa Islamic Bank".

The Bank provide all financial banking and structured investment services on a non-Interest basis in accordance with Islamic shari'a through the Bank's head office and its thirty six branches within the Kingdom and its subsidiary, in accordance with the effective Banking Law.

Etihad Islamic Investment Company owns 62.37% of Safwa Islamic Bank.

The consolidated financial statements were approved by the Bank's Board of Directors in their meeting No. (1/2020) held on 30 January 2020 and still subject to the approval of the General Assembly of Shareholders.

The consolidated financial statements were read and reviewed by the Bank's Shari'a Supervisory Board, in their meeting No. (1/2020) held on 29 January 2020, and the board issued its shari'a report thereon.

(2) SIGNIFICANT ACCOUNTING POLICIES

Basis of preparation of the Consolidated Financial Statements

The consolidated financial statements of the Bank have been prepared according to the financial accounting standards issued by The Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) as adopted by the Central Bank of Jordan. The standards issued by the International Accounting Standards Board and the interpretations issued by the International Financial Reporting Interpretations Committee are applied in the absence of standards issued by The Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions and will be replaced later by Standards when the new standards are issued.

The main differences between (AAOIFI) as should be applied and what has been approved by the Central Bank of Jordan consist of the following:

Provisions for expected credit losses are made in accordance with the International Financial Reporting Standard (9) and according to the instructions of the Central Bank of Jordan, whichever is more strict, the major differences are as follows:

Sukuk issued or guaranteed by the Jordanian government are excluded so that credit exposures on the Jordanian government and guaranteed by it are addressed without credit losses.

When calculating credit losses against credit exposures, the results are compared according to the International Financial Reporting Standard No. (9) with the instructions of the Central Bank of Jordan No. (47/2009) dated on December 10, 2009 for each stage separately and whichever result is more strict is selected.

Revenue and commissions are suspended on non-performing credit financing granted to clients in accordance with the Central Bank of Jordan instructions.

Assets seized by the bank against debts are disclosed in the consolidated financial position statement in the other asset, and recorded using the acquisition value or fair value, whichever is less, and they are reevaluated individually at the date of the consolidated financial statements. Any impairment in their value is recorded as a loss in the consolidated statement of income and other comprehensive income however, the increase in value is not recorded as revenue. Subsequent increase is recorded in the consolidated statement of income and comprehensive income to the extent that it does not exceed the value of the decrease that has been previously recorded. Also, from the beginning of the year 2015, a progressive provision was recorded for the real estate acquired against the debts that have been in possession for more than 4 years, according to the Circular of the Central Bank of Jordan No. 15/1/4076 dated on 27 March 2014 and No. 10/1/2510 dated on 14 February 2017. Noting that the Central Bank of Jordan issued Circular No. 10/1/13967 on 25 October 2018, in which they approved the extension of circular No. 10/1/16607 dated on 17 December 2017, in which it confirmed deferring the calculation of the provision until the end of the year 2019. And according to the circular Central Bank No. 10/1/16239 date on 21 November 2019 recognizing of the required allocations against the properties acquired as (5%) of the total book values of these properties (regardless of the duration of violation) starting from the year 2021 so that achieve the required percentage amount (50%) of these properties with the end of the year 2029.

- The consolidated financial statements are prepared on historical cost basis except for the financial assets at fair value through statement of income, financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity and financial assets at fair value through shareholders' equity that have been measured at fair value.
- The consolidated financial statements are presented in Jordanian Dinar (JD), which is the functional currency of the Bank.
- The separation between what belongs to the Shareholders' equity and what belongs to the unrestricted investment accounts holders has been taken into consideration.
- Unrestricted investment accounts means joint investment accounts wherever it is mentioned.

Basis of Consolidation of the Financial Statements

The Consolidated financial statements comprise of the financial statements of the Bank and its subsidiary(which refer together a group) which is financed by the Bank's Self Funds where the Bank has control to govern the operational and financial policies of the entity to obtain benefits from their activities.All intra-company balances, transactions, revenues , expenses and off – balance sheet items between the Bank and its subsidiary are eliminated.

The financial statements of the subsidiary are prepared for the same reporting period as the group, using same accounting policies used by the group. If the subsidiary use different accounting policies than those used by the group, the necessary adjustments are made to the financial statements of the subsidiary to comply to the accounting policies adopted by the group.

The subsidiary of the group as at 31 December 2019 is as follows:

Company name	Paid up Capital	Source of Funding	Ownership %	Company Main Activity	Operation location	Acquisition Date
	(JD)					
Misc for brokerage company	2,000,000	Self	100%	Brokerage	Amman	2011

The results of the operations of the subsidiary are consolidated in the consolidated statement of income and comprehensive income from the date of its acquisition, which is the date on which the bank's control is effectively transferred to its subsidiary, and the results of the operations of the subsidiary that were disposed of are consolidated in the consolidated statement of income and comprehensive income until the date of disposal, which is the date in which the bank loses control of its subsidiary.

When preparing separate financial statements for the Bank as an independent entity, investments in subsidiaries are shown in cost or net proceeds value in case of liquidation.

Liquidation procedures have been completed for Alahjar Real Estate for construction Company (ownership 100% subsidiary to the bank) on 4 July 2019 at the Companies Controller.

Control is achieved when the Bank:

- Has the ability to control the investee.
- Is subject to variable returns or has the right to variable returns arising from its association with the investee.
- Has the ability to use its power to influence the returns of the investee.

The Bank re-assesses whether it controls the investee companies or whether the facts and circumstances indicate that there are changes to one or more control check points referred to above.

If the voting rights of the Bank are less than the majority of voting rights in any of the investee companies, it shall have the power to control when the voting rights suffice to grant the Bank the ability to direct the activities of the related subsidiary unilaterally. The Bank takes into consideration all the facts and circumstances when assessing whether the Bank has voting rights in the investee so as to grant it the ability to control or not. Among these facts and circumstances are the following:

- The volume of voting rights owned by the Bank in relation to the volume and distribution of other voting right.
- Potential voting rights held by the Bank and any other voting rights holders or third parties.
- Rights arising from other contractual arrangements.
- Any additional facts and circumstances indicating that the Bank has or does not have current responsibility for directing relevant activities at the time of making the required decisions, including how to vote at previous General Assembly meetings.

When the Bank loses control over any of its subsidiaries, the Bank:

- Derecognizes the assets of the subsidiary (including goodwill) and liabilities.
- Derecognizes the carrying amount of any uncontrolled interest.
- Derecognizes the cumulative transfer differences recognized in equity .
- Derecognizes the fair value of the consideration received.
- Derecognizes the fair value of any investment held.
- Derecognizes the surplus or deficit in the statement of income .
- Reclassifies the equity of the previously restricted bank in other comprehensive income to the statement of income or retained earnings, as appropriate.

Non-controlling interests represent the portion not owned by the Bank in the equity of the subsidiaries.

Changes in accounting policies

The accounting policies used in the preparation of the consolidated financial statements are consistent with those used in the preparation of the consolidated financial information for the year ended 31 December 2018, Except for the impact of the New and revised standards and the impact of the amendments on the banking law which related to the investment risk fund and as follows :

AMENDMENTS THAT HAVE AN IMPACT ON THE GROUP'S CONSOLIDATED FINANCIAL STATEMENTS

FIRST-INTERNATIONAL FINANCIAL REPORTING STANDARD NO. 16 "LEASES"

The Bank has adopted the International Financial Reporting Standard (IFRS) No. 16 "Leases", which replaced existing guidance on leases, including IAS No. 17 "Lease contracts", international interpretation (4) "Determining whether the lease contract requires an arrangement", Explanation of the Previous Interpretations Committee (15) "Operational Leases – Incentives" and Explanation of the Previous Interpretations Committee (27) "Evaluate the substance of the transactions that take the legal form of the lease".

IFRS 16 has been issued in January 2016 and is effective for financial periods beginning on or after 1 January 2019. IFRS 16 provides that all lease contracts and related contractual rights and obligations should be recognized generally in the financial position of the Bank unless the period is 12 months or less or a lease contract is of impaired assets. Accordingly, the classification required under IAS 17 "Leases" in operating or finance leases has been canceled for tenants. For each lease, the lessee recognizes a liability for the lease obligations incurred in the future. Correspondingly, a right to use the leased asset is capitalized, which is generally equivalent to the present value of the future lease payments plus directly attributable costs and which is amortized over the useful life.

The Bank has adopted for the simplified application permitted under IFRS 16 to apply for the first time to individual operating leases (for each lease separately). The right to use leased assets is generally measured at the amount of the lease liability using the discount rate at initial application.

The assets of the right to use are measured at an amount equal to the lease obligation after have been adjusted by any prepaid or payable lease payments relating to a lease contract recognized in the statement of financial position as at 31 December 2018. No amendments were made to retained earnings as of 1 January 2019. Under this method, there were no lower leases requiring an amendment to the assets of the right of use at the date of initial application.

The effect of applying the standard on the opening balances for the lease assets and lease liabilities is explained in Note (48).

LEASING ACTIVITIES OF THE BANK AND ITS ACCOUNTING TREATMENT MECHANISM:

The Bank rents real estate and stores, Lease contracts are usually fixed from a year to 15 years, some may include extension options and lease terms are negotiated on an individual basis and contain a range of different terms and conditions. Leases do not include any commitments and may not be used as collateral for financing purposes.

Until the end of fiscal year 2018, leases of property have been classified either as an operating lease or a finance lease. Amounts paid in respect of operating leases are recorded in the consolidated statement of income and comprehensive income on a straight-line basis over the lease term.

As of January 1, 2019, leases are recognized as assets of the right of use and the related obligations on the date on which the asset is ready for use by the Bank. The value of each lease payment is divided between lease commitments and financing costs. Finance costs are recorded in the consolidated statement of income and comprehensive income during the lease term to achieve a constant periodic discount rate on the remaining balance of the liability for each period. Right to use assets are amortized over the useful life of the asset or lease term whichever is shorter based on the straight-line method.

The discount rate is not conditional and has no practical effect on the commitment of the contractors, and that this is an accounting application and the rental contracts did not mention the discount price and would not affect the contractual obligations between the two parties.

Assets and liabilities arising from leases are initially measured at their present value. Rental commitments include the net present value of the following lease payments:

- Fixed payments (including embedded fixed payments) less rent incentives receivable;
- Variable rent payments based on index or rate;
- Amounts expected to be paid by the lessee under residual value guarantees;
- The exercise price of the purchase option if the lessee is reasonably sure of the exercise of this option.

The lease payments are discounted using the discount price of implicit lease contract or the rate of excess to finance to purchase an asset of similar value in a similar economic environment with similar terms and conditions.

Right-of-use assets are measured at cost comprising the following:

- The amount of the initial measurement of lease liability;
- Any lease payments made at or before the commencement date less any lease incentives received,
- Any initial direct costs, and
- Restoration costs (renovation and restoration).

Payments associated with short term leases and leases of low value assets are recognized on a straight-line basis as an expense in the statement of income. Short-term leases are leases with a lease term of 12 months or less.

In applying IFRS 16 for the first time, the Bank has used the following practical expedients permitted by the IFRS:

- The use of a single discount rate to a lease portfolio with reasonably similar characteristics,
- Reliance on previous assessments on whether leases are imputed;
- The accounting for operating leases with a remaining lease term of less than 12 months as at January 1, 2019 as short term leases.
- The exclusion of initial direct costs of measurement of the right-to-use assets at the date of initial application, and
- The use of hindsight in determining the lease term where the contract contains options to extend or terminate the lease.

The Bank has also elected not to reassess whether a contract contains or does not contain a lease at the date of initial application. Instead, for contracts entered into before the transition date, the Bank relied on its assessment by applying IAS 17 "Lease contracts" and International Interpretation (4) "Determining whether an arrangement contains a lease".

SECOND - AMENDMENT TO THE PROVISIONS POLICY

Based on the circular issued by the Central Bank on 27 June 2019, that requires the cancellation of investment risk reserve and distribute the remainy. The expected credit losses for joint financing and joint investments , new expected credit losses and other provisions for financy and investments through consolidated statements of balance between income and comprehensive income statements the provisions expinse are charged to the joint investment pool.

(B) AMENDMENTS THAT DID NOT HAVE AN IMPACT THE BANKS CONSOLIDATED FINANCIAL STATMENTS:

Islamic Accounting Standard No. (28) "Murabaha and deferred sales". The new standard aims to define accounting principles and appropriate reporting of recognition, measurement, and disclosure for their application in relation to deferred sales and other transactions of the seller and buyer's future sale, knowing that the mandatory application date for the standard is January 1, 2019, Note that there was no material impact on the consolidated financial statements.

Segments information

A business is a group of assets and operations that jointly engage in the rendering of products or services subject to risks and rewards different from those of other business segments, and which are measured according to reports used by the chief executive officer and the main decision maker of the Bank .

A geographical segment is associated with the provision of products or services in a specific economic environment subject to risks and rewards that differ from those of segments operating in other economic environments .

The basis for the distribution of joint investment profits between shareholders' equity and holders of joint investment accounts

The combined return on investment of equity holders and holders of joint investment accounts for the year 2019 was distributed as follows:

	Percentage
Share of joint investment account holders	57%
Share of shareholders equity	43%

The Joint Investment Accounts shall participate in the results of the investment profits, and shall be distributed to the depositors each according to their participation rate, taking into consideration the weights of the concerned joint investment accounts and the terms of the account signed between the Bank and the depositor .

The weights of the joint investment accounts are as follows:

- From 20% to 31% of the lowest balance of savings accounts in Jordanian Dinars.
- From 14% to 35% of the lowest balance of savings accounts in foreign currencies.
- From 48% to 90% of the average balance of term accounts in Jordanian Dinars.
- From 18% to 47% of the balance of foreign currency term accounts.
- 90% of the balance of the accounts of the investment certificates of deposit in Jordanian Dinars.
- From 80% to 85% of the average balance of the certificates of deposit in foreign currencies.

The Bank shall bear all administrative expenses except for the advertising and marketing expenses of the products. The insurance expenses of the Ijarah Muntahia Bittamleek assets are incurred in the joint investment pool.

The Bank combine (mix) its funds and any other funds (which were not received by the Bank on the basis of Mudaraba contract) in the Joint Investment Accounts.

Priority Investment / Equal Investment Opportunities and Profit Sharing:

The principle of equal investment opportunities is applied to the shareholders' funds and the funds of the investment account holders in the joint Mudaraba. The Bank's own investments are presented in separate accounts from investments through the rights of the Joint Investment Accounts holders equity.

Moreover, the joint investment accounts shall share in the results of the investment profits, which shall distributed to the holders of the joint investment accounts according to their participation rate, taking into account the weights of the respective investment accounts concerned and the terms of the account signed between the Bank and the depositor.

The weighting of the joint investment accounts proposed by the Bank's management is approved by the Bank's Shari'a Supervisory Board.

Zakat

Zakat is the responsibility of the shareholders and unrestricted investment accounts holders. In this regard, the Bank is not directly and explicitly authorized to expend it, nor is there a law for its collection. In addition, the Bank's Articles of Association do not prescribe it, nor the General Assembly's decisions do not specify it. There is no related authorization by the shareholders either. Therefore, the shareholders the unrestricted investment accounts holder shall pay zakat on their shares and funds if the Shari'a conditions and rules are fulfilled.

Revenue, gains, expenses and losses in violation of Islamic Shari'a

The Bank records them in a special account in the consolidated statement of financial position within other credit balances, and they are not included in the Bank's revenue. Charitable allocations out of this account are made as decided by the Shari'a Supervisory Board.

Deferred sales receivable

Murabaha contracts:

Murabaha is the sale of an item at the same price at which the seller bought it plus an agreed profit margin based on a certain percentage of the price or a lump sum, which is one of the sales of the trust on which the purchase price or cost is based.

Murabaha for the purchase order

It is the sale of an asset by the Bank to its client (the purchase order) with a specific increase in the asset's price or cost after determining the increase (Murabaha profit in the promise).

The Bank applies the principle of making the promise in Murabaha transactions to the buying manager in accordance with the standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions.

Deferred sales revenue is recognized when the transaction is executed (which paid in one installment after the current financial period or paid in installments over subsequent financial periods). Income framit is allocated to future financial periods for each period, irrespective of whether cash has been paid or not.

Deferred sales receivable are recognized when they occur at their nominal value and are measured at the end of the financial period on the basis of net realizable value.

At the end of the financial period, finance assets are carried at cost or at the expected recoverable cash value, whichever is lower.

Deferred sales revenue which was granted to non-performing customers is suspended in accordance with the instructions of the Central Bank of Jordan.

Deferred sales receivable and funds financed from the joint investment accounts are written off in case the measures taken to collect them are ineffective which will be written off against the joint provisions and suspended profits (if any) ,the proceeds from the joint provisions (if any) previously written off are trasferred to the common pool profits (presented in the Consolidated Statement of Income and Comprehensive Income). On the other hand, deferred sales receivable and financing from the Bank's self funds for which there is an impairment provsion are written off in case the measures for their collection are ineffective. In this respect, they are deducted from the self provsions and suspended profits (if any), and any provision surplus is transferred to the consolidated statement of income and comprehensive income / Prior funding is written off to income.

Financial instruments

Initial recognition and measurement:

Financial assets and liabilities are recognized in the Bank's consolidated statement of financial position when the Bank becomes a party to the contractual provisions of the instrument. Moreover, funds are recognized to customers since they are credited to the customer's accounts.

Financial assets and financial liabilities are measured initially at fair value, transaction costs directly attributable to the acquisition or issuance of financial assets and liabilities, and are added to the fair value of the financial asset or financial liability or, where appropriate, deducted from the financial asset at initial recognition. Furthermore, transaction costs directly attributable to the acquisition of financial assets or financial liabilities at fair value through the statement of income are recognized directly in the comprehinsive statement of income.

Financial assets

Initial recognition and measurement:

All financial assets are recognized on the trade date when the purchase or sale of a financial asset under a contract requires the delivery of the financial asset within a time frame determined by the relevant market and is initially measured at fair value plus transaction costs except for those financial assets designated at fair value through the Consolidated Statement of Income. Transaction costs directly attributable to the acquisition of financial assets designated at fair value through income are recognized in the Consolidated Statement of income.

Subsequent measurement:

The measurement of all recognized financial assets that fall within the scope of IFRS 9 is subsequently carried at amortized cost or fair value based on the entity's business model for managing financial assets and contractual cash flow characteristics of financial assets.

Specifically:

- Finance instruments held in a business model intended to collect contractual cash flows that have contractual cash flows and are subsequently measured at amortized cost; and
- All other financing instruments, such as:
 - Financial assets managed on a fair value basis through the unrestricted investment account holders are measured at fair value through the rights of the joint investment holders equity.
 - Financial assets at fair value through shareholders equity are subsequently measured at fair value through other statement of comprehensive income.
 - Financial assets at fair value through the statement of income are subsequently measured at fair value through the statement of income.

Evaluation of the business model

An assessment of the business model for managing the financial assets is essential for their classification. The Bank defines a business model at a level that reflects how the groups of financial assets are managed together to achieve a particular business objective. Moreover, the Bank's business model does not rely on management intentions in relation to an individual instrument, and therefore the business model is assessed at a group level and not on an instrument-by-instrument basis.

The Bank adopts a business model to manage its financial instruments that reflects how the Bank manages its financial assets in order to generate cash flows. In addition, the Bank's business model determines whether cash flows will result from the collection of contractual cash flows or the sale of financial assets or both.

The Bank also takes into consideration all relevant information available when conducting an evaluation of the business model. However, this assessment is not made on the basis of scenarios that the Bank does not reasonably expect, such as the so-called "worst case" or "stress" scenarios. Furthermore, the Bank takes into account all relevant evidence available, such as:

- The stated policies and objectives of the portfolio and the application of those policies whether the management strategy focuses on obtaining contractual revenues, maintaining a specific profit rate, matching the period of financial assets with the period of financial liabilities that finance those assets, or achieving cash flows through the sale of assets;
- How to evaluate the performance of the business model and financial assets held in this business model and to report to key management personnel;
- Risks affecting the performance of the business model (and the financial assets of that model), in particular, the manner in which such risks are managed; and
- How to compensate business managers (for example, whether compensation is based on the fair value of the assets managed or on the contractual cash flows received).

Upon initial recognition of a financial instrument, the Bank determines whether the newly recognized financial asset is part of its existing business model or whether it reflects the beginning of a new business model. In this respect, the Bank evaluates its business model for each reporting period to determine whether the business model needs to be changed from the prior period.

When the instruments measured at fair value through shareholders equity-self are derecognised, the cumulative gain / loss previously recognized in other comprehensive income in shareholders equity is reclassified to the consolidated statement of income. On the other hand, for equity investments measured at fair value through shareholders' equity, the cumulative gain / loss previously recognized in other comprehensive income is not subsequently reclassified to the consolidated statement of income but transferred directly to shareholders' equity .

In respect of Sukuk and equity instruments within joint investments, when these financial assets are derecognized which are measured at fair value through the unrestricted investment account holders, the cumulative gain / loss previously recognized in the fair value reserve - joint in the unrestricted investment account holders equity is reclassified to the consolidated statement of income and comprehensive income.

Sukuk subsequently measured at amortized cost or at fair value are subjected to the impairment test.

Reclassification

If the business model in which the Bank retains financial assets is reclassified, the financial assets that have been affected are reclassified. The classification and measurement requirements relating to the new class are effective from the first day of the first reporting period after the change in the business model resulting in the reclassification of the Bank's financial assets. Moreover, the changes in contractual cash flows are considered .

The accounting policy framework for the adjustment and disposal of financial assets is described below:

Financial assets at fair value through the statement of income

Financial assets at fair value through the statement of income are:

- Assets with contractual cash flows that are not payments on assets and returns on the principal outstanding amount; and / or
- Assets held in a business model other than those held to collect contractual cash flows or held for collection and sale; or .

These assets are measured at fair value with any gain / loss arising on remeasurement recognized in the consolidated statement of income.

Financial assets at fair value through shareholders' equity-self financed

These assets represent investments in equity instruments and sukuk instruments financed from the Bank's own funds for the purpose of maintaining them over the long term.

These assets are recognized at fair value, plus acquisition costs, and subsequently revalued at fair value. The change in fair value is included in the fair value reserve under shareholders' equity.

In case of sale of these assets or part thereof, the resulting gain or loss is recognized in retained earnings within shareholders' equity.

Gains and losses arising from foreign exchange differences on these assets, if any, are recognized in the fair value reserve in shareholders' equity.

Financial assets at fair value through unrestricted investment account holders equity

These assets represent investments in equity and Sukuk instruments financed from the joint investment accounts for the purpose of maintaining them over the long term.

These assets are recognized at fair value, plus acquisition costs, and are subsequently revalued at fair value. The change in fair value under fair value reserve is shown in the unrestricted investment account holders equity .

The impairment loss previously recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income can be reversed if it is objectively determined that the increase in fair value occurred in a subsequent period to record impairment losses through the fair value reserve that is reflected in the unrestricted investment accounts.

As the unrestricted investment accounts on a continuous joint Mudaraba basis are characterized by a discontinuity at the beginning and end of the deposits in the accounts, the profit of the deferred operations over subsequent periods is distributed over the entire term of maturity and proportionality with each period.

Gains and losses arising from the foreign currency translation differences of these assets, if any, are recognized in the fair value reserve within unrestricted investment accounts holders equity.

Financial assets for which fair value can not be reliably measured are stated at cost. Impairment test of these assets is carried out at the end of each financial period, and any impairment is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income. And the impairment loss can't be retrieved on subsequent periods.

Financial assets at amortized cost

These are the financial assets that the Bank's management, in accordance with its business model, intends to maintain to collect contractual cash flows that represent fixed or determinable payments to the capital and profits of such assets.

These assets are recognized at cost, plus acquisition costs, and are revalued at the end of the current period using the effective profit rate method. Moreover, any gain or loss arising from amortization is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income. Additionally, any expected credit losses regarding self-financed instruments are recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income. As for joint investments, the calculated expected credit losses are recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income (joint investment pool).

The amount of impairment in the value of these assets represents the difference between the carrying amount and the present value of the expected cash flows calculated on the basis of the original effective profit rate and any impairment provisions.

Gain and loss on sale, purchase and valuation of foreign currencies

Transactions in foreign currencies are recorded during the year at the rates prevailing at the transaction date (Trading).

The balances of financial assets and financial liabilities are translated at the average foreign exchange rates prevailing at the consolidated statement of financial position date, as announced by the Central Bank of Jordan.

In order to present the consolidated financial statements, the assets and liabilities of the Bank's foreign operations are translated at the rates of exchange prevailing at the consolidated statement of financial position date. Income is also converted at the average exchange rates for the period, unless exchange rates change significantly during that period, in which case the exchange rates on the date of the transactions are used. The exchange differences arising therefrom, if any, are recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income.

Non-monetary assets and non-monetary liabilities denominated in foreign currencies at fair value are translated on the date when the fair value is determined.

Foreign exchange gains and losses are recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income.

Translation differences on non-monetary assets and liabilities in foreign currencies (such as equity) are recorded in the fair value reserve self within the shareholders equity of the financial assets financed by the Bank's own funds and within the fair value reserve – joint within the unrestricted investment account holders equity.

Lease contracts

Accounting policy followed from 1 January 2019

The bank as a lessee whether the contract contains lease when starting the contract. The Bank recognizes the right of use assets and the lease liabilities in relation to all lease arrangements in which the bank is a lessee, except for short-term lease contracts (defined as 12-month or less lease contracts) and low value asset leases contract, and for these contracts, the bank recognizes the lease payments as an operating expense on a straight-line basis over the term of the lease, unless another regular basis is more representative of the time pattern in which the economic benefits from the leased assets are taken advantage of.

The lease obligation is initially measured at the present value of the lease payments that were not paid on the start date of the lease, deducted using the additional financing rate.

The lease payments included in the rental obligation measurement include:

- Fixed rental payments (includes fixed pay mentsin the contract), minus receivable rental incentives;
- Variable rental payments that depend on an index or rate, initially measured using the indicator or the rate at the date the contract begins;
- The amount expected to be paid by the lessee under the residual value guarantees;
- The price of the exercise of purchase options, if the tenant is reasonably certain of the exercise of the options; and
- Paying the contract termination fines, if the lease reflects the exercise of the lease termination option.

Lease obligations are presented as a separate line item in the consolidated statement of financial position.

Lease obligations are subsequently measured by increasing the carrying amount to reflect the

costs of the additional financing over the lease obligations (using the incremental cost of financing method) and by reducing the carrying amount to reflect the paid rental payments.

The lease obligations (and a similar adjustment to the related right-to-use assets) are re-measured whenever:

- The lease term has changed or there is an important event or change in the conditions that lead to a change in the exercise of the purchase option assessment, in which case the lease obligations are re-measured by deducting the adjusted lease payment using the adjusted discount rate.
- lease payments change due to changes in an index, rate, or change in expected payments under the guaranteed residual value. In these cases, the rental obligation is remeasured by deducting the modified rental payments using an unchanged discount rate.
- The lease contract is modified and the lease agreement is not accounted for as a separate lease, in which case the lease obligation is re-measured based on the duration of the modified lease contract by deducting the modified rental payments using the adjusted discount rate at the actual price at the date of the amendment.

The right of use assets are depreciated over the life of the lease or the useful life of the asset (whichever is shorter). If the lease transfers the ownership of the underlying asset or the cost of the right of use, which reflects that the bank expects to exercise the option to purchase, then the relevant value of the right to use is depreciated over the useful life of the asset. Depreciation begins from the start date of the lease.

Right of use assets are presented as a separate line item in the consolidated statement of financial position.

The Bank applies International Accounting Standard (36) to determine whether the value of the right to use has decreased its value and any impairment losses are calculated as described in the “property and equipment” policy.

Variable rents that are not dependent on an index or rate are not included in the measurement of lease obligations and right of use assets. The related payments are recognized as an expense in the period in which the event or condition that leads to these payments occurs and are included in “Other Expenses” in the statement of income.

The bank as a lessee

The bank enters into leases as a lessor in relation to some of its investment properties.

Lease contracts in which the bank is leased are classified as finance or operating leases. In the event that the terms of the lease contract transfer all risks and benefits of ownership to the lessee, the contract is classified as a finance lease and all other leases are classified as operating leases.

When the bank is an intermediary lease, it represents the main lease and sub-contract as two separate contracts. The sublease contract is classified as finance or operating lease by reference to the original right of use arising from the main lease.

lease income from operating leases is recognized on a straight-line basis over the period of the relevant lease. The initial direct costs incurred in negotiating and arranging an operating lease are added to the book value of the leased asset and are recognized on a straight-line basis over the lease term.

The amounts due from the lessee under finance leases are recognized as receivables with the

amount of the company's net investment in the lease contracts. Finance lease income is allocated to accounting periods to reflect a constant periodic rate of return on the bank's existing net investment in relation to lease contracts.

When the contract includes lease components and components other than leasing, the bank applies IFRS 15 to distribute the amounts received or to be received under the contract for each component.

Accounting policy followed until 31 December 2018

Lease contracts are classified as finance leases when the terms of the lease provide for the transfer of all risks and benefits related to the leasehold property in substance. As for all other lease contracts, they are classified as operating leases.

The bank as a lessor

The amounts due from the tenants under finance leases are recognized as receivables with the amount of the net investment in the lease contracts. Finance lease income is distributed to accounting periods to reflect a constant periodic rate of return on the net investment outstanding with respect to the lease contracts.

Income from operating leases is recognized using the straight-line method over the life of the lease. The initial direct costs incurred in discussing and arranging the operating contract are also added to the book value of the leased assets and are credited according to the straight-line method over the lease term.

The bank as a lessor

Assets acquired through finance leases are recorded at initial recognition at their fair value at the beginning of the lease or at the present value of the minimum lease payments, whichever is less. Finance lease liabilities are recorded at the same value, and these liabilities are presented in the statement of financial position as finance lease liabilities.

The lease payments are distributed between financing expenses and reduction of the finance lease liabilities in order to achieve a fixed rate of discount on the remaining balance of the finance lease liabilities, and the financing expenses are recognized directly in the consolidated statement of income.

Operating lease payments are recognized as an expense in accordance with the straight-line method over the life of the lease, except in cases where another regular basis is more representative of the time pattern in which economic benefits from the leased asset are used.

Contingent rents arising from operating leases are recognized as an expense in the period in which they are incurred. In the event that lease incentives are received to enter into operating lease contracts, these incentives are recognized as a liability. The full benefits of incentives are recognized as a reduction in the lease expense on a straight-line basis, unless there is a systematic basis that is more representative of the time pattern in which economic benefits from the leased asset are taken advantage of.

Investment in an associate

An associate is a company in which the Bank exercises effective influence over its financial and operating policy decisions, and which is not held for trading. In this respect, the investments in the associate are accounted for using the equity method.

Investments in the associate are included in the consolidated statement of financial position at cost, in addition to the Bank's share of changes in the net assets of the associate. Goodwill arising on investment in an associate is recognized as part of the investment account of the associate and is not amortized. The Bank's share of the associate's income is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income. If there is a change in the equity of the associate, such a change is recognized in the statement of changes in shareholders' equity. Gains and losses arising from transactions between the Bank and the associate are eliminated to the extent of the Bank's interest in the associate company.

In the separate financial statements of the Bank as an independent entity, investments in the associate are stated at cost.

Ijara and Ijara Muntahia Bittamleek

Ijara is ownership of the benefit of return and is divided into:

Operating Ijara: Ijara contracts that do not end with Ijara Muntahia Bittamleek.

Ijarah Muntahia Bittamleek: Ijarah which ends with the lessee owning the leased assets and taking several types as stated in the Ijara and Ijarah Muntahia Bittamleek standard No. (8) issued by the Accounting and Auditing Organization for Financial and Islamic Institutions.

Assets acquired for the purpose of leasing are measured at historical cost, including direct expenses, to make them usable. The leased assets are depreciated in accordance with the Bank's depreciation policy.

When the recoverable amount of any asset acquired for Ijara is less than its net carrying amount, the amount is reduced to the recoverable amount, and the impairment loss is recognized in the Consolidated Statement of Income and Comprehensive Income.

The income of Ijara shall be distributed in proportion to the financial periods covered by the lease contract.

Basic insurance and maintenance expenses of leased assets are recognized in the financial period in which they arise.

Transfer of assets

Any transfers of tangible and financial assets made between the assets financed from the joint investment accounts, shareholders' equity, restricted investment accounts, investment funds, conversion bases and accounting policies adopted for this purpose shall be disclosed. Disclosure shall also be made of the related financial effect, balances of any assets transferred to the beginning of the financial period, changes that occurred during the financial period, and the balance at the end of the period.

All transfers to related parties are disclosed, and description is made of the nature of the relationship, type of transactions carried out, and total value of the operations at the beginning and end of the financial period, indicating the financial implications.

The Bank's bases for asset valuation are disclosed when transfers are made.

Differences resulting from foreign currency transactions and financial implications are also disclosed.

The nature and terms of the transferred assets are disclosed as to whether they are separable, and any related provisions are disclosed as well.

The reasons and principles governing the transfer of assets between different investment accounts are disclosed.

Obligations and restrictions required by the contractual relationship between investment account holders and equity holders, if any, are disclosed.

Profit equalization reserve

This reserve is created / set up with a view to allocating appropriate and competitive rates of return to the Joint/Restricted Investment Account holders and to the shareholders in the event of exceptional circumstances and sharp fluctuations in the markets that actually make the actual profit rates less than what the holders of the Joint Investment Accounts expect. The same applies to the Bank's shareholders. This reserve is established based on the pre-approval of the Shari'a Supervisory Board and approval of the unrestricted investment accounts holders' equity.

This reserve shall be allocated to the share of the profits of the holders of the Joint Investment Accounts holders equity and the shareholders equity before the deduction of Mudarib's share. The balance available in the reserve account shall be invested in the aggregated joint money account. The profits from the investment shall be credited to the reserve account.

If the balance in the profit equalization reserve account is insufficient to meet the competition, the shareholders may give part of their share of profits to the holders of the joint investment accounts based on the Bank's Board of Directors' decision and approval of the Shari'a Supervisory Board.

The profit equalization reserve is transferred to the shareholders and unrestricted investment accounts holders equity each according to its share of the deduction.

Fair value of financial assets

Fair value is defined as the price at which an asset is to be sold or paid to convert any of the liabilities in a structured transaction between the market participants on the measurement date, irrespective of whether the price can be realized directly or it is estimated using another valuation technique. When estimating the fair value of an asset or liability, the Bank takes into consideration, upon determining the price of any asset or liability, whether market participants are required to take these factors into account at the measurement date. The fair value for the purposes of measurement and / or disclosure is determined for these financial statements on the same basis.

In addition, fair value measurements are classified for the purposes of financial reporting to level (1), (2) or (3) based on the extent to which the inputs are clear regarding the fair value measurements and the importance of inputs to the full fair value measurements. The details are as follows:

Level (1) inputs are induced inputs derived from quoted (unadjusted) prices of identical assets or liabilities in active markets that an enterprise can obtain on the measurement date;

Level (2) inputs are induced inputs derived from data other than quoted prices used at level (1) and observable for assets or liabilities, either directly or indirectly;

Level (3) inputs are induced inputs to assets or liabilities that are not based on observable market prices.

Impairment of financial assets

The Bank applies the expected credit loss requirements and the amendments relating to the classification and measurement of financial instruments. The effect of the following instructions of the Central Bank of Jordan related to the application of IFRS 9 is recognized by recording the impact on the consolidated statement of income and comprehensive income in respect of assets and financing, in respect of assets and co-financing. The new expected credit losses and other provisions for finance and investments for the assets financed through unrestricted investment accounts holders' equity will be charged through statements of income and comprehensive income statements starting 1 May 2019, based on the circular issued by the Central Bank on June 27, 2019, as a result of Banking law no.28 for the year 2008 and its amendments.

The expected credit losses provisions are calculated on the following financial instruments:

- Balances at banks and financial institutions.
- International wakala agencies
- Direct credit financing (self and joint).
- (Sukuk) within financial assets at amortized cost.
- (Sukuk) within financial assets at fair value through shareholders equity – self
- (Sukuk) within financial assets at fair value through investment account holders' equity – joint
- Off-balance sheet exposures subject to credit risk (self and joint).

No impairment loss is recognized in equity instruments.

The expected credit losses should be measured through an impairment provision equivalent of:

- The expected 12-month credit losses, ie, the expected life of the expected credit losses resulting from those default events on financial instruments that can be achieved within (12) months after the reporting date, referred to as stage 1, or
- Expected 12-month credit loss, ie, the expected life of expected credit losses arising from all possible default events over the life of the financial instrument referred to the stage 2 and stage 3.

A provision for the expected credit loss over the life of a financial instrument is required if the credit risk on that instrument increases substantially since initial recognition. For all other financial instruments, the expected credit loss is measured at an amount equivalent to the expected credit loss for a period of 12 months.

The expected credit losses are a possible weighted estimate of the present value of the credit loss. This value is measured as the present value of the difference between the cash flows due to the Bank under the contract and the cash flows that the Bank is expected to receive arising from the weighting of several future economic scenarios, discounted at the effective yield rate of the asset.

For unutilized limits, the expected credit losses are the difference between the present value of the difference between the contractual cash flows payable to the Bank, if the borrower withdraws the financing, and cash flows that the Bank expects to receive, if the financing is utilized; and

The Bank measures the expected credit losses on an individual basis or on a collective basis for funding that shares the characteristics of similar economic risks. The measurement of the provision for loss is based on the present value of the expected cash flows of the asset using the original effective rate of return of the asset, irrespective of whether it is measured on an individual or collective basis.

Provisions for expected credit losses are formed in accordance with the International Financial Reporting Standard (9) and according to the instructions of the Central Bank of Jordan, whichever is greater, that the essential differences are as follows:

- Sukuk issued or guaranteed by the Jordanian government are excluded, so that credit exposures on the Jordanian government are addressed by it without credit losses.
- When calculating credit losses against credit exposures, the calculation results are compared between to the International Financial Reporting Standard No. (9) with the instructions of the Central Bank of Jordan No. (47/2009) issued on 10 December 2009 for each stage separately and to select whichever is more strict.

Credit-impaired financial assets

A financial asset is considered to be “credit- impaired” when one or more events have an adverse effect on the estimated future cash flows of the financial asset. Credit-impaired financial assets are referred to as third stage assets. Evidence of credit impairment includes observable data on the following events:

- Significant financial difficulties faced by the borrower or issuer .
- Breach of contract, e.g. deficit or delay in payment .
- The Bank gives the borrower, for economic or contractual reasons related to the borrower’s financial difficulty, a concession .
- The disappearance of an active market for this financial asset due to financial difficulties; or
- Buying a financial asset at a significant discount that reflects the credit losses incurred.

If a single event can not be identified, instead, the combined effect of several events may cause the financial assets to turn into assets with a credit-impaired value. The Bank assesses whether there has been a decline in credit of financial instruments measured at amortized cost or fair value through comprehensive income at each reporting date. To assess whether there is credit impairment to corporate debt instruments. Furthermore, a combination of factors such as sukuk proceeds, credit rating, and the borrower’s ability to increase funding is considered.

Finance is considered to be impaired when the customer is granted a concession due to deterioration of his financial position, unless there is evidence that as a result of the concession, the risk of non-receipt of contractual cash flows has declined significantly, and there are no further indications of impairment. For financial assets where concessions are contemplated but not granted, the asset is considered to be impaired when there is clear evidence of credit impairment, including the definition of default. The definition of default includes indications of possible non-payment and discontinuation if the amounts are due for 90 days or more. However, cases where the asset’s impairment is not recognized after 90 days of maturity are supported by reasonable information.

Default

The definition of default is very important in determining the expected credit loss. It is used to measure the expected credit loss and determine whether the less provision for loss is based on the expected 12-month or lifetime loss, as default is a component of the probability of default that affects both the measurement of expected credit losses and determine the significant increase in credit risk below.

The Bank considers the following as an event of default:

- Failure to pay for more than 90 days for any important credit commitment to the Bank;
- It is unlikely that the customer will pay his entire credit obligations to the Bank.

The definition of default is designed to reflect the different characteristics of different types of assets.

In assessing whether a customer is unlikely to pay his credit commitment, the Bank takes into account qualitative and quantitative indicators. The information is based on the type of asset, and the Bank uses various sources of information to assess defaults that are internally developed or obtained from external sources.

Significant increase in credit risk

The Bank monitors all financial assets, financial liabilities, and financial guarantee contracts that are subject to impairment requirements to assess whether there has been a significant increase in credit risk since initial recognition. If there is a significant increase in credit risk, the Bank will measure the allowance for loss on a life-long basis rather than the expected 12-month credit loss.

The Bank does not consider financial assets with “low” credit risk at the reporting date if they have not been exposed to a significant increase in credit risk. As a result, the Bank monitors all financial assets and liabilities of financing issued and financial guarantees contracts that are subject to impairment for the significant increase in credit risk.

In assessing whether the credit risk on a financial instrument has increased substantially since initial recognition, the Bank compares the risk of default of the financial instrument at the reporting date based on the remaining maturity of the instrument with the risk of default for the remaining maturity period at the date of the current report when the financial instrument is recognized for the first time. In making such an assessment, the Bank considers both quantitative and qualitative information that is reasonable and reliable, including historical experience and future information available at no cost or undue effort, based on the Bank’s historical experience and the assessment of the credit expert, including future information.

Multiple economic scenarios represent the basis for determining the probability of default on initial recognition and subsequent reporting dates. Various economic scenarios will result in a different probability of default. The weighting of the different scenarios is the basis of the weighted average probability of default that is used to determine whether the credit risk has increased significantly.

The qualitative factors that indicate a marked increase in credit risk are reflected in the probability of default models at the appropriate time. However, the Bank is still looking separately at some qualitative factors to assess whether the credit risk has increased significantly. With regard to corporate finance, there is a particular focus on the assets included in the “watch list” where

exposure is included in the watch list when there are concerns about the deterioration of credit worthiness. With regard to individual financing, the Bank takes into account expectations of the non-payment periods and defaults, and signs of low credit.

Quantitative information is a key indicator of the significant increase in credit risk and is based on a change in the probability of default over a lifetime by comparing:

- The probability of remaining life-long defaults at the reporting date; and
- The probability of life-long defaults remaining at this point from the time estimated on the basis of facts and circumstances at initial recognition of exposure.

The Bank uses the same methodologies and data used to measure expected credit loss provisions.

Since the significant increase in credit risk since the initial recognition is a relative measure, a specific change, in absolute terms, in the probability of non-payment will be more important to a financial instrument with a lower initial non-payment probability compared to a financial instrument with a higher non-payment probability.

As a safety valve when an asset's maturity exceeds more than (50) days, the bank considers that a significant increase in credit risk has occurred, and the asset is in the second stage of the impairment model, meaning that the loss provision is measured as a credit loss for life expectancy.

Provision for credit loss is presented in the consolidated statement of financial position

The expected credit loss provisions are presented in the consolidated statement of financial position as follows:

For joint financial assets: as a deduction from the total value of the assets.

Self direct and indirect financing: The provision for credit losses is recognized as a deduction from the balance of self-financing, and off-balance sheet items are presented in other liabilities.

Joint direct and indirect financing: The provision for credit losses is recognized as a deduction from the balance of joint financing, and off balance sheet items are presented in other liabilities.

Write-off

Financial assets are derecognized when there is no reasonable expectation of recovery, such as a client failure to participate in a payment plan with the Bank. The Bank classifies funds or amounts due to be written off after all possible payment methods have been exhausted. However, if the financing or receivables are written off, the Bank continues its enforcement activity to attempt to recover the receivable, which is recognized in the consolidated statement of income upon recovery.

Property, plant & equipment

Property, plant and equipment are stated at cost less accumulated depreciation and any impairment in value. Property and equipment (excluding land) are depreciated when they are ready to be used on a straight-line basis over the estimated useful life using the following annual rates:

Buildings	2%
Furniture, devices and furniture	15%
Vehicles	15%
Computers	20%
Others	4% - 10%

Where the estimated recoverable amount of any property and equipment is less than its net carrying amount, the carrying amount of the asset and equipment is written down to its recoverable amount, and the amount of impairment is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income statement.

The useful life of property and equipment is reviewed at the end of each year. If the expected useful life is different from the previous estimates, the change in estimate for subsequent years is recorded as a change in estimates.

Property and equipment are derecognized upon disposal or when no future benefits are expected to arise from its use or disposal.

Intangible assets

Intangible assets are classified on the basis of their estimated useful lives for a specified period or unspecified period. Intangible assets with a finite useful life are amortized over a period of up to four years, and the amortization is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income. Intangible assets with an indefinite useful life are reviewed for impairment at the consolidated statement of financial position date, and any impairment loss is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income.

Intangible assets arising from the Bank's business are not capitalized, and are recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income for the same period.

Any indications of impairment of intangible assets are reviewed at the date of consolidated statement of financial position date. The life of the asset is reviewed, and any adjustments are made in the subsequent periods.

The amortization rate for the group intangible assets item is as follows:

Computers systems & Softwares	25%
-------------------------------	-----

Seized assets by the Bank against debts

Assets seized by the bank against debts are disclosed in the consolidated financial position statement in the other asset, and recorded by the acquisition value or fair value, whichever is less, and they are reevaluated individually at the date of the consolidated financial statements. Any impairment in their value is recorded as a loss in the consolidated statement of income and other comprehensive income however, the increase in value is not recorded as revenue. Subsequent increase is recorded in the consolidated statement of income and comprehensive income to the extent that it does not exceed the value of the decrease that has been previously recorded. Also, from the beginning of the year 2015, a progressive provision was recorded for the real estate acquired against the debts that have been in possession for more than 4 years, according to the Circular of the Central Bank of Jordan No. 15/1/4076 dated on 27 March 2014 and No. 10/1/2510 dated on 14 February 2017. Noting that the Central Bank of Jordan issued Circular No. 10/1/13967 on 25 October 2018, in which they approved the extension of circular No. 10/1/16607 dated on 17 December 2017, in which it confirmed deferring the calculation of the provision until the end of the year 2019. And according to the circular Central Bank No. 10/1/16239 date on 21 November 2019 recognizing of the required allocations against the properties acquired as (5%) of the total book values of these properties (regardless of the duration of violation) starting from the year 2021 so that achieve the required percentage amount (50%) of these properties with the end of the year 2029.

Impairment in non-financial assets:

The carrying value of the Group's non-financial assets is reviewed at the end of each fiscal year, except for the deferred tax assets, to determine whether there is an indication of impairment. In the event of an indication of impairment, the amount recoverable from those assets is estimated.

If the carrying amount of the assets exceeds the recoverable amount from those assets, the impairment loss is recorded in those assets.

The recoverable amount is the fair value of the asset - less selling costs - or the value of its use, whichever is greater.

All impairment losses are recognized in the statement of profit or loss and other comprehensive income.

The impairment loss for goodwill is not reversed. For other assets, the impairment loss is reversed only if the carrying amount of the asset does not exceed the carrying amount that was determined after the depreciation or amortization has taken place if the impairment loss is not recognized.

Provisions

Provisions are recognized when the Bank has obligations as of the date of the consolidated statement of financial position arising from past events, and the payment of the liability is probable and can be reliably measured.

Income tax

Tax expenses represent amounts of accrued taxes and deferred taxes.

Due taxes are calculated based on taxable profits, which differ from those declared in the financial statements. In this regard, declared profits include non-taxable income or expenses not deductible in the fiscal year but deductible in subsequent years, deductible accumulated tax losses, or items not subject to tax or tax deductible.

The Bank deducts taxes and establishes a provision for income tax in accordance with Income Tax Law No. (38) of 2018 and IAS (12), which recognizes deferred taxes arising from time differences in the fair value reserve.

Deferred taxes are the taxes expected to be paid or recovered as a result of temporary timing differences between the value of the assets or liabilities in the financial statements and the amount on which the taxable profit is calculated. Deferred taxes are calculated using the method that complies with the consolidated statement of financial position, and they are calculated according to the tax rates expected to be applied when the tax liability is settled or deferred tax assets are realized. A 38% rate has been used, effective from 1 January 2019, to calculate deferred taxes in accordance with the Income Tax Law No. 38 of 2018. As such deferred taxes should be calculated according to the prescribed rate or expected rates for future periods.

The balance of deferred tax assets is reviewed at the date of the consolidated financial statements, and is reduced in case that it is not probable that the tax asset will be fully or partially utilized.

Deposit guarantee

On April 1, 2019, a law amending the Deposit Insurance Corporation Law was issued, which included Islamic banks in the umbrella of the Deposit Insurance Corporation, noting that Islamic banks were not previously covered by the law, and the amended law stipulated that deposit accounts that fall within the bank's trust (credit accounts or the like, The part that does not participate in the profits from the joint investment accounts) entails fees for guaranteeing deposits and the bank bears from its own funds. As for the joint investment accounts, the owners of the joint investment accounts bear the participation fees for these accounts.

Offsetting

Financial assets are offset against financial liabilities, and the net amount is recognized in the consolidated statement of financial position only when the legally binding rights are available and settled on an offsetting basis, or the asset is realized and the liability settled simultaneously.

Wakala Investment accounts

The accounts managed by the Bank are represented by Wakala within a specific program with the Central Bank of Jordan. Funds invested in the Wakala are shown off-side the consolidated statement of financial position, and the Bank's share of the Wakala (gains) is included in the consolidated statement of income and comprehensive income.

Realization of revenues and recognition of expenses

Revenues and expenses are recognized on the accrual basis except for non-performing deferred sales revenue and financing which are recognized in the suspended revenue account.

Commission income and expenses

Commissions are recognized as income, when the related services are provided, in the consolidated statement of income and comprehensive income. Commissions are charged in respect of banking services and financing services when they are met.

Net trading income

Net trading income includes all gains and losses from changes in the fair value of financial assets and financial liabilities held for trading. The Bank has elected to present the full fair value movement of trading assets and liabilities, including any related income, expenses and dividends.

Dividend income

Dividend income is recognized when the right to receive payment is established, which is the earlier date of the earnings per share, and is usually the date on which the shareholders approve the dividend for unquoted equity. Dividend distribution in the consolidated statement of income depends on the classification and measurement of equity investment, i.e.:

- With respect to equity instruments held for trading, dividend income is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income (loss) on financial assets at fair value through the statement of income;
- For equity instruments classified at fair value through shareholders' equity, equity is recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income under the Bank's self financed revenue;
- For equity instruments that are not classified at fair value through share holders equity - self and not held for trading, equity gains are recognized in the consolidated statement of income and consolidated comprehensive income under other income - self; and
- With respect to equity instruments classified at fair value through the joint investment accounts holders' equity, the income from equity is included in the consolidated statement of income and comprehensive income under profit from financial assets at fair value through unrestricted investment account holders equity.

Cash and cash equivalents

Cash and cash balances maturing within three months, including: cash and balances with the Central Bank, balances with banks and banking institutions, and deposits of banks and banking institutions with maturities of three months and restricted balances.

(3) SIGNIFICANT ACCOUNTING ESTIMATED AND KEY SOURCES OF ESTIMATION UNCERTAINTY

The preparation of the consolidated financial statements and the application of accounting policies require management to make estimates and judgments that affect the amounts of financial assets and liabilities and to disclose potential liabilities. These estimates and judgments also affect income, comprehensive income, equity and equity holders of joint investment accounts. In particular, the Bank's management is required to issue significant judgments to estimate the amounts and timing of future cash flows. These estimates are necessarily based on assumptions and multiple factors that have varying degrees of estimation and uncertainty and that the actual results may differ from the estimates as a result of changes resulting from the circumstances and circumstances of those estimates in the future.

Judgments, estimates, and assumptions are reviewed periodically. The effect of the change in estimates is recognized in the financial period in which the change occurs if the change affects only the financial period, and the effect of the change in estimates is recognized in the financial period in which the change occurs and in future periods. In case the change affects the financial period and future financial periods.

We believe that our estimates in the consolidated financial statements are reasonable, and the estimates are summarized as follows:

The management of the bank have used the following estimates:

Impairment provision for deferred sales and joint financing:

During the fiscal year ending on 31 December 2019, the bank deducted 10% until the first of May 2019 for the Investment Risk Fund (10% for the year ended 31 December 2018) the Central Bank Circular issued on 27 June 2019 requiring the cancellation of Investment risk fund for Islamic banks in light of the Banking Law No. (28) for the year 2008 and its amendments, and as of 1 May 2019 allocations are charged against the assets funded by unrestricted investment accounts holders' equity (including sales receivables and joint financing investment) on the profits of the joint investment pool.

Where provisions for credit losses have been established in accordance with the International Financial Reporting Standard No. (9) and in accordance with the instructions of the Central Bank of Jordan, whichever is strictest.

- Sukuk issued or guaranteed by the Jordanian government are excluded, so that credit exposures on the Jordanian government and guaranteed by it are addressed without credit losses.

When calculating credit losses against credit exposures, the calculation results are compared according to the International Financial Reporting Standard No. (9) with the instructions of the Central Bank of Jordan No. (47/2009) of 10 December 2009 for each stage separately which ever is more strict is selected.

Decrease in the value of seized assets by the bank against debt:

Any impairment in their value is recorded as a loss in the consolidated statement of income and other comprehensive income however, the increase in value is not recorded as revenue. Subsequent increase is recorded in the consolidated statement of income and comprehensive income to the extent that it does not exceed the value of the decrease that has been previously recorded. Also, from the beginning of the year 2015, a progressive provision was recorded for the real estate acquired against to the debts that have been in possession for more than 4 years, according to the Circular of the Central Bank of Jordan No. 15/1/4076 dated on 27 March 2014 and No. 10/1/2510 dated on 14 February 2017. Noting that the Central Bank of Jordan issued Circular No. 10/1/13967 on 25 October 2018, in which they approved the extension of circular No. 10/1/16607 dated on 17 December 2017, in which it confirmed deferring the calculation of the provision until the end of the year 2019. And according to the circular Central Bank No. 10/1/16239 date on 21 November 2019 recognizing of the required allocations against the properties acquired as (5%) of the total book values of these properties (regardless of the duration of violation) starting from the year 2021 so that achieve the required percentage amount (50%) of these properties with the end of the year 2029.

The productive lives of tangible assets and intangible assets:

The management periodically recalculates the useful lives of tangible assets and intangible assets for the purpose of calculating annual depreciation and amortization based on the general condition of these assets and estimated future useful lives. Moreover, impairment losses are recognized in the consolidated statement of income and comprehensive income for the year.

Income tax provision:

The income tax expense is charged to its financial year according to the accounting regulations, laws and standards. Deferred tax assets , liabilities, and required tax provision are recognized and calculated.

Legal Provisions:

A provision is taken to meet any potential legal obligations based on the legal study prepared by the Bank's legal counsel and by the Bank's legal department, which identifies the risks that may arise in the future and reviews the study periodically.

Extension and termination options in lease contracts:

Extension and termination options are included in the number of leases. These conditions are used to increase operational flexibility in contract management. Most extension and termination options are exercisable by both the bank and the lessor.

When determining the duration of a lease, management takes into consideration all facts and circumstances that create an economic incentive to exercise the option of extension or not to exercise the option of termination. Extension options (or periods following termination options) are only included in the term of the lease if the lease contract is reasonably confirmed to be extended (or not terminated). An assessment is reviewed if an important event or a significant change occurs in the circumstances affecting the valuation that are under the control of the lessee.

Assets that are stated at cost:

The management periodically reviews financial assets stated at cost to assess any impairment in their value, which is taken to the consolidated statement of income and comprehensive income.

Provision for credit losses

Requires management to use significant judgments and estimates to estimate the amounts and timing of future cash flows and to estimate the risks of an increase in credit risk for financial assets after initial recognition and future measurement information for expected credit losses. The most important policies and estimates used by the Bank's management are detailed in Note (49).

Evaluation of business model

The classification and measurement of financial assets depends on the test results of the principal amount and profit payment on the principal outstanding and the business model test. The Bank defines a business model at a level that reflects how the groups of financial assets are managed together to achieve a particular business objective. This assessment includes judgment that reflects all relevant evidence, including how to assess the performance of the asset, measure its performance and the risks that affect the performance of the asset and how it is managed, and how the asset managers are compensated. The Bank monitors financial assets measured at amortized cost or fair value through income - equity or fair value through the rights of the holders of the joint investment that have been derecognised before maturity to understand the reasons for derecognition and whether the reasons are consistent with the objective of the business being retained. The control is part of the Group's continuous assessment of whether the business model under which the remaining financial assets are retained is appropriate, and whether it is inappropriate if there is a change in the business model and therefore a future change is made in the classification of those assets.

Significant increase in credit risk

The expected credit loss is measured as an allowance equivalent to the expected credit loss of 12 months for the assets of the first stage, or the credit loss over the life of the assets of the second or third stage. The asset moves to the second stage if credit risk increases significantly since initial recognition. IFRS (9) does not specify what constitutes a significant increase in credit risk. In assessing whether the credit risk of any asset has increased significantly, the Bank takes into account reasonable and reliable quantitative and qualitative information. The estimates and uses by the Bank's management of the significant change in credit risk that result in a change in classification within the three stages (1, 2 and 3) are explained in detail in Note (49).

Establish groups of assets with similar credit risk characteristics

When the expected credit losses are measured on a cumulative basis, the financial instruments are grouped on the basis of common risk characteristics (eg instrument type, credit risk, type of collateral, date of initial recognition, remaining period of maturity, industry, geographical location of the customer, etc.). The Bank monitors the appropriateness of credit risk characteristics on an ongoing basis to assess whether they are still similar. This is required to ensure that, in the event of a change in the credit risk characteristics, the asset is properly reallocated. This may result in the creation of new portfolios or the transfer of assets to an existing portfolio that better reflects the credit risk characteristics of that group of assets.

Re-division of portfolios and movements between portfolios

The re-division of portfolios and movements between portfolios is more common when credit risk increases significantly (or when such a large increase is reflected), and therefore assets are transferred from expected credit losses of between 12 months to the end or vice versa. This may also occur in portfolios that continue to be measured on the same basis as expected credit losses for a period of 12 months or a lifetime, but the amount of the expected credit loss changes due to the varying credit risk of portfolios.

Models and assumptions used

The Bank uses various models and assumptions in measuring the fair value of financial assets as well as in assessing the expected credit loss described in note (49). The judgment is applied when determining the best models for each type of asset, as well as for the assumptions used in those models, which include assumptions regarding the main drivers of credit risk.

A- Classification and measurement of financial assets and liabilities

The Bank classifies financial instruments or components of financial assets at initial recognition either as a financial asset or a financial liability or as an equity instrument in accordance with the substance of the contractual agreements and the definition of the instrument in the consolidated financial statements for its substance and not for its legal form.

The Bank shall determine the classification at initial recognition, as well as the reassessment of such determination, if possible and appropriate, at each balance sheet date.

When measuring financial assets and liabilities, certain of the Bank's assets and liabilities are remeasured at fair value for financial reporting purposes. In assessing the fair value of any assets or liabilities, the Bank uses available observable market data. In the absence of level (1) inputs, the Bank conducts evaluations using professionally qualified independent evaluators. The Bank works closely with qualified external evaluators to develop appropriate valuation and data valuation techniques.

B- Fair value measurement

If active markets can not be obtained from the fair values of financial assets and financial liabilities included in the consolidated statement of financial position, these fair values are determined using a range of valuation techniques involving the use of accounting models. If possible, the data entered from those models will be obtained from market data. In the absence of such market data, fair values are determined by making judgments. The judgments include liquidity considerations and model data such as pre-payment ratios and default rates on asset-backed securities. Management believes that the valuation techniques used are appropriate to determine the fair value of financial instruments.

Key sources of uncertainty estimates

The principal estimates used by management in applying the Bank's accounting policies that have the most significant effect on the amounts recognized in the consolidated financial statements are as follows:

Determining the number and estimated weight of scenarios of the outlook for each type of product / market and the identification of future information relevant to each scenario.

When measuring the expected credit loss, the Bank uses reasonable and supported future information based on the assumptions of the future movement of the various economic effects and how these affect each other.

The probability of default

The probability of default is a key input in measuring the expected credit loss. It is an estimate of the probability of default over a given period of time, which includes the calculation of historical data, assumptions, and expectations relating to future circumstances.

Loss given default

Loss on the assumption of default is an estimate of the loss arising from default. It is based on the difference between the contractual cash flows due and those that the financier expects to collect, taking into account cash flows from collateral and integrated credit adjustments.

Fair value measurement and valuation procedures

When estimating the fair value of financial assets and financial liabilities, the Bank uses available observable market data. In the absence of level (1) inputs, the Bank conducts evaluations using appropriate valuation models to determine the fair value of financial instruments.

Discount of rent payments

Lease payments are discounted using the bank's average finance cost, where the administration has applied judgments and estimates to determine the average financing costs when the lease contract begins.

(4) CASH AND BALANCES AT THE CENTRAL BANK

The details of this item are as follows:

	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Cash on hand	17,944,949	15,994,902
Balances at the Central Bank of Jordan:		
Current accounts	175,027,268	40,430,074
Statutory cash reserve	85,844,335	62,342,382
Total	278,816,552	118,767,358

- Except for the statutory cash reserve, there are no other restricted cash accounts as at 31 December 2019 and 31 December 2018.
- All balances at the Central Bank are classified as stage (1) in accordance with the IFRS (9). There are no transfers between the (first, second and third) stages or written-off balances during the year ended 31 December 2019. There is no need to record a provision for the expected credit losses for balances at the Central Bank of Jordan.

The movement on balances at the Central Bank of Jordan is as follows:

	Stage 1 (individual)
	for the year ended 31 December 2019
	JD
Balance at the beginning of the year	102,772,456
New balances during the year	173,104,301
Repaid balances	(15,005,154)
Balance at the end of the year	260,871,603

(5) BALANCES AT BANKS AND FINANCIAL INSTITUTIONS

The details of this item are as follows:

	Local banks and financial institutions		Foreign banks and financial institutions		Total	Total
	31 December	31 December	31 December	31 December	31 December	31 December
	2019	2018	2019	2018	2019	2018
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Current and on - Demand accounts	390,348	6,888,614	6,123,195	6,376,309	6,513,543	13,264,923
Total	390,348	6,888,614	6,123,195	6,376,309	6,513,543	13,264,923

- There are no restricted balances as at 31 December 2019 and 31 December 2018.
- There are no balances at banks and financial institutions on which the bank receives returns as at 31 December 2019 and 31 December 2018.
- All balances at banks and banking institutions are classified as stage(1) in accordance with the IFRS (9). There are also no transfers between the(first, second and third) stages or written -off balances during the year ended 31 December 2019. Moreover, there is no need to record a-provision for expected credit losses for balances at banks and banking institutions.

The movement on balances at banks and banking institutions is as follows:

	Stage 1 (individual)
	for the Year ended 31 December 2019
	JD
Balance at the beginning of the year	13,264,923
New balances during the year	2,569,890
Repaid balances	(9,321,270)
Balance at the end of the year	6,513,543

(6) INTERNATIONAL WAKALA INVESTMENTS - NET

The details of this item are as follows:

Matures:	Jointly financed	
	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Within a month	67,355,000	52,076,050
From a month to three months	3,533,829	2,771,656
From three to six months	-	1,259,461
Total International Wakala Investments	70,888,829	56,107,167
Less: Expected credit losses for international wakala investment	98,451	86,311
Net International Wakala Investments	70,790,378	56,020,856

The movement on the gross International Wakala Investments was as follows:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	56,107,167	-	-	56,107,167
New balances and deposits during the year	70,888,829	-	-	70,888,829
Repaid balances and deposits	(56,107,167)	-	-	(56,107,167)
Total balance at the end of the year	70,888,829	-	-	70,888,829

- There are no transfers between the stages (First, second and third) or written off balances

The movement on the Expected Credit Losses provisions for the international Wakala investments was as follows:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (Individual)	Stage 2 (Individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	86,311	-	-	86,311
Impairment loss of new balances during the year	98,451	-	-	98,451
Recoverable from impairment loss on repaid balance and deposits	(86,311)	-	-	(86,311)
Total balance at the end of the year	98,451	-	-	98,451

(7) FINACIAL ASSETS AT FAIR VALUE THROUGH THE STATEMENT OF INCOME

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Quated Islamic sukuk	3,536,138	688,489
Total	3,536,138	688,489

(8) DEFERRED SALES RECEIVABLES AND OTHER RECEIVABLES - NET

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed		Self financed		Total	
	31 December		31 December		31 December	
	2019	2018	2019	2018	2019	2018
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Individuals (retail)						
Murabaha to the purchase orderer	213,917,125	156,188,787	1,646,011	1,529,463	215,563,136	157,718,250
Ijara Muntahia Bittamleek - receivables	1,210,619	797,483	-	-	1,210,619	797,483
Other receivables	1,812,928	-	552,010	313,748	2,364,938	313,748
Real estate financing	25,086,645	25,225,628	-	-	25,086,645	25,225,628
Corporate						
International Murabaha	57,398,162	14,526,427	-	-	57,398,162	14,526,427
Murabaha to the purchase orderer	355,026,771	206,386,137	-	-	355,026,771	206,386,137
Ijara Muntahia Bittamleek - receivables	2,172,973	1,996,093	-	-	2,172,973	1,996,093
Other receivables	-	-	213,687	344,425	213,687	344,425
Small and medium enterprises						
Murabaha to the purchase orderer	23,325,983	14,362,941	-	-	23,325,983	14,362,941
Ijara Muntahia Bittamleek - receivables	25,149	27,560	-	-	25,149	27,560
Other receivables	-	-	99,088	16,889	99,088	16,889
Government and the public sector	61,966,203	95,355,159	-	-	61,966,203	95,355,159
Total	741,942,558	514,866,215	2,510,796	2,204,525	744,453,354	517,070,740
Less: Deferred revenue	75,153,663	48,249,840	243,610	233,379	75,397,273	48,483,219
Suspended revenue	1,369,034	1,054,808	7,112	7,112	1,376,146	1,061,920
Expected credit losses	26,018,123	18,506,017	273,543	221,693	26,291,666	18,727,710
Net deferred sales receivable and other receivables	639,401,738	447,055,550	1,986,531	1,742,341	641,388,269	448,797,891

- The non- performing deferred sales receivables , other receivables , facilities and Ijara Muntahia bittamleek receivables amounted to JD 21,310,579 as at 31 December 2019, representing 2.68% of deferred sales receivables, other receivables, facilities and Ijara Muntahia Bittamleek receivables (JD 17,724,246 as at 31 December 2018, representing 3.17% of deferred sales receivables, other receivables, facilities and Ijara Muntahia Bittamleek receivables).
- The non- performing deferred sales receivables , other receivables , facilities and Ijara Muntahia bittamleek receivables amounted to JD 19,934,433 as at 31 December 2019, representing 2.51% of deferred sales receivables, other receivables, facilities and Ijara Muntahia Bittamleek receivables (JD 16,662,328 as at 31 December 2018, representing 2.98% of deferred sales receivables, other receivables, facilities and Ijara Muntahia Bittamleek receivables).
- The provision for impairment of the jointly financed facilities portfolio, which is calculated based on the Central Bank of Jordan's Instructions No.(47/2009) and based on (watch list) amounted to JD 565,302 Moreover, the provision calculated based on the "individual customer"(non-performing) amounted to JD 17,280,505 as at 31 December 2019 (JD 665,405 and JD 14,223,542 respectively as at 31 December 2018).
- The deferred sales receivables and other receivables and facilities granted to and guaranteed by the Government of the Hashemite Kingdom of Jordan amounted to JD 61,966,203 as at 31 December 2019, representing 8.32% of the balance of deferred sales receivables , other receivables and facilities (JD 95,355,159 as at 31 December 2018, representing 18.44% of the balance of deferred sales receivables , other receivables and facilities).

1) Impairment loss on Credit financing - corporates

(A) Self (Deferred sales receivables and other receivables and Qard Hassan)

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item	31 December 2019				31 December 2018
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Acceptable risk	9	-	-	9	-
Watch list	-	33	-	33	-
Doubtful collection	-	-	320	320	-
Loss	-	-	85,217	85,217	-
Not rated	-	110,172	10,824	120,996	87,987
Total	9	110,205	96,361	206,575	87,987

- The movement of financing:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year*	6,099	153,629	177,585	337,313
New facilities during the year	9	110,189	1,783	111,981
settled facilities	(6,099)	(153,613)	(83,007)	(242,719)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	9	110,205	96,361	206,575

- The movement of impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	126	2,477	177,585	180,188
Loss on new financing during the year	-	2,472	380	2,852
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	(125)	(2,478)	-	(2,603)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	(1)	2	(87,612)	(87,611)
Total balance at the end of the year	-	2,473	90,353	92,826

(B) Jointly financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and outstanding revenue):

Item	31 December 2019				31 December 2018
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Insignificant	-	-	-	-	-
Almost risk free	2,670,293	-	-	2,670,293	2,003,042
Low risk	11,310,381	-	-	11,310,381	13,297,855
Normal risk	159,221,399	-	-	159,221,399	64,519,158
Acceptable risk	126,035,360	155,021	-	126,190,381	81,007,424
Acceptable with due care	5,320,776	5,833,495	-	11,154,271	8,995,686
Watch list	-	8,868,365	-	8,868,365	18,193,834
Substandard	-	-	-	-	2,816,318
Doubtful	-	-	1,002,601	1,002,601	-
Loss	-	-	11,687,291	11,687,291	8,715,819
Unrated	56,574,488	-	-	56,574,488	14,885,937
Total	361,132,697	14,856,881	12,689,892	388,679,470	214,435,073

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year *	171,161,747	31,268,743	12,004,583	214,435,073
New financing during the year	247,696,902	9,874,271	1,483,619	259,054,792
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	(74,121,046)	(9,229,258)	(1,460,091)	(84,810,395)
Transfer to Stage 1	16,844,047	(16,844,047)	-	-
Transfer to Stage 2	(448,953)	448,953	-	-
Transfer to Stage 3	-	(661,781)	661,781	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	361,132,697	14,856,881	12,689,892	388,679,470

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	1,169,195	613,036	11,612,406	13,394,637
Loss on new financing during the year	672,369	3,886,696	39,896	4,598,961
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	(78,263)	(257,260)	(16,931)	(352,454)
Transfer to Stage 1	282,099	(282,099)	-	-
Transfer to Stage 2	(384)	384	-	-
Transfer to Stage 3	-	(39,706)	39,706	-
Changes resulting from modifications	(427,672)	(24,079)	1,498,385	1,046,634
Total balance at the end of the year	1,617,344	3,896,972	13,173,462	18,687,778

* The beginning balance for the year does not include ijarah muntahia biltamlek balance.

2) Impairment Loss on Credit Financing - Small and Medium Enterprises:

A-Self financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item	31 December 2019						31 December 2018
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total	Total
	individual	Collective	individual	Collective			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Not rated	-	85,212	-	4,993	8,883	99,088	16,889
Total	-	85,212	-	4,993	8,883	99,088	16,889

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year*	-	10,068	-	3,095	3,726	16,889
New facilities during the year	-	85,212	-	4,993	8,653	98,858
settled facilities	-	(9,748)	-	(3,095)	(3,816)	(16,659)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	(320)	-	-	320	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	-	85,212	-	4,993	8,883	99,088

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	-	32	-	57	3,012	3,101
Loss on new financing during the year	-	445	-	141	8,653	9,239
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	-	(32)	-	(57)	(3,012)	(3,101)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	(1)	-	-	1	-
Changes resulting from modifications	-	1	-	-	229	230
Total balance at the end of the year	-	445	-	141	8,883	9,469

B-Jointly financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item	31 December 2019						31 December 2018
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total	Total
	individual	Collective	individual	Collective			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
unrated	-	14,397,989	-	5,569,034	1,147,534	21,114,557	13,130,470
Total	-	14,397,989	-	5,569,034	1,147,534	21,114,557	13,130,470

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year*	-	12,267,031	-	372,111	491,328	13,130,470
New facilities during the year	-	11,063,949	-	4,663,549	178,336	15,905,834
settled facilities	-	(6,964,272)	-	(670,607)	(286,868)	(7,921,747)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	(1,250,259)	-	1,287,179	(36,920)	-
Transfer to Stage 3	-	(718,460)	-	(83,198)	801,658	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	-	14,397,989	-	5,569,034	1,147,534	21,114,557

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance of beginning of the year	-	61,837	-	17,607	106,768	186,212
Loss on new financing during the year	-	13,582	-	23,415	57,366	94,363
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	-	(23,565)	-	(4,145)	(37,910)	(65,620)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	(12,467)	-	13,317	(850)	-
Transfer to Stage 3	-	(9,334)	-	(3,595)	12,929	-
Changes resulting from modifications	-	(3,004)	-	(14,434)	163,349	145,911
Total balance at the end of the year	-	27,049	-	32,165	301,652	360,866

* The beginning balance for the year does not include ijara muntahia biltamlek balance.

3) Impairment loss on credit facilities - Individual portfolio (retail):

A-Self financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item	31 December 2019				31 December 2018
	Stage 1 (collective)	Stage 2 (collective)	Stage 3	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Unrated	1,761,175	11,616	181,620	1,954,411	1,609,832
Total	1,761,175	11,616	181,620	1,954,411	1,609,832

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (collective)	Stage 2 (collective)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year*	1,550,842	26,509	32,481	1,609,832
New facilities during the year	843,027	7,884	146,849	997,760
settled facilities	(612,101)	(26,509)	(14,571)	(653,181)
Transfer to Stage 1	8,582	-	(8,582)	-
Transfer to Stage 2	(3,652)	3,772	(120)	-
Transfer to Stage 3	(25,523)	(40)	25,563	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	1,761,175	11,616	181,620	1,954,411

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (collective)	Stage 2 (collective)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	5,684	362	32,358	38,404
Loss on new financing during the year	2,894	202	153,727	156,823
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	(1,894)	(360)	(21,785)	(24,039)
Transfer to Stage 1	522	-	(522)	-
Transfer to Stage 2	(86)	88	(2)	-
Transfer to Stage 3	(520)	(1)	521	-
Changes resulting from modifications	58	(71)	73	60
Total balance at the end of the year	6,658	220	164,370	171,248

B-Jointly financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and outstanding revenue):

Item	31 December 2019				31 December 2018
	Stage 1 (collective)	Stage 2 (collective)	Stage 3	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Unrated	164,572,343	6,877,565	3,945,085	175,394,993	128,533,341
Total	164,572,343	6,877,565	3,945,085	175,394,993	128,533,341

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (collective)	Stage 2 (collective)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year*	123,984,494	2,334,651	2,214,196	128,533,341
New facilities during the year	89,129,593	1,242,929	554,418	90,926,940
settled facilities	(42,034,487)	(1,673,522)	(357,279)	(44,065,288)
Transfer to Stage 1	163,431	(161,720)	(1,711)	-
Transfer to Stage 2	(5,257,796)	5,679,955	(422,159)	-
Transfer to Stage 3	(1,412,892)	(544,728)	1,957,620	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	164,572,343	6,877,565	3,945,085	175,394,993

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (collective)	Stage 2 (collective)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	211,075	115,460	1,679,343	2,005,878
Loss on new financing during the year	138,091	75,519	124,223	337,833
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	(17,917)	(1,288)	(21,365)	(40,570)
Transfer to Stage 1	12,788	(10,348)	(2,440)	-
Transfer to Stage 2	(22,459)	244,386	(221,927)	-
Transfer to Stage 3	(9,476)	(28,903)	38,379	-
Changes resulting from modifications	(57,960)	(116,030)	1,757,331	1,583,341
Total balance at the end of the year	254,142	278,796	3,353,544	3,886,482

* The beginning balance for the year does not include ijara muntahia biltamlek balance.

4) Impairment loss on credit facilities - Real estate financing:

A-Self financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item	31 December 2019						31 December 2018
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total	Total
	individual	Collective	individual	Collective			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total	-	-	-	-	-	-	-

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total balance at the beginning of the year	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	-	-	-	-	-	-

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total balance at the end of the year	-	-	-	-	-	-

B-Jointly financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item	31 December 2019						31 December 2018
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total	Total
	individual	Collective	individual	Collective			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Almost free risk	1,601,312	-	-	-	-	1,601,312	2,198,023
Low risk	25,238	-	88,502	-	-	113,740	64,860
Normal Risk	68,145	-	-	-	-	68,145	116,811
Acceptable risk	3,280,319	-	1,803,476	-	-	5,083,795	3,575,825
Acceptable with due care	52,751	-	23,821	-	-	76,572	49,638
Watch list	-	-	7,752,304	-	-	7,752,304	8,109,919
Doubtful	-	-	-	-	62,670	62,670	-
Loss	-	-	-	-	352,537	352,537	329,531
Unrated	101,505	5,339,678	-	457,930	173,472	6,072,585	5,976,111
Total	5,129,270	5,339,678	9,668,103	457,930	588,679	21,183,660	20,420,718

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total balance at the beginning of the year *	4,208,203	5,802,598	9,942,888	134,308	332,721	20,420,718
New facilities during the year	1,845,449	1,376,878	56,982	-	260,988	3,540,297
Settled facilities	(771,543)	(1,230,964)	(659,091)	(106,982)	(8,775)	(2,777,355)
Transfer to Stage 1	34,227	-	(34,227)	-	-	-
Transfer to Stage 2	(187,066)	(561,722)	377,023	564,912	(193,147)	-
Transfer to Stage 3	-	(47,112)	(15,472)	(134,308)	196,892	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	5,129,270	5,339,678	9,668,103	457,930	588,679	21,183,660

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	6,380	2,012	2,085,848	25	825,025	2,919,290
Loss on new financing during the year	1,709	9	-	-	-	1,718
Recoverable from the loss of impairment on reimbursements	(328)	(8)	(1,205)	-	-	(1,541)
Transfer to Stage 1	5,339	-	(5,339)	-	-	-
Transfer to Stage 2	(1,201)	(358)	537,490	358	(536,289)	-
Transfer to Stage 3	-	(5)	(4,346)	(25)	4,376	-
Changes resulting from modifications	(6,796)	(1,622)	13,479	(266)	158,735	163,530
Total balance at the end of the year	5,103	28	2,625,927	92	451,847	3,082,997

* The beginning balance for the year does not include ijarah muntahia biltamlek balance.

5) Impairment loss on credit facilities - Government and public sector:

A- Self financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item	31 December 2019				31 December 2018
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Insignificant	509,660	-	-	509,660	509,660
Total	509,660	-	-	509,660	509,660

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Total balance at the beginning of the year *	509,660	-	-	509,660
Total balance at the end of the year	509,660	-	-	509,660

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	-	-	-	-

B-Jointly financed

- The distribution of total finances according to the Bank's internal credit rating categories (After deducting deferred and suspended revenue):

Item					31 December 2018
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Low risk	59,047,181	-	-	59,047,181	89,041,965
Total	59,047,181	-	-	59,047,181	89,041,965

- The movement on financing:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Total balance at the beginning of the year *	89,041,965	-	-	89,041,965
New facilities during the year	575,922	-	-	575,922
settled facilities	(30,570,706)	-	-	(30,570,706)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	59,047,181	-	-	59,047,181

- The movement on impairment provision:

Item	For the year ended 31 December 2019			
	Stage 1 (individual)	Stage 2 (individual)	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	-	-	-	-

* The beginning balance for the year does not include ijarah muntahia biltamlek balance.

- The movement on credit financing (after deducting suspended and deferred revenue):

A- Self-financed

Item	For the year ended at 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total balance at the beginning of the year*	515,759	1,560,910	153,629	29,604	213,792	2,473,694
New facilities during the year	9	928,239	110,189	12,877	157,285	1,208,599
Repaid facilities	(6,099)	(621,849)	(153,613)	(29,604)	(101,394)	(912,559)
Transfer to Stage 1	-	8,582	-	-	(8,582)	-
Transfer to Stage 2	-	(3,652)	-	3,772	(120)	-
Transfer to Stage 3	-	(25,843)	-	(40)	25,883	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Defaulted facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	509,669	1,846,387	110,205	16,609	286,864	2,769,734

- The movement of the expected credit losses provision / self financed:

Item	For the year ended at 31 December 2019					
	Corporate	Small and medium enterprises	Retail (individual)	Real estate financing	Government and the public sector	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	180,188	3,101	38,404	-	-	221,693
Impairment loss on new facilities during the year	2,852	9,239	156,823	-	-	168,914
Recovered from impairment loss on repaid facilities	(2,603)	(3,101)	(24,039)	-	-	(29,743)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Effect on the provision - as at the end of the year - as a result of the change in classification between the three stages during the year	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	(87,611)	230	60	-	-	(87,321)
Defaulted facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	92,826	9,469	171,248	-	-	273,543
Redistribution:						
Provisions on an individual basis	92,826	8,883	164,370	-	-	266,079
Provisions on a collective basis	-	586	6,878	-	-	7,464

* The beginning balance for the year does not include ijara muntahia biltamlek balance.

- The movement on credit facilities (after deducting deferred revenue and suspended revenue):

B- Jointly financed

Item	For the year ended at 31 December 2019					
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	individual	Collective	individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total balance at the beginning of the year *	264,411,915	142,054,123	41,211,631	2,841,070	15,042,828	465,561,567
New facilities during the year	250,118,273	101,570,420	9,931,253	5,906,478	2,477,361	370,003,785
Repaid facilities	(105,463,295)	(50,229,723)	(9,888,349)	(2,451,111)	(2,113,013)	(170,145,491)
Transfer to Stage 1	16,878,274	163,431	(16,878,274)	(161,720)	(1,711)	-
Transfer to Stage 2	(636,019)	(7,069,777)	825,976	7,532,046	(652,226)	-
Transfer to Stage 3	-	(2,178,464)	(677,253)	(762,234)	3,617,951	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Bad facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	425,309,148	184,310,010	24,524,984	12,904,529	18,371,190	665,419,861

- The movement on expected credit loss / jointly financed:

Item	For the year ended at 31 December 2019					
	Corporate:s	Small and medium enterprises	Retail (individual)	Real estate financing	Government and the public sector	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	13,394,637	186,212	2,005,878	2,919,290	-	18,506,017
Loss on new facilities during the year	4,598,961	94,363	337,833	1,718	-	5,032,875
Recovered from impairment loss on repaid facilities	(352,454)	(65,620)	(40,570)	(1,541)	-	(460,185)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Effect on the provision - as at the end of the year - as a result of the change in classification between the three stages during the year	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	1,046,634	145,911	1,583,341	163,530	-	2,939,416
Bad facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	18,687,778	360,866	3,886,482	3,082,997	-	26,018,123

*The beginning balance for the year does not include ijarah muntahia biltamlek balance.

Item	For the year ended at 31 December 2019					
	Corporate-s	Small and medium enterprises	Retail (individual)	Real estate financing	Government and the public sector	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Redistribution:						
Provisions on an individual basis	18,687,778	301,652	-	3,082,877	-	22,072,307
Provisions at a collective basis	-	59,214	3,886,482	120	-	3,945,816

Suspended revenue:

The movement on suspended revenue is as follows:

	Jointly financed							
	For the year ended 31 December 2019				For the year ended 31 December 2018			
	Retail (individual)	Corporate	Small and medium enterprises	Total	Retail (individual)	Corporate	Small and medium enterprises	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	229,935	828,440	3,545	1,061,920	203,447	693,320	493	897,260
Add: suspended revenue during the year	329,077	181,324	16,581	526,982	152,655	201,815	3,496	357,966
Less: suspended revenue transferred to revenue	103,139	113,138	3,591	219,868	126,167	66,695	444	193,306
Balance at the end of the year	455,873	896,626	16,535	1,369,034	229,935	828,440	3,545	1,061,920

The following are credit exposures in accordance with IFRS (9) as at 31 December 2019

A- Self-financed

	Stage 1			Stage 2			Stage 3			Total						
	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue				
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD				
Corporates	9	-	-	-	110,205	2,473	-	-	103,473	90,353	7,112	-	213,687	92,826	7,112	-
Small and medium enterprises	85,212	445	-	-	4,993	141	-	-	8,883	8,883	-	-	99,088	9,469	-	-
Retail (Individual)	2,004,785	6,658	-	243,610	11,616	220	-	181,620	164,370	-	-	-	2,198,021	171,248	-	243,610
Real estate financing	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Government and public sector	509,660	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	509,660	-	-	-
Total	2,599,666	7,103	-	243,610	126,814	2,834	-	293,976	263,606	7,112	-	-	3,020,456	273,543	7,112	243,610

- The financing amount in accordance with IFRS 9 instructions does not include the amount of JD (4,193,746), representing Ijara Muntahia Bittamleek.

B - Jointly financed

	Stage 1			Stage 2			Stage 3			Total						
	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue				
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD				
Corporates	382,883,999	1,617,344	-	21,751,302	17,334,727	3,896,972	-	2,477,846	13,503,815	13,173,462	804,971	8,952	413,722,541	18,687,778	804,971	24,238,100
Small and medium enterprises	15,762,742	27,049	-	1,364,753	6,368,134	32,165	-	799,100	1,185,640	301,652	16,535	21,571	23,316,516	360,866	16,535	2,185,424
Retail (Individual)	204,060,207	254,142	-	39,487,864	8,076,524	278,796	-	1,198,959	4,803,154	3,353,544	446,368	411,701	216,939,885	3,886,482	446,368	41,098,524
Real estate financing	12,632,560	5,131	-	2,163,612	12,636,323	2,626,019	-	2,510,290	728,530	451,847	101,160	38,691	25,997,413	3,082,997	101,160	4,712,593
Government and public sector	61,966,203	-	-	2,919,022	-	-	-	-	-	-	-	-	61,966,203	-	-	2,919,022
Total	677,305,711	1,903,666	-	67,686,553	44,415,708	6,833,952	-	6,986,195	20,221,139	17,280,505	1,369,034	480,915	741,942,558	26,018,123	1,369,034	75,153,663

- The financing amount in accordance with IFRS 9 instructions does not include the amount of JD (378,666,545), representing Ijara Muntahia Bittamleek.

The following are credit exposures in accordance with IFRS (9) as at 31 December 2018

A - Self-financed

	Stage 1			Stage 2			Stage 3			Total						
	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue				
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD				
Corporates	6,099	126	-	-	153,629	2,477	-	-	184,697	177,585	7,112	-	344,425	180,188	7,112	-
Small and medium enterprises	10,068	32	-	-	3,095	57	-	-	3,726	3,012	-	-	16,889	3,101	-	-
Retail (Individual)	1,784,221	5,684	-	233,379	26,509	362	-	-	32,481	32,358	-	-	1,843,211	38,404	-	233,379
Real estate financing	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Government and public sector	509,660	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	509,660	-	-	-
Total	2,310,048	5,842	-	233,379	183,233	2,896	-	-	220,904	212,955	7,112	-	2,714,185	221,693	7,112	233,379

- The financing amount in accordance with IFRS 9 instructions does not include the amount of JD (4,214,264), representing Ijara Muntahia Bittamleek.

B - Jointly financed

	Stage 1			Stage 2			Stage 3			Total						
	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue	Total	ECL	Suspended revenue	Deferred revenue				
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD				
Corporates	177,509,768	1,169,195	-	6,348,021	31,953,001	613,036	-	684,258	12,712,547	11,612,406	692,916	15,048	222,175,316	13,394,637	692,916	7,047,327
Small and medium enterprises	13,494,278	61,837	-	1,227,247	379,339	17,607	-	7,228	505,825	106,768	3,545	10,952	14,379,442	186,212	3,545	1,245,427
Retail (Individual)	151,522,296	211,075	-	27,537,802	2,643,614	115,460	-	308,963	2,712,484	1,679,343	229,935	268,353	156,878,394	2,005,878	229,935	28,115,118
Real estate financing	12,443,274	8,392	-	2,432,473	13,173,497	2,085,873	-	3,096,301	461,133	825,025	128,412	-	26,077,904	2,919,290	128,412	5,528,774
Government and public sector	95,355,159	-	-	6,313,194	-	-	-	-	-	-	-	-	95,355,159	-	-	6,313,194
Total	450,324,775	1,450,499	-	43,858,737	48,149,451	2,831,976	-	4,096,750	16,391,989	14,223,542	1,054,808	294,353	514,866,215	18,506,017	1,054,808	48,249,840

- The financing amount in accordance with IFRS 9 instructions does not include the amount of JD (323,038,208), representing Ijara Muntahia Bittamleek .

(9) FINANCIAL ASSETS AT FAIR VALUE THROUGH SHAREHOLDERS' EQUITY -SELF FINANCED

The details of this item are as follows:

	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Quoted Financial Assets :		
Corporates share	-	340,500
Total quoted Financial Assets	-	340,500
Total Financial Assets at fair value through shareholders' equity -self-financed	-	340,500

(10) FINANCIAL ASSETS AT FAIR VALUE THROUGH UNRESTRICTED INVESTMENT ACCOUNTS HOLDERS' EQUITY - NET

The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Quoted Financial Assets :		
Corporate Shares	276,524	210,477
Islamic Sukuk	27,022,906	20,786,749
Total quoted Financial Assets	27,299,430	20,997,226
Unquoted Financial Assets		
Corporate Shares	1,671,840	1,063,725
Islamic Sukuk	4,128,400	6,192,600
Total unquoted financial assets	5,800,240	7,256,325
Total Financial Assets At Fair Value through Unrestricted Investment Accounts Holders' Equity-Net	33,099,670	28,253,551
Less: Expected Credit Losses provision of financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders' equity-net	242,704	137,753
Net Financial Assets At Fair Value through Unrestricted Investment Accounts Holders' Equity	32,856,966	28,115,798

- Unquoted financial assets shown at cost or in accordance with latest financial statements.

- The movement of the total financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders' equity for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage1 (Individual)	Stage2 (Individual)	Stage3	Total
	JD	JD	JD	JD
Fair value as at the beginning of the year	28,253,551	-	-	28,253,551
New investments during the year	22,628,624	-	-	22,628,624
Matured and sold investments	(17,782,505)	-	-	(17,782,505)
Total balance at the end of year	33,099,670	-	-	33,099,670

- Movement on the Expected Credit Losses provision for the financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders' equity for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1 (Individual)	Stage 2 (Individual)	Stage3	Total
	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	137,753	-	-	137,753
Impairment loss on new investments during the year	130,622	-	-	130,622
Recovered from loss of Matured and sold investments	(25,671)	-	-	(25,671)
Transfer to Stage 1	-	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-
Effect on the provision - as at the end of the year - as a result of the change in classification between the three stages during the year	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-
Bad investments	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-
Total balance at the end of year	242,704	-	-	242,704

(11) FINANCIAL ASSETS AT AMORTIZED COST

The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Unquoted Financial Assets:		
Islamic Sukuk	92,191,000	92,191,000
Total unquoted Financial Assets	92,191,000	92,191,000
Total Financial Assets at Amortized Cost- Net	92,191,000	92,191,000

- The assets mentioned above mature during the years 2021, 2022 and 2023.
- No need to record expected credit losses provision against financial assets at amortized cost since these sukuk are guaranteed by The Jordanian Government.

(12) INVESTMENT IN ASSOCIATE

Investment in associated company (jointly financed)

	Percentage of ownership	Country	Principal activity	31 December	
				2019	2018
				JD	JD
Jordan Blending and Packing of Fertilizers Company	25%	Jordan	Manufacturing	354,022	376,618

Cash dividend for the bank from the associate amounted to JD 10,000 during the year 2019 (9,000 during the year 2018).

The movement on the investment in associate was as follows:

	Jointly financed	
	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Beginning balance	376,618	377,262
Share of profit	14,517	14,071
Share of Taxes	(2,113)	(5,715)
The share of joint funds from the loss of decline in the affiliate's investment	(25,000)	-
Dividends received	(10,000)	(9,000)
Ending balance for the year*	354,022	376,618

* The latest audited and approved financial statements of the associate have been approved for the purpose of valuation.

(13) IJARA MUNTAHIA BITTAMLEEK ASSETS - NET

31 December 2019	Jointly financed			Self financed			Total		
	Cost	Accumulated Depreciation	Net Value	Cost	Accumulated Depreciation	Net Value	Cost	Accumulated Depreciation	Net Value
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Ijara Muntahia Bittamleek assets-Real Estate	403,436,655	(75,113,613)	328,323,042	5,812,053	(1,618,307)	4,193,746	409,248,708	(76,731,920)	332,516,788
Ijara Muntahia Bittamleek assets-Machines	60,449,756	(10,106,253)	50,343,503	-	-	-	60,449,756	(10,106,253)	50,343,503
Total	463,886,411	(85,219,866)	378,666,545	5,812,053	(1,618,307)	4,193,746	469,698,464	(86,838,173)	382,860,291

31 December 2018	Jointly financed			Self financed			Total		
	Cost	Accumulated Depreciation	Net Value	Cost	Accumulated Depreciation	Net Value	Cost	Accumulated Depreciation	Net Value
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Ijara Muntahia Bittamleek assets-Real Estate	343,062,891	(65,245,240)	277,817,651	5,646,183	(1,431,919)	4,214,264	348,709,074	(66,677,159)	282,031,915
Ijara Muntahia Bittamleek assets-Machines	49,952,588	(4,732,031)	45,220,557	-	-	-	49,952,588	(4,732,031)	45,220,557
Total	393,015,479	(69,977,271)	323,038,208	5,646,183	(1,431,919)	4,214,264	398,661,662	(71,409,190)	327,252,472

- The accrued Ijara installments amounted to JD 3,408,741 as at 31 December 2019 (JD 2,821,136 as at 31 December 2018). Moreover the due Ijara installments were presented under deferred sales receivables and other receivables-Net (Note 8).

- The non-performing Ijara Muntahia Bittamleek amounted to JD 6,532,498 as at 31 December 2019, representing 1.71% of the balance of Ijara Muntahia Bittamleek assets (JD 4,447,134 as at 31 December 2018, representing 1.36% of the balance of Ijara Muntahia Bittamleek assets).

(14) PROPERTY AND EQUIPMENT - NET

For the year ended at 31 December 2019	Lands		Buildings		Equipment, Devices and furniture		Vehicles		Computers		Others		Total	
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Cost:														
Beginning balance for the year	2,747,021		12,882,553		14,559,290		260,401		4,047,588		1,139,949			35,636,802
Additions	-		-		1,652,594		76,500		572,479		-			2,301,573
Disposals	-		-		363,397		57,371		27,023		-			447,791
Ending balance for the year	2,747,021		12,882,553		15,848,487		279,530		4,593,044		1,139,949			37,490,584
Accumulated depreciation:														
Beginning balance for the year	-		1,413,872		8,989,827		159,638		2,502,962		102,272			13,168,571
Depreciation for the year	-		257,649		1,421,615		25,785		535,200		66,765			2,307,014
Disposals	-		-		300,434		57,370		24,571		-			382,375
Ending balance for the year	-		1,671,521		10,111,008		128,053		3,013,591		169,037			15,093,210
Net book value for property and equipment	2,747,021		11,211,032		5,737,479		151,477		1,579,453		970,912			22,397,374
Advance payments on purchasing property and equipment	-		-		199,010		-		484,288		-			683,298
Projects under construction	-		-		771,384		-		33,958		-			805,342
Net property and equipment at the end of year	2,747,021		11,211,032		6,707,873		151,477		2,097,699		970,912			23,886,014

For the year ended at 31 December 2018	Lands		Buildings		Equipment, Devices and furniture		Vehicles		Computers		Others		Total	
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Cost:														
Beginning balance for the year	2,747,021	12,882,553	11,603,947	151,701	3,561,030	1,137,449	32,083,701							
Additions	-	-	2,985,456	108,700	501,989	2,500	3,598,645							
Disposals	-	-	30,113	-	15,431	-	45,544							
Ending balance for the year	2,747,021	12,882,553	14,559,290	260,401	4,047,588	1,139,949	35,636,802							
Accumulated depreciation:														
Beginning balance for the year	-	1,156,223	7,888,420	140,195	2,013,326	35,592	11,233,756							
Depreciation for the year	-	257,649	1,131,518	19,443	496,400	66,680	1,971,690							
Disposals	-	-	30,111	-	6,764	-	36,875							
Ending balance for the year	-	1,413,872	8,989,827	159,638	2,502,962	102,272	13,168,571							
Net book value for property and equipment	2,747,021	11,468,681	5,569,463	100,763	1,544,626	1,037,677	22,468,231							
Advance payments on purchasing property and equipment	-	-	133,055	-	1,323,666	-	1,456,721							
Projects under construction	-	-	326,474	-	-	-	326,474							
Net property and equipment at the end of year	2,747,021	11,468,681	6,028,992	100,763	2,868,292	1,037,677	24,251,426							
Annual depreciation rate	-	%2	%15	%15	%20	%10-%4								

- Fully depreciated property and equipment amounted to JD 7,569,961 as at 31 December 2019 (as at 31 December 2018: JD7,228,347).

- The total estimated cost to complete projects under construction amounted to JD 644,106 as at 31 December 2019.

(15) INTANGIBLE ASSETS-NET

The details of this item are as follows:

	Computer Systems & Softwares	
	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Beginning balance for the year	1,600,907	1,449,583
Additions	1,161,619	703,296
Amortization for the year	(719,247)	(551,972)
Ending balance for the year	2,043,279	1,600,907
Annual amortization rate	25%	25%

(16) OTHER ASSETS

The details of this item are as follows:

	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Seized assets by the Bank against debts-Net*	5,997,165	4,917,783
Prepaid expenses	820,054	1,431,923
Accrued revenue	1,463,656	731,690
Stationery and printing inventory	242,765	145,898
withholding income tax	123,643	119,578
Petty cash	68,716	74,425
Other account receivables	653,405	444,068
Others	441,833	626,929
Total	9,811,237	8,492,294

The movement of the seized assets by the Bank against debts was as follows:

	For the year ended 31 December 2019			For the year ended 31 December 2018
	Seized real estates -self financed	Seized real estates- jointly financed	Total	Total
	JD	JD	JD	JD
Net balance at the beginning of the year	682,443	4,643,162	5,325,605	4,321,389
Additions	-	1,719,192	1,719,192	3,830,958
Amortization	(38,244)	(564,256)	(602,500)	(2,826,742)
Total	644,199	5,798,098	6,442,297	5,325,605
Provision for depreciated real estate - Jordan Central Bank instructions	(343,441)	(101,691)	(445,132)	(407,822)
Net balance at the end of the year	300,758	5,696,407	5,997,165	4,917,783

- The Central Bank of Jordan's regulations require disposal of seized assets during a maximum period of 2 years from the date of repossession, and in some cases the Central Bank of Jordan can extend the period for additional 2 years.
- The recorded provision for seized assets against debts that violate Article (48) of the Banking Law No.(28) for the year 2000 and its amendments. Moreover, the provision for seized real estates/self-financed amounted to JD 213,424 as at 31 December 2019 (229,397 as at 31 December 2018)

(17) BANKS AND FINANCIAL INSTITUTIONS ACCOUNTS

The details of this item are as follows:

	31 December 2019			31 December 2018
	Inside the Kingdom	Outside the Kingdom	Total	Total
	JD	JD	JD	JD
Current accounts	-	1,522,392	1,522,392	436,283
Total	-	1,522,392	1,522,392	436,283

(18) CUSTOMERS' CURRENT ACCOUNTS

The details of this item are as follows:

	31 December 2019				
	Retail	Corporate	Small and medium companies	Governmental and Public sector	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Current accounts	127,750,976	29,181,355	23,548,338	880,817	181,361,486
Total	127,750,976	29,181,355	23,548,338	880,817	181,361,486

	31 December 2018				
	Retail	Corporate	Small and medium companies	Governmental and Public sector	Total
	JD	JD	JD	JD	JD
Current accounts	102,452,974	21,091,378	19,668,052	396,179	143,608,583
Total	102,452,974	21,091,378	19,668,052	396,179	143,608,583

- Public sector deposits inside the Kingdom as at 31 December 2019 amounted to JD 880,817 representing 0.49 % of the total customers' current accounts (As at 31 December 2018 amounted to JD 396,179 representing 0.28% of the total customers' current accounts).
- The restricted accounts as at 31 December 2019 amounted to JD 2,091,906 representing 1.15% of the total customers' current accounts (As at 31 December 2018 amounted to JD 865,965 - representing 0.60% of the total customers' current accounts).
- The dormant accounts as at 31 December 2019 amounted to JD 11,782,922 (As at 31 December 2018 amounted to JD 12,373,346).

(19) CASH MARGIN ACCOUNTS

The details of this item are as follows:

	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Margins against direct facilities	11,588,170	10,495,841
Margins against indirect facilities	23,773,830	1,661,516
Other margins	513,353	312,907
Total	35,875,353	12,470,264

(20) OTHER PROVISIONS

The details of this item are as follows:

	31 December 2019				
	Beginning balance	Provided during the year	Used during the year	Reversed to income	Ending balance
	JD	JD	JD	JD	JD
Provision of lawsuits against the bank	60,785	-	-	-	60,785
Provision for contingent liabilities	320,000	361,000	-	320,000	361,000
Total	380,785	361,000	-	320,000	421,785

	31 December 2018				
	Beginning balance	Provided during the year	Used during the year	Reversed to income	Ending balance
	JD	JD	JD	JD	JD
End of service indemnity	23,818	-	8,554	15,264	-
Provision of lawsuits against the bank	60,785	-	-	-	60,785
Provision for contingent liabilities	-	320,000	-	-	320,000
Total	84,603	320,000	8,554	15,264	380,785

(21) INCOME TAX PROVISION

A- Income tax provision

The movement of the income tax provision is as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Beginning balance for the year	4,031,024	2,603,048
Income tax expense	8,123,241	4,488,873
Previous years settlement	(288,834)	354,909
Less : income tax paid for previous years	(3,602,326)	(2,532,960)
Less: Income tax paid for the year	(1,326,821)	(882,846)
Ending balance for the year	6,936,284	4,031,024

B- The income tax expense presented in the Consolidated Statement of Income and Comprehensive Income consists of the following:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Income tax expense for the year	(8,123,241)	(4,488,873)
Edit deferred tax assets	(570,000)	(8,336)
Previous years income tax	-	(354,909)
Deferred tax assets / self financed	282,770	-
Deferred tax assets / jointly financed	1,224,814	-
Effect of implementation the new tax regulation *	-	132,127
Total	(7,185,657)	(4,719,991)

* 35% was used to calculate the income tax provision for the year 2019, according to the Income and Sales Tax Law No. 38 of 2018, which was implemented from January 1, 2019, in addition to the percentage of 3% as national contributions.

The Bank:

During the first quarter of 2019 a settlement was made with the Income and Sales Tax Department regarding tax cases for the years 2014 and 2015, and a final clearance was obtained from the Income and Sales Tax Department until the end of 2015, and 2018 was also accepted within the system of samples issued by the Tax Department Income and sales, but it was recommended to reopen the file for the purposes of auditing the disclosure for this year.

Tax statements were submitted for the years 2016 and 2017 and were not audited by the Income and Sales Tax Department until the date of the preparation of the consolidated financial statements.

The Subsidiary:

Misk Financial Brokerage Company: The annual income statement for the years 2015 to 2018 was accepted within the sampling system issued by the Income and Sales Tax Department, and a tax clearance was obtained for the year 2014, and tax statements were submitted for the years from 2011 to 2013 as they were audited by The Income and Sales Tax Department was pending before the court to demand the recycling of losses without any financial impact. The court's decision was issued in the interest of the company.

In the opinion of the Bank's management, and the bank's tax consultant all provisions taken in the consolidated financial statements are sufficient for all tax liabilities.

C- Deferred tax assets

The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December					
	2019					2018
	Beginning Balance for the year	Released Amounts	Additional Amounts	Ending Balance for the year	Deferred tax	Deferred tax
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Deferred tax assets						
Deferred tax assets - self financed						
Provision of lawsuits against the bank	60,785	-	-	60,785	23,098	23,098
Provision for impairment of assets owned by the bank in settlement of outstanding debts	343,441	-	-	343,441	130,508	130,508
Provision for credit losses for the first and second stages - self	-	-	130,486	130,486	49,585	-
Difference in the application of Standard 16 - Lease	-	-	252,645	252,645	96,005	-
Provision for potential liabilities	-	-	361,000	361,000	137,180	-
Legal expenses	1,500,000	1,500,000	-	-	-	570,000
Total	1,904,226	1,500,000	744,131	1,148,357	436,376	723,606
Deferred tax assets - jointly financed						
Provision for credit losses for the first and second stages - jointly financed	-	-	3,223,195	3,223,195	1,224,814	-
Total	-	-	3,223,195	3,223,195	1,224,814	-

- The movement on self-financed deferred tax assets is as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Balance at the beginning of the year	723,606	599,815
Effect of implementation the new tax regulation	-	132,127
Additions during the year	282,770	-
Amortized during the year	(570,000)	(8,336)
Balance at the End of the year	436,376	723,606

- The movement on Jointly-financed deferred tax assets is as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Balance at the beginning of the year	-	-
Additions during the year	1,224,814	-
Balance at the End of the year	1,224,814	-

D - Reconciliation between tax income and accounting income were as follow:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Accounting profit for the Bank	17,201,876	13,070,652
Less: Non-taxable income	(424,950)	(971,077)
Add: Non-deductible expenses	4,269,888	780,964
Less: Accumulated losses/ previous year	-	(5,925)
Tax income for the Bank	21,046,814	12,874,614
Attributable to:		
Tax income for the Bank (separated)	20,582,668	12,722,949
Subsidiaries tax gain	464,146	151,665
Statutory tax rate- bank	38%	35%
Statutory tax rate- subsidiaries	28%	24%
Effective tax rate	38.5%	34.3%

(22) OTHER LIABILITIES

- The details of this item are as follows:

	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Accrued expenses and not paid	338,578	377,339
Certified cheques	2,608,186	3,171,553
Expected credit losses on Off - balance sheet items-self financed(Note 54)*	194,295	65,007
Expected credit losses on off balance sheet items - Jointly financed(Note 54)**	347,075	219,386
Shareholders and customers deposits	6,404,845	4,228,408
Customers' share of profits from unrestricted investment	14,733,505	9,637,646
Temporary deposits	15,189,860	9,798,244
Visa Claims	998,183	714,920
Others	318,624	606,905
Total	41,133,151	28,819,408

- **Expected credit losses**

- * **Expected credit loss of indirect facilities**

A- Self financial

- Movement on indirect facilities for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total balance at the beginning of the year	44,760,986	-	1,826,159	-	50,000	46,637,145
New exposures during the year	51,563,063	-	4,368,172	-	-	55,931,235
Accrued exposures	(21,432,179)	-	(538,950)	-	-	(21,971,129)
Transfer to Stage 1	1,248,709	-	(1,248,709)	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Bad facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	76,140,579	-	4,406,672	-	50,000	80,597,251

- Movement on the provision for expected credit losses (indirect facilities /self financed) for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	55,646	-	9,361	-	-	65,007
Loss on new exposures during the year	112,853	-	52,631	-	-	165,484
Loss of matured / derecognized exposures	(22,611)	-	(4,979)	-	-	(27,590)
Transfer to Stage 1	4,382	-	(4,382)	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Effect on the provision - as at the end of the Year - as a result of the change in classification between the three stages during the year	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	(8,606)	-	-	-	-	(8,606)
Bad facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	141,664	-	52,631	-	-	194,295

*** Expected credit loss of indirect facilities / guarantees**

Distribution of total indirect facilities / guarantees

Item	31 December 2019						31 December 2018
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Insignificant	-	-	-	-	-	-	-
Almost free risk	16,897,504	-	-	-	-	16,897,504	-
Low risk	155,250	-	-	-	-	155,250	10,396
Normal Risk	1,560,913	-	-	-	-	1,560,913	-
Acceptable risk	5,435,447	-	-	-	-	5,435,447	300
Acceptable with due care	6,177,654	-	-	-	-	6,177,654	-
Watch list	-	-	1,698,796	-	-	1,698,796	-
Loss	-	-	-	-	50,000	50,000	-
Not rated	1,309,007	-	2,243,711	-	-	3,552,718	20,499,476
Total	31,535,775	-	3,942,507	-	50,000	35,528,282	20,510,172

- Movement on indirect facilities / guarantees for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	19,661,709	-	798,463	-	50,000	20,510,172
New exposures during the year	14,003,727	-	3,904,007	-	-	17,907,734
Matured exposures	(2,350,674)	-	(538,950)	-	-	(2,889,624)
Transfer to Stage 1	221,013	-	(221,013)	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	31,535,775	-	3,942,507	-	50,000	35,528,282

- Movement on the provision for expected credit loss(indirect facilities / guarantees) for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	25,851	-	5,217	-	-	31,068
Loss on new exposures during the year	60,433	-	49,438	-	-	109,871
Loss of matured / derecognized exposures	(4,720)	-	(4,979)	-	-	(9,699)
Transfer to Stage 1	238	-	(238)	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Effect on the provision - as at the end of the Year - as a result of the change in classification between the three stages during the year	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	(1,339)	-	-	-	-	(1,339)
Total balance at the end of the year	80,463	-	49,438	-	-	129,901

*** Expected credit loss of indirect facilities / Credits and acceptance**

Distribution of total on indirect facilities / credits and acceptance

Item	31 December 2019						31 December 2018
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	
Insignificant	-	-	-	-	-	-	-
Low risk	260,904	-	-	-	-	260,904	-
Normal risk	8,462,889	-	-	-	-	8,462,889	-
Acceptable risk	15,448,577	-	-	-	-	15,448,577	-
Watch list	-	-	464,165	-	-	464,165	-
Not rated	20,432,434	-	-	-	-	20,432,434	26,126,973
Total	44,604,804	-	464,165	-	-	45,068,969	26,126,973

- Movement on the provision for expected credit loss(indirect facilities / credits and acceptance) for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	25,099,277	-	1,027,696	-	-	26,126,973
New exposures during the year	37,559,336	-	464,165	-	-	38,023,501
repaid exposures	(19,081,505)	-	-	-	-	(19,081,505)
Transfer to Stage 1	1,027,696	-	(1,027,696)	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	44,604,804	-	464,165	-	-	45,068,969

- Movement on the provision for expected credit loss(indirect facilities / credits and acceptance) for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	29,795	-	4,144	-	-	33,939
Loss on new exposures during the year	52,420	-	3,193	-	-	55,613
Loss of matured / derecognized exposures	(17,891)	-	-	-	-	(17,891)
Transfer to Stage 1	4,144	-	(4,144)	-	-	-
Transfer to Stage 2	-	-	-	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Effect on the provision - as at the end of the Year - as a result of the change in classification between the three stages during the year	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	(7,267)	-	-	-	-	(7,267)
Total balance at the end of the year	61,201	-	3,193	-	-	64,394

**** Expected credit loss of indirect facilities**

B- jointly financed

- Movement on indirect facilities for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	58,755,384	-	5,101,239	-	-	63,856,623
New exposures during the year	70,386,008	-	2,220,260	-	-	72,606,268
Accrued exposures	(39,982,711)	-	(2,436,304)	-	-	(42,419,015)
Transfer to Stage 1	3,220,414	-	(3,220,414)	-	-	-
Transfer to Stage 2	(599,780)	-	599,780	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Bad facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	91,779,315	-	2,264,561	-	-	94,043,876

- Movement on the provision for expected credit losses (indirect facilities /jointly financed) for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	171,286	-	48,100	-	-	219,386
Loss on new exposures during the year	94,297	-	52,410	-	-	146,707
Loss of matured / derecognized exposures	(45,714)	-	(23,791)	-	-	(69,505)
Transfer to Stage 1	24,309	-	(24,309)	-	-	-
Transfer to Stage 2	(1,045)	-	1,045	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Effect on the provision - as at the end of the Year - as a result of the change in classification between the three stages during the year	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	50,477	-	10	-	-	50,487
Bad facilities	-	-	-	-	-	-
Adjustments due to change in exchange rates	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	293,610	-	53,465	-	-	347,075

**** Expected credit loss of indirect facilities / unutilized credit limits**

Distribution of total on indirect facilities / unutilized credit limits

Item	31 December 2019						31 December 2018
	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Little risk	1,887,565	-	-	-	-	1,887,565	-
Semi empty risk	2,259,982	-	-	-	-	2,259,982	-
Low risk	7,981,041	-	-	-	-	7,981,041	-
Normal risk	45,890,811	-	-	-	-	45,890,811	991,996
Acceptable risk	23,653,607	-	-	-	-	23,653,607	1,473,616
Acceptable with due care	1,213,825	-	-	-	-	1,213,825	-
Watch list	-	-	2,225,386	-	-	2,225,386	870,771
Not rated	8,892,484	-	39,175	-	-	8,931,659	60,520,240
Total	91,779,315	-	2,264,561	-	-	94,043,876	63,856,623

- Movement on the unutilized credit limits for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	58,755,384	-	5,101,239	-	-	63,856,623
New exposures during the year	70,386,008	-	2,220,260	-	-	72,606,268
repaid exposures	(39,982,711)	-	(2,436,304)	-	-	(42,419,015)
Transfer to Stage 1	3,220,414	-	(3,220,414)	-	-	-
Transfer to Stage 2	(599,780)	-	599,780	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	-	-	-	-	-	-
Total balance at the end of the year	91,779,315	-	2,264,561	-	-	94,043,876

- Movement on the provision for expected credit loss (indirect facilities) /unutilized credit limits for the year ended 31 December 2019:

Item	Stage 1		Stage 2		Stage 3	Total
	Individual	Collective	Individual	Collective		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balance at the beginning of the year	171,286	-	48,100	-	-	219,386
Loss on new exposures during the year	94,297	-	52,410	-	-	146,707
Loss of matured / derecognized exposures	(45,714)	-	(23,791)	-	-	(69,505)
Transfer to Stage 1	24,309	-	(24,309)	-	-	-
Transfer to Stage 2	(1,045)	-	1,045	-	-	-
Transfer to Stage 3	-	-	-	-	-	-
Changes resulting from modifications	50,477	-	10	-	-	50,487
Total balance at the end of the year	293,610	-	53,465	-	-	347,075

(23) UNRESTRICTED INVESTMENT ACCOUNTS

- The details of this item are as follows:

	31 December 2019					
	Retail	Corporate	Small and medium enterprises	Governmental and Public sector	Banks and Financial Institutions	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Saving accounts	90,241,581	12,514,914	6,868,544	2,024,827	11,865,679	123,515,545
Term accounts/ Investing deposits	584,246,881	133,560,457	72,142,964	49,897,079	21,767,298	861,614,679
Certificates of investing deposit	66,269,266	7,031,340	6,869,161	13,547,675	19,745,256	113,462,698
Total	740,757,728	153,106,711	85,880,669	65,469,581	53,378,233	1,098,592,922
Depositors' share from investments' revenue	24,671,221	5,241,956	2,961,115	2,381,700	1,167,429	36,423,421
Total unrestricted investment accounts	765,428,949	158,348,667	88,841,784	67,851,281	54,545,662	1,135,016,343

	31 December 2018					
	Retail	Corporate	Small and medium enterprises	Governmental and Public sector	Banks and Financial Institutions	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Saving accounts	67,321,480	11,995,514	1,641,543	673,954	266,520	81,899,011
Term accounts/ Investing deposits	425,635,661	90,179,907	64,270,710	36,750,026	986,353	617,822,657
Certificates of investing deposit	35,266,956	1,365,094	3,321,280	12,514,968	9,526,270	61,994,568
Total	528,224,097	103,540,515	69,233,533	49,938,948	10,779,143	761,716,236
Depositors' share from investments' revenue	17,167,511	3,381,306	2,428,326	1,805,532	487,377	25,270,052
Total unrestricted investment accounts	545,391,608	106,921,821	71,661,859	51,744,480	11,266,520	786,986,288

- Unrestricted investment accounts share of profit is calculated as follows:
 - 20% to 31% of the minimum balance of saving accounts in Jordanian Dinar.
 - 14% to 35% of the minimum balance of saving accounts in foreign currencies.
 - 48% to 90% of the average term accounts in Jordanian Dinar.
 - 18% to 47% of the average term accounts in foreign currencies.
 - 90% of the average balances of investing certificates of deposit in Jordanian Dinar.
 - 80% to 85% of average balances of certificates of investing deposit in foreign currencies .
- The percentage of the profit on the Jordanian Dinar for the Year ended 31 December 2019 is 4.09% (for the Year ended 31 December 2018 was 3.79%).
- The percentage of the profit on USD for the Year ended 31 December 2019 is 2.31% (for the Year ended 31 December 2018 was 1.70%).
- The unrestricted investment accounts for the Government and Public sector amounted to JD 67,851,281 as at 31 December 2019, which represents 5.98% of the total unrestricted investment accounts (As at 31 December 2018 amounted to JD 51,744,480 which represents 6.58% of the total unrestricted investment accounts).
- The restricted accounts amounted to JD 632,148 as at 31 December 2019, which represents 0.06% of the total unrestricted investment (As at 31 December 2018 amounted to JD 53,249 which represent 0.01% of the total unrestricted investment).
- The dormant accounts as at 31 December 2019 amounted to JD 11,028,352 (As at 31 December 2018 amounted to JD 10,250,490).

(24) INVESTMENT RISK FUND

A- The movement of the investment risk fund was as follows:

	For the year ended at 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Balance at the beginning of the year	20,959,845	17,441,008
Additions: transferred from unrestricted investment revenue during the year**	2,416,902	6,217,148
Less : written-off debts	-	(3,970)
Less: losses from sale financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders equity related to previous years * (Note 25/B)	(309,816)	(394,371)
Less : previous years tax - jointly revenue*	(688,599)	(263,388)
Less: accrued income tax	(641,007)	(2,036,582)
Less : Distrubted to joint items as at May 1, 2019 **	(21,737,325)	-
Balance at the end of the year	-	20,959,845

B- Investment risks fund balance is distributed as follows:

	Note	For the year ended 31 December	
		2019	2018
		JD	JD
Balance at the end of the year		-	20,959,845
Against ECL for Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity	10	-	137,753
Against ECL for International Wakala investments	6	-	86,311
Against ECL for Ijara Muntahia Bittamleek receivable	8	-	3,061,871
Against ECL for deferred sales receivables	8	-	15,444,146
Against ECL for unutilized credit limits/ Jointly financed	22	-	219,386
Against impairment of seized assets by the Bank	16	-	64,381
Remaining balance		-	1,945,997

* Concerning losses of previous years (shares and sukuk) sold within the portfolio of financial assets at fair value through the rights of joint investment owners and a tax paid for previous years related to joint revenue in accordance with Article 12.4 and Article 15 of the policy governing the relationship between the bank (the speculator) and account holders Investment (owners of funds) approved, which states that if joint investment operations started and continued from previous years, and the result and in a specific year shows that those investment operations were in terms of the result of losing operations, their loss is covered by the Fund to face investment risks, given that they were implemented in Year or years earlier.

** In light of the amendment of the Banking Law No. (28) of 2000 and its amendments and the cancellation of the Investment Risk Fund for Islamic banks, the bank during the year ending on 31 December 2019 deducted 10% until the first of May 2019 (10% for the year Ended 31 December 2018) as per the Central Bank Circular which was issued on 27 June 2019 requiring the cancellation of the investment risks fund for Islamic banks, and the balance of the Fund to deal with investment risks was distributed through allocations against deferred sales receivables, lease receivables, other receivables and non-performing financing and any liabilities are funded by the unrestricted investment accounts holders equity as at 30 April 2019, and it was decided to charge the allocations against the assets funded by the unrestricted investment accounts holders equity on the profits of the joint investment vessel (Note 2), where the expected joint credit losses charged to the joint pool as of the effective date New instructions 5.070.718 until the end of December 31, 2019.

C- Income tax provision for investment risk fund:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Balance at the beginning of the year	2,052,566	1,695,297
Income tax on transferred revenue from investment accounts	641,007	2,036,582
Less: Income tax paid	(1,906,424)	(1,679,313)
Balance at the end of the year	787,149	2,052,566

- During the first quarter of 2019 a settlement was made with the Income and Sales Tax Department regarding tax cases for the years 2014 and 2015, and a final clearance was obtained from the Income and Sales Tax Department until the end of 2015, and 2018 was also accepted within the system of samples issued by the Tax Department Income and sales, but it was recommended to reopen the file for the purposes of auditing the disclosure for this year.
- The Bank submitted its tax declarations for the years ended 2016 and 2017, which have not been audited yet up to the date the preparation of the consolidated financial statements.

(25) FAIR VALUE RESERVE

The details of this item are as follows:

A- self financed

Financial assets at fair value through shareholders' equity - self finance	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Beginning balance	(24,510)	(576)
Unrealized losses stocks	-	(24,510)
Gains (losses) on sale of financial assets	139,067	(4,172)
(Gains) losses of equity instrument at fair value through stockholder rights - self financed are transferred to the retained earnings as a result of sale	(114,557)	4,748
Ending balance	-	(24,510)

B - jointly financed

Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts reserves - jointly financed	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Beginning balance	(552,665)	(820,121)
Unrealized gains (losses) on debt instruments	492,470	(70,210)
Losses on equity instruments at fair value through the rights of the joint ventures transferred to the fund against the investment risk as a result of the sale	309,816	394,371
Unrealized (losses) on shares	(201,464)	(49,082)
Gains on sale of financial assets	-	(7,623)
Ending balance	48,157	(552,665)

(26) PAID IN CAPITAL

The authorized and paid-in capital amounted to JD 100,000,000, consisting of 100,000,000 shares, at a par value of JD 1 per share as at 31 December 2019 and 31 December 2018.

(27) RESERVES

Statutory reserve:

The accumulated amounts in this account represent the transferred 10% of annual profits before taxes during the years, according to the Banks and Companies Laws. This reserve is not available for distribution to shareholders.

- The following reserves are restricted

Reserve name	31 December		Note
	2019	2018	
	JD	JD	
Statutory reserve	25,902,069	24,181,881	Law's requirement (Banking and companies)

(28) RETAINED EARNINGS

	31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Beginning balance of the year	17,137,611	14,971,250
Effect of implementing IFRS (9)	-	(191,603)
The amended beginning balance	17,137,611	14,779,647
Transferred from general banking risk reserve	-	300,000
(Transferred) to statutory reserves	(1,720,188)	(1,307,065)
Dividends distributed	(7,000,000)	(5,000,000)
Disposal of a subsidiary company	-	19,116
Gain (loss) on sale of financial assets through equity - self financed	114,557	(4,748)
Profit for the year	10,016,219	8,350,661
Ending Balance for the year	18,548,199	17,137,611

- The retained earnings balance as at 31 December 2019 includes an amount to JD436,376 (2018 amounted to JD 723,606) which represent deferred tax assets-self financed and it is restricted from use in accordance with the Central Bank of Jordan regulations.

Proposed dividend to shareholders

- The Board of Director proposed, in their 30 Jan 2020 meeting, to distribute cash dividends of JD 5,000,000 to shareholders for the year 2019, representing 5% of paid-up and authorized capital from distributable retained earnings. This proposed percentage is subject to the approval of the General Assembly of Shareholders.

(29) DEFERRED SALES REVENUE

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December			
	2019		2018	
	Jointly financed	Self financed	Jointly financed	Self financed
	JD	JD	JD	JD
Individuals(Retail)				
Murabaha to the purchase orderer	15,409,369	97,941	11,848,624	92,176
Real estate facilities	1,935,540	-	1,608,660	-
Corporate				
International Murabaha	654,705	-	352,531	-
Murabaha to the purchase orderer	21,362,356	-	16,303,472	-
Small and medium enterprises				
Murabaha to the purchase orderer	1,630,375	-	821,358	-
Total	40,992,345	97,941	30,934,645	92,176

(30) IJARA MUNTAHIA BELTAMLEEK REVENUE

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December			
	2019		2018	
	Jointly financed	Self financed	Jointly financed	Self financed
	JD	JD	JD	JD
Ijara Muntahia Beltamleek – real state	77,391,048	969,363	67,927,915	622,426
Ijara Muntahia Beltamleek – machines	2,572,645	-	3,487,602	-
Depreciation for Ijara Muntahia Beltamleek assets	(49,545,972)	(798,847)	(45,316,422)	(462,631)
Total	30,417,721	170,516	26,099,095	159,795

(31) GAINS FROM INTERNATIONAL WAKALA INVESTMENT PROFITS

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Gains from International Wakala investment	1,960,584	1,091,469
Total	1,960,584	1,091,469

(32) GAINS FROM FINANCIAL ASSETS AT FAIR VALUE THROUGH UNRESTRICTED INVESTMENT ACCOUNTS' HOLDERS EQUITY

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Shares dividends	3,967	46,633
Gains on sale of financial assets	124,140	35,885
Islamic Sukuk profits	1,347,151	1,251,061
Total	1,475,258	1,333,579

(33) GAINS FROM FINANCIAL ASSETS AT FAIR VALUE THROUGH STATEMENT OF INCOME

The details of this item are as follows:

	Jointly financed							
	For the year ended 31 December							
	2019				2018			
	Realized gains	Unrealized (losses)	Dividends	Total	Realized gains	Unrealized gains	Dividends	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Sukuk	123,414	(71)	-	123,343	688	19,547	-	20,235
Total	123,414	(71)	-	123,343	688	19,547	-	20,235

(34) GAINS FROM FINANCIAL ASSETS AT AMORTIZED COST

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Sukuk	4,126,385	2,107,731
Total	4,126,385	2,107,731

(35) GAINS (LOSSES) FROM FOREIGN CURRENCIES VALUATION

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Gains (losses) foreign currencies valuation	6,267	(697)
Total	6,267	(697)

(36) SHARE OF UNRESTRICTED INVESTMENT ACCOUNTS HOLDERS'

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Customers		
Revenue on saving accounts	919,319	690,450
Revenue on term accounts	30,515,119	22,058,756
Revenue on certificates of deposit	3,821,554	2,033,469
Total Customers Revenue	35,255,992	24,782,675
Banks		
Banks and financial Institutions accounts	1,167,429	487,377
Total Banks revenue	1,167,429	487,377
Total	36,423,421	25,270,052

(37) GAINS FROM FINANCIAL ASSETS AT AMORTIZED COST

- The details of this item are as follows:

	Jointly financed	
	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Bank's share as Mudarib	27,565,683	19,632,921
Bank's share as Rab Mal	7,523,652	11,051,362
Total	35,089,335	30,684,283

(38) BANK'S SELF FINANCED REVENUE

- The details of this item are as follows:

	Note	Self financed	
		For the year ended 31 December	
		2019	2018
		JD	JD
Ijara Muntahia Bittamleek revenue	30	969,363	622,426
Deferred sales revenue	29	97,941	92,176
Cash dividends - financial assets at fair value through shareholders' equity- self financed		37,500	500
Total		1,104,804	715,102

(39) BANKS SHARE FROM THE RESTRICTED INVESTMENT REVENUE AS AGENT (WAKEEL)

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Deferred sales revenue	705,369	287,351
Less: Muwakel's share	(422,313)	(104,402)
Banks share as an agent (wakeel)	283,056	182,949

- This item represents revenue from Murabaha to purchase order within the Restricted Wakala Investment agreement signed with the Central Bank of Jordan.

(40) GAIN FROM FOREIGN CURRENCIES

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
As a result of trading and Dealing foreign currencies	1,075,782	510,533
Total	1,075,782	510,533

(41) BANKING SERVICES REVENUE - NET

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Indirect facilities commissions	1,203,961	981,323
Direct facilities commissions	2,119,295	1,877,206
Other commissions	3,092,804	2,125,744
Less : debit commission	(1,013,096)	(640,608)
Total	5,402,964	4,343,665

(42) OTHER REVENUE

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Gain from sale of fixed assets	8,116	4,372
Gain from sale of seized assets*	4,974	217,791
Revenue from liquidation of invested companies	-	15,288
Compensation for the acquisition of the Ministry of Works from land owned by the Bank	73,305	14,770
Membership in the Board of Directors of Jordan Fertilizer Processing Company	4,160	10,146
Edited from other provisions	-	15,264
Revenue from settling accounts	459,951	-
Other revenue	24,913	14,627
Total	575,419	292,258

* Relates to self-revenue only, as there are sales profits for the joint part amounted to JD 64,492 for the year ended 31 December 2019 (zero for the year ended 31 December 2018).

(43) EMPLOYEES' EXPENSES

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Salaries, benefits, allowances and bonuses for employees	10,636,203	10,161,062
Bank's contribution for social security	1,111,033	1,126,297
Medical expenses	528,982	564,789
Training	143,356	189,025
Insurance expenses	36,238	38,769
Other employees' expenses	696,164	388,285
Total	13,151,976	12,468,227

(44) OTHER EXPENSES

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Stationery and printing materials	295,881	302,945
Telecommunications	597,500	496,272
Utilities	457,984	449,450
Travel and transportation	132,804	181,106
Marketing and advertising	863,228	792,165
Subscription and fees	381,365	398,168
Maintenance and Cleaning expenses	465,658	531,896
Licences and governmental fees	369,025	474,195
Board of Directors' meetings expenses	541,056	474,761
Information technology expenses	1,093,671	928,314
Security and insurance expenses	360,742	310,385
Donations	142,542	96,842
Management and consulting fees	141,851	178,721
Professional fees	126,288	92,269
Board of Directors' remunerations	55,000	53,438
Hospitality expenses	83,503	98,053
Money transportation expenses	117,700	91,272
Legal expenses - Self financed	140,717	116,079
Contingent liabilities expense	41,000	320,000
Others	247,843	250,576
Total	6,655,358	6,636,907

(45) EARNINGS PER SHARE

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Profit for the year	10,016,219	8,350,661
Weighted average number of shares	100,000,000	100,000,000
	Fils/JD	Fils/JD
Basic and diluted earnings per share for the year	100/0	084/0

(46) CASH AND CASH EQUIVALENTS

- The details of this item are as follows:

	For the year ended 31 December	
	2019	2018
	JD	JD
Cash balances with CBJ maturing within three months	278,816,552	118,767,358
Add: cash at banks and banking institutions maturing within three months	6,513,543	13,264,923
Less: banks and financial banking accounts maturing within three months	(1,522,392)	(436,283)
Total	283,807,703	131,595,998

(47) RELATED PARTY TRANSACTIONS

The Bank entered into transactions with shareholders, board members, and senior management within its normal operations using normal rates of Murabaha and trade commissions. All deferred sales receivables and facilities granted to related parties are performing, and no provisions were taken for these balances. The related parties' transactions are as follows :

	Main shareholders	Senior management	Board of Directors members	Al-Etihad Islamic company for investment*	Shari'a Supervisory Board members	Total	
						31 December	
						2019	2018
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Consolidated statements of financial position items							
Balances at banks and banking institutions	-	-	-	239,076	-	239,076	6,094,619
Unrestricted investments accounts and current accounts	15,038	868,771	19,186,027	19,241,480	30,730	39,342,046	33,923,436
Deferred sales receivables and facilities	-	466,673	46,788	-	-	513,461	472,222
Ijara Muntahia Bittamleek assets	-	1,163,443	690,647	-	-	1,854,090	747,121
Off-statement of consolidated financial position items							
Letter of guarantees	-	-	-	-	-	-	-

Consolidated statement of Income and Comprehensive Income items

						For the year ended 31 December	
						2019	2018
Dividends	112	13,093	576,893	573,815	58	1,163,971	1,104,877
Salaries and bonuses	-	2,334,491	55,000	-	52,400	2,441,891	2,199,739
Transportation	-	-	520,100	-	26,400	546,500	459,753

- Al Etihad Islamic For Investment Company which owns 62,37% of Safwa Islamic Bank*
- The lowest and highest received Murabaha rate were 3.36% and 6.55% respectively
- The lowest and highest rate of Ijara Muntahia Bittamleek received by the Bank were 3.81% and 8% respectively.
- The lowest and highest distributed profit rate were 1.00% and 5.13% respectively.
- Executive management salaries and benefits for the year ended 31 December 2019 amounted to JD 2,334,491 (JD 2,093,830 as at 31 December 2018).
- All facilities granted to related parties are performing and no provisions were recorded for it.

(48) RIGHT OF USE ASSETS/LEASE LIABILITIES LONG -TERM

The details of this item are as follows:

A- Right of use assets

The bank rents real estate and stores for periods ranging from one to 15 years, the average lease term is 7 years, the following is the movement on the right of use assets during the year:

	For the year ended 31 December 2019
	JD
Balance at the beginning of the year	-
The impact of the application of international standard No. (16)	8,728,457
Balance at the beginning of the year (adjusted)	8,728,457
Added: Additions during the year	2,306,931
Deduct : depreciation for the year	(1,333,344)
Balance on 31 December 2019	9,702,044

The amounts recorded in the consolidated statement of income and comprehensive income:

	For the year ended 31 December 2019
	JD
Depreciation of the right of use assets for the year	(1,333,344)
Finance costs (deduction of rental obligations) during the year	(295,305)
Rental expense during the year	(234,266)

B- lease liabilities long-term

	For the year ended 31 December 2019
	JD
Balance at the beginning of the year	-
The impact of the application of international standard No. (16)	8,356,071
Balance at the beginning of the year (adjusted)	8,356,071
Added: Additions during the year	2,306,931
Finance costs (deduction of rental obligations) during the year	295,305
Deduct : paid during the year	(1,590,092)
Balance on 31 December 2019	9,368,215

Analysis of lease tenancy contract liability maturity :

	31 December 2019
	JD
In less than a year	121,036
From 1 to 5 years	2,309,093
More than 5 years	6,938,086
Total	9,368,215

The value of undiscounted rental contract obligations amounted to JD 10,746,124 , as at 31 December 2019, and the following is the benefit analysis:

Eligibility for undivided lease obligations:

	31 December 2019
	JD
In less than a year	122,080
From 1 to 5 years	2,473,963
More than 5 years	8,150,081
Total	10,746,124

(49) RISK MANAGEMENT

Safwa Islamic Bank implements a risk management methodology that adopts an effective comprehensive risk management concept that streamlines and organizes the Bank's risk management regarding all of its operations in accordance with the concept of organized management that adopts prevention before treatment. The Bank adopts the concept of a documented enterprise risk management framework that is approved by the Board of Directors. This framework is the base for other risk policies related to the acceptable level of risks and the policies concerning the management of all types of risks that the Bank might be exposed to. It is also a key reference for the preparation of the ICAAP and Stress Testing.

Risk management is one of the Board of Directors' responsibilities, and risks are managed through the Risk Management Committee, which adopts the general framework for risk management at the Bank. In addition, the Risk Management Department is the department responsible for risk management through implementing the general framework approved by the Board of Directors. In this respect, the Risk Management Department prepares the policies to manage, analyze, and measure all types of risks, as well as develop the appropriate measurement techniques to hedge against risks that affect the profitability and capital adequacy of the Bank in line with the approved general framework. Moreover, the Risk Management Department provides the Board with periodic reports through the Risk Management Committee to inform them about the latest developments related to risk management at the Bank for their evaluation and recommendations in this regard.

Furthermore, the Internal Audit Department sends reports to the Board's Audit Committee to verify that all departments adhere to the policies and procedures of risk management, audits the results of the Risk Management Department, and sends the related reports to the competent authorities.

The Bank applies the Central Bank's instructions for risk management, whereby the Risk Department prepares a plan for the Internal Capital Adequacy Assessment Process (ICAAP) on an annual basis, in addition to conducting stress testing yearly.

Currently, the Bank uses advanced technological programs to improve the quality of risk management for all major potential types of risks in proportion to the nature and size of the Bank's activities. In this regard, IFRS 9 implementation instructions have been applied by the Risk Management Department in coordination with the Financial Department and all related Bank units according to the best practical practices through applying an integrated and automated system to calculate the expected credit losses for all different bank portfolios interconnected with the basic banking system. Meanwhile, this system automatically extracts all reports required by regulators. The Bank also accords extreme care to human resources through developing the skills of personnel and enlisting them in training courses related to the proper application of Basel 2 and Basel 3.

Moreover, Risk Management adopts an integrated methodology for managing the risks to which the Bank is exposed. Through this methodology, all risks the Bank is exposed to are identified, and then each type of risk is managed within an integrated cycle that includes the following:

- a. Identifying each type of risk.
- b. Identifying the strategic objectives for managing this type of risk.
- c. Determining the acceptable risk level.
- d. Assessing and measuring these risks.
- e. Managing the assumed risk.
- f. Monitoring and reporting

Risks the Bank might be exposed to include the following:

1. Credit Risk

Credit risks are generally defined as the risks arising from the borrower's inability and/or unwillingness to fulfill his liabilities (principal amount and/or profits) according to the agreed conditions and based on the terms and maturity dates – a matter which causes financial losses to the Bank.

The Risk Management Department manages credit risk according to the credit manual which regulates and governs the credit process related to corporate department clients, the credit policy for each of the retail banking and small businesses department clients, and the policy on determining credit limits for financial institutions in line with the policies and regulations issued by the Central Bank of Jordan and Basel 2 and Basel 3 standards.

- **Credit risks in the Bank arising from financing and investing operations carried out by the Bank, including:**
 - Risks related to the client and nature of his activity.
 - Risks relating to granting and implementing of facility.
 - Concentration risks.
 - Islamic financial instruments risks

- **In this area, the Bank monitors and controls credit risk through:**

- Managing and controlling the credit portfolio risk through a number of committees, particularly the Board Risk Management Committee.
- Reviewing and approving applications for banking facilities through the credit committees in accordance with specific, documented, and terms of reference approved by the Board of Directors. The individual terms of references restricted into small amounts .
- Applying credit rating methodologies according to the best practical practices.
- Monitoring credit limits, permitted credit facilities limits, and issuing the necessary reports to ensure that no override of limits occurs and to control credit quality.
- Diversifying financing and investing activities to avoid credit concentration risks for individuals, groups, or clients in specific geographic areas or related to a certain economic activity; or in financial instruments or products; or in the financing period.
- Managing non-performing loans, and thereby reducing the expected credit losses.
- Separating the tasks between marketing tasks -entrusted with the business segments- and credit decision.
- Segregating the duties related to the granting of facilities and monitoring of credit.

- **Credit Risk Measurement**

The Bank applies the standardized method to measure credit risk through measuring credit risk-weighted assets included in the statement of financial position according to the degree of risk. Currently, the Bank is preparing to move on to another method of assessment which is the Foundation Internal Risk Based Approach (FIRB). According to this approach, a special system for credit risk rating for corporate clients is applied to determine the credit quality for each client at the time of granting and monitoring this quality throughout the financing period on a periodic basis. This is performed to identify any drop that may occur in the quality of granted facilities and evaluate the quality of the credit facilities portfolio on a periodic basis, and that is reflected on the basis of credit granting and pricing. The Bank has started to evaluate individual clients and small institutions according to the (Scoring System), which is relied on as a basic tool for making credit decisions, evaluating clients, and choosing a suitable price. Moreover, the individuals' evaluation project is within the integrated automated financing individuals' requests through the (Work Flow System), including all the stages related to the submission of applications and obtaining approvals from the different departments.

- **Credit Risk Mitigation**

The Bank uses a variety of Credit Risk Mitigation (CRM) techniques such as (real estate and financial collaterals, etc.) in accordance with the approved CRM policy, which is intended to hedge and reduce credit risks through determining the size and value of required collaterals based on the CRM policy standards.

Governance of IFRS 9 Implementation Instructions

The Bank adopts an integrated system of corporate governance regarding the implementation of IFRS 9. Accordingly, the Bank's Board of Directors is responsible for ensuring compliance with IFRS 9 through adopting the standard implementation methodology and policies, including determining the roles of committees and departments, adopting the IFRS 9 system, and providing the necessary infrastructure to ensure implementation of the standard.

The Board of Directors is also responsible for approving the periodic results of the calculation of the expected credit loss in accordance with IFRS 9 requirements.

Definition of the Bank's Implementation of Default and Default Handling Mechanism

The Instructions of the Central Bank of Jordan regarding the concept of default are applied. Accordingly, a credit facility is considered (non-performing) if its maturity or the maturity of one of its installments is equal to or more than 90 days, or there are clear indications that the facility may be non-performing. The probability of default also includes non-payment of the financial Sukuk, International Murabaha, and International Wakala at banks and banking institutions.

Payment of due installments is monitored through the specialized departments within the general framework and policies approved for this purpose.

The Bank's Internal Credit Rating System and Working Mechanism

The credit rating system is considered a tool for evaluating creditworthiness and improving the quality of the decision making. This system is also considered a springboard to improving the risk management system in accordance with Basel requirements and IFRS9 implementation instructions.

Safwa Islamic Bank applies an Internal Credit Rating System for the Corporate Banking Services Department clients, which is a standard process for classifying clients in terms of the degree of credit risk to which the Bank is exposed on a periodic and regular basis. In this respect, the classification process is based on qualitative and quantitative credit criteria, and the related approach is approved by the Bank's Board of Directors.

The credit rating includes two ratings one of them at the client level (Obligor Risk Rating ("ORR") and the other at the facilities level (Facility Risk Rating "FRR"). The credit rating system is the base for calculating the probability of default (PD) as well as the losses at default within the concept of loss given default (LGD).

The Credit Rating System (ORR) is defined into ten grades as follows:

- From level 1 to level 6 for performing facilities where the first grade is the best.
- Level 7 for watch-list credit facilities.
- From level 8 to level 10 for non-performing credit facilities.

The client is rated at least once a year if no credit event occurs during the year.

The Bank continuously seeks to review and develop the credit rating system in accordance with international best practices and to meet international and local legislative requirements.

The Bank has started to evaluate individual clients and small institutions according to the (Scoring System), which is relied on as a basic tool for making credit decisions, evaluating clients, and choosing the suitable price. Moreover, the individuals' evaluation project is within the integrated automated financing individuals' requests through the (Work Flow System), including all the stages related to the submission of applications and obtaining approvals from the different departments.

Mechanism of Calculating the Expected Credit Losses (ECL)

The mathematical model for calculating the expected credit loss in accordance with IFRS 9 implementation instructions:

Expected Credit Loss = Probability of Default * Exposure at Default * Loss Given Default

The calculation of expected credit loss (ECL) depends on the calculation of the following variables:

A. Probability of Default (PD)

Definition and mechanism of calculating and monitoring the Probability of Default (PD):

The probability of default is the probability of irregularity in repayment whereby it is measured for the purpose of calculating the expected credit loss for each stage of IFRS 9 implementation instructions based on historical data that reflect the historical default rates as well as stress testing associated with macroeconomic factors. In this regard, the probability of default is calculated for a 12-month period for stage (1) credit facilities and for lifetime for stage (2) & (3) credit facilities. The Bank has set a PD ratio for corporate and investment portfolio on an individual basis, while it has set a general PD ratio for each product of the retail portfolio on a collective basis.

B. Exposure at Default (EAD)

Definition and mechanism of calculating and monitoring the Exposure at Default (EAD):

The exposure at default is the amount of potential exposure- uncovered guarantee balances- at risks within IFRS 9 implementation instructions through a future outlook based on the period during which the default is likely to occur. EAD is measured for the purpose of calculating the expected credit loss for each stage of IFRS 9 implementation instructions. Meanwhile, the exposure at default (EAD Haircut) factor is used for on-balance sheet exposures. For off-balance sheet exposures, (financial letters of guarantee, letters of credit and acceptances, and unutilized credit Limits), exposure at default (EAD) is calculated by the total facilities for the first and second stage and net facilities for the third stage.

C. Loss Given Default (LGD)

Definition and mechanism of calculating and controlling the Loss Given Default (LGD):

The loss given default is the amount of loss that arises as a result of default calculated based on the statistical model that analyzes the historical collections of debt for each portfolio. As such, LGD is measured for expected credit losses for each stage of IFRS 9 implementing instructions through calculating the recoverable amount of the different collaterals (cars, real estate, cash margins, land, machinery, equipment, and vehicles) provided to the Bank against the facilities granted and legally documented into credit contracts through a conversion factor for each type of collateral, taking into account the timing of access to the collateral and its conversion into cash (expected cash flow and timing).

The Probability of Default (PD), Exposure at Default (EAD) and Loss Given Default (LGD) are periodically reviewed through preparing reports for the Risk Management Committee and the Board of Directors' Risk Management Committee and making recommendations needed, if necessary.

The Bank's policy for determining the elements on which credit risk and expected credit loss are calculated on a collective basis

The expected credit loss (ECL) methodology has been constructed by classifying it on an individual or collective basis whereby the collective basis has been adopted for the retail portfolio. In this regard, a general PD ratio has been adopted for each product, and the expected credit loss has been calculated for each retail portfolio product. Meanwhile, the individual basis has been adopted for the corporate portfolio and for each investment in the Bank's investment portfolios subject to the requirements of the IFRS 9 implementation instructions through adopting a PD ratio for each corporate and investment portfolio and then calculating the expected credit loss for the corporate and investment portfolio.

Determinants of the significant change in credit risk that the bank relied on in calculating expected credit losses

The bank relies within its automated system used to calculate the value of expected credit losses according to the instructions for implementing the International Financial Reporting Standard No. (9) on the distribution of its credit exposures into three phases, depending on a set of variables represented by: the internal credit rating of corporate customers, the external classification of financial instruments, due installments Structures and schedules, high rates of return for the customer, negative changes in the performance and behavior of the customer, high credit risk, putting the customer under control and managing his account accurately, adjusting credit terms, changing the value of collateral negatively, changing Negative response in the customer's economic sector, the bank's legal follow-up with the customer, in addition to the classification criteria mentioned in the Central Bank's instructions number (47/2009) dated 12/12/2009.

The main economic indicators that were used by the bank in calculating the expected credit loss (PD)

We have taken into account the linking of the main economic indicators (macroeconomic indicators) within the automated system for the instructions of the Central Bank of Jordan, as the probability of default (PD) depends on its calculation of conducting stress tests of the macroeconomic indicators of the Kingdom as the rate of growth of the GDP, where three different scenarios have been conducted Sharpness (normal scenario, medium scenario, severe scenario) and determining the effect of these scenarios on the probability of default, and thus on calculating the expected credit losses.

2. Market Risks

The Bank defines market risk as the risk that the Bank might be exposed to as a result of changes in the prices of returns, and fluctuations in exchange rates and prices of securities.

The Bank adopts a conservative policy to reduce the Bank's exposure to risk factors and keep them to minimum by achieving alignment and symmetry between assets and liabilities and by maintaining the minimum of financial positions in currencies and securities.

3. Operational Risks

Operational risk is defined as the risks of loss arising from the inadequacy or failure of the Bank's internal operations, personnel, or systems, or from external events.

Operational Risk factors are managed in accordance with the general framework adopted by the Board. This framework includes policies and procedures that illustrate the mechanism for identifying, assessing, and evaluating the risk factors and the existing controls to determine the adequacy of these controls to mitigate risk and reduce the probability of its occurrence.

The Bank has adopted the Risk and Control Self-assessment Methodology (RCSA) and implemented it through workshops in order to identify, assess and manage the risk factors related to the Bank's processes/ activities, products, and services, and assess the efficiency of the existing controls in addressing these risks, and to develop practical plans to treat the related control gaps that might appear. Such methodology will enhance the accountability principles of the different business unit and working areas in managing the risk factors related to their areas . Furthermore, this methodology will enhance the continuous monitoring and reporting of the risk factors. Meanwhile, risk profiles have been developed for all units, which currently test controls periodically and provide the Risk Management Department with the test results.

Moreover, the Risk Management Department reviews the internal audit report of the Bank's business units and includes the notes concerning operational risks in the risk profile of each unit, together with the Internal Audit Department's notes during its field visit to the departments and units.

The Bank adopts and implements the operational loss data collection methodology for operational events . The related policy has been approved by the Board of Directors. Currently, the data on such events is collected, analyzed, and linked with risk factors, and the related reports are prepared in this regard.

With regard to the risk awareness and risk culture, the Risk Management Department conducts training courses and dispatches awareness emails periodically to all of the Bank's employees.

For the purposes of capital adequacy, Operational Risk is measured using the (Basic Indicator Approach) in accordance with the Central Bank of Jordan's regulations.

Information Security & Cyber Security

In order to maintain the confidentiality and availability of customer information and the highest level of safety and security within our banking services and products, integrated strategies, standards and policies have been developed based on the best international standards for information security in order to reach a secure working environment and achieve our goals for protecting information assets and continuously reinforcing its confidentiality, integrity, and availability.

Several projects related to Information Security have been initiated and implemented in order to adopt the best solutions to protect and monitor the Bank's information systems, as well as to ensure the Bank's commitment to global standards and practices (Information Security Management System ISO 27001 Standard, and the Payment Card Industry Data Security Standard (PCI DSS).)

Also, the Bank's information technology risks are managed through maintaining and updating the risk profile system related to information technology and information security and adopting the risk and control self-assessment methodology. This is achieved by testing the current controls and following up on the treatment of current control gaps within our environment.

Moreover, the Bank endeavors to achieve the principles of continuous control over security events of the systems and networks through developing a Security Operations Management Unit.

The Bank also complies with the instructions of the Central Bank of Jordan related to cybersecurity risks through starting an integrated project with the participation of the related departments.

In the field of security assessment, a number of assessments have been made of the networks and systems. A specialized examination has been conducted for online banking and mobile banking, and the related results are being handled.

Business Continuity

In order to deal with external events as mentioned within the definition of Operational Risk in the Bank, the Business Continuity Plan (BCP) has been updated to enhance the Bank's ability to provide services/ products during the emergency period.

The plan includes the identification of resources, action plans and alternative procedures, as well as recovery procedures to return to the normal working conditions.

A Business Continuity Steering Committee and specialized teams have been constituted to handle this issue.

The plan is subject to regular testing and updating to ensure the completeness and applicability of the plan as a tool to enhance the Bank's readiness to handle external risk factors. The Bank has been subjected to audit and review, as regards its business continuity plan, by an external auditor, and the outcome of the audit and review has been positive. Meanwhile, yearly training sessions are held for the Bank's employees to spread awareness about information security and business continuity.

4. Reputation Risks

Reputation risks are viewed by the Bank as negative effects on the Bank's reputation arising from non-compliance with the Islamic rules and regulations and/or failure to fulfill its duties toward all cash providers, and/or manage its affairs in an efficient and effective manner, and/or manage all other risks faced by the Bank. This will lead to several negative impacts, including loss of confidence and accordingly decrease in the customers' base, an increase in expenses, and a decrease in profits.

5. Non-Compliance Risks

Non-compliance risks are the risks related to regulatory, legal, financial, and reputational matters which the Bank might face as a result of non-compliance with the laws, regulations, standards, and proper financial practices.

Non-compliance leads to warnings by the Central Bank, fines, legal proceedings, financial losses, or harm to the Bank's reputation as a result of its failure to comply with the laws, instructions, rules, circulars, and code of ethics related to its business (collectively, referred to as "non-compliance risks").

Accordingly, the Bank's compliance with the regulatory bodies requirements is deemed as one of the most important factors of success and development of the Bank's operations and quality of services offered to customers. The Bank has established the Compliance Control Department, which is concerned with reviewing the requirements of regulatory bodies and ensuring their application on internal procedures and policies. This protects the Bank from risks arising from non-compliance with these requirements.

This Department also plays an effective role in protecting the Bank's products and services from money laundering and terrorism financing, in addition to familiarizing the Bank with customers and verifying the legality of their activities and recourses of funds to ensure dealing with good customers only. The department reviews the policies and procedures for the products to ensure compliance with anti-money laundry regulations.

6. Legal Risk Related to Operations

Legal risks are those risks that may arise directly or indirectly from one or more events stated in the Operational Risks Definition (human resources, internal operations, systems, and external events), or from the Bank's non-compliance with the laws and regulations, which may cause the Bank to incur fines or financial liabilities. Moreover, legal risks may arise from judicial procedures raised by third parties against the Bank. Insufficient documents, absence of legal capacity, and invalidity or unenforceability of contracts resulting from improper documentation are deemed as causes of legal risks.

The Legal Department is responsible for these risks through verifying all contracts and documents related to the Bank's transactions. The said department should conduct a legal follow-up on the Bank's debtors in coordination with the Risk Management Department and closely and directly follow-up on the lawsuits to which the Bank is a party.

7. Non-Compliance with Shari'a Risk

These are the risks faced by Islamic banks that result in non-recognition of income and losses as well as Reputational Risk arising from non-compliance with Islamic Shari'a. These risks are managed through an integrated and sound Shari'a regulation system for the Shari'a Control Department that is supervised by the Shari'a Board, Shari'a regulation system within the scope of Shari'a Compliance Department, and the Risk Management Department.

The Bank's Risk Management Culture And The Role Of Policies And Strategies Of Risk Management In Supporting And Nominating The Bank's Risk Management Culture

The Bank's risk management culture is key for the framework of comprehensive risk management, as it reinforces understanding and communication among all of the Bank's employees, thus enabling them to perform their daily work and decision making based on a risk management methodology. The Bank's comprehensive risk management framework includes special focus on reinforcing the understanding of risk management culture through the support of the Board of Directors and Executive Management in this regard and the importance of raising awareness about the risk management culture at all management levels. In addition, integrated training about the risk management culture should be developed for all of the Bank's employees.

The Bank's Acceptable Risk Limits in Line With Business Models Approved By The Bank

The Bank uses a documented and integrated manual for the acceptable risk level approved by the Bank's Board of Directors, whereby such level aims to link the Bank's strategic objectives with the risk management system, in addition to linking this system with the business models adopted by the Bank.

Including the concept of acceptable risk limits within the risk management culture at the Bank and involving different management levels in this leads to linking the strategic objectives with the risk management methodology at the different management levels.


Acceptable limits of risks have been consistently set for each type of risk according to the Bank's strategic instructions and the Central Bank of Jordan's mandatory requirements, in addition to studying and analyzing the historical data for each type of risk. An integrated monitoring system has been adopted for the acceptable risk level to follow up on all of these levels periodically as specified in the approved manual, in addition to issuing control reports related to the acceptable risk level to the Board of Directors and the different committees and specifying the parties authorized to follow up on violations.

Stress Testing

Stress testing is one of the most important tools used by the Bank in measuring the ability to tolerate high risks and shocks it might face. This test aims to evaluate the financial position and capital adequacy of the Bank within different and possible scenarios.

The Bank relies on an integrated methodology for stress testing where it includes the following:-

Sensitivity Analysis Test: aims to measure the effect of different economic factors and internal risk factors on the Bank's financial position and capital adequacy. Such test covers credit risk, market risk, operating risk, liquidity risk, and any other type of risk which the Bank considers important for stress testing purposes.



Scenarios testing: aims to evaluate the Bank's level of tolerance of economic crisis and shocks arising from the State's macro economy, such as changes in growth rates, unemployment rates, increases in return prices, and the related effect on the Bank's financial position and capital adequacy. Stress testing policies have been developed, and approved by the Board of Directors to cover all requirements for stress testing and selecting the methodology approved in applying these tests and their period.

The Bank seeks to consider the stress results as a main reference for setting future plans and proper strategies. Currently, the concept of stress testing is included in the monthly reports of the department to create a comprehensive culture of the new risk management concept.

The Bank adopts an integrated system related to the governance of stress testing. In this regard, the Risk Management Department periodically performs stress testing, and then presents it to the Risk Management Committee, and to the Board of Directors' Risk Management Committee for its proper recommendations. After that, stress testing is present to the Board of Directors for their approval. This system is in line with the best practices, as it involves the Bank's Board of Directors and Executive Management in the stress testing methodology and its effect on the Bank's strategic decisions.

(50/A) CREDIT RISK

1) Credit risk exposure (After impairment provision and before collateral and other risk reducers:

	31 December 2019		
	Jointly financed	Self financed	Total
	JD	JD	JD
Balances with Central Bank	-	260,871,603	260,871,603
Balances at banks and financial institutions	-	6,513,543	6,513,543
International Wakala investments	70,790,378	-	70,790,378
Deferred sales receivables and other receivables			
Retail (individual)	171,508,511	1,783,163	173,291,674
Real estate financing	18,100,663	-	18,100,663
Corporate	369,991,692	113,749	370,105,441
Small and medium companies	20,753,691	89,619	20,843,310
Public and governmental sectors	59,047,181	-	59,047,181
Sukuk			
Within financial assets at fair value through statement of income	3,536,138	-	3,536,138
Financial assets at fair value through unrestricted investments accounts	30,908,602	-	30,908,602
Financial Assets at Amortized Cost	92,191,000	-	92,191,000
Qard hasan	-	509,660	509,660
Other assets	1,438,037	947,141	2,385,178
Total consolidated statement of financial position items	838,265,893	270,828,478	1,109,094,371
Off-consolidated statement of financial position items:			
Letters of guarantees	-	35,398,381	35,398,381
Letters of credit	-	37,135,892	37,135,892
Acceptances	-	7,868,683	7,868,683
Unutilized limits	93,696,801	-	93,696,801
Total	931,962,694	351,231,434	1,283,194,128

	31 December 2018		
	Jointly financed	Self financed	Total
	JD	JD	JD
Balances with Central Bank	-	102,772,456	102,772,456
Balances at banks and financial institutions	-	13,264,923	13,264,923
International Wakala investments	56,020,856	-	56,020,856
Deferred sales receivables and other receivables			
Retail (individual)	126,527,463	1,571,428	128,098,891
Real estate financing	17,501,428	-	17,501,428
Corporate	201,040,436	157,125	201,197,561
Small and medium companies	12,944,258	13,788	12,958,046
Public and governmental sectors	89,041,965	-	89,041,965
Sukuk			
Within financial assets at fair value through statement of income	688,489	-	688,489
Financial assets at fair value through unrestricted investments accounts	26,841,596	-	26,841,596
Financial Assets at Amortized Cost	92,191,000	-	92,191,000
Qard hasan	-	509,660	509,660
Other assets	716,383	728,220	1,444,603
Total consolidated statement of financial position items	623,513,874	119,017,600	742,531,474
Off-consolidated statement of financial position items:			
Letters of guarantees	-	20,479,104	20,479,104
Letters of credit	-	25,465,256	25,465,256
Acceptances	-	627,778	627,778
Unutilized limits	63,637,237	-	63,637,237
Total	687,151,111	165,589,738	852,740,849

Distribution of credit exposures

A. Distribution of credit exposures - self financed (After deducting the deferred and suspended revenues):

31 December 2019							
Internal rating of the Bank	Category Classification by Instructions (2009/47)	Total exposure value	Expected credit loss	The probability of loss (PD)	Classification according to external classification institutions	Exposure at default (EAD) per million dinars	Average loss at default (LGD)%
		JD	JD			JD	
Little risk	Worker exposure	509,660	-	0%	-	0.510	60%
Semi empty risk	Worker exposure	16,897,504	13,219	0.4%	-	6.516	65%
Low risk	Worker exposure	416,154	400	1%	-	0.092	69%
Normal Risk	Worker exposure	10,023,802	10,636	1%	-	1.648	64%
Acceptable risk	Worker exposure	20,884,033	32,234	2%	-	4.002	62%
Acceptable with due care	Worker exposure	6,177,654	37,537	3%	-	2.403	61%
Watch list	Worker exposure	2,162,994	39,299	9%	-	0.718	60%
Not rated	Worker exposure	25,958,320	70,907	9%	-	5.950	69%
Sub Total		83,030,121	204,232		-	21.840	
Substandard	Non - worker exposure	-	-	0%	-	-	0%
Doubtful collection	Non - worker exposure	320	320	100%	-	0.000	60%
Loss	Non - worker exposure	135,217	85,217	100%	-	0.135	100%
Not rated	Non - worker exposure	201,327	178,069	100%	-	0.135	73%
Total		83,366,985	467,838		-	22.110	

B. Distribution of credit exposures - Jointly financed (After deducting the deferred and suspended revenues):

31 December 2019							
Internal rating of the Bank	Category Classification by Instructions (2009/47)	Total exposure value	Expected credit loss	The probability of loss (PD)	Classification according to external classification institutions	Exposure at default (EAD) per million dinars	Average loss at default (LGD)%
		JD	JD			JD	
Little risk	Worker exposure	60,934,746	-	0%	-	51.411	0%
Semi-empty risk	Worker exposure	6,531,587	3,095	0.4%	-	5.062	63%
Low risk	Worker exposure	19,405,162	72,397	1%	-	13.897	63%
Normal Risk	Worker exposure	205,180,355	663,963	1%	-	169.308	60%
Acceptable risk	Worker exposure	154,927,783	1,056,860	2%	-	131.329	60%
Acceptable with due care	Worker exposure	12,444,668	152,975	5%	-	12.477	60%
Watch list	Worker exposure	18,846,055	6,447,373	17%	-	17.589	59%
Not rated	Worker exposure	262,822,191	1,029,185	1%	-	448.621	63%
Sub Total		741,092,547	9,425,848		-	849.695	
Substandard	Non - worker exposure	-	-	0%	-	-	0%
Doubtful collection	Non - worker exposure	1,065,271	791,307	100%	-	1.000	60%
loss	Non - worker exposure	12,039,828	12,805,026	100%	-	9.000	96%
Not rated	Non - worker exposure	5,266,091	3,684,172	100%	-	3.000	72%
Total		759,463,737	26,706,353		-	862.695	

2. Classification of deferred sales and other receivables according to the degree of risk:

A) Distribution of the fair value of collateral against credit exposures - for total credit exposure - Jointly according to the following table:

Item	31 December 2019										
	Total exposure value	Fair value of collateral						Total value of collateral	Net exposure after collateral	Expected credit loss	
		Cash margin	Traded shares	Bank guarantees	Real estate financing	Cars and mechanics	Other				
JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	
Balances with Central Bank	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Balances at banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Deposits with banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
International Wakala investments	70,888,829	-	-	-	-	-	-	-	-	70,888,829	98,451
Direct credit financing											
Retail	175,394,993	4,439,567	-	3,115,210	105,405,039	-	112,959,816	62,435,177	3,886,482		
Real estate financing	21,183,660	4,191,448	-	9,316,376	-	-	13,507,824	7,675,836	3,082,997		
For corporate	331,281,309	5,988,651	-	57,470,706	4,156,260	-	67,615,617	263,665,692	18,627,482		
Large Corporate	57,398,161	-	-	-	-	-	-	57,398,161	60,296		
Small and medium companies	21,114,557	9,295,358	-	7,135,333	1,483,494	-	17,914,185	3,200,372	360,866		
Public and governmental sectors	59,047,181	-	-	-	-	-	-	59,047,181	-		
Sukuk											
Within financial assets at fair value through statement of income	3,536,138	-	-	-	-	-	-	3,536,138	-		
Financial assets at fair value through unrestricted investments accounts	31,151,306	-	-	-	-	-	-	31,151,306	242,704		
Financial Assets at Amortized Cost-net	92,191,000	-	-	-	-	-	-	92,191,000	-		
Other assets	1,438,037	-	-	-	-	-	-	1,438,037	-		
Sub Total	864,625,171	23,915,024	-	77,037,625	111,044,793	-	211,997,442	652,627,729	26,359,278		
Bank guarantees	-	-	-	-	-	-	-	-	-		
Credits and acceptance	-	-	-	-	-	-	-	-	-		
Unutilized credit limits	94,043,876	-	-	-	-	-	-	94,043,876	347,075		
Total	958,669,047	23,915,024	-	77,037,625	111,044,793	-	211,997,442	746,671,605	26,706,353		

B. Distribution of the fair value of collateral against credit exposure - for total credit exposures - self according to the following table:

Item	31 December 2019												
	Total exposure value	Fair value of collateral						Total value of collateral		Net exposure after collateral		Expected credit loss	
		Cash margin	Traded shares	Bank guarantees	Real estate financing	Cars and mechanics	Other	JD	JD	JD	JD		
Balances with Central Bank	260,871,603	-	-	-	-	-	-	-	-	-	260,871,603	-	-
Balances at banks and financial institutions	6,513,543	-	-	-	-	-	-	-	-	-	6,513,543	-	-
Direct credit financing - net													
Retail	1,954,411	-	-	-	-	588,793	-	-	-	-	1,365,618	171,248	-
Real estate financing	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
For corporate	206,575	6,006	-	4,723	-	-	-	-	10,729	-	195,846	92,826	-
Large Corporate	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Small and medium companies	99,088	-	-	-	-	-	-	-	-	-	99,088	9,469	-
Public and governmental sectors	509,660	-	-	-	-	-	-	-	-	-	509,660	-	-
Other assets	947,141	-	-	-	-	-	-	-	-	-	947,141	-	-
Sub Total	271,102,021	6,006	-	4,723	588,793	-	-	-	599,522	-	270,502,499	273,543	-
Bank guarantees	35,528,282	3,660,283	-	-	-	-	-	-	3,660,283	-	31,867,999	129,901	-
Credits and acceptance	45,068,969	20,113,546	-	-	-	-	-	-	20,113,546	-	24,955,423	64,394	-
Unutilized credit limits	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Total	351,699,272	23,779,835	-	4,723	588,793	-	-	-	24,373,351	-	327,325,921	467,838	-

C. Distribution of the fair value of collateral against credit exposures included in the third stage - joint according to the following table:

Item	31 December 2019											Expected Credit Loss (ECL)
	Total exposure value	Fair value of collateral						Total value of collateral	Net exposure after collateral			
		Cash Insurance	Shares traded	Bank guarantees are acceptable	Real estate	Cars and Mechanics	Other					
JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	
Balances with Central Bank	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Balances at banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Deposits with banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Investment by an international agency - net	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Direct credit facilities -net												
Retail	3,945,085	45,876	-	180,086	1,816,847	-	2,042,809	1,902,276	3,353,544			
Real estate financing	588,679	-	-	416,664	-	-	416,664	172,015	451,847			
For corporate	12,689,892	-	-	1,191,202	25,950	-	1,217,152	11,472,740	13,173,462			
Large Corporate	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Small and medium companies	1,147,534	802,746	-	169,851	11,700	-	984,297	163,237	301,652			
Public and governmental sectors	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Sukuk:												
Within financial assets at fair value through statement of income	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Within financial assets at fair value through the holders of the joint investment accounts - net	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Within financial assets at amortized cost-net	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Other assets	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Sub Total	18,371,190	848,622	-	1,957,803	1,854,497	-	4,660,922	13,710,268	17,280,505			
Bank guarantees	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Credits and acceptance	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Unutilized credit limits	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Total	18,371,190	848,622	-	1,957,803	1,854,497	-	4,660,922	13,710,268	17,280,505			

D- Classifications of the deferred sales receivables and other receivables, based on the level of risks according to the Central Bank of Jordan's regulations:

31 December 2019										
Item	Total exposure value	Fair value of collateral						Total value of collateral	Net exposure after collateral	Expected Credit Loss (ECL)
		Cash Insurance	Shares traded	Bank guarantees are acceptable	Real estate	Cars and Mechanics	Other			
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Balances with Central Bank	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Balances at banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Direct credit facilities -net										
Retail	181,620	-	-	-	-	-	-	-	181,620	164,370
Real estate financing	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
For corporate	96,361	6,006	-	-	4,723	-	-	10,729	85,632	90,353
Corporate	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Small and medium companies	8,883	-	-	-	-	-	-	-	8,883	8,883
Public and governmental sectors	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Other assets	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Sub Total	286,864	6,006	-	-	4,723	-	-	10,729	276,135	263,606
Bank guarantees	50,000	-	-	-	-	-	-	-	50,000	-
Credits and acceptance	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Unutilized credit limits	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Total	336,864	6,006	-	-	4,723	-	-	10,729	326,135	263,606

Deferred sales and other receivables and scheduled financing:

Are those that have previously been classified as non-performing financing and are eliminated from the balance of non-performing loans and borrowings under a fundamental schedule whether they are still under control or transferred to a transaction. Moreover, they are classified as cash and cash equivalents. Deferred sales and other receivables are as follows: JD 3,827,669 as at 31 December 2019 (JD 1,383,283 as at 31 December 2018).

Deferred sales and other receivables and restructured financing:

Restructuring means a rearrangement of the status of the receivables / financing in terms of instalment adjustment, extension of the life of the receivables / financing, postponement of certain instalments, or extension of the grace period. They were classified as receivables / financing under control. Deferred sales and restructured receivables amounted to JD 73,435,573 as at 31 December 2019 (JD 32,994,073 as at 31 December 2018).

3) sukuk

The following table illustrates sukuk grading under financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders in accordance with foreign grading institutions.

A- Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts

Classification grade	Grading institution	31 December 2019	31 December 2018
		JD	JD
A3	Moody's	-	2,797,089
A3	Moody's	-	2,793,177
BBB+	Fitch	-	-
B1	Moody's	1,399,441	489,862
A3	Moody's	3,533,486	-
A+	Fitch	-	1,419,858
A	Fitch	3,547,778	6,569,295
A	Fitch	-	1,383,741
BB+	Fitch	-	-
BB	S&P's	-	1,263,481
B-	S&P's	611,756	-
N/R	-	17,687,741	3,932,493
Government	-	4,128,400	6,192,600
		30,908,602	26,841,596

B- Financial assets at amortized cost

On Government bail	-	92,191,000	92,191,000
		92,191,000	92,191,000

C- Financial assets at fair value through income statement

A3	Moody's	3,536,138	688,489
		3,536,138	688,489
Total		126,635,740	119,721,085

4 -Concentration in credit exposures by geographical distribution .

1. The total distribution of exposures by geographical region-self financed (after impairment provision) :

Item	31 December 2019										31 December 2018	
	Within the Kingdom		Other Middle Eastern countries		Europe	Asia	Africa	America	Other countries	Total	Total	
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Cash and balances with central banks	260,871,603	-	-	-	-	-	-	-	-	-	260,871,603	102,772,456
Balances at banks and financial institutions	390,348	1,987,017	752,767	435,393	-	2,808,222	139,796	6,513,543	13,264,923			
Deposits with banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Direct credit facilities -net	2,496,191	-	-	-	-	-	-	2,496,191	2,252,001			
Sukuk:												
Within financial assets at fair value through statement of income	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Within financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders' equity -net	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Within financial assets at amortized cost -net	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Other assets	947,141	-	-	-	-	-	-	947,141	728,220			
Sub Total	264,705,283	1,987,017	752,767	435,393	-	2,808,222	139,796	270,828,478	119,017,600			
Letter of guarantees	35,398,381	-	-	-	-	-	-	35,398,381	20,510,172			
Letters of credit and acceptances	24,610,520	20,394,055	-	-	-	-	-	45,004,575	26,126,973			
Unutilized credit limits	-	-	-	-	-	-	-	-	-			
Total	324,714,184	22,381,072	752,767	435,393	-	2,808,222	139,796	351,231,434	165,654,745			

2. Distribution of exposures according to IFRS 9 - Self financed:

Item	31 December 2019						
	Stage 1 Individual	Stage 1 Collective	Stage 2 Individual	Stage 2 Collective	Stage 3	Total	
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Within the Kingdom	318,323,621	1,839,284	4,461,773	16,248	73,258	324,714,184	
Other Middle Eastern countries	22,381,072	-	-	-	-	22,381,072	
Europe	752,767	-	-	-	-	752,767	
Asia	435,393	-	-	-	-	435,393	
Africa	-	-	-	-	-	-	
America	2,808,222	-	-	-	-	2,808,222	
Other countries	139,796	-	-	-	-	139,796	
Total	344,840,871	1,839,284	4,461,773	16,248	73,258	351,231,434	

3. Total distribution of exposures by geographical region-jointly financed (after impairment provision) :

Item	31 December 2019										31 December 2018
	Within the Kingdom		Other Middle Eastern countries		Europe	Asia	Africa	America	Other countries	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	
Cash and balances with central banks	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Balances at banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Deposits with banks and financial institutions	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
International wakala investments -net	-	70,790,378	-	-	-	-	-	-	-	70,790,378	56,020,856
Direct credit facilities -net	587,066,386	48,781,888	3,553,464	-	-	-	-	-	-	639,401,738	447,055,550
Sukuk:											
Within financial assets at fair value through statement of income	-	3,536,138	-	-	-	-	-	-	-	3,536,138	688,489
Within financial assets at fair value through unrestricted investment accounts holders' equity -net	4,128,400	26,780,202	-	-	-	-	-	-	-	30,908,602	26,841,596
Within financial assets at amortized cost -net	92,191,000	-	-	-	-	-	-	-	-	92,191,000	92,191,000
Other assets	1,438,037	-	-	-	-	-	-	-	-	1,438,037	716,383
Sub Total	684,823,823	149,888,606	3,553,464	-	-	-	-	-	-	838,265,893	623,513,874
Letter of guarantees	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Letters of credit and acceptances	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Unutilized credit limits	93,696,801	-	-	-	-	-	-	-	-	93,696,801	63,637,238
Total	778,520,624	149,888,606	3,553,464	-	-	-	-	-	-	931,962,694	687,151,112

4. Distribution of exposures according to IFRS 9 - jointly financed:

Item	31 December 2019						Total				
	Stage 1 - Individual		Stage 1 - Collective		Stage 2 - Individual			Stage 2 - Collective		Stage 3	
	JD	JD	JD	JD	JD	JD		JD	JD	JD	JD
Within the Kingdom	560,594,491	184,028,791	20,213,181	12,593,476	1,090,685	778,520,624					
Other Middle Eastern countries	149,888,606	-	-	-	-	149,888,606					
Europe	3,553,464	-	-	-	-	3,553,464					
Asia	-	-	-	-	-	-					
Africa	-	-	-	-	-	-					
America	-	-	-	-	-	-					
Other countries	-	-	-	-	-	-					
Total	714,036,561	184,028,791	20,213,181	12,593,476	1,090,685	931,962,694					

5. Distribution of exposures by economic sectors:

1. Total distribution of exposures by financial instrument - self financed (after impairment provision):

Item	31 December 2019										31 December 2018		
	Financial		Industry	Trade	Real estates	Agriculture	Shares	Retail	Government and public sector	Other	Total	Total	
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Cash and balances with central banks	260,871,603	-	-	-	-	-	-	-	-	-	260,871,603	102,772,456	
Balances at banks and financial institutions	6,513,543	-	-	-	-	-	-	-	-	-	6,513,543	13,264,923	
Direct credit facilities - net	-	6,006	-	-	-	1,009,577	773,587	509,660	197,361	-	2,496,191	2,252,001	
Other assets	947,141	-	-	-	-	-	-	-	-	-	947,141	728,220	
Sub Total	268,332,287	6,006	-	-	-	1,009,577	773,587	509,660	197,361	270,828,478	119,017,600		
Financial letter of guarantees	1,199,228	1,409,180	3,863,743	4,856,357	-	4,310,699	157,319	-	19,601,855	35,398,381	20,479,104		
Letters of credit and acceptances	20,394,055	6,847,907	16,364,525	-	-	666,183	-	-	731,905	45,004,575	26,093,034		
Unutilized credit limits	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
Total	289,925,570	8,263,093	20,228,268	4,856,357	-	5,986,459	930,906	509,660	20,531,121	351,231,434	165,589,738		

2. Distribution of exposures according to the implementation instructions of IFRS 9:

Item	31 December 2019										
	Stage 1 Individual		Stage 1 Collective		Stage 2 Individual		Stage 2 Collective		Stage 3		Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	
Financial	289,175,570	-	-	750,000	-	-	-	-	-	-	289,925,570
Industry	8,228,586	-	-	42,595	-	-	-	6,006	-	-	8,277,187
Trade	20,065,464	-	-	187,162	-	-	-	-	-	-	20,252,626
Real estates	4,885,504	-	-	-	-	-	-	-	-	-	4,885,504
Agriculture	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Share's	3,367,378	1,009,577	-	1,623,691	-	-	-	-	-	-	6,000,646
Retail	155,100	744,939	-	2,500	11,396	-	-	17,252	-	-	931,187
Government and public sector	509,660	-	-	-	-	-	-	-	-	-	509,660
Other	18,546,122	84,768	-	1,855,825	4,852	-	-	50,000	-	-	20,541,567
Total	344,933,384	1,839,284	1,839,284	4,461,773	16,248	73,258	16,248	73,258	351,323,947		

3. Total distribution of exposures by financial instrument-jointly financed (after impairment provision):

Item	31 December 2019										31 December 2018	
	Financial		Industry	trade	real estates	Agriculture	Share's	Retail	Government and public sector	Other	Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
International wakala investments -net	70,790,378	-	-	-	-	-	-	-	-	-	70,790,378	56,020,856
Direct credit facilities -net	57,337,865	122,733,017	136,685,957	18,100,663	-	75,792,627	113,183,563	59,047,181	56,520,865	639,401,738	447,055,550	
Sukuk:												
Within financial assets at fair value through statement of income	3,536,138	-	-	-	-	-	-	-	-	-	3,536,138	688,489
Within financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity -net	26,780,202	-	-	-	-	-	-	4,128,400	-	-	30,908,602	26,841,596
Within financial assets at amortized cost -net	-	-	-	-	-	-	-	92,191,000	-	-	92,191,000	92,191,000
Other assets	1,438,037	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1,438,037	716,383
Sub Total	159,882,620	122,733,017	136,685,957	18,100,663	-	75,792,627	113,183,563	155,366,581	56,520,865	838,265,893	623,513,874	
Letter of guarantees	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Letters of credit and acceptances	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Irrevocable commitments to extend credit	1,398,790	26,770,827	43,322,204	236,827	-	-	8,181,638	-	13,786,515	93,696,801	63,637,237	
Total	161,281,410	149,503,844	180,008,161	18,337,490	-	75,792,627	121,365,201	155,366,581	70,307,380	931,962,694	687,151,111	

4. Distribution of exposures according to the implementation instructions of IFRS9:

Item	31 December 2019					
	Stage 1 Individual	Stage 1 Collective	Stage 2 Individual	Stage 2 Collective	Stage 3	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Financial	161,281,410	-	-	-	-	161,281,410
Industry	148,842,086	1,673,192	-	306,016	-	150,821,294
Trade	159,864,839	7,172,404	10,790,711	2,056,922	123,285	180,008,161
Real estates	5,360,994	5,339,650	7,042,176	457,838	136,832	18,337,490
Agriculture	-	-	-	-	-	-
Shares	16,231,323	57,780,685	1,026,702	282,797	471,120	75,792,627
Retail	8,181,638	106,537,516	-	6,315,972	330,075	121,365,201
Government and public sector	155,366,581	-	-	-	-	155,366,581
Other	58,907,690	5,525,344	1,353,592	3,173,931	29,373	68,989,930
Total	714,036,561	184,028,791	20,213,181	12,593,476	1,090,685	931,962,694

6. Credit exposures that have been reclassified

1. Total credit exposures classified:

A. Self financed

Item	31 December 2019					
	Stage 2		Stage 3		Total exposures that have been reclassified	Percentage of rated exposures
	Total exposure value	The exposures that have been reclassified	Total exposure value	The exposures that have been reclassified		
	JD	JD	JD	JD	JD	
Direct credit facilities-net	126,814	3,732	286,864	17,181	20,913	5.06%
Letter of guarantees	3,942,507	(221,013)	50,000	-	(221,013)	(5.54%)
Letters of credit and acceptances	464,165	(1,027,696)	-	-	(1,027,696)	(221.41%)
Total	4,533,486	(1,244,977)	336,864	17,181	(1,227,796)	(25.21%)

B. Jointly financed

Item	31 December 2019					
	Stage 2		Stage 3		Total exposures that have been reclassified	Percentage of rated exposures
	Total exposure value	The exposures that have been reclassified	Total exposure value	The exposures that have been reclassified		
	JD	JD	JD	JD	JD	
Direct credit facilities-net	37,429,513	(10,121,459)	18,371,190	2,964,014	(7,157,445)	(12.83%)
Unutilized credit limits	2,264,561	(2,620,634)	-	-	(2,620,634)	(115.72%)
Total	39,694,074	(12,742,093)	18,371,190	2,964,014	(9,778,079)	(16.84%)

2. Credit losses expected for exposures that have been reclassified:

A. Self financed

Item	31 December 2019									
	The exposures that have been reclassified					Expected credit loss on exposures that have been reclassified				
	Total exposures that have been reclassified from Stage 2	Total exposures that have been reclassified from Stage 3	Total exposures that have been reclassified	Stage 2 - Individual	Stage 2 - Collective	Stage 3 - Individual	Stage 3 - Collective	Total		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Direct credit facilities	3,732	17,181	20,913	-	87	-	(2)	85		
Letter of guarantees	(221,013)	-	(221,013)	(238)	-	-	-	(238)		
Letters of credit and acceptances	(1,027,696)	-	(1,027,696)	(4,144)	-	-	-	(4,144)		
Total	(1,244,977)	17,181	(1,227,796)	(4,382)	87	-	(2)	(4,297)		

B. Jointly financed

Item	31 December 2019									
	The exposures that have been reclassified					Expected credit loss on exposures that have been reclassified				
	Total exposures that have been reclassified from Stage 2	Total exposures that have been reclassified from Stage 3	Total exposures that have been reclassified	Stage 2 - Individual	Stage 2 - Collective	Stage 3 - Individual	Stage 3 - Collective	Total		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Direct credit facilities	(10,121,459)	2,964,014	(7,157,445)	206,384	215,190	39,706	(705,822)	(244,542)		
Other Liabilities	(2,620,634)	-	(2,620,634)	(23,264)	-	-	-	(23,264)		
Total	(12,742,093)	2,964,014	(9,778,079)	183,120	215,190	39,706	(705,822)	(267,806)		

(50/B) MARKET RISKS

The Bank follows certain financial policies to manage different risks within a specific strategy. There is also a committee concerned with managing assets and liabilities in the Bank. This committee is charged with monitoring and controlling risks, and conducting the best strategic distribution of assets and liabilities whether on- or off -the statement of financial position. Its responsibilities include:

- Updating the investment policy followed by the Bank, submitting it to the Board of Directors to be approved on a regular basis, reviewing the implemented investment policy, and assessing its results against the banking market and competitive indicators.
- Forming investment decision-making committees and related authorities, according to the Bank's investment policy.
- Preparing the annual investment plan, in line with the Assets and Liabilities Committee's expectations of revenues and changes in market rates, including low-risk investment instruments available in the market.
- Preparing a report including market prices and presenting it to the Asset and Liabilities Committee to monitor any sudden change in prices of financial instruments and avoid changes in market prices.

1. Rate of Return Risks

- Risks of rate of return arise from the unexpected changes in the market rates. Necessary procedures must be taken to ensure the existence of administrative procedures related to reviewing, measuring, and monitoring of rate of return risks.
 - The Bank is exposed to rate of return risks as a result of the gap between assets and liabilities according to their terms and re-pricing the rate on subsequent transactions.
 - The Bank manages these risks by determining the rates of future profits according to the expectations of market conditions and developing new instruments that comply with the Islamic rules and regulations through the Bank's risk management strategy:
1. Attaining the best returns available in the market based on market indicators as a standard and Benchmarks for both the portfolios an investments managed by the Bank.
 2. Taking into account the risks resulting from these investments, depending on the diversification option based on countries and institutions to ensure mitigation of the impact of risks.
 3. The Bank is committed to manage investments based on matching the Bank's liabilities (represented by deposits term accounts) and assets in foreign currencies (represented by investments in foreign currencies).

2. Foreign Currency Risks

Foreign currency centers are managed by Treasury and Investment Department on a daily basis in accordance with the principles of Islamic shari'a . The bank's policy of managing foreign currency centers is a conservative policy based on clearing the centers first and covering the required positions according to customers needs.

The maximum positions in foreign currencies shall not exceed 5% of shareholders' equity for each currency except for the US Dollar at no more than 15% of total shareholders' equity. The total foreign currencies position shall not exceed 15% of total equity.

Below is the effect of foreign currency exchange against JD with other variables being constant:

2019	Increase in the indicator	Impact on consolidated income statements	Impact on equity
currency	(%5)	JD	JD
USD	-	-	-
Euro	(3,528)	(3,528)	(3,528)
GBP	3,445	3,445	3,445
Japanese Yen	19,006	19,006	19,006
Other currencies	15,954	15,954	15,954

2018	Increase in the indicator	Impact on consolidated income statements	Impact on equity
currency	(%5)	JD	JD
USD	-	-	-
Euro	(4,820)	(4,820)	(4,820)
GBP	(2,028)	(2,028)	(2,028)
Japanese Yen	3,557	3,557	3,557
Other currencies	8,466	8,466	8,466

The impact of the decrease in the exchange rate by 5% has the same impact of the opposite sign.

Concentration in foreign currencies risks:

	31 December 2019					
	US Dollars	Euro	GBP	Japanese Yen	Others	Total
Assets:						
Cash and balances with Central Banks	36,629,475	20,759,906	206,624	-	262,037	57,858,042
Balances at banks and financial institutions	3,531,683	584,719	164,031	380,128	1,764,427	6,424,988
Deferred sale receivables	119,553,179	-	2,232,587	-	-	121,785,766
International Wakala Investment	67,355,000	-	3,533,829	-	-	70,888,829
Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts	27,022,906	-	-	-	-	27,022,906
Financial assets at low value through income statement	3,536,138	-	-	-	-	3,536,138
Other assets	280,231	-	12,901	-	-	293,132
Total assets	257,908,612	21,344,625	6,149,972	380,128	2,026,464	287,809,801
liabilities:						
Banks and financial institutions' accounts	583,474	47,675	-	-	22,110	653,259
(current, saving, term)Customers' accounts	207,818,261	18,059,546	5,117,372	-	1,685,270	232,680,449
Cash margins accounts	19,475,993	1,103,267	929,025	-	-	21,508,285
Other liabilities	11,770,306	2,204,696	34,685	-	-	14,009,687
Total liabilities	239,648,034	21,415,184	6,081,082	-	1,707,380	268,851,680
Net concentration in current year's financial position	18,260,578	(70,559)	68,890	380,128	319,084	18,958,121
Contingent liabilities outside current year's financial position	47,803,476	4,262,543	-	949,640	19,745,383	72,761,042

	31 December 2018					
	US Dollars	Euro	GBP	Japanese Yen	Others	Total
Total Assets	155,495,397	15,436,478	6,170,213	71,140	2,831,617	180,004,845
Total Liabilities	151,912,338	15,532,879	6,210,781	-	2,662,307	176,318,305
Net concentration in current year's financial position	3,583,059	(96,401)	(40,568)	71,140	169,310	3,686,540
Contingent liabilities outside current year's financial position	42,088,900	1,902,448	-	1,519,672	16,343,297	61,854,317

3. Stocks price risk:

Financial assets price risk is related to the supply and demand in the financial markets which causes a change in the fair value of the investments portfolio. The Treasury Department uses scientific and advanced financial bases to mitigate the risk of price change and to ensure that the Bank and the Bank's customers get better rates of return on their investments. The Department uses segmental and geographical distribution methodology and the credit ratings of the best credit rating agencies (Moody's, Standard & Poor, etc...). Moreover, the department analyses the financial indicators of these prices and evaluates them with a fair estimate of the weighted weight for the total investment portfolios managed by the bank to manage them accurately to ensure the risk of price fluctuations.

Below is the effect of market index movement by 5% with the other variables being constant:

2019	increase in the indicator (5%)	Impact on consolidated statements of income	Impact on equity	Impact on unrestricted investment accounts holders
Indicator		JD	JD	JD
Amman Stock Market	13,826	-	-	13,826
Foreign markets	-	-	-	-

2018	increase in the indicator (5%)	Impact on consolidated statements of income	Impact on equity	Impact on unrestricted investment accounts holders
Indicator		JD	JD	JD
Amman Stock Market	10,524	-	-	10,524
Foreign markets	-	-	-	-

The impact of the decrease in the exchange rate by 5% has the same impact of the opposite sign.

4. Commodities Risks

Commodities risks are caused by any fluctuations in the prices of tradable or leasable assets, and relate to the current and future fluctuations in the market values of specific assets. The Bank is exposed to fluctuations in prices of fully-paid commodities after concluding the sale contracts during the year of possession, in addition to being exposed to the fluctuation in the residual value of leased asset at the end of the lease term.

(50/C) LIQUIDITY RISKS

The Cash Liquidity Division ensures the Bank's ability to meet short and long-term cash obligations. The Bank's cash liquidity is reviewed and managed regularly. The cash obligations and available funds are assessed daily by the finance department and treasury department. Moreover, review and analysis of cash liquidity of the Bank's assets and liabilities are performed on a monthly basis. Moreover, the maturity of assets and liabilities is analysed. This also includes analysis of the sources of funds according to the nature of the sources and their uses.

First: below is a summary of the maturities of the Bank's undiscouted liabilities and unrestricted investment accounts holders', based on the contractual payment date as of the date of the consolidated financial statements :

	Less than one month		1-3 months		3-6 months		6 months to 1 year		1-3 year		More than 3 years		Without maturity		Total		
	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	JD	
31 December 2019:																	
Bank and financial institutions' accounts	1,522,392	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1,522,392
Customers' current accounts	181,361,486	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	181,361,486
Cash margins accounts	33,200,733	-	-	1,754,023	1,003,067	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	35,957,823
Borrowed money	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Income tax provisions	6,936,284	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	6,936,284
Other provisions	421,785	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	421,785
Lease obligations - long term	9,000	107,818	-	-	-	5,262	-	555,365	-	-	10,068,679	-	-	-	-	-	10,746,124
Other liabilities	21,072,137	17,263,528	84,645	169,289	2,543,552	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	41,133,151
Unrestricted investment accounts	188,693,778	214,100,391	262,181,765	408,195,988	76,495,456	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1,149,667,378
Investment risk fund	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
Investment Tax Facility Tax Allowance	-	-	787,149	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	787,149
Total	433,217,595	231,471,737	264,807,582	409,373,606	79,594,373	10,068,679	25,929,293	1,428,533,572	1,556,920,583	25,929,293	455,665,045	25,929,293	1,428,533,572	1,556,920,583	1,556,920,583	1,556,920,583	1,556,920,583
31 December 2018 :																	
Bank and financial institutions' accounts	436,283	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	436,283
Customers' current accounts	143,608,583	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	143,608,583
Cash margins accounts	11,213,695	-	301,457	1,015,676	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	12,530,828
Income tax provisions	4,031,024	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	4,031,024
Other provisions	380,785	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	380,785
Other liabilities	17,286,081	10,597,012	747,645	188,670	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	28,819,408
Unrestricted investment accounts	125,725,323	164,273,112	165,899,137	285,281,833	55,383,965	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	796,563,370
Investment risk fund	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1,945,997	-	-	1,945,997
Investment Tax Facility Tax Allowance	-	-	2,052,566	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	2,052,566
Total	302,681,774	174,870,124	169,000,805	286,486,179	55,383,965	25,929,293	25,929,293	1,428,533,572	1,556,920,583	25,929,293	455,665,045	25,929,293	1,428,533,572	1,556,920,583	1,556,920,583	1,556,920,583	1,556,920,583
Total assets maturities as expected due dates	248,879,352	81,084,841	99,417,216	87,365,474	235,080,410	343,793,889	25,852,333	1,121,473,515	1,121,473,515	25,852,333	343,793,889	25,852,333	1,121,473,515	1,121,473,515	1,121,473,515	1,121,473,515	1,121,473,515

Second: Off statement of financial position items

	Up to 1 year	
	2019	2018
	JD	JD
letters of credit and acceptances	45,068,969	26,126,973
Guarantees	35,528,282	20,510,172
Unutilized limits	94,043,876	63,856,623
Total	174,641,127	110,493,768

(51) SEGMENT INFORMATION

a. Information on the Bank's Activities

The Bank is structured for administrative purposes whereby sectors are measured according to the reports used by the executive director and main decision maker at the Bank through three major business sectors:

Retail Accounts:

This sector follows up on the unrestricted investment accounts, deferred sales receivables, financings, and other services related to retail.

Corporate Accounts:

This sector handles unrestricted investment accounts, deferred sales receivables, financings, and other banking services related to corporate customers.

Treasury:

This sector handles the services of brokerage, treasury and management of the Bank's funds.

Information on the Bank's segments according to activities is shown as follows:

	Retail	Corporate	Treasury	Other	2019	2018
					Total	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total revenues (joint and self financed)	21,390,381	19,080,445	8,620,751	1,274,414	50,365,991	43,586,546
Investment risks fund share of joint Investment accounts revenues	-	-	-	(2,416,902)	(2,416,902)	(6,217,148)
Expected credit losses (joint and self financed)	(1,576,668)	(4,670,376)	430,817	564,371	(5,251,856)	-
Results of segment's operations	19,813,713	14,410,069	9,051,568	(578,117)	42,697,233	37,369,398
distributed expenses	(2,414,240)	(1,096,505)	(596,732)	-	(4,107,477)	(3,102,587)
Undistributed expenses	-	-	-	(21,387,880)	(21,387,880)	(21,196,159)
Profit for the year before tax	17,399,473	13,313,564	8,454,836	(21,965,997)	17,201,876	13,070,652
Income tax expense	-	-	-	(7,185,657)	(7,185,657)	(4,719,991)
Profit for the year	17,399,473	13,313,564	8,454,836	(29,151,654)	10,016,219	8,350,661
					2019 JD	2018 JD
Segments' assets	480,690,346	481,301,701	261,218,111	-	1,223,210,158	932,904,687
Undistributed assets	-	-	-	333,710,425	333,710,425	188,568,828
Total assets	480,690,346	481,301,701	261,218,111	333,710,425	1,556,920,583	1,121,473,515
Segments' liabilities and total equity of unrestricted investment accounts holders	972,239,468	195,029,904	187,846,416	-	1,355,115,788	930,789,602
Undistributed liabilities	-	-	-	57,354,527	57,354,527	49,388,931
Total liabilities and Total equity of unrestricted investment accounts holders	972,239,468	195,029,904	187,846,416	57,354,527	1,412,470,315	980,178,533

	2019	2018
	JD	JD
Capital expenditure	3,168,637	5,635,309
Depreciation and amortization	3,026,261	2,523,662

Geographical Distribution Information

The following disclosure represents the geographical distribution. The Bank performs its operations mainly inside the Kingdom.

Distribution of the Bank's revenue, assets and capital expenditure according to geographical area is as follows:

	31 December 2019			31 December 2018		
	Inside Jordan	Outside Jordan	Total	Inside Jordan	Outside Jordan	Total
	JD	JD	JD	JD	JD	JD
Total assets	1,396,956,121	159,964,462	1,556,920,583	1,022,988,374	98,485,141	1,121,473,515
Total revenue	46,319,649	4,046,342	50,365,991	41,033,463	2,553,083	43,586,546
Capital expenditure	3,168,637	-	3,168,637	5,635,309	-	5,635,309

(52) CAPITAL MANAGEMENT

The Bank's management takes into consideration the Central Bank of Jordan's requirements which require the Bank to have sufficient self-financed resources to cover a certain percentage of its risk-weighted assets based on the nature of the finance granted and direct investment made. Accordingly, the capital considered as per the Central Bank of Jordan's requirements is the regulatory capital (both basic and additional capital).

Capital management aims to invest the Bank's fund in various risk-weighted investments (low and high risk) to ensure that the Bank obtains a better rate of return and to maintain a capital adequacy of 12% as required by the Central Bank of Jordan.

The capital adequacy ratio is calculated as on December 31, 2019 according to the instructions of the regulatory capital No. (2018/72) issued by the Central Bank of Jordan in accordance with the revised standard No. (15) issued by the Islamic Financial Services Council (IFSB) in support of the provisions of Article (99/B) from the Banking Law. The following is the capital adequacy ratio in thousands of dinars:

	31 December	
	2019	2018
	JD"000	JD"000
Basic capital items	134,456	132,349
Authorised and Paid in capital	100,000	100,000
Retained earnings	18,548	17,138
Statutory reserve	25,902	24,182
proposed dividends	(5,000)	(7,000)
Full fair value reserve - self financed	-	(25)
The bank's share of the fair value reserve in full if the fund's are mixed	22	(285)
Intangible assets	(2,043)	(1,601)
Deferred tax assets (self financed)	(436)	-
The Bank's share of the deferred tax assets (jointly financed)	(564)	-
The bank's share in the capital of banks and financial Institutions	(1,973)	(12)
Investments in non-consolidated subsidiaries' capital accounts with bank's accounts	-	(48)
Additional capital	-	-
Supporting capital	1,281	971
Self financed general banking risks reserve and the bank's share from the General banking risks reserve (joint) (not to exceed 1.25% of the weighted of financial assets weighted by credit risks)	1,318	1,011
The Bank's share in the capital of insurance companies	(37)	(8)
Investments in non-consolidated subsidiaries' capital accounts with bank accounts	-	(32)
Total regulatory capital	135,737	133,320
Total risk weighted assets	701,107	522,436
Capital adequacy ratio (%)	19.36%	25.52%
Basic capital ratio (%)	19.18%	25.33%
First slide ratio Tier 1 (%)	19.18%	25.33%
Second slide ratio Tier 2 (%)	0.18%	0.19%
Leverage ratio	17.79%	26.41%

(53) ASSETS AND LIABILITIES MATURITY ANALYSIS:

Analysis of both assets and liabilities, expected to be received or settled, is detailed per period as follows:

31 December 2019	Within one year	More than one year	Total
	JD	JD	JD
Assets			
Cash and balances with Central Bank	278,816,552	-	278,816,552
Balances at Banks and financial institutions	6,513,543	-	6,513,543
International Wakala investments	70,790,378	-	70,790,378
Financial assets at fair value through statement of income	-	3,536,138	3,536,138
Deferred sale receivables and other receivables, net	355,953,950	285,434,319	641,388,269
Unconverted loans-net	-	-	-
Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts	5,496,142	27,360,824	32,856,966
Financial Assets at Amortized Cost- Net	-	92,191,000	92,191,000
Investment in associate	354,022	-	354,022
Ijara Muntahia Beltamleek assets, net	49,785,290	333,075,001	382,860,291
Qard hasan	-	509,660	509,660
Property and equipment-Net	-	23,886,014	23,886,014
Intangible assets-Net	-	2,043,279	2,043,279
Right to use assets	6,546	9,695,498	9,702,044
Deferred tax assets	1,661,190	-	1,661,190
Other assets	9,811,237	-	9,811,237
Total assets	779,188,850	777,731,733	1,556,920,583
Liabilities and equity of unrestricted investment accounts' holders			
Banks and financial institutions' accounts	1,522,392	-	1,522,392
Customers' current accounts	181,361,486	-	181,361,486
Cash margins accounts	35,875,353	-	35,875,353
Income tax provision	6,936,284	-	6,936,284
Other provisions	421,785	-	421,785
Lease liabilities-long term	121,036	9,247,179	9,368,215
Other liabilities	38,589,599	2,543,552	41,133,151
Fair value reserve – net	48,157	-	48,157
Unrestricted investment accounts	1,057,970,887	77,045,456	1,135,016,343
Provision of investment risk fund tax	787,149	-	787,149
Total liabilities and equity of unrestricted investment accounts holders	1,323,634,128	88,836,187	1,412,470,315
Net	(544,445,278)	688,895,546	144,450,268

31 December 2018	Within one year	More than one year	Total
	JD	JD	JD
Assets			
Cash and balances with Central Bank	118,767,358	-	118,767,358
Balances at Banks and financial institutions	13,264,923	-	13,264,923
International Wakala investments	56,020,856	-	56,020,856
Financial assets at fair value through statement of income	-	688,489	688,489
Deferred sale receivables and other receivables, net	267,148,675	181,649,216	448,797,891
Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts	9,753,218	18,362,580	28,115,798
Financial assets at fair value through shareholders' equity -self financed	340,500	-	340,500
Financial Assets at Amortized Cost- Net	-	92,191,000	92,191,000
Investment in associate	376,618	-	376,618
Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity-net	79,717	-	79,717
Ijara Muntahia Beltamleek assets, net	41,779,118	285,473,354	327,252,472
Qard hasan	-	509,660	509,660
Property and equipment-Net	-	24,251,426	24,251,426
Intangible assets-Net	-	1,600,907	1,600,907
Deferred tax assets	723,606	-	723,606
Other assets	8,492,294	-	8,492,294
Total assets	516,746,883	604,726,632	1,121,473,515
Liabilities and equity of unrestricted investment accounts' holders			
Banks and financial institutions' accounts	436,283	-	436,283
Customers' current accounts	143,608,583	-	143,608,583
Cash margins accounts	12,470,264	-	12,470,264
Income tax provision	4,031,024	-	4,031,024
Other provisions	380,785	-	380,785
Other liabilities	28,819,408	-	28,819,408
Fair value reserve – net	(552,665)	-	(552,665)
Unrestricted investment accounts	731,602,323	55,383,965	786,986,288
Investment risk fund	-	1,945,997	1,945,997
Provision of investment risk fund tax	2,052,566	-	2,052,566
Total liabilities and equity of unrestricted investment accounts holders	922,848,571	57,329,962	980,178,533
Net	(406,101,688)	547,396,670	141,294,982

(54) CONTINGENT COMMITMENTS (OFF BALANCE SHEET)

A. Contingent credit and commitments/self financed*:

	31 December 2019	31 December 2018
	JD	JD
Letters of credit	37,195,214	25,498,756
Acceptances	7,873,755	628,217
Letters of guarantees:		
Payment	7,763,186	1,362,013
Performance	10,847,499	7,454,186
Others	16,917,597	11,693,973
Total	80,597,251	46,637,145

B. Contingent credit and commitments/jointly financed:

	31 December 2019	31 December 2018
	JD	JD
Direct unutilized credit limits	94,043,876	63,856,623
Total	94,043,876	63,856,623

* Indirect unutilized credit limits / self financed amounted to JD (18,799,299) as of 31 December 2019.

The expected credit losses recorded against contingent credit commitments/self financed amounted under the implementation instructions of IFRS9 to JD 194,295 as at 31 December 2019 and recorded in the other liabilities (note 22).

The expected credit losses recorded against contingent credit commitments/jointly financed amounted under the implementation instructions of IFRS9 to JD 347,075 as at 31 December 2019 and recorded in other liabilities (note 22).

(55) LAWSUITS AGAINST THE BANK

The Bank is a defendant in a number of lawsuits, which amounted to JD 410,635 as at 31 December 2019 (JD 2,638,686 31 as at December 2018) and that is within the bank's normal activity. In the opinion of the Bank's Management and its legal advisor, the related provision of JD 60,785 is adequate should any liabilities arise therefrom.

(56) COMPARATIVE FIGURES

The comparative figures for the year 2018 balances in the consolidated financial statements were reclassified to correspond with 31 December 2019 presentation. The reclassifications did not have any effect on profit and equity for the year 2018.

List of consolidated Income and consolidated comprehensive income:

	After reclassification	Befour reclassification
	31 December 2018	31 December 2018
Rental expenses	(1,526,349)	-
Other expenses	(6,636,907)	(8,163,256)
	(8,163,256)	(8,163,256)

(57) ANALYSIS OF THE IMPACT OF STANDARDS ISSUED AND NOT YET EFFECTIVE

Islamic Accounting Standards:

AAOIFI has issued the following Islamic accounting standards:

- IAS No. 30 “Impairment in value and credit losses and liabilities expected to result in losses”. This Standard sets out the accounting treatment of expected impairment and credit losses for financing, investments and high risk commitments in Islamic financial institutions. The requirements of this Standard with respect to expected credit losses is substantially similar to the requirements of IFRS 9 Financial Instruments (IFRS 9). The Bank has implemented the Central Bank’s instructions in this regard and has been reversed on the consolidated financial statements, as the mandatory application of the Islamic Financial Accounting Standard No. Date (30) is the first in January 2020 with earlier application permitted.
- IAS No. 31 “Investment Agency”. The Standard aims at determining the requirements for the preparation of reports related to the Investment Agency and the transactions that are in line with best practices of both the agent and the client. The mandatory implementation date of the Standard is January 1, 2020.
- IAS No. 32 “Ijara and Ijara ending in ownership.” This standard aims to improve the principles of recognition, classification, measurement and disclosure of Ijara and Ijara transactions ending with ownership, knowing that the mandatory application date for Standard No. 32 is on or after January 1, 2021, with early application permitted.
- IAS No. 33 “Investments in Sukuk, Shares and Similar Instruments”, which replaces Islamic Accounting Standard No. 25, aims to improve the classification, measurement, presentation and disclosure of investments in sukuk, equities and similar financial instruments. The requirements of Islamic Financial Accounting Standard No. 33 are effective on January 1, 2020, with early application permitted.
- IAS No. 34 The new standard aims to ensure transparent and fair reporting to all stakeholders, particularly sukuk holders. The mandatory date of application of Islamic Financial Reporting Standard No. 34 is January 1, 2020 with early application allowed.
- IAS No. 35 “Risk reserve” . This accounting standard and financial reporting on risk reserves have been developed to mitigate the various risks faced by stakeholders, particularly investors. The mandatory date for applying IFRS 35 is January 1, 2021, with early application allowed.

(58) FAIR VALUE HIERARCHY

The standard requires the identification and disclosure of a level in the fair value hierarchy in which fair value measurements are categorized in full, and the fair value measurements are classified according to the levels specified in IFRS. The difference between level (2) and level (3) for fair value measurements means assessing whether information or inputs are observable and the importance of information that is not observable. This requires careful judgment and analysis of the inputs used to measure fair value including consideration of all factors affecting the asset or liability.

A. Fair value of financial assets and financial liabilities that are measured at fair value on a recurring basis:

Some of the financial assets and financial liabilities are measured at fair value at the end of each reporting period. The following table provides information about how the fair value of these financial assets and financial liabilities is determined (valuation techniques and key inputs).

Financial Assets/Financial Liabilities	Fair value as at		Fair value hierarchy	Valuation techniques and key inputs	Significant unobservable	Relationship of unobservable inputs to fair value
	31 December 2019	31 December 2018				
	JD	JD				
Financial assets at fair value through shareholders' equity -self financed						
Quoted shares	-	340,500	Level 1	Quoted rates in financial markets	Not applicable	Not applicable
Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity						
Quoted shares	276,524	210,477	Level 1	Quoted rates in financial markets	Not applicable	Not applicable
Quoted sukuk	27,022,906	20,786,749	Level 1	Quoted rates in financial markets	Not applicable	Not applicable
Financial assets at fair value through statement of income	3,536,138	688,489	Level 1	Quoted rates in financial markets	Not applicable	Not applicable
Financial assets at fair value through unrestricted investment accounts' holders equity						
Unquoted shares	1,671,840	1,063,725	Level 2	A similar financial instrument	Not applicable	Not applicable
Unquoted sukuk	4,128,400	6,192,600	Level 2	A similar financial instrument	Not applicable	Not applicable
Total	36,635,808	29,282,540				

There were no transfer between level 1 and 2 during the year ended 31 December 2019 and the year 2018.

B. Fair value of financial assets and financial liabilities that are not measured at fair value on a recurring basis:

Except for what is detailed in the following table, we believe that the carrying amounts of financial assets and financial liabilities recognized in the Bank's financial statements approximate their fair values.

	31 December 2019		31 December 2018		Fair value hierarchy
	Book value	Fair value	Book value	Fair value	
	JD	JD	JD	JD	
Financial assets not calculated at fair value					
Deferred sales receivables and other receivables	641,388,269	716,785,542	448,797,124	497,280,343	Level 2
Financial assets at amortized cost	92,191,000	93,315,652	92,191,000	92,633,447	Level 2
Total financial assets not calculated at fair value	733,579,269	810,101,194	540,988,124	589,913,790	
Financial liabilities not calculated at fair value					
Customers' current accounts and unrestricted investment accounts	1,316,377,829	1,331,111,334	930,594,871	940,232,517	Level 2
Cash margin accounts	35,875,353	35,875,353	12,470,264	12,470,264	Level 2
Total financial liabilities not calculated at fair value	1,352,253,182	1,366,986,687	943,065,135	952,702,781	






بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank





The Board of Directors' Report

Integrity, honesty and transparency
in our banking services



Board of Directors' Report

Achievements of the Bank and Description of Important Events in 2019

Contributions of the Bank to Local Community Service and Environment Protection in 2019

Financial Position Analysis and Most Important Financial Ratios

Time Series (Profit and Loss ,Dividends, Net Shareholders' Equity and Share Price)

Competitive Position in the Banking Sector

The financial effect of non-frequent operations, occurred during the Financial year, and don't enter into the Bank's main activity

Bank Capital Investment Volume

Important Future Developments and the Strategic Plan

Names of the Board of Directors members, their representation, date of designation and their profiles:

Members of the Shari'a Supervisory Board and a Profile of each of them

Members of the Senior Executive Management and Profile of each of them

Number of securities owned by members of the Board of Directors, Top Management, Their Relatives or Companies owned by them as end of year 2019 compared to the previous year

Names of major shareholders and the number of shares they own compared to the previous year

Shareholders, who own 1% or more from the bank capital and the final beneficiary for these shares as of 31/12/2019

Rewards and bonuses of the Board of Directors Chairman and Members

Declarations of the Board of Directors

Advantages and rewards enjoyed by the Chairman and members of the Shari'a Supervisory Board

Declarations of not receiving any benefits (Shari'a Supervisory Board)

Rewards and Bonuses of the Top Management

Number of employees of the Bank by categories of qualifications as at 31/12/2019

Training programs for Bank employees in 2019

Safwa Bank geographic locations and number of employees in each branch

The Bank Bonus Policy

Subsidiaries

Fees of Bank and Subsidiaries' Auditors

Reliance on specific suppliers or main clients, whether internally or externally, who represent 10% or more of the total purchases and/or sales and/or revenues, respectively

Description of any government protection or any privilege enjoyed by the Bank or any of its products, in accordance with the laws and regulations, where there are no patents or privileges obtained by the Bank

Description of resolutions issued by the government, international organizations or others, which have financial impact on the Bank operation, products or competitive abilities

A statement of the contracts, projects or agreements concluded by the Bank with its subsidiaries, subsidiaries, affiliates, chairman, members of the Board of Directors, general managers or any of the employees of the Bank or their relatives

The international quality standards apply to the Bank, as it acquired

Donations and grants made by the Bank during 2019

Most Important Lawsuits Filed by and against Safwa Islamic Bank

Safwa Bank Risks

Risk Management Description, Structure and Nature of its operation

Developments of the Risk Management Department

Risk Management Structure

Organizational Structure for Safwa Bank

Executive Management's Evaluation of the Effectiveness of Internal Control Systems

Description of Bank main activities as well as the most important services and products provided by Safwa Islamic Bank

Statistics of the complaints received from the clients during 2019 through different channels as follows

Summary of the policy of regulating the relation between the Bank (the Mudarib) and the Investment Accounts Holders Safwa Islamic Bank

Board of Directors' Report

Distinguished Shareholders,

The Board of Directors of Safwa Islamic Bank is pleased to review the annual financial statements, achievements, services and products developed during 2019, which have brought the Bank many successes and achieved more strategic objectives that have been identified in advance and their positive results will be reflected on the shareholders of the Bank and its clients.

Since Safwa Islamic Bank was established in 2010. It has been providing integrated Islamic banking solutions that combine established Islamic values and the latest technologies in order to provide high quality service of personal touch so as to meet the needs of its clients. This is embodied in the philosophy of the Bank that is based on «well-established principles, innovative solutions».

Achievements of the Bank and Description of Important Events in 2019

The Bank has set up a network of branches, which to date includes 36 branches across the Kingdom, offering a series of Shari'a-compliant banking solutions within modern foundations. Bank's operations have grown so that Bank assets reached 1.6 Billion JD with a growth rate of 39% in the year 2019. Bank's financing portfolio increased to 1 Billion JD by 32%. Deposits of Bank clients amounted to 1.3 Billion JD with a growth rate of 41%. The most prominent achievements of the Bank's various departments are as follows:

Corporate Banking

Safwa Islamic Bank offers various financing products which are compliant with the provisions of Islamic Shari'a. These products include direct financing such as Murabaha, Murabaha agency and Ijara/leasing, in addition to indirect financing such as letters of credit and all types of letters of guarantee.

Our Corporate Banking Department has developed an account which is considered to be one of its kind in Jordan. This account is an investment savings account for companies and institutions (company savings account.)

In addition, this year Safwa Islamic Bank has launched the Internet Banking Service for companies, and the cash management service which has been implemented in a unique and modern manner. Moreover, Safwa Islamic Bank offers its clients with innovative financial solutions, all of which operate under the umbrella of Islamic banking rules and regulations including financing large and medium sized corporations operating in various economic sectors.

The Corporate Banking Department has ensured to focus all of its efforts on establishing strategic and comprehensive relationships by providing clients with highly distinguished services and understanding their respective financing requirements.

On the other hand, the establishment of the Deposits Department and the Corporate Operation Services Department (COSO) at the beginning of this year has had a positive impact on attracting new deposits and elevating the quality of services provided to the corporate sector.

Safwa Islamic Bank has also continued to focus on cross-selling to individuals working at companies which deal with the Corporate Banking Department, in addition to transferring the salaries of these individuals. Moreover, in coordination with the Treasury Department, the Bank has also been able to attract business from companies involved in foreign exchange and transfer operations and other similar activities.

Retail Banking:

At Safwa Islamic Bank, we are keen on strengthening our presence and the coverage of our network of branches throughout all governorates of the Kingdom, in order to provide our services to the largest segment of clients possible. The Bank's network has continued to grow, reaching 36 branches in the Hashemite Kingdom of Jordan to this day, whereby, in addition to the capital, our network encompasses Irbid, Al-Zarqa, Aqaba, Al-Salt, Jarash, Ma'adaba and Al-Karak, thus enabling the Bank to provide a comprehensive range of services and products to meet the requirements and wishes of a wide segment of clients.

When it comes to deposits, the Bank offers current accounts, savings accounts, investment deposits and certificates of deposit services; the conditions of which have been formulated to be highly flexible, in addition to the Hajj Sukuk product, which offers clients the opportunity to save and invest in the Hajj Fund in order to perform the commandment of Hajj at an early age. Consequently, the Bank has been able to expand its customer base, whereby the number of accounts opened at the bank exceeds 130,000 accounts, owing to the diverse and innovative range of accounts launched by the Bank and the distribution of high returns on investment accounts.

The Bank also offers various financing services and products which have been developed to the highest of standards by relying on Islamic Shari'a compliant financing solutions, such as: cars financing, Murabaha financing of products and shares, house financing, land and offices financing through Ijara/leasing ending in ownership, financing services such as education and Hajj and many others, in addition to the Yusr Refinancing Product, through which the financial obligations of clients at traditional commercial banks are settled and are then refinanced by Safwa Islamic Bank, and the Musawamah financing , whereby the Bank has signed agreements with some of the largest businesses operating in the Jordanian market.

The Bank also offers all types of cards services such as direct debit cards «Visa Electron card», VISA Gold and Classic monthly installment Cards, in addition to VISA Signature Cards for Safwa Gold customers, and the Electronic Murabaha Credit Card, which is based on the permissive provisions of Islamic Shari'a and is the first credit card to be offered which operates on the basis of Islamic Murabaha.

Online Banking Services

In line with its digital transformation strategy, and its focus on using online banking services to facilitate its dealings, Safwa Islamic Bank has established a set of services aimed at enriching the experiences of customers and making it easier to obtain the Bank's services; whereby the Bank has updated its website and online services, in addition to its banking application to ensure that it is up-to-date with the demands and requirements of customers. Moreover, the Bank has developed and offered a number of unique services such as "Open an Account"; aimed at attracting new customers in a smooth manner; in addition to the "Open an additional account" service, whether current or savings. Furthermore, a new service involving the renewal of account data has been added, whereby clients are no longer required to make a visit to the Bank's branches, which has led to a clear increase in the percentage of renewed accounts for clients dealing with the Bank. Safwa Islamic Bank seeks to provide more services through its banking applications in the near future.

Banking Services for Small Enterprises/Companies

As a part of the Bank's expansion plan, and in order to provide its services to all segments of the society, Safwa Islamic Bank has developed a number of financing services offered to small enterprises operating in various sectors, whereby it is involved in financing the imports of these small enterprises (financing working capital requirements or fixed assets), in addition to offering LC services and foreign transfers and letters of guarantee. The Bank also offers real estate Murabaha financing (lands and buildings), whilst also offering financing for cars, trucks, and various other types of financing.

The following financing products and programs have been introduced to the small enterprises sector:

Renewable Energy Financing Product.

Financing Local and External Purchases through the use of POS guarantees.

Startup Financing Product.

Cars and Trucks Financing Product.

Tourism Sector Financing Product (Tourism Financing).

Our main objective is to provide our clients with fast services and the highest level of quality, based upon which we have established three centers specializing in financing small enterprises geographically spread as follows:

1. Amman Center, which provides its services to all areas/regions in Amman.
2. Irbid and Al-Zarqa Center, which provides its services to all northern governorates and Al-Zarqa.
3. The Southern Center, which provides its services to all southern governorates and Aqaba.

The Bank also ensures to provide all relevant basic information through its employees working at branches spread throughout the Kingdom.

Treasury and Investment Department

The Treasury and Investment Department plans, organizes and controls the funds available at the Bank in order to achieve the best possible return whilst reducing the cost of funds used. It does so by selecting the most appropriate Islamic Shari'a compliant investment methods. Among the most important roles of the Department entails budgeting and managing the financial centers in foreign currency and effectively managing its liquidity and the related risks. In order to enhance the role played by the Treasury and Investment Department in achieving the objectives and strategy of the Bank, during 2019, the Department worked to expand Safwa Islamic Bank's network of relationships with international correspondent banks in order to meet the requirements of the Bank and its customers at the lowest possible costs. Moreover, the Bank has activated services related to the trade and safe custody of instruments for its customers, as it has also issued certificates of deposit in Jordanian Dinars and USD for periods of one, one and a half, two, three and five years. Furthermore, in line with our commitment to support the national economy and to activate the partnership between the public and private sectors, Safwa Islamic

Bank has taken advantage of the investment agreement concluded with the Central Bank of Jordan, which aims to provide medium-term financing for the various economic sectors operating in the fields of industry, tourism, renewable energy, agriculture, information technology and engineering consultation, thus enabling customers to carry out their activities at the least costs possible.

Human Capital Management

At Safwa Islamic Bank, we give special attention to the human element, considering that it forms an important part of the Bank's capital and adds value to the institution. The Human Capital Management Department achieved the following results during 2019:

- In line with its human resources strategy, and stemming from the Bank's keenness to keep pace with technological development to support, develop and facilitate the process of training and offering employees with information and knowledge related to their work; Safwa Islamic Bank implemented the Online Training System in order to provide a number of important online training courses for all of the Bank's employees.
- The Safwa Future Stars campaign was launched to give students currently studying at Jordanian universities with real opportunities to develop their practical skills at our Jordanian Islamic banking institution.
- Our Job Test system was upgraded and the criteria for accepting candidates were increased. These steps are expected to lead to the employment of the most suitable and qualified candidates, chosen from amongst the best available competencies within the labor market.
- In order to ensure the continuous development and refinement of employee skills, a specialized company was contracted with to provide employee testing services. These tests are specifically formulated to develop and analyze the managerial and personal characteristics for certain employees at various managerial levels, and which assess the managerial capabilities, identify leaders amongst these employees and measure the potential skills and capabilities that they possess so as to enhance various aspects of their respective performances.
- With the aim of enhancing the principle of participation, an incentive scheme for various business sectors was developed to motivate employees to participate in developing the Bank's activities and attract new customers.

Support Departments (Central Operations/Institutional and Engineering Services/Internal Audit/Total Quality Management)

At Safwa Islamic Bank, we strive to provide our customers with high quality services both effectively and efficiently, whereby we have concentrated our efforts on reviewing/reassessing a number of banking operations in order to provide speedy services whilst simultaneously ensuring a high degree of accuracy and ensuring minimal operational errors, in addition to maximizing profits through the reduction of costs. In order to achieve these objectives, the Central Operations Unit/Department underwent an organizational restructuring process for some banking operations in accordance with quality standards and the necessary internal controls and in line with the approved policies and procedures of the Bank. Subsequently, in order to arrive at a higher level of efficiency in banking operations, the organizational structure of the Bank is under study in coordination with other related departments, so as to implement a new operational model built upon enhancing the internal structures of departments and to ensure that they are up to date with digital developments. Hence, some of the Bank's operations shall be automated in order to achieve the Bank's objective of providing its customers with the best possible services, by shortening some operations and simultaneously reducing the standard time for offering these services; within a stringent monitoring environment.

In order to achieve the Bank's strategic plan, the Institutional and Engineering Services Department completed and equipped two new branches in the capital, Amman, in addition to two other branches in two different governorates, using the Bank's new design. Moreover, the Jabal Al-Hussein and Khalda branches were transferred to two new locations in order to make it easier for customers to access these branches and to offer higher quality services in light of the new Bank design. Furthermore, as a part of the Bank's annual plan to adjust its branches in accordance with the new design, the Bayader Wadi Al-Seer branch was redesigned in record time to avoid causing any inconveniences to the Bank's customers.

In order to achieve its objective of providing customers with the best possible services by expanding the geographical spread of its automated teller machines, the Bank prepared various locations throughout the Kingdom for the installation of four new automated teller machines. The decorations were implemented according to the new and modern design adopted by the bank, bringing the total number of outdoor automated teller machines to 38.

In line with the Bank's policy to control expenditures whilst taking into consideration environmental standards, contact was made with the Jordanian Electricity Company to study expanding the range of the renewable energy station owned by the Bank, with the aim of either maximizing potential benefits derived from increased power generation or from the optimal distribution of current power generated, which in turn would reflect positively on reducing the value of consumption.

The Information Technology Department

Safwa Islamic Bank strongly believes that the future of banking services depends on the ability to work with a sufficient level of flexibility and to adopt the skills necessary for digital transformation. In 2019, the Bank has made great strides in this direction by defining its short and long term strategies for digital transformation, in addition to defining its priorities in this regards. This helped the Bank to offer comprehensive optimal solutions to guarantee providing its customers, whether retail or companies, with the best services possible, and this was made possible by developing various simple and modern financing mobile and Internet applications. The most prominent of these applications is the Customer Onboarding service. Using this service, clients are able to join the Bank using a mobile application. They are also able to immediately issue ATM and pre-paid cards, which has created a new view of the journey to become a customer at Safwa Islamic Bank. Furthermore, a number of new services for companies have also been added.

Additionally, in line with the requirements of the Central Bank of Jordan, the Bank has implemented 15 information technology projects, in order to reach the required level of compliance with Cobit 2019 (Control Objectives for Information Technologies.)

The Shari'a Supervisory Department

The Shari'a Supervision Department draws its strength from the existence of an exceptional Shari'a Supervisory Board who enjoys long-standing legal banking expertise in the world of Islamic banking. The Department ensures that the Fatwas and resolutions concerning all of the Bank's activities issued by the Shari'a Supervisory Board are implemented, and this is achieved by monitoring and auditing all activities, in addition to studying contract templates, product policies and the applicable work and operation procedures.

The Shari'a Supervision Department has continued to effectively communicate with the Shari'a Supervisory Board in order to present all developments and delicate/sensitive cases, and to obtain related responses and Fatwas. Moreover, the Department also ensures that the instructions and resolutions issued by the Board are fully implemented by the Bank's concerned departments.

The Department also communicates on a daily basis with all departments, units and employees of the Bank in order to review any cases which may arise during the execution of operations and to respond to any related queries in accordance with the Honorable Shari'a Supervisory Board resolutions.

Achievements of the Shari'a Supervisory Board during 2019:

- Establish a foreign exchange rate commitment mechanism adopted for letters of credit in all currencies except for the USD.
- Communicate with Islamic insurance companies in order to provide Safwa Islamic Bank customers with the best and most competitive insurance rates.
- Participate in formulating the principles and conditions for Ijara/leasing financing ending up in ownership and Musawama for residential units.
- Establish and implement Yusr through financing the financial obligations of clients (shares).
- Provide the Product Development Department with a summary of opinions coming from branches and direct selling points concerning the Ijara financing ending with ownership product, in addition to the responses of the Shari'a Supervisory Board to each case, in order to circulate them to the relevant departments.

Corporate Communications and Marketing department

The Corporate Communications and Marketing department kept implementing its strategic plan to meet the demands of internal and external stakeholders. It has built and implemented various promotional campaigns for the bank's new and existing products and services, as well as the key role this department seeks to achieve concerning social responsibility to cover all its areas and achieve sustainable development through real strategic partnerships with the different civil society organizations.

The Bank's Contribution in Serving the Local Community and Protecting the Environment in 2019

Based on the bank's values and its vision aiming to serve the community, the bank has been keen to maintain the approach that it has followed over the past years, which focused on strengthening its role in the local community and taking part in its development by contributing to provide financial and moral support to community initiatives in educational, humanitarian and other fields. Some examples of Safwa Islamic Bank's contributions in serving the local community include:

Educational and Religious Initiatives:

- Sponsoring the activities of the United Nations Club for Princess Sumaya University for Technology students
- Donating to Al-Aman Fund for the future of orphans to teach two university students for a full scholarship.
- Sponsoring Al Hussein Technical University students in the global Hult Prize competition
- Sponsoring the graduation ceremony for the students of the "Hafez" Association for the memorizing the Holy Quran
- Sponsoring the Holy Quran memorization competition in cooperation with the Ministry of Awqaf and Islamic Affairs
- Sponsoring the educational conference for private school students with the Katateeb Association
- Sponsoring the children's financial skills program in cooperation with the Haya Cultural Center
- Sponsorship of the second conference of Al Hussein Technical University student projects
- Sponsoring the pilgrimage program for teachers in cooperation with the Jordanian Teachers Union
- Sponsoring the smart mosque project in cooperation with the Ministry of Awqaf and Islamic Affairs
- Sponsoring the Sports and Health Conference for the Mutah University students

Humanitarian and Health Initiatives:

- Organizing a blood donation campaign for the bank's employees in cooperation with the Ministry of Health/Blood Bank
- Organizing and distributing the "heater and blanket" initiative in collaboration with the Clothing Bank/ the Jordan Hashemite Charity Organization on needy families.
- Donating for the Zakat Fund within the national initiative to support female debtors
- Organizing and distributing (jacket and backpack) initiative in collaboration with the Clothing Bank/the Jordan Hashemite Charity Organization on needy school students
- Donating for MAP Jordan to support their programs for the year 2019.
- Organizing the food parcels distribution initiative with Tkiyet Um Ali which is held during the holy month of Ramadan to needy families.
- Sponsoring educational and professional activities held by the Jordanian Pharmacists Association
- Donating to the King Hussein Cancer Center within the annual charity dinner
- Sponsoring the general staff meeting for non-doctors at the King Hussein Cancer Center
- Sponsoring the general staff meeting for the Jordanian Nurses Association
- Sponsoring the Charity Diplomatic Bazaar, in cooperation with Mabarrat Um Al Hussein
- Donating for the "Sanahya Keram" organization to rebuild homes of families in need in Al Dhlail in the governorate of Al Mafraq

Initiatives in support of sports:

Supporting the national team in collaboration with the Jordan Football Federation

Environmental Initiatives:

- Sponsoring the “Zarqa Creek” competition in collaboration with the Friends of the Environment Society
- Sponsoring a water desalination and cooling project through solar power in cooperation with the Mayar Schools

Women Empowerment Initiatives:

- Sponsoring the EWA initiative for women employment in collaboration with the Princess Taghrid Institute for Development and Training
- Sponsoring the “Nashmiyat Watan” initiative in collaboration with the Jordanian National Forum for Women



Blood donation campaign for Safwa Islamic Bank’s employees




“Keswet Al Eid” Ramadan initiative in collaboration with Jordan Hashemite Charity Organization – Clothing Bank




Distribution of dates and water during Ramadan in collaboration with the Central Traffic Department

Bank's Financial Position Analysis

Assets	JOD (Million)		Common Size %	
	2019	2018	2019	2018
Cash and Balances With Banks	285	132	18%	12%
Investments	200	178	13%	16%
Deferred Sales Receivables	642	449	41%	40%
Ijarah	383	327	25%	29%
Property, Equipments and Other Assets	47	35	3%	3%
Total	1,557	1,121	100%	100%




Liabilities, Unrestricted Investments Accounts and Shareholders Equity	JOD (Million)		Common Size %	
	2019	2018	2019	2018
Current Accounts and Cash Collaterals	219	157	14%	14%
Unrestricted Investments Accounts	1,135	787	73%	70%
Other Reserves and Liabilities	59	37	4%	3%
Shareholders Equity	144	141	9%	13%
Total	1,557	1,121	100%	100%




Financial Position Movement during 2019

Assets Movement during 2019 (JOD millions)

- o The Bank achieved one of the highest growth rates between Banks in Jordan
- o growth assets of JOD 435 million representing growth of facilities by JOD 248 million, investments by JOD 22 million, and the cash increased by JOD 153 million which has been contributed to improve liquidity indicators
- o The effect of this growth positively affected bank's revenues in this year and years after



Liabilities and Owners Equity and Common Investment Accounts Movement during 2019 (JOD millions)




* Liabilities, Unrestricted Investments Accounts and Shareholders Equity

- o Sources of funds increased by JOD 435 million during 2019
- The bank succeeded to attract new investment deposits amounted JOD 348 million, and new current accounts by JOD 39 million, the increase of facilities caused the cash collaterals to increase by JOD 23 million
- The reserves and other liabilities increased by JOD 22 million :
 - o Implementation of new accounting standard regarding leasing contracts led to create a new liability account "lease liability, long term" with an amount of JOD 9.4 million.
 - o Increase of profits accruals for common investment accounts
 - o Temporary deposits increased by JOD 5.4 million

Time Series (Financial Position)

2019 Growth

Assets	39%
Deposits	41%
Financing	32%
Shareholders Equity	2%



JOD Million	2019	2018	2017	2016	2015	Change During 2019	
						Amount	%
Assets	1,557	1,121	958	920	780	435	39%
Deposits	1,316	931	773	756	613	386	41%
Financing and Int'l Murabaha	1,025	777	672	603	512	248	32%
Shareholders Equity	144	141	138	132	134	3	2%

- The bank achieved assets growth during 2018 and 2019 close to the total growth through the period from 2012 to 2017
- The CAGR during the last 5 years reached 15%
- The bank ranked first in the growth rate for 2019 in the Jordanian banking sector

Assets

Deposits

- The bank has achieved remarkable results in deposits growth after its success in attracting new deposits and expanding the clients base
- 64% or JOD 245 million of total deposits growth were generated by retail sector (total growth JOD 386 million) which will help to reduce liquidity and concentration risks.

- During the year 2019, the bank reviewed the procedures, pricing, and services which has been reflected dramatically to services quality and reduce grant duration process, all of these efforts had contributed to the growth of facilities with an amount of JOD 248 million

Financing

Shareholders Equity


- 2019 year result had contributed to increase shareholders equity by JOD 3 million
- The Board suggested to the general assembly JOD 5 million cash dividends to shareholders

Time Series (Share Price and Dividends)

	2019	2018	2017	2016	2015	Change During 2019	
						JOD	%
Share Price (JOD)	1.34	1.13	1.22	1.28	1.07	0.21	19%
Dividends	5% *Cash	7% Cash	5% Cash	- -	7% Cash	-2%	-29%

* Suggested dividends to shareholders

Time Series (Profit and Loss)



JOD Million	2019	2018	2017	2016	2015	Change During 2019	
						Amount	%
Total Revenues	87.6	68.2	55.9	49.6	42.0	19.4	28%
Gross Income	42.9	36.7	31.3	27.6	22.7	6.1	17%
Net Income	10.0	8.4	5.7	5.7	3.3	1.7	20%

- The increase of earning assets, enhancement of the rate of return, beside the rapid growth of clients base had contributed to the growth of total revenues by JOD 19.4 million

Total Revenues

Gross Income

- The Gross income grew to JOD 42.9 million compared to JOD 36.7 million in the previous year with a ratio of 17% as a result of the growth of bank's balance sheet

- Net income increased by 20% to reach JOD 10 million as a result of the increase of operation volumes.
- The increase of income tax rate for the banking sector, the inclusion of Islamic banks under "Jordan Deposits Insurance Corporation" umbrella, and the implementation of new accounting standard related to leases contracts (IFRS16) had negatively affected the net income

Net Income

Financial Ratios

		2019	2018	2017	2016
Profitability	Return on Average Equity	7.0%	6.0%	4.2%	4.3%
	Return on Average Assets	0.7%	0.8%	0.6%	0.7%
	Earning Per Share (fils / share)	0/100	0/084	0/057	0/057
	Cost to Income Ratio	49%	54%	61%	61%
Assets Quality	Non Performing Financing (NPL) %	2.2%	2.3%	2.2%	1.8%
	Coverage Ratio	113%	112%	116%	129%
	Equity / Assets	9%	13%	14%	14%
Productivity	Operating Financial Leverage *	1.2	1.3	1.4	1.5
	Assets Per Branch (million JOD)	43.2	34.0	38.3	38.3
	Assets Per Employee (million JOD)	2.5	1.9	1.7	1.9

Profitability

- Increase of rate on average equity in 2019 by 1.0% (from 6.0% to 7.0%)
- Steady steps reflects upward growth, a result of the continuous improvement of business and the control over expenses.

- The bank maintained the low non performing financing (NPL) ratio compared with the banking sector
- The bank continued to increase the coverage ratio for nonperforming financing


Assets Quality

Productivity

- The bank continuously improved its operating financial leverage
- Enhancement in the productivity indicators as a result of the increased balance sheet volume

*Operating Financial Leverage
Measurement the firm's ability to control the fixed costs, and it is calculated by dividing the total of gross revenues and other revenues by the same figure after subtracting the fixed costs.


Cost to Income Ratio




- The growth of gross income is in a faster pace than the growth of administrative and general expenses
- Continuous improvement in this vital ratio which decreased from 66% in 2015 to 49% in 2019
- The enhancement of cost to income ratio reflects the management control over the bank's expenditures
- Safwa bank aims to keep this improvement which will be reflected positively on profitability indicators

Return on Average Equity and Return on Average Assets

- Steady steps reflect upward growth, a result of the continuous improvement over business volume and the control over expenses and expenditures.
- Return on average equity increased in 2019 by 1.0% (from 6.0% to 7.0%)
- Slight decrease in return on average assets




Development of Safwa's Share in the Banking Sector



Safwa's Growth Rates Compared With The Banking Sector

Development of Safwa's Share in The Banking Sector



Safwa Bank continued to raise its market share in the banking sector

Assets

The bank raised its market share from 2.2% to 2.9% due to increase its assets by 39% compared to the sector growth of 5%.

Deposits

The bank succeeded in attracting more deposits, which reached JOD 386 million (41%), raising its market share from 2.7% to 3.7%, while banking sector deposits increased by 4%.

Financing (without int'l murabaha)

Safwa's financing portfolio increase by 27% while banking sector grew by 4%, market share reached 3.7% from 3.0%.

The financial effect of non-frequent operations, occurred during the Financial year, and don't enter into the Bank's main activity

In 2019, the Bank, as part of its non-recurring activities, sold repossessed assets by the Bank against debts. The selling process resulted in capital profit of JD 69,5 thousands.

Bank Capital Investment Volume

The volume of capital investment for the bank reached to JD 25,9 million at the end of year 2019 (represent net fixed and intangible assets) compared with JD 25,8 million at the end of year 2018.

Future developments and strategic plan

The bank prepared its strategic plan after a careful evaluation of the bank's position in several aspects, the most important of which are external factors, the competitors, the bank's internal environment, we measured its impact on the bank's operations and arranging them according to their importance to build clear strategic goals that can be achieved, measured, with a clear timeframe for each goal.

To ensure the success of its strategic plan, Safwa Islamic Bank is keen to measure the progress made, and sets the needed corrections in the right, and in this framework:

- The bank seeks to focus on customer experience, and to provide all the various resources of the bank to ensure obtaining customer satisfaction in his quest to be the first community bank in the Kingdom.
- It aims to provide fair and responsible banking transactions, and to ensure that all services and products are provided to customers fairly, and that they do not incur any additional burdens so that the fees and commissions are commensurate with the effort made by the bank, as the bank started to review all the commissions and fees for all the services and products offered.
- Enhancing the customer experience through studying the customer's journey for all the services and products provided, shortening and speeding them up to ensure ease and smoothness of the transaction, so that the customer's satisfaction is the goal that must be reached and achieved with the highest level of success.
- Expanding customers' base by offering an integrated package of services and products in a competitive manner that takes into account the needs and requests of customers.
- Smart expand of our network of branches and ATMs to better serve all customer segments, and look to external expansion after giving adequate care to the available opportunities.
- Increasing products and services provided to the corporate sector in compliance with Islamic law and strengthening the network of relationships with corporate clients.
- Enhancing the correspondent banking network, and strengthening the bank's role as a regionally and internationally accredited correspondent bank.

Digital transformation and electronic channels

The bank has put in its strategic plan a growing interest in digital transformation and electronic channels that is in line with the successive and increasing needs of customers.

The bank not only seeks to keep pace with these developments, but also excellence in providing services without losing sight of the safety and trust factor.

Many services have been added and developed to the electronic channels and the mobile banking, the bank seeks to add more services through its electronic channels to ensure the excellence of services.

Human capital

The bank's successes were achieved through a collaborative and diligent team working with the spirit of one team. We look forward to consolidate these successes and develop them to become an advantage enjoyed by the bank through:

- Maintaining competencies and developing their own programs.
- Designing new values commensurate with the next stage and the bank's strategic goals.
- Focusing on the career path and providing opportunities for career advancement.
- Adoption of serious incentive schemes for the business sectors.
- Designing promising leadership development programs and creating a new generation of leaders.
- Keeping pace with developments in the banking market and conducting surveys to develop a competitive system for employee benefits.
- Encouraging the elements of innovation and creativity and rewarding creators whose new and creative ideas contribute to improving efficiency.
- Developing the bank's testing system.
- Meet the needs of employees in accordance with the best standards of transparency, clear procedures and advanced systems.

Risk management and internal control

The bank has developed the risk management system; we seek to continuously improve all risk management tasks, whether by developing existing policies and procedures, developing a mechanism for measuring risk, updating liquidity plans and rate of return risk, periodically monitoring acceptable levels of risk, continuing to self-assessment of risks, as well as developing corrective plans and reviewing the work environment to reduce the effects of the risks to which the bank is exposed.

Corporate identity and social responsibility

The strategic plans aim to strengthen the successes achieved by the bank over the previous years, commercialize the bank's brand, and show its image and institutional identity to be a distinguished Islamic bank that competes with its counterparts from Islamic banks and traditional banks in Jordan.

Advertising campaigns for the various innovative products and services provided by the bank in all traditional and modern media to ensure that it reaches the widest possible audience.

To enhance our social responsibility, we will seek to enhance the bank's position in the local community, and it will have a positive impact in building a bright and consistent image with the principles of the true Islamic religion.

The bank will also continue to sponsor important events during the next periods, organize advertisements for new campaigns, products and services.

Marketing the bank through social media, launching initiatives to do good in the holy month of Ramadan and religious occasions, and the bank tends to enhance its role in charitable initiatives and provide assistance to needy parties and charities.

The financial strategy

The bank's strategy has been built by setting detailed plans for all the objectives outlined above that will positively reflect on the bank's financial results and achieving distinct returns for the bank's shareholders and its depositors.

Maintaining financial solvency and liquidity ratios that ensure the bank's continuity in business and a full compliance with rules and regulations.

Extra control for operating expenses and capital expenses in a way that ensures optimal use of resources.

The bank's board and senior executive management expect that the growth in the financial position and profits will continue during the coming year and beyond.

Names of the Board of Directors members, their representation, date of designation and their profiles:



Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour
Chairman of the Board

Representative of: Al-Etihad Islamic for Investment Co.

The date of joining the Board of directors: 4/1/2017

Date of birth: 20/12/1961

Qualifications:

- Ph. D. in Economics/Financial, University of Surrey, UK, 1997
- Master in Economics, University of Jordan, 1989
- Bachelor in Economics, Yarmouk University, 1984

Practical experience and memberships:

- Ministry of Finance, Minister 14/12/2009 -17/10/2011
- The Arab Potash Company, Chairman of the Board of Directors 1/11/2007-14/12/2009
- Executive privatization commission, Chairman, 11/7/2005- 20/11/2007
- Ministry of Finance, Minister 25/10/2003 – 5/4/2005
- Ministry of Industry and Trade, Minister 21/7/2003 – 22/10/2003
- Ministry of Finance, Secretary General 8/2/2000 - 21/7/2003
- Ministry of Finance, Advisor to the Minister of Finance 8/11/1998 - 7/2/2000 and head of Financial control unit and vice president of monetary, financial, and economic evaluation Committee
- University of Jordan, Part time lecturer/graduate students in Economics 1998 - 2003
- Member of committees discussing master's degrees dissertations, 1998-1999
- Central Bank of Jordan, several administrative positions
- Chairman of the Board of Al Salam Transport Company



Hamdan Al-Fawair
Deputy Chairman of the Board.

Representative of: Orphans Fund Development Foundation

The date of joining the Board of directors: 13/4/2017

Date of birth: 2/3/1960

Qualifications:

- Bachelor of Law from Alexandria University in 1985

Practical experience and memberships:

- General Manager of Orphans Fund Development Corporation from 2/10/2017 until now
- Orphans Fund Development Corporation, several administrative positions 2008 till 1/10/2017
- Executive Assistant for Supervision of Public Health and Social Services, Audit Bureau 2007-2008
- Executive Assistant for Revenue Control (General Customs Department), Audit Bureau 2005-2007
- Head of Control of the Ministries of Justice and Awqaf and the Courts of Law and Shari'a Courts, Audit Bureau 2004 - 2005
- Head of Supervision of the Ministry of Public Works and Housing, Audit Bureau 2001-2004
- Assistant Director, Internal Control, Audit Bureau 1999-2001
- Head of the Royal Jordanian and Transport Sector Control, Audit Bureau 1994-1999



Basem Salfiti

Representative of: Al-Etihad Islamic for Investment Co.

The date of joining the Board of directors: 4/1/2017

Date of birth: 29/4/1972

Qualifications:

- 1998-2000 COLUMBIA BUSIENSS SCHOOL New York, NY MBA, Finance and Corporate Strategy
- 1989-1993 BROWN UNIVERISTY Providence, RI. BS, Honors, Electrical Engineering

Practical experience and memberships:

- General Partner and Co Manager, Hummingbird Ventures London, UK 2013-2017
- Managing Director, Head of European Technology Investment Banking, Perella Weinberg Partners London, UK 2006-2013
- Executive Director, Technology Investment Banking, Morgan Stanley & Co. London, UK 2000-2006
- Chief Operating Officer, BEST IC Laboratories, Inc. Sunnyvale, CA 1994-1998
- Non-Executive Board Member, Bank Al-Etihad Amman, Jordan 2009-Present
- Non - Executive Board Member of Delta Insurance and Advisory
- Board Member of the King Hussein foundation
- Chairman of Al Hussein Technical University (HTU)



Deema Aqel

Representative of: Al-Etihad Islamic for Investment Co.

The date of joining the Board of directors: 4/1/2017

Date of birth: 13/2/1968

Qualifications:

- Master in Business Administration 2001, Imperial College, School Of Management, London, U.K
- Master of Science (M.Sc.) in Banking & Financial Studies/Capital Markets 1998
- B.Sc. in Electrical Engineering, 1990

Practical experience and memberships:

- Deputy General Manager, Bank Al Etihad from 01/2012
- Assistant General Manager, Risk Management and Compliance, Bank Al Etihad until 01/2012
- Assistant General Manager Risk Management and Compliance Division, Jordan Ahli Bank 2005- 2007
- Head of Credit Policy Risk Management Division, Housing Bank for Trade and Finance 2004 – 2005
- Credit Risk Manager ARAB BANK 1990 – 2004
- Member of the Board of Directors, AL Etihad Brokerage Company
- Member of the Board of Directors, AL Etihad Leasing Company
- Member of the Board of Directors, Palestine Commercial Bank 9/2011-7/2013



Khaled Al-Gonsel

Representative of: Al-Etihad Islamic for Investment Co.

The date of joining the Board of directors: 4/1/2017

Date of birth: 13/8/1971

Qualifications:

- Masters in Banks and Finance, The European University 2003
- Masters in Financial Accounting, Libyan Academy 1996
- Bachelor in Financial Accounting, College in Accounting, Gharian, Libya 1992

Practical experience and memberships:

- Managing Director and Board Member, Libyan Foreign Investment Company (LAFICO) 2012 -2018
- Board Member, Arab Petroleum Investment Corporation (APICORP) 2012-2018
- Board Member, International company for Hotel Investment 2015-2018.
- Chairman of the Board of Directors of Libya Investment Company - Egypt 2012-2018.
- Chairman of the Board of Directors of Etran Co. - Malta 2015-2018.
- Director of the Cash Operations and Financial Planning Department of the Libyan Foreign Investment Company 2008-2012.
- Member of the Board of Directors of Kovrak Company - Ukraine.
- Responsibilities and leadership positions in the companies affiliated to the Libyan Foreign Investment Company 1995 - 2008.



Dr. Khaled Zentuti

Representative of: Al-Etihad Islamic for Investment Co.

The date of joining the Board of directors: 17/12/2018

Date of birth: 24/12/1954

Qualifications:

- PhD in Finance Administration and Management of Organization and Marketing, Bosphorus University Turkey 1992
- MBA in Management Accounting University of Hartford C.T USA (Hons) 1982
- Bachelor of Accounting, Faculty of Economics, Qaryounis University, Benghazi, Libya 1976

Practical experience and membership:

- (1988 – 2000) Different positions , as Manager and DM in different companies owned by Libyan Arab Foreign Investment Company (LAFICO) in Turkey, Italy, Germany , Pakistan , Egypt
- (2000 – 2002) State Secretary – Investment and International Cooperation – Libyan Cabinet
- (2002 – 2004)Chairman and General Manager Libyan Arab Foreign Investment Co. (LAFICO
- General Manager and Chairman of the Management Committee / Long Term Investment Portfolio / Libya - Tripoli 2004/2012
- A part time faculty member of Graduate Studies – Tripoli.
- Financial, Economic and Investment Consultant for long term portfolio Amman, Jordan, 2016 till now
- Vice Chairman of the Board of Directors of the British Arab Bank London / Britain 2004/2012
- Vice Chairman / Union Bank Amman Jordan 2007/2012
- Vice Chairman of the Board / Libyan Foreign Bank / Tripoli Libya 2009/2012
- Member of the Board of Directors of the Arab Banking Corporation ABC Manama Bahrain 2010/2012
- (2012 – 2016) A full-time faculty member Of Finance and Accounting at PUST University Amman – Jordan
- Advisor to the Union Bank Union Bank Amman / Jordan 2012 -2016



Dr. Ahmed Menesi

Representative of: Al-Etihad Islamic for Investment Co.

The date of joining the Board of directors: 13/4/2017

Date of birth: 28/12/1938

Qualifications:

- PhD in Economics from the University of Cologne / Germany in 1972
- Bachelor of Economics from the Libyan University in 1963

Practical experience and memberships:

- Chairman of the Board, Libyan Economists Association 1990-1999
- Chairman of the Board and General Manager of Al-Wahda Bank- Libya 9/9/2000-23/3/2001
- Governor of the Central Bank of Libya 23/3/2001-3/3/2006
- Secretary of the Public General Committee for Finance (Minister of Finance) 3/3/2006- 3/1/2007
- Ambassador of Libya to the State of Austria 4/7/2007-4/4/2012
- Professor at the Department of Economics, University of Garyounis-Libya, 1973 - 2001



Dr. Nofan Alaqil

Representative of: Government Investments Management Company

The date of joining the Board of directors: 3/8/2016

Date of birth: 1/1/1971

Qualifications:

- PhD in public law (Administrative law/Administrative Jurisdiction) Ain Shams University - Egypt in 2005
- Master in Public Law (administrative law) Al al-Bayt University, 1997
- Bachelor in Law , Mu'tah University , 1994

Practical experience and memberships:

- Head of Legislation and Opinion Bureau - Prime Ministry Jordan, 30/6/2013 until 8/5/2019
- Acting Chairman of the Board of Grievances from 31/12/2014 until 18/10/2015
- Minister of State for Prime Ministry Affairs from 8/10/2012 until 30/03/2013
- Minister of Political Development from 2/5/2012 until 07/10/2012
- Associate professor of Public Law at the University of Jordan since 2006 - present
- Lawyer and legal advisor from 2006 to 2012
- Head of the legal department / Telecommunications Regulatory Authority from 8/1/2003 until 20/1/2004
- Legal Researcher in the Office of the Jordanian accounting from 1/1/1999 until 8/12/1999
- Member at the company of Aldamaan for Energy Investment



Samir Abu Lughod/ Independent

The date of joining the Board of directors: 13/4/2017

Date of birth: 7/12/1951

Qualifications:

- Bachelor's Degree in Accounting 1976

Practical experience and memberships:

- Chairman of the Audit Committee - The International Criminal Court / The Hague, Netherlands March 2017 till now
- Member of the Audit Committee - The International Criminal Court / The Hague, Netherlands January 2016 till March 2017
- Country Senior Partner - PWC, Jordan 2009-2012
- Managing Partner - EY, Jordan, 2002-2009
- Office Managing Partner - Arthur Andersen, Jordan, 1979-2002
- Senior Auditor - Saba&Co 1976-1979



Dr. Ibrahim Saif/ Independent

The date of joining the Board of directors: 22/10/2017

Date of birth: 10/8/1965

Qualifications:

- PhD in Economics from University of London 2001
- MSc. in Economics from University of London 1988
- BA in Economics and Accounting from Yarmouk University 1986

Practical experience and memberships:

- Minister of Planning and International Cooperation 2013 –2015, and in March 2015 assumed the position of Minister of Energy and Mineral Resources till June 2017
- Researcher at Carnegie Middle East Center, 2012-2015
- Secretary General, Economic and Social Council, Jordan 2009 -2012
- Professor of Economics, and manager of the Center for Strategic Studies, Jordan University, 2002-2008
- Executive Manager of Jordan Strategy Forum .



Salem Burqan/ Independent

The date of joining the Board of directors: 17/12/2018

Date of birth: 1/1/1952

Qualifications:

- Bachelor of Accounting
- JCBA

Practical experience and memberships:

- Chief Executive Officer and then Chairman of Arab Islamic International Bank
- Important administrative positions at the Arab Bank in Jordan and abroad
- Vice Chairman of the Board of Directors of Arab National Leasing Company
- Member of the Board of Directors of Al-Nisr Al-Arabi Insurance Company and then Chairman of its Board of Directors
- Chairman of the Board of Directors of the Jordanian Group of Maritime Agencies
- Chairman of the Board of Directors of Arab Investment Group / Palestine & Member of the Board of Directors of Al-Arabi Investment Group / Jordan
- Financial and Administrative Manager / Arab Insurance Company.
- Senior Auditor - Saba&Co
- Board of Directors of several important companies in the Kingdom.

Members of the Shari'a Supervisory Board and a Profile of each of them:



His Eminence Prof. Hussein Hamid Hassan

Chairman of the Shari'a Supervisory Board and Executive Member

Date of birth: 25/07/1932

Date of appointment: 28/04/2018

Certificates:

- PhD in Jurisprudence and Principles of Islamic Jurisprudence (Islamic law and Shari'a), Al-Azhar University, Egypt 1965.
- Master of Comparative Jurisprudence, International Institute of Comparative Law, University of New York, USA 1964.
- Diploma in Comparative Law, International Institute of Comparative Law, New York University, USA 1963.
- Diploma in Islamic Law, Cairo University, Egypt 1962.
- Diploma in Private Law, Al-Azhar University, Egypt 1961.
- High degree in Shari'a, Al-Azhar University, Egypt 1959.

Experiences:

- Chairman of the Shari'a Supervisory Board of more than 13 Islamic financial institutions.
- Member of the Shari'a Supervisory Board of more than 9 Islamic financial institutions and Islamic banks.
- Chairman of Assembly of Muslim Jurists in America.
- Member of Islamic Jurisprudence Complex of the Islamic World League.
- Member of the Shari'a Committee of the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions.



His Eminence Prof. Ali Al-Qara Daghi

Deputy Chairman of the Shari'a Supervisory Board

Date of Birth: 01/01/1949

Date of appointment: 28/04/2018

Certificates:

- PhD in Shari'a and law in the field of contracts and financial transactions, Al-Azhar 1985.
- Master of Comparative Jurisprudence, Faculty of Shari'a and Law, Al-Azhar University, 1980.
- BA in Islamic Shari'a, Baghdad 1975.
- Certificate of Scientific of Completion (Ijaza) in Islamic Sciences by Sheikhs in 1970.
- Graduated from the Islamic Institute in 1969.

Experiences:

- Secretary General of the World Union of Muslim Scholars.
- Expert of the Islamic Jurisprudence Complex related to the Organization of the Islamic Conference in Jeddah.
- Vice President of the European Council for Fatwa and Research.
- Professor and Head of the Department of Jurisprudence and Principles of Islamic Jurisprudence, Faculty of Shari'a, Law and Islamic Studies, University of Qatar (formerly).
- Member of the Shari'a Board of the Audit Authority for Islamic Financial Institutions.
- Chairman and executive member of the Fatwa and Shari'a Supervisory Board for a number of Islamic banks, Islamic insurance companies in Qatar such as Qatar Islamic Insurance, and outside Qatar such as Dubai Islamic Bank, Investors Bank of Bahrain and First Investment in Kuwait.
- Chairman or executive member of the Fatwa and Shari'a Supervisory Board of a number of Islamic banks outside Jordan



His Eminence Sheikh Abdul Karim Khasawneh
Member of the Shari'a Supervisory Board

Date of birth: 02/10/1944

Date of appointment: 28/04/2018

Certificates:

- BA in Shari'a, University of Damascus.

Experiences:

- The Grand Mufti of the Hashemite Kingdom of Jordan.
- His Eminence the Judge Judge of the Hashemite Kingdom of Jordan (previously).
- Member of the Fatwa Board.
- Member of the General Secretariat of the world Fatwa institutions and advisory bodies.
- Member of the Council of the Ministry of Endowments and Islamic Affairs and Sanctities.
- Member of the Board of Trustees of the International Islamic University.
- Member of the Council of Education.
- Chairman of the Board of Directors of Orphans Fund Development Foundation.
- Chairman of the Board of Alimony Fund.



His Excellency Dr. Ahmed Salem Melhem
Member of the Shari'a Supervisory Board

Date of birth: 15/02/1961

Date of appointment: 28/04/2018

Education:

- Doctorate in Comparative Jurisprudence, 1994.
- MA in Jurisprudence and Legislation, 1987.
- Bachelor in Jurisprudence and Legislation 1982.

Work experience:

- Shari'a advisor in the Shari'a Supervisory Board of the World Federation of Takaful Companies And Islamic insurance in Khartoum.
- Shari'a advisor at the advisory board of the North African Bank in Libya.
- Part-time lecturer at Al-Zaytoonah Private University.
- The Board of Commissioners of the Securities Commission.
- Shari'a advisor in the Shari'a Supervisory Board of the Jordanian Engineers Association.
- Shari'a advisor in the Shari'a Supervisory Board of the Orphans Fund Development Corporation.
- Shari'a advisor in the Shari'a Supervisory Board of the Islamic Insurance Company - previously.

Members of the Senior Executive Management and Profile of each of them:



Samer Saadi Hassan Al Sahib Tamimi/ General Manager, Chief Executive Officer

Mr. Samer Tamimi joined Safwa Islamic Bank in early 2018 with extensive banking and management experience in banks and financial institutions for more than 30 years during which he worked in prominent financial institutions in the Hashemite Kingdom of Jordan, United Arab Emirates, State of Qatar, and United States of America.

Mr. Samer is holding Master's degree in accounting. Mr. Samer is the Executive Director of Safwa Islamic Bank. He was Executive Director of the United Arab Bank from 2015 to 2018. He held various positions at Arab Bank from 1993 to 2015. He was Senior Auditor at Global Audit Group from 1991 to 1993. He also worked at Deloitte & Touche from 1990 to 1991.

Mr. Samer Tamimi is a member of the Board of Directors of the Zakat Fund. He is the Chairman of Misc Financial Brokerage. He also was a member of the Board of Directors of Europe Arab Bank in London and Arab Bank Australia. As well as a member of the board of directors and investment in the University of Science and Technology.



Rami Ziad Abdelfattah Khayyat , Deputy CEO, Chief of Corporate Banking

Mr. Rami Al Khayyat joined the Bank on 01/03/2010 as a Deputy CEO, Chief of Corporate Banking , with over 25 years of experience in Corporate Banking in prestigious Jordanian and regional commercial and Islamic banks.

He started his career as a Credit Officer at Cairo Amman Bank, then moved to Saudi Arabia as a Head of Commercial Unit for the Western Region at Arab National Bank, and then he joined Abu Dhabi Islamic Bank as a senior manager for northern Emirates. He was a part time lecturer and trainer in the Arab Academy for Banking and Financial Sciences. Mr. Rami is a board member in several companies as well.

Mr. Rami holds a Master's degree in Banking from the Arab Academy for Banking and Financial Sciences (1995) ,and a Bachelor's Degree in Accounting and finance sciences from Yarmouk University, Jordan, 1994.



Hani Mohammad Sobhi Ahmad Al - Zrari, Deputy CEO , Chief of Central Operations

Mr. Hani Al - Zrari joined the Bank on 01/07/2010 as Deputy CEO, Chief of Central Operations and Information Technology, with more than 26 years of experience in Central Operations and Information Technology.

He started his career at Cairo Amman Bank till he became the head of Remittance and Foreign Exchange Department. Then he joined Citibank where he held many positions, such as Central Operations, Compliance and Internal Control. He then moved to UAE to work for Dubai Islamic Bank as the head of International Project Support Unit.

Mr. Hani holds a Bachelor's degree in Economics from Yarmouk University in Jordan in 1985.



Ziad Said Khalil Kokash, Deputy CEO, Chief Credit Officer

Mr. Ziad Kokash joined the bank on 16/09/2012 as Deputy CEO, Chief Risk Officer supported by 28 years of experience in Credit & Risk Management, His Current Position is Deputy CEO, Chief Credit Officer.

He started his career with Cairo Amman Bank in Credit Department as a Credit Officer. in ABC Bank, he became as a senior Credit officer, then in Ahli Bank, he left as Assistant General Manager, Head of Risk Management Group.

Mr. Kokash holds a Master degree in Financial Management from Arab Academy for Banking and Financial Sciences in Jordan 2006, and a Bachelor's degree in Banking and Finance Sciences from Yarmouk University in 1992.

Mr. Ziad Kokash is a Board of Directors Member of MISC for Financial Brokerage Company.



Ibrahim Salah Mohammad Samha, Deputy CEO, Chief of Finance & Corporate Strategies

Mr. Ibrahim Samha joined the Bank on 31/03/2013 as Deputy CEO, Chief Of Finance & Corporate Strategies with 25 years of experience in financial management.

He started his career at HSBC Bank in the Financial Control Department. Then he moved to work for Capital Bank as Assistant General Manager, Chief of Financial Control. He later moved to work for Al Rajhi Bank as Chief Financial Officer.

Mr. Ibrahim holds a Master's degree in Finance and Banking Sciences from the Institute of Banking Studies\ The University of Jordan in 2005 and a Bachelor's degree in Accounting from The University of Jordan in 1994.

Mr. Ibrahim Samha is the Deputy Chairman of the Board of Directors of MISC for Financial Brokerage Company.



Nesfat Kamal Salama Taha, Head of Retail Banking

Mr. Nesfat joined the bank on 21/02/2010 as head of Branches Network with 26 years of extensive experience in Retail banking.

He started his professional career at Arab Bank. The last position he held was Area Manager, Jordan Branches / VIP customers Department.

Mr. Nesfat holds a Bachelor's Degree in Business Administration from the American University in Cairo (1993).



Wael Osama Mohammed Mousa Al-Bitar, Head of Treasury and Investment

Mr. Wael Al-Bitar joined the bank on 03/01/2010 as senior manager/ head of financial Institution Relations with a broad experience of up to 25 years.

He worked in many fields including corporate, treasury, investment, credit and financial institutions at several banks in Jordan (Arab Bank, Bank ABC, Capital Bank) and has gradually advanced in several important positions in the field of banking.

Mr. Wael Al-Bitar holds a Master's Degree in Business Administration / Finance from the University of Jordan (1999), and a Bachelor's Degree in Economics / Finance from Yarmouk University (1994).

Mr. Wael Al-Bitar is currently a member of several companies (Deputy Chairman of Sukuk National Electricity Owners', Deputy Chairman of Sukuk of Ministry of Finance, Member of the Board of Directors of MISC Brokerage Company, and Board member of Directors of Islamic Banks Group Company to participate in companies).



Rami Riyad Hasan Kilani, Head of Information Technology

Mr. Rami Kilani joined the bank on 02/10/2011 as Senior Manager, Deputy Chief of Information Technology with 26 years of experience in the field of Information Technology.

He started his career as a Systems Analyst at the Housing Bank and then moved to Cairo Amman Bank as Head of Banking Application Support and later joined Audi Bank as Head of Information Technology.

Mr. Rami Kilani is holding a Bachelor's Degree in Computer Engineering from Amman Private University in 1993 and a Master's Degree in Business Administration from Heriot Watt University in Edinburgh.

He got the following certificates of competence: Fintech Certified Professional, TOGAF, CISSP, CPP, COBIT5, ITIL, PMP, ISO27001.



Ahmad Darwish Mustafa Tarteer, Head of Compliance and Anti-Money Laundering

Mr. Ahmad Tarteer joined the Bank on 21/06/2015 as Senior Manager, Head of Compliance and Anti-Money Laundering, he has a 12 years of experience in the field of banking.

He started his career at Bank ABC as an internal auditor. Then, he became Assistant Manager/Compliance and Anti-Money Laundering Department at Arab Bank. His last position was the Head of Compliance and Anti Money Laundering at the National Bank of Kuwait in Jordan.

Mr. Tarteer holds a Bachelor's Degree in Accounting and Commercial Law from the Hashemite University in 2007. He is a Certified Anti-Money Laundering Specialist by the ACAMS - Miami, USA. And he holds the following international certificates: CAMS, CAMS AUDIT CCM, CCOS, CPT.



Masoud Ismail Masoud Sakf al-Hait, Chief of Legal & Board Secretariat

Mr. Masoud Sakf al-Hait joined the bank on 01/04/2012 as head of the legal department with 27 years of experience in legal affairs.

He started his career as a lawyer at Arab Bank and then moved to Capital Bank as head of the legal department. Later, he worked as lawyer at Ali Sharif Al Zoubi's Office.

Mr. Masoud holds a Bachelor's degree in Law from Jordan University in Jordan in 1992.



Muneer Mohammad Fayyad Faroneyah, Head of Shari'a Supervision

Mr. Muneer Faroneyah joined the bank on 01/08/2010 as a Shari'a auditor with extensive experience of 24 years in Islamic banking and Shari'a audit.

Mr. Muneer worked at the Jordan Islamic Bank in several positions and departments and His last position was senior Auditor, Internal and Shari'a Audit.

Mr. Muneer holds a Master's degree in Finance and Banking speciality Islamic banks from the Arab Academy for Banking and Financial Sciences and a Bachelor's degree in Finance and Banking from Yarmouk University. He has got the certificate of Certified Shari'a Advisor and Auditor (CSAA) from the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions in Bahrain (AAOIFI).



Mohammad Ahmad Salem Hawari, Head of Human Capital Management

Mr. Mohammad Hawari joined the bank on 18/01/2010 as Human Resources Operations Manager with 16 years experience in banking.

He started his career at Jordan Kuwait Bank in the Finance Department and his last job was an Assistant Financial Manager.

Mr. Hawari holds a Bachelor's Degree in Accounting from Mu'tah University in 2003 and a Master's Degree in Accounting from Amman Arab University for higher Studies in 2005. He holds Certified Human Resources Manager Certificate (CHRM).



Khalid Khalil Mohammed Al-Issa, Head of Internal Audit

Mr. Khaled Al-Issa joined the Bank on 20/02/2011 as Manager of the Financial and Operational Audit with an extensive experience of 15 years.

He started his career working at the Housing Bank in the Internal Audit Department and his last job was an Operations Auditor.

Mr. Al-Issa holds a bachelor's degree in Accounting from Al-Bayt University in 2004. He Also holds a number of International certificates: CIA, DIP-IFRS, CCSA, CGAP.



Ahmad Mahmoud Adel Qader Jafar, Acting/Head of Risk Management

Mr. Ahmad Ja'far joined the Bank on 06/02/2011 as Senior Manager, Head of Credit Policy and Portfolio Management and Market risk with over 19 years of banking experience.

He started his career with Islamic International Arab Bank in 2000 till 2005 within the Department of Banking Organization and Systems to become a Supervisor of Banking policies and Systems. then he joined Aljazira Bank – Saudi Arabia from 2005 to 2011 as Senior Manager of Basel and Credit Risk.

Mr. Ja'far holds a Bachelor's degree in Accounting from Al-Ahliyya Amman University in 2000 and a Masters degree in Accounting in from Amman Arab University in 2003 addition that he holds a professional certificate in Banking Risk and Regulation.

Number of Securities owned by Members of the Board of Directors, Top Management, Their relatives or Companies owned by Them as of year 2019 compared to the previous year

31/12/2019								
Members Name legal entity)	Nationality	Independent / non-independent member	Independent / non-independent member	Independent / non-independent member	Members Name (representative of legal entity)	Nationality	Number of shares held by the legal entity	Direct participation in capital %
Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent	Al-Ethihad Islamic for Investment Co.	Jordanian	62,370,249	62.370%
Basem Salfiti	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Deema Aqel	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Khaled Algonseil	Libyan	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Dr. Ahmed Menesi	Libyan	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Dr.Khaled Zentuti	Libyan	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Dr. Noufan Alaql	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent	Social Security Corporation	Jordanian	5,550,000	5.550%
Hamdan Al-Fawair	Jordanian	Non-executive	Non-executive	independent	Orphans Fund Development Foundation	Jordanian	4,925,000	4.925%

Name of the board member (representing his personal capacity)	Nationality	Independent / non-independent member	Independent / non-independent member	The number of shares owned by a member of the Board of Directors	The percentage of shares held in the bank's capital%
Samir Abu-Lughod	Jordanian	Non-executive	independent	1,500	0.002%
Salem Burqan	Jordanian	Non-executive	independent	2,000	0.002%
Dr. Ibrahim Saif	Jordanian	Non-executive	independent	1,500	0.002%

Board member who owns shares in the bank in his personal capacity	Nationality	The number of shares owned by a member of the Board of Directors	The percentage of shares held in the bank's capital%
Dr. Noufan Al-Aqil	Jordanian	1,000	0.001%
Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour	Jordanian	65,000	0.065%
Basem Salfiti	Jordanian	-	-
Deema Aqel	Jordanian	-	-
Khaled Algonseil	Libyan	-	-
Dr. Ahmed Menesi	Libyan	-	-
Dr.Khaled Zentuti	Libyan	-	-
Hamdan Al-Fawair	Jordanian	-	-

The number of securities owned by members of the Board of Directors compared to the previous year

31/12/2019								
Members Name legal entity)	Nationality	Independent / non-independent member	Independent / non-independent member	Independent / non-independent member	Members Name (representative of legal entity)	Nationality	Number of shares held by the legal entity	Direct participation in capital %
Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent	Al-Etihad Islamic for Investment Co.	Jordanian	61,794,249	61.794%
Basem Salfiti	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Deema Aqel	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Khaled Algonseil	Libyan	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Dr. Ahmed Menesi	Libyan	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Dr.Khaled Zentuti	Libyan	Non-executive	Non-executive	Is not independent				
Dr. Noufan Alaqil	Jordanian	Non-executive	Non-executive	Is not independent	Social Security Corporation	Jordanian	5,550,000	5.550%
Hamdan Al-Fawair	Jordanian	Non-executive	Non-executive	independent	Orphans Fund Development Foundation	Jordanian	4,925,000	4.925%

Name of the board member (representing his personal capacity)	Nationality	Independent / non-independent member	Independent / non-independent member	Independent / non-independent member	The number of shares owned by a member of the Board of Directors	The percentage of shares held in the bank's capital%
Samir Abu-Lughod	Jordanian	Non-executive	Non-executive	independent	1,500	0.002%
Salem Burqan	Jordanian	Non-executive	Non-executive	independent	2,000	0.002%
Dr. Ibrahim Saif	Jordanian	Non-executive	Non-executive	independent	1,500	0.002%

Board member who owns shares in the bank in his personal capacity	Nationality	The number of shares owned by a member of the Board of Directors	The percentage of shares held in the bank's capital%
Dr. Noufan Al-Aqil	Jordanian	1,000	0.001%
Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour	Jordanian	64,950	0.065%
Basem Salfiti	Jordanian	-	-
Deema Aqel	Jordanian	-	-
Khaled Algonseil	Libyan	-	-
Dr. Ahmed Menesi	Libyan	-	-
Dr. Khaled Zentuti	Libyan	-	-
Hamdan Al-Fawair	Jordanian	-	-

- There is no ownership for any of the top management or their relatives or companies owned by them as of end of year 2019 and end of year 2018.
- There is no ownership of companies owned by any of Board members as of end of year 2019 and end of year 2018.
- There is no ownership of securities owned by relatives of the BOD except ownership of sons Dr. Nofan Al- Aqeil (Abdullah, Noor, Noof and Omar) a total of 1000 share in Safwa Islamic Bank for each one of them as of end of year 2019 and end of year 2018.

Names of major shareholders and the number of shares they own compared to the previous year

name	Nationality	31/12/2019		name	Nationality	31/12/2018	
		Percentage of shares held in the Bank's capital %	Number of Shares			Percentage of shares held in the Bank's capital %	Number of Shares
Al-Etihad Islamic for Investment Co.	Jordanian	62.370%	62,370,249	Al-Etihad Islamic for Investment Co.	Jordanian	61.794%	61,794,249
Social Security Corporation	Jordanian	9.090%	9,090,909	Social Security Corporation	Jordanian	8.893%	8,893,620
Government Contributions Management Company	Jordanian	5.550%	5,550,000	Government Contributions Management Company	Jordanian	5.550%	5,550,000

- The company name changed on 30 October 2019

Shareholders, who own 1% or more from the bank capital and the final beneficiary for these shares as of 31/12/2019

	Member's Name (representative of legal entity)	Nationality	Number of shares held by the legal entity	Direct participation in capital %	Indirect participation in capital %	The final beneficiary	Number of shares encumbered	Share of encumbered shares of total contribution	Foreclosure hand
1	Al-Ethad Islamic for Investment Co.	Jordanian	62,370,249	62.370%			Null		
1.1	Bank al Etihad	Jordanian	36,174,744	36.175%	58.00%	Owned by companies Bank of New York 17.15%	Null		
1.1.1	Blom Bank france	French	27,435,967	6.203%	17.147%	Banorabe S.A.SPF 34.37% (actionnaires Unis Holding Libanais S.A.L42.31%, Shaker Family 8.61%) Azhari Family 7.53%.			
1.1.2	Libyan Foreign Investment Company	Libyan	32,413,763	7.329%	20.259%	Owned by Libyan governmen	Null		
1.1.3	RS FINANCE	Cayman Islands	24,149,840	5.460%	15.094%	Owned by companies TRHS Holding 25% ownership (Tareq Rajai Salfitti) 100% ZRS Holding 25% ownership (Zaid Rajai Salfitti) 100% FRS Holding 25% ownership(Faisal Rajai Salfitti) 100% DRS Holding 12.5% ownership (Dina Rajai Salfitti) 100% SRHS Holding 12.5%ownership (Samia Farah issa Fraih) 100%	16,429,000	68%	Societe Generale Bank
1.1.4	Essam Halim Salfitti	Jordanian	15,207,886	3.438%	9.505%	Same	6,276,508		National bank of Kuwait
1.1.5	Social Security Corporation	Jordanian	13,473,212	3.046%	8.420%	Total Same/Governmental entity	2,000,000 8,276,508	54.4%	Societe Generale Bank

	Member's Name (representative of legal entity)	Nationality	Number of shares held by the legal entity	Direct participation in capital %	Indirect participation in capital %	The final beneficiary	Number of shares encumbered	Share of encumbered shares of total contribution	Foreclosure hand
1.1.6	Jordan Valley Company for Livestock Development	Jordanian	4,526,848	1.024%	2.830%	Hamouda Brothers Company for Trade and Investment 10% (Sami25%, Maher25%, Samir and Mohamed Nabil Abdel-Hadi Hamouda25%) Jordan Chemicals Company 10% (Sami25%, Maher 25%, Samir 25%, and Muhammad Nabil Abdel-Hadi Hammouda 25%) Sami Abdel Hadi Hammouda 20% Maher Abdul Hadi Hammouda 20% Samir Abdel Hadi Hammouda 20% Mohamed Nabil Abdel-Hadi Hammouda 20%	Null		
1.1.7	wedad ayoub odeallah alkouri	Jordanian	4,427,300	1.009%	2.790%	Same	Null		
1.2	Libyan Foreign Investment Compan	Libyan	26,195,505	26.194%	42%	Owned by Libyan government	Null		
2	Social Security Corporation	Jordanian	9,090,909	9.09%		Same	Null		
3	Government Contributions Management Company	Jordanian	5,550,000	5.55%		Same	Null		
4	Orphans Fund Development Foundation	Jordanian	4,925,000	4.93%		Same	Null		
5	Ali Ahmed Al Hakim	Jordanian	1,154,000	1.15%		Same	Null		
6	zeina Saad Khalaf Al-Tal	Jordanian	1,029,342	1.03%		Same	Null		
7	Tamara Saad Khalaf Al-Tal	Jordanian	1,029,341	1.03%		Same	Null		

Rewards and bonuses of the Board of Directors Chairman and Members

Board of Directors Members Board of Directors Members	Mobility Allowances & attending BOD meetings	Committee membership	Accrued and unpaid bonuses for 2019	Total
Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour	155,000	11,500	5,000	171,500
Hamdan Al-Fawair	29,000	9,200	5,000	43,200
Dr. Nofan Alaqil	-	1,500	-	1,500
Government Investment Management Company	24,000	4,500	5,000	33,500
Deema Aqel	24,000	15,000	5,000	44,000
Basem Salfiti	24,000	14,000	5,000	43,000
khaled Al-Gonsel	24,000	5,000	5,000	34,000
Dr. Ahmad Menesi	24,000	2,000	5,000	31,000
Samir Abu Lughod	29,000	11,200	5,000	45,200
Dr. Ibrahim Saif	29,000	5,000	5,000	39,000
Dr. Khaled Zentuti	24,000	16,200	5,000	45,200
Salem Burqan	29,000	10,000	5,000	44,000
Total	415,000	105,100	55,000	575,100

* Members of the Board of Directors not received any salaries other than the allowance and the afore mentioned bonuses

Approval by the Board of Directors

1. The Board of Directors hereby declares that there are no material issues that may affect the Bank's continuity during the next financial year 2020.
2. The Board of Directors declares its responsibility for the financial statements and that the bank has an effective control system .



Chairman
Dr. "Moh'd Naser" Salem Mohammad
Abu-Hammour



Deputy Chairman
Hamdan Mustafa Alfayad Al Fawair



Basem Isam Halim Salfiti



Deema Mufleh Mohammad Aqel



Dr. Noufan Mansour Ageel Alaqil



Khaled Amr E Algonsel



Dr. khaled F M Zentuti



Dr. Ahmed Menesi Menesi



Salem Abdel-Monem Salem Burqan



Samir H.A Abu Lughod



Dr. Ibrahim Hassan Mustafa Saif

Declarations of the Board of Directors

Each of the under signed Board of Directors declares that he / she did not gain any benefits , either cash or in -kind as a result of his position at the bank and was not declared whether for himself or any of his related parties during the year 2019



Chairman
Dr. "Moh'd Naser" Salem Mohammad
Abu-Hammour



Deputy Chairman
Hamdan Mustafa Alfayad Al Fawair



Basem Isam Halim Salfiti




Deema Mufleh Mohammad Aqel



Dr. Noufan Mansour Ageel Alaqil



Khaled Amr E Algonsef



Dr. khaled F M Zentuti



Dr. Ahmed Menesi Menesi



Salem Abdel-Monem Salem Burqan




Samir H.A Abu Lughod



Dr. Ibrahim Hassan Mustafa Saif

Declaration

We, the undersigned, declare that all information and data provided in this annual report for the year 2019 are complete, accurate and comprehensive.



Chairman
Dr. "Moh'd Naser" Salem Mohammad Abu-Hammour



Chief Executive Officer
Samer Sa'di Hasan Al-Saheb Al Tamimi



Chief of Finance & Corporate Strategies
Ibrahim Salah Mohammad Samha

Advantages and rewards enjoyed by the Chairman and members of the Shari'a Supervisory Board

Members of The Shari'a Supervisory Board	Transportation and attending the meetings of the Shari'a Supervisory Board	Number of sessions of the Commission attended	Paid bonuses	Total
Dr. Hussein Hamed Hassan	6,660	5	31,100	37,700
Dr. Ali Muhieddin Al Qaradaghi	6,660	6	7,100	13,700
Dr. Ahmad Salem Melhem	6,660	6	7,100	13,700
His Eminence Sheikh Abdul karim Al-Khasawneh	6,660	4	7,100	13,700
Total	26,400		52,400	78,800

- The number of meetings of the Shari'a Supervisory Board during the year 2019 (6) meetings.
- The Shari'a Supervisory Board met twice with the Board of Directors in 2019.
- The Shari'a Supervisory Board met twice with the External Auditor during 2019.

Peace be upon you,

Referring to Corporate Governance's instructions of Islamic Banks No (64/2016), we, the Shari'a Supervisory Board Members, did not get any benefits which we didn't disclose during our work, whether materialistic or non-materialistic, whether to our personal benefit or to any of the stakeholders, in the past year 2019.



Chairman
Dr. Hussein Hassan



Deputy Chairman
Dr. Ali Al Quradaghi



Member
Sheikh Abdul Karim khasawneh



Member
Dr. Ahmad Mulhem

Rewards and Bonuses of the Top Management

Name	Job	The Total annual Salaries	Transportation allowances	Total
Samer Tamimi	Chief Executive Officer	601,100	0	601,100
Rami Khayat	Deputy CEO, Chief of Corporate Banking	195,475	3,300	198,775
Hani Al-Zrari	Deputy CEO, Chief of Central Operations	183,843	3,300	187,143
Ziad Kokash	Deputy CEO, Chief Credit officer	186,001	3,300	159,301
Ibrahim Samha	Deputy CEO, Chief of Finance and Corporate Strategies	187,230	3,300	190,530
Nesfat Taha	Head of Retail Banking	147,583	2,900	150,483
Wael Al – Bitar	Head of Treasury and Investment	116,966	2,900	119,866
Rami Al – Kilani	Head of Information Technology	129,345	2,900	132,245
Ahmad Tarteer	Head of Compliance and AML	83,767	2,400	86,167
Masoud “Sakf al-hait”	Chief of legal & Board secretariat	155,556	3,300	158,856
Muneer Faroneyah	Head of Shari’a Supervision	75,613	2,900	78,513
Mohammed Hawari	Head of Human Capital Management	77,084	2,900	79,984
Khalid Al-Issa	Head of Internal Audit	69,715	2,900	72,615
Ahmad Jafar	Head of Risk Management Acting	87,513	1,400	88,913
Total		2,296,791	37,700	2,334,491

Number of employees of the Bank by categories of qualifications as at 31/12/2019

Qualification	No. of Employees
PhD	2
Master’s Degree	43
Higher Diploma	3
Bachelor Degree	527
Diploma	19
General Secondary Education	7
Pre-Secondary Education	11
Total	612

Training programs for Bank employees in 2019

Pograms Name No.	Pograms No.	Participants No. of	General description of program objectives
Shari'a Education Programs	11	175	These programs aim to develop employee skills in terms of Shari'a banking and to provide them with Shari'a banking bases and foundations that enable them to serve the clients properly.
Policies, Laws And Procedures Education Programs	47	1552	Bank management is keen to adhere to all adopted policies and laws, which contributes to comply with relevant regulations and legislations
Following Positive behaviors, Communication Skills and Personal Skills	8	25	These programs aim to develop the personal and managerial skills of employees.
Best Practice Programs in Customer Service and Sales	12	104	These programs aim to emphasize employee skills to the level of excellence in customer service, maintaining customers, dealing with complaints, focusing on the Bank's mission to provide innovative and distinguished services so as to build a lasting partnership and introduce them to the right basics of sales according to the highest quality standards.
New Employees Orientation Program	2	59	These programs aim to qualify new employees and provide them with all necessary information and support to ensure their integration into the work environment and to achieve the expected performance.
Development of Leadership and Management Skills	12	82	These programs aim to develop leadership skills of managers, help leaders to achieve bank objectives and provide them with the skills necessary for performing their work Professionally
Specialized Programs in Banking	126	1490	These programs aim to emphasize and enable employees knowledge in their specialized work fields and to keep up the latest developments and updates with regard to their work and to increase the efficiency and effectiveness in carrying out their various duties.
Specialized Professional Certificates	17	21	These programs aim to qualify employees, enhance their knowledge and skills through obtaining specialized professional certificates.
Conferences and Seminars	40	61	Attend a multiple of conferences and seminars
Total	275	3569	

Safwa Bank geographic locations and number of employees in each branch

No.	Branches	District Name	Street	Building No.	Telephone	Fax
1	Headquarter	Abdali / Boulevard project	Finance	38	4602100	4647821
2	Jabal Amman Building	Zahran area	Islamic Scientific College	31	4602100	4602184
3	Al-abdali	Abdali / Boulevard project	Finance	38	4602100	4602728
4	Jabal Amman	Zahran area	Islamic Scientific College	31	4602100	4602723
5	Al-Bayader	Al Rawnq / Wadi Sir	Hosny Suber	33	4602100	4602711
6	Al Madina AlMunawwarah	Al Salam neighborhood / Tla 'Al Ali area	Al Madina AlMunawwarah	121	4602100	4602712
7	Shmeisani	Shmeisani district / Abdali area	Ilya Abu Madi	6	4602100	4602713
8	Al Wehdat	Alawda / Yarmouk area	Prince Al Hassan	313	4602100	4602714
9	Sweifiyeh	Sweifiyeh district /Wadi al-Sir area	Abdul Rahim Al-Haj Mohammed	70	4602100	4602718
10	Al Khaldi	Al-Radwan neighborhood / Zahran area	Ibn Khaldun	38	4602100	4602719
11	Khalda	Khalda District /Tlaa Al Ali Area	Wasfi Al-Tal	302	4602100	4602720
12	Tajj Mall	Southern Abdoun district / Zahran area	Saad Abdo Shammout	2	4602100	4620721
13	Al Jubaiha	Al-Fadila neighborhood /Sweileh area	Queen Rania Al Abdullah	329	4602100	4602722
14	Al Hashemi	Raghadan district / Basman area	Batha	97	4602100	4602725
15	Jabal Al - Hussein	Jabal Al Hussein neighborhood /Abdali area	Khalid ibn al-Walid	170	4602100	4602726
16	Wasfi ElTal .ST	Baraka District / Tla' Al Ali Area	The Martyr Wasfi al - Tal	110	4602100	4602109
17	Dabouq	Al-Bashaer district / Sweileh area	King Abdullah II	149	4602100	4602734
18	Istiklal Mall	Jabal Al Nozha /Basman area	Istiklal	1	4602100	4602730
19	Abu Nseir	Al-Amana neighborhood / Abu Nseir area	Abu Nseir	145	4602100	4602731
20	Tabarbour	Tarek area	Tarek	78	4602100	4602733
21	Al Rabiha	Al Salam neighborhood / Tla Al Ali area	Abdullah bin Rawaha	17	4602100	4602737
22	Mecca Mall	Tla Al-ali area / Um Alsummaq neighborhood	Abdullah Al-Daoud	20	4602100	4602736
23	Al Hureyye Street	Mqablain	Al Hureyye	150	4602100	4604770
24	Marka	Al Zahraa district	King Abdullah	440	4602100	4602739
25	Sports City	Al Hussein Youth City neighborhood	Sarh Al Shaheed	90	4602100	4604774
26	Sahab	King Abdullah II City	Banks	254	4602100	4660724
27	Marj Al Hamam	Marj Al Hamam area	Princess Taghreed Mohammed	47	4602100	4602729

No.	Branchs	District Name	Street	Building No.	Telephone	Fax	
28	Madaba	West District	Al Yarmouk	-	4602100	4604773	8
29	Al Zarqa - Saadeh Street	The first area	Saadeh	74	4602100	4602735	8
30	Zarqa	New Zarqa / Fifth Area	Street 36	36	4602100	4602716	7
31	Salt	Al-Kharabsheh neighborhood	Amreya Bridge	-	4602100	4604772	7
32	Jerash	Kairouan	Kairouan roundabout	-	4602100	4604771	7
33	Irbid	Hashemi	Al Hashemi	84	4602100	4602715	12
34	Irbid City Center	City Center Mall	Prince Hassan	-	4602100	4602727	11
35	Aqaba	Hotel Area	Al Nahda	722	4602100	4602738	7
36	Al-Karak	Al-Thaniyah	Karak	-	4602100	4604775	9
37	Queen Rania Street	Haj Fund	Queen Rania	19	4602100	4604776	5
38	Abu Alanda	Abu Alanda	Ibrahim Al Hnaty	71	4602100	4604777	7
Total							612

The Bank Bonus Policy

The Bank adopts a clear-cut bonus policy which aims at creating excellent results through promoting the employees' excellence and high performance culture; that in return contributes to attracting distinctive, high-qualified and skilled calibres', in addition to maintaining, supporting and developing and the incumbent efficiencies to upgrade the Bank and increase its competitiveness.

The bonuses are annually distributed over the employees based on the annual performance assessment and the extent of achieving goals determined at the beginning of the year; while the bonus system is characterized by transparency and fairness; and is in line with the human capital policies and the institutional governance instructions.

Subsidiaries

Misc For Brokerage (Misc)

- Established in 2011, with a capital of JOD 750,000.
- Its capital stood at JD 2 million by end of 2019.
- The company's major business is financial brokerage on the Amman Stock Exchange (ASE).
- The Bank owns a 100% stake in Misc.
- Jabel Amman Area, next to the Islamic Scientific College.
- Staff number: seven
- Misc's objectives: Trading securities on behalf of other persons and a broker for its account.

Fees of Bank and Subsidiaries' Auditors

- The fees of Bank and subsidiaries' auditors reached JOD 126,150 in 2019.
- Also, the fees of Bank and subsidiaries' auditors for additional services reached JOD 30,462 in 2019 as follows:
 - The fees of Bank and subsidiaries' tax auditors reached JOD 13,340.
 - The fees of reviewing business continuity plan for the Bank reached JOD 13,642.
 - The fees for reviewing the policies of anti-money laundering and terrorism finance for the subsidiary (MISC For Financial Brokerage Co) reached JOD 3,480
- The audit committee that emerged from the bank board of directors reviewed engagement letters and contracts with external auditors and the due measures were adopted in order to maintain the independency of the external auditor.

Reliance on specific suppliers or main clients, whether internally or externally, who represent 10% or more of the total purchases and/or sales and/or revenues, respectively

- There is no reliance on specific suppliers or main clients, whether internally or externally, who represent 10% or more of the total purchases and/or sales and/or revenues, respectively.

Description of any government protection or any privilege enjoyed by the Bank or any of its products, in accordance with the laws and regulations, where there are no patents or privileges obtained by the Bank

- There is no government protection or any privileged enjoyed by the Bank or any of its products, subject to the laws and regulations, as there are no patents or franchises acquired by the Bank.

Description of resolutions issued by the government, international organizations or others, which have financial impact on the Bank operation, products or competitive abilities.

- There are no resolutions issued by the government, international organizations or others, which have financial impact on the Bank operation, products or competitive abilities.

A statement of the contracts, projects or agreements concluded by the Bank with its subsidiaries, subsidiaries, affiliates, chairman, members of the Board of Directors, general managers or any of the employees of the Bank or their relatives.

- There are no contracts, projects or agreements held by the Bank with subsidiaries, sister companies, affiliate companies, chairman, board members, general managers or any of Bank employees, or their relatives.

The bank's application of the international quality standards

The international quality standards apply to the Bank, as it acquired:

1. Certificate of the international standard «PCI DSS» for applying the best international standards of information security in banking card transactions. And to provide the highest level of protection and confidentiality of data on electronic payment cards, within the latest version (V3-2-1).
2. ISO-9001:2008 certificate, for applying the international quality standards by SGS Company, with authorization from UKAS, United Kingdom.

Donations and grants during 2019

Number	The beneficiary	Total
1	Ministry of Endowments, Islamic Affairs and Holy Sites	37,500
2	The Jordanian Hashemite Fund for Human Development	33,292
3	King Hussein Cancer Foundation	25,000
4	Tkiyet Um Ali	10,000
5	The Hashemite Jordanian Charitable Organization	10,000
6	Awqaf Fund Development Department	7,500
7	Al Aman Fund For the Future of orphans	3,600
8	Jordanian Association for Medical Aid for Palestinians	3,400
9	Traffic department / Supporting the families of martyrs' families	3,000
10	The Middle East Association for Hearing, Balance and Pronunciation	2,000
11	The Circassian Charity Association	1,500
12	Prince Hamza Bin Al Hussein School	1,000
13	Al Sanabel Health Care Association	1,000
14	Alsalueen association for memorizing the Qur'an	1,000
15	Sanahyakiram Charity Association	1,000
16	The Solidarity and Accord Society	500
17	Jordanian Association for the Support of the Children of Gaza, the charity	500
18	Other donations	500
19	Arab Medical Relief Society	250
Total		142,542

Most Important Lawsuits Filed by and against Safwa Islamic Bank

First: Below are the most important lawsuits filed against the Bank

Lawsuit No.	Lawsuit Classification	Claim Value	Court
1292/2017	Invalidating procedures of implementation of debt bonds worth	JD 200,000 for the purposes of fees	Amman First Voyurt of Instance
201/2018	Invalidating procedures of implementation of debt bonds worth	JD 140,000 for the purposes of fees	Jerash First Court of Instance

The Bank management and lawyer believe that lawsuits provision, which amounts JOD 60,785 is enough for facing the liabilities that may be imposed on the Bank as a result of all lawsuits filed against the same.

Second: Below are the most important Lawsuits filed by the Bank

Lawsuit No.	Lawsuit Classification	Claim Value	Court
2728/2017	financial claim	JD 2,932,000	Amman First Voyurt of Instance
660/2016	financial claim	JD 672,696	Amman First Voyurt of Instance

The Bank management and lawyer believe that the Bank has a very strong opportunity to win such cases and collect the due debts.

Safwa Bank Risks

The risks that Safwa Islamic Bank exposed to are within the risk appetite from the Board of Directors.

Board Risk Committee determines the frameworks of risk management strategies and policies which are approved by the Board of Directors. Operationally, the Bank's risk is managed by a specialized department with qualified staff in line with the Board's guidelines and overall strategy. This department applies international best practices in risk management (Basel II & III) and in line with the requirements and directives of the Central Bank of Jordan.

Risk Management Description, Structure and Nature of its operation


The risks to the bank The risks to which Safwa Islamic Bank is exposed are within the level accepted by the Board of Directors, and a management committee is established Risks emanating from the Board of Directors by defining the broad frameworks of risk management strategies and policies that are approved by the Board Administration . From an operational point of view, the risks in the bank are managed by a specialized department with qualified personnel and in line with the directives Board and overall strategy of the bank, and this department works to implement international best practices in risk management (Basel II decisions) III &) and in line with the requirements and directives of the Central Bank of Jordan The risks to the bank The risks to which Safwa Islamic Bank is exposed are within the level accepted by the Board of Directors, and a management committee is established Risks emanating from the Board of Directors by defining the broad frameworks of risk management strategies and policies that are approved by the Board Administration . From an operational point of view, the risks in the bank are managed by a specialized department with qualified personnel and in line with the directives Board and overall strategy of the bank, and this department works to implement international best practices in risk management (Basel II decisions) III &) and in line with the requirements and directives of the Central Bank of Jordan

The Risk Management Department consists of the following departments:

1. credit risk department.
2. Department of Operational Risks and Information Security.
3. Market risk department

Developments of the Risk Management Department

The Risk Management Department in coordination with the Finance Department and all relevant units completed the implementation of IFRS 9 in accordance with the instructions of the Central Bank of Jordan and best practices through the implementation of an integrated automated system to calculate the expected credit loss for the various portfolios of the Bank and in conjunction with the core banking system. IFRS 9 system includes the automatic extraction of all the required disclosures from the regulatory authorities. As part of the Department ongoing efforts to develop the credit risk management system, the Scoring System project has been initiated, which is an essential tool for credit decisions and determining the appropriate pricing. Retail scoring system is a part of an Integrated workflow system includes all phases of applications and approvals in different departments. The Risk Management Department implied the operational risk management methodologies in terms of completing the implementation of Risk & Control Self-Assessment (RCSA) workshops across all departments and business units and the newly established departments as per the organizational structure of the Bank. Risk department also followed up the departments' commitment to apply corrective Action Plans that related to current control gaps. Also, a follow-up process is conducted on compliance test of controls across all units, department and branches in coordination with other control units to ensure that the controls are tested and documented as part of the self-assessment process. The department also updated the Risk Profiles of the bank departments and make sure that such Profiles are available to the Internal Audit department and Internal Control Unit, which will enhance the implementation of Risk based methodologies in audit and revision. The department collects and analyzes Operational Loss Data and Operational Events to be linked with Risk Profiles.



Regarding the Information Security, the Risk Management Department managed the compliance project with the PCI DSS (PCI DSS) within the third version (3.2.1) and obtaining the certification and following up the annual compliance process.

In addition, an integrated strategy for information security has been developed through updating the Information Security policies in light of best practices and managing the related projects that enhance and improve the controls within bank technical environment and in accordance with the instructions of the Central Bank of Jordan.


Risk Department also participated in the implementation of COBIT5 in accordance with the instructions of the Central Bank.

The Department has managed the projects of establish a Security Operations Center to achieve the principle of continuous monitoring of the security events records of systems and networks. Also, risk department managed the project of compliance with the Cyber security Risk instructions issued by the Central Bank of Jordan and with the participation of the different departments within the Bank.


In the area of Security Penetration Testing, a number of tests were conducted for the networks and systems and a specialized testing was conducted for a certain banking applications (Internet Banking and Mobile Banking).With regard to the bank wide awareness of Information Security and Business Continuity, the Department conducted many workshops for Bank employees on an annual basis.

In terms of Business Continuity Plans, the Department has managed the project of developing and updating Business Continuity Plans as a response to the external risk factors and tests were initiated to ensure the readiness of the alternative locations. Payment systems have been checked in coordination with the Central Bank. The Bank Business Continuity Plan has been audited and reviewed by the External Auditor with a positive result.

Risk Management Structure



Organizational Structure



Executive Management's Evaluation of the Effectiveness of Internal Control Systems:

The Bank's strategy, operational plans emanating from it, and related policies in various fields (credit, risk, human resources, information technology) are adopted by the Board of Directors. The Bank's Executive Management prepares the working procedures that govern all the Bank's operations, works to implement the policies adopted efficiently and effectively, conducts periodic review of these procedures, ensures alignment with the environment and work requirements, and makes sure of their ability to optimally implement the policies adopted.

The Board of Directors of Safwa Islamic Bank and the Executive Management are responsible for the development, implementation and maintenance of control systems and internal control at the Bank and is able to ensure and achieve the following:

- The accuracy of the information mentioned in the annual report.
- The accuracy and integrity of the financial and operating statements issued by the Bank.
- Efficiency and effectiveness of the Bank's operations.
- The effectiveness of procedures for protecting the assets and property of the Bank.
- Compliance with internal policies and procedures and applicable laws and regulations.
- The adequacy of the systems of Shari'a controls.

This comes from the Bank's belief in the importance of having adequate and effective internal controls which is the responsibility of the executive management to develop, implement and verify its effectiveness after adoption of the Board of Directors, in addition to the Executive Management of the Bank to develop strategies and policies and work on them to be applied after approval by the Board, in addition to the preparation and updating of work procedures in a manner that ensures the identification, measurement and control the risks facing the Bank and the application of these procedures, and the Board of Directors of the Bank is continuously monitoring And assess the efficiency and effectiveness of these systems and their ability to achieve the desired objectives and work to strengthen them.

In this context, the Board has outlined strategic objectives of the Bank as well as oversight of its executive management which is responsible for day-to-day operations. The Board also approves internal control and verification systems of their effectiveness and the Bank's compliance with the strategic plan, policies and procedures adopted or required by law and the instructions issued thereunder, in addition to ensuring that all the Bank's risks have been properly managed.

The implementation of supervision and internal control procedures is achieved through the following authorities:

Shari'a Supervisory:

Shari'a Supervisory is an essential part of the control systems falling within the Bank's organizational structure, as the Shari'a Supervisory Board examines all issues, inquiries and funding formulas that the Bank handles. The Shari'a Supervisory Department within the Bank examines and assesses the extent of the institution's adherence to the principles and provisions of the Islamic Shari'a, Fatwas, guidelines and instructions issued by the Shari'a Supervisory Board of the Bank and the standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI). The Shari'a Supervisory Board issues a report attached to the annual report of the Bank about the Shari'a opinion on the Bank's work and activities.

Human Capital Management:

Human Resources Department activities include the development and activation of all controls to place every employee in the proper position, according to the qualifications and job requirements, in addition to the continuous follow-up of his performance and evaluation on a semi-annual basis. This will be achieved by the preparation of a job description specifically for each employee in line with the organizational structure of the Bank and the human capital management policy, as well as what can be achieved through continuous training for all Bank employees in order to promote their competencies to make sure they possess the qualifications required to perform their job professionally.

Internal Audit:

The mission of Internal Audit Department within Safwa Islamic Bank is improving and protecting the institutional value of the bank through adopting risk based audit approach and providing objective assurance and consulting services, in addition to providing advice and guidance for the related parties within the bank. Internal Audit Department reports functionally to the Board's Audit Committee and administratively to the Chief Executive Officer, and raises its reports to the Executive Management and the Board's Audit Committee.

Internal Audit Department has internal audit charter approved by the Board of Directors, where it includes Internal Audit Department roles, responsibilities, power and working methodology, the Charter has been circulated within the Bank in accordance with the amended instructions of the Corporate Governance of Islamic Banks No. 64/2016 issued by the Central Bank of Jordan on 25/9/2016, and it is reviewed annually.

The scope of Internal Audit Department covers all bank's work centers, activities, operations in addition to subsidiaries in a way that enables the department to assess the appropriateness and effectiveness of internal control systems, risk management processes, corporate governance and checking compliance with the Bank's internal policies, international standards and relevant legislation in accordance with the established risk based annual audit plan approved by the Board's Audit Committee. More over, The Internal Audit Department prepares an annual report on the adequacy of internal control systems in accordance with the instructions of the internal control and control systems No. 35/2007 issued by the Central Bank of Jordan on 10/06/2007

Risk Management:

The general framework for risk management is the main umbrella for the risk management processes in the bank, as this framework gives rise to an integrated set of different risk management policies that can be exposed within the bank's work.

The Risk Management Department is the department responsible for developing a robust and effective system for identifying and measuring risks and then managing them effectively and efficiently. The most important roles for the Risk Management Department are preparing relevant risk policies, preparing acceptable levels of risks periodically and in line with the strategic directions of the bank, and providing Reports of abuse and ensuring that they are addressed, in addition to assessing the bank's ability to face unusual risks through conducting stress tests. The risk department also analyzes and studies all risks to which the bank is exposed and raises the level of risk awareness based on best practices and standards in the banking sector.

The application of the International Financial Reporting Standard (9) within an integrated automated system has contributed to enhancing the ability to predict and determine expected losses, and the variables that are relied upon in calculating expected credit losses are re-evaluated periodically by expanding the historical database that includes values Failure, guarantees and refunds for the purpose of reversing the current reality of the economy in general and the bank in particular and increasing accuracy in the calculation process and forecasting expected credit losses. As for the accounts that show signs of stumbling, the early warning and follow-up procedures provide for taking corrective and preventive steps as an effective attempt to reduce the risks and not to exceed the limits and acceptable levels thereof.

Finance Department:

The consolidated financial statements of the Bank and its subsidiaries are prepared in accordance with the standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) and in accordance with the applicable laws and regulations of the Central Bank of Jordan, The aim is to show the financial position of the Bank in a just and true manner and provide the necessary information needed for the decision-maker to take the appropriate decision. The quarterly performance of the Bank is assessed objectively and impartially based on the targets specified in work plans and estimated budget. The Department of Finance also follows the implementation of policy approved for the measures to adjust current and capital expenses at the Bank, which include all relevant aspects in terms of the privileges, limits, approvals, exceptions, methods of measurement and analysis and monitoring of compliance with the action plans and estimated budget for the expenses of all departments, either the expenditure of new projects or ongoing expenses.

Support Departments (Operations/Corporate and Engineering services/Internal control/ Total Quality Management):

The Operations Department is keen through its various sections to apply integrated steps in banking operations, the primary objective of which is to make sure that the implementation of these operations is in accordance with the banking principles and within an effective control framework. All procedures which show the implementation mechanisms of various banking operations that are prepared in accordance with international quality standards, including the necessary regulatory procedures are also documented. The Internal Control Unit also undertakes the tasks of reviewing reports and daily audit engagements to records, reconciliations, bank accounts, foreign balances, investments, etc. and ensures compatibility of implementation with the instructions adopted. The Bank is committed to the enforcement of strict requirements of security and safety in accordance with the best international and regulatory standards, and this is checked routinely and continuously.

Information Technology Department:

The Information Technology Department operates according to a methodology through which it determines owners of systems, thus specifying the responsibilities, so as to ensure the safety of the use of the automated system in accordance with effective controls in systems subject to constant monitoring, including system maintenance operations, and any emerging applications are made within strict procedures ensuring the protection of the systems and data at all times.

Compliance & AML Department

The Compliance Department makes sure that the bank and its internal policies comply with all the regulations, laws, instructions, orders, codes of conduct, banking standards and practices issued by local and international supervisory authorities by setting and developing the compliance policy, anti-money laundering policy, Shari'a compliance policy and holding the necessary training sessions. The department also submits reports in this regard, to the Compliance Committee and the Corporate Governance Committee that is formative from the Board of Directors.

Through these procedures, the Executive Management can ascertain that the departments concerned with oversight and internal control had carried out their set plans, and that work was at a high level of discipline and professionalism.

Description of Bank main activities as well as the most important services and products provided by Safwa Islamic Bank

Corporate Banking:

Safwa Islamic Bank offers various financing products which are compliant with the provisions of Islamic Shari'a. These products include direct financing such as Murabaha, Murabaha agency and Ijara/leasing, in addition to indirect financing such as letters of credit and all types of letters of guarantee.

Our Corporate Banking Department has developed an account which is considered to be one of its kind in Jordan. This account is an investment savings account for companies and institutions (company savings account.)

In addition, this year Safwa Islamic Bank has launched the Internet Banking Service for companies, and the cash management service which has been implemented in a unique and modern manner. Moreover, Safwa Islamic Bank offers its clients with innovative financial solutions, all of which operate under the umbrella of Islamic banking rules and regulations including financing large and medium sized corporations operating in various economic sectors.

The Corporate Banking Department has ensured to focus all of its efforts on establishing strategic and comprehensive relationships by providing clients with highly distinguished services and understanding their respective financing requirements.

On the other hand, the establishment of the Deposits Department and the Corporate Operation Services Department (COSO) at the beginning of this year has had a positive impact on attracting new deposits and elevating the quality of services provided to the corporate sector.

Safwa Islamic Bank has also continued to focus on cross-selling to individuals working at companies which deal with the Corporate Banking Department, in addition to transferring the salaries of these individuals. Moreover, in coordination with the Treasury Department, the Bank has also been able to attract business from companies involved in foreign exchange and transfer operations and other similar activities.

Retail Banking

The Retail Banking Department provides the Following Services:

VIP Customer Services (Safwa Gold):

The Bank is committed to providing a range of superior and distinctive services that are tailored to meet the expectations of its VIP customers through centers (Safwa Gold) that are designed and structured in order to provide the highest standards of comfort and service speed. Such service also provides a special relationship manager to assist customers in completing their banking transactions, advice and guide through banking consultations related to all Bank products and services.

Financing Services and Products: The Retail Banking Department offers a variety of Shari'a-compliant personal financing products that are designed to suit the needs and requirements of various clients, as follows:

Financing products:

- Personal financing for purchasing goods such as furniture, electrical appliances and lands (Murabaha Financing).
- Competitive equity financing in Islamic banks, which provides the option to purchase assets (shares) in companies with a permitted activity and in accordance with the criteria of forensic financial analysis prescribed by the Shari'a Supervisory Board.
- In terms of car financing, the Bank has successfully built strategic relationships with suppliers and offered competitive financing offers upon convenient terms.
- Financing travel expenses for Hajj and Umrah, as well as financing tourist tour expenses, covering the cost of wedding halls and study expenses, through the Ijara service financing program, which is concluded by a beneficial ownership contract between the bank and the client.
- Commodity financing product in the form of bargaining, which allows customers to finance their
- Purchase of goods at the same cash price and without profits through the network of merchants approved by the Bank.
- Yusr Refinancing Product, through which the financial obligations of clients at traditional commercial banks are settled and are then refinanced by Safwa Islamic Bank,

Financing products upon lease-to-own agreement:

- Financing the purchase of apartments and prefabricated houses.
- Financing the purchase of land to build on it and financing the farms and industrial lands.
- Financing commercial offices such as clinics and engineering offices.
- Refinancing owned properties.

Accounts and deposits services:

They include current accounts, savings, children savings accounts (Kanzly) and ladies savings accounts (Harir). The Bank is also distinguished in the banking sector to provide investment bond product in terms of competitive price and product characteristics. The bank allows customers to link deposits on a monthly basis and pay quarterly dividends, which is a competitive advantage for the bank. In addition, the Bank provides Islamic deposit certificate product for individuals and financial institutions, namely for customers who want to obtain a suitable return. Besides, the service of leasing iron safes of different sizes is available in several branches to enable customers to save their valuable possessions.

E-Banking:

In line with its digital transformation strategy, and its focus on using online banking services to facilitate its dealings, Safwa Islamic Bank has established a set of services aimed at enriching the experiences of customers and making it easier to obtain the Bank's services; whereby the Bank has updated its website and online services, in addition to its banking application to ensure that it is up-to-date with the demands and requirements of customers. Moreover, the Bank has developed and offered a number of unique services such as "Open an Account"; aimed at attracting new customers in a smooth manner; in addition to the "Open an additional account" service, whether current or savings. Furthermore, a new service involving the renewal of account data has been added, whereby clients are no longer required to make a visit to the Bank's branches, which has led to a clear increase in the percentage of renewed accounts for clients dealing with the Bank.

Bank Cards:

During the year, Safwa Islamic Bank launched the “Electronic Murabaha Card”, which operates according to the principles of Islamic Shari’a Samha as the first credit card based on the principle of Islamic Murabaha.

MasterCard has been issued in three types:

- Classic
- Titanium
- World

This card is the first of its kind in the world that accepts installments at all points of sale around the world, at rates Murabaha is very competitive and does not contravene the rules of Islamic Shari’a, and it has an “Electronic Murabaha Card” from Safwa Islamic Bank, All the three types have the flexibility to choose the payment period for each transaction separately, through text messages that are sent to customers on their mobiles and installment for a period of up to 24 months, depending on the amount of the movement. Also the card has servivce (3D Secure Online Shopping & Contactless Remote Payment Service which enables customers to make payments of small amounts remotely.

The “Convenient Installment in Bargaining Form” product has also been added via the electronic Murabaha card, which enables card holders to carry out installments in the form of bargaining without profit for installments of up to 36 months with an approved network of merchants.

During the year 2019, Safwa Islamic Bank launched a free purchase installment campaign for all Murabaha e-card holders and without profits for the period extending from the month of 10 of 2019 until the end of the year.

World and Titanium cardholders can enjoy wide discounts around the world through the (MasterCard For You) application Compliant with the provisions of Islamic Shari’a and free admission to the halls of VIP visitors in the Middle East airports and more than 1000 airports around the world and many other advantages that make the customer feel the excellence of the services provided to him anywhere.

Banking Services for Small Enterprises/Companies

Safwa Islamic Bank has developed a number of financing services offered to small enterprises operating in various sectors, whereby it is involved in financing the imports of these small enterprises (financing working capital requirements or fixed assets), in addition to offering LC services and foreign transfers and letters of guarantee. The Bank also offers real estate Murabaha financing (lands and buildings), whilst also offering financing for cars, trucks, and various other types of financing.

The following financing products and programs have been introduced to the small enterprises sector:

- Renewable Energy Financing Product.
- Financing Local and External Purchases through the use of POS guarantees.
- Startup Financing Product.
- Cars and Trucks Financing Product.
- Tourism Sector Financing Product (Tourism Financing).

Treasury and Investment Department:

The Treasury and Investment Department provides regular and innovative financial services, that comply with Shari'a principles, for various Bank departments and customers, and help to invest cash surpluses and manage the financial risks to which the Bank and its customers are exposed. The most important of these services are:

- Foreign currency exchange.
- Foreign currency exchange at forward rate based on promise.
- Investment in international agencies and international Murabaha.
- Investment in international and local instruments as well as local and regional stocks.
- Investment in deposit certificates issued by the Bank to its clients and financial institutions.
- Arranging and managing instrument issuance for local companies and issuance secretariat service.
- Custody service.
- Sukuk issuance service.
- The service of enhancing the incoming credit, and the service to facilitate the issuance / re-issuance and promotion of the credits issued to correspondent banks.
- Purchase and sale stocks service (Shari'a-compliant) through Misk Financial Brokerage Company, which is wholly owned by the bank.

Statistics of the complaints received from the clients during 2019 through

different channels as follows

Classification of Complaints	Number of Complaints
electronic services	31
Commissions and fees	10
Interest rates / returns	74
Professional conduct	73
Bank Cards	8
products and services Marketing	1
Contracts and terms of dealing	47
Work Environment	115
Transfers	7
Other	6
Total	372

Safwa Islamic Bank grants importance to customer complaints, which is one of the most important indicators of the quality of services and performance of the products offered by the bank to its customers.

The Complaints Unit is part of the compliance department according to the regulatory requirements. The Unit deal with all complaints with professionally and in an effective way, it follow up with the concerned departments and division within the bank once the complaints are received In order to ensure that such complaints are delivered to the concerned units and thus processed, as well as working to find radical solutions and avoid recurrence with other clients.

Summary of the policy of regulating the relation between the Bank (the Mudarib) and the Investment Accounts Holders Safwa Islamic Bank

First: Definition of the Investment Accounts:

Investment Accounts (Investment Deposits):

The amounts which the Bank receives from the investors on the basis of Mudaraba and their owners authorize the Bank to invest them on the basis of Mudaraba. The investment accounts are divided into investment accounts that are managed on the basis of unrestricted Mudaraba where the Mudarib is authorized to invest the money as it deems appropriate, and the investment accounts that are managed on the basis of restricted Mudaraba where the Mudarib is restricted by the type and method of certain investment determined by the owner of the money (Rub Al Mal). The relationship between the owners of these accounts and the Bank is a relation between the owner of the money and the Mudarib. In case the Mudarib is one and the owners of the money are more than one, the relation shall be subject to the Islamic Shari'a controls on joint Mudaraba.

Joint Investment Accounts:

The amounts which the Bank receives from the investors where the owners of such amounts authorize the Bank to invest such amounts on the basis of unrestricted Mudaraba without linking with project or certain investment program. The accounts holders and the Bank share the profits, if any, according to the proportions defined for each of them either in the Mudaraba contract or in the account opening application submitted by the depositor and approved by the Bank. The accounts holders bear all losses pro rata to their shares in the capital, except the losses resulting from negligence, will full misconduct or breach of conditions where such losses shall be borne by the Bank (Mudarib).

Restricted Investment Accounts:

The amounts which their owners authorize the Bank to invest them on the basis of restricted Mudaraba in a certain project or particular investment program. The Bank and account holder share the profits, if any, according to the proportions defined for each of them either in the Mudaraba contract or in the account opening application submitted by the depositor and approved by the Bank. The owner of each account bears the loss pro rata to its shares in the capital, except the losses resulting default from negligence, will full misconduct or breach of conditions where such losses shall be borne by the Bank.

Second: Investment Priority / Equal Investment Opportunities:

The principle of equal investment opportunities is applied between the funds of the shareholders and the funds of the investment accounts holders in the joint Mudaraba. The Bank's own investments appear in separate accounts from the joint investment accounts.

Third: Elements / Basics of Profits Distribution:

- Allocating the Mudarib share of the joint common pool profits.
- Determination the points (assigning a weightages to the average balances).
- Determine the amounts of the shareholders invested in the joint common pool.
- Determine the amounts of the holders of the unrestricted / restricted investment accounts in the common pool.
- Calculate the net profits of the joint common pool.

Fourth: Zakat:

It is the responsibility of the shareholders and holders of the unrestricted/restricted investment accounts to pay Zakat. As there is no authorization to the Bank Management to pay it directly, and due to the absence of the law regulating this, and the fact that Bank's article of association and the decisions of the General Assembly did not mention it, and the absence of the authorization from the shareholders to do so, the shareholder and the unrestricted/restricted investment account holders has to pay zakat on his shares and funds upon the fulfilment of the sharia's legal conditions and controls of Zakat.

Fifth: Profit Equalization Reserve (PER):

This reserve is released with the aim of distributing appropriate and competitive rates of return to the holders of unrestricted / restricted investment accounts as well as to the shareholders in the event of exceptional circumstances and sharp fluctuations in the markets.

Sixth: Points (Allocating Weighting Weights to the rate of balances):

It is a means for the purposes of calculating the share of investors from the joint common pool profits, as it is agreed "upon implicitly" that the return on deposits and investment certificates of deposits is paid on the average balance of the deposit and the investment certificate of deposits, where the weight is allocated based on the size or the balance of the deposit (According to a pre-set schedule that specifies those weights and explains to the customers), the deposit and the investment certificates of deposit terms, the frequency of profits payment to the customers.

Seventh: Allocation of the Mudarib share in the joint common pool profits:

The value of the Mudarib share of profits is calculated by applying a predetermined agreed percentage on the net profits and with the approval of the Shari'a Supervisory Board of the bank, that after calculating the profits share of each category of deposits and each investment certificates of deposit issuance and transfers from / to the credit loss provision for the financial period.

Eighth: Allocation of a share of shareholders 'profits to unrestricted accounts' holders (capital owners):

The Assets and Liabilities Committee may allocate a portion of shareholders 'profits to specific deposits (categories) / issue investment certificates of deposit to increase the profit rate announced by competitors or to encourage a certain class of joint investment account holders.

Ninth: The income tax of the unrestricted / restricted investment accounts holders "Withholding tax":

Income tax shall be deducted from all profits of unrestricted / restricted investment account holders based on the decision of the official concerned department (Jordan Income and Sales Tax Department) unless such deposits are exempted by law.

Tenth: Profits Realization:

The distributable profits is achieved if the following conditions are met:

Capital safety, where the profits of the investment accounts is realized only and after the capital is being protected.

The investment accounts profit is realized after liquidating the Mudaraba assets, whether it is actual by transferring all assets into cash and collecting all debts, or legally by evaluating the non-cash assets and evaluating the debt in terms of collectability and allocating provisions for the bad debts. Regarding the cash, it is fixed with its amounts.

Covering the investment expenses.

Eleventh: Profit Entitlement:

The Bank shall announce -to the customers- all types of accounts and investment certificate of deposits which are managed within the joint common pool portfolio as well as the approved distribution ratios of each of these accounts and investment certificate of deposits at a prominent clear place in all Bank's branches.

"The unrestricted investment accounts holders shall be entitled to the profit upon distributing and sharing on a percentage basis and it's not permissible to set it as a lump sum". The Bank may determine ratios differ from ratios of different tranches of investment account holders, and the profit ratio may be unified between the Bank and all investment accounts holders. Also, the profits ratios among the investment accounts holders may be unified, or it may be different based on predetermined weights.

It is permissible to agree on any method of distributing the profit, as it could be paid quarterly or at the maturity after the performance of each period.

If the Bank mixes the Mudaraba funds with its own funds (idiomatically), then it becomes a partner and Mudarib -at the same time- with the funds of the others' and the realized profit will be distributed to both of the funds, the Bank shall take the profit of its work and efforts and on his invested funds. And, what applies on the other investment accounts holders shall be applied to the Bank's share of profit.

Twelfth: Disengagement / Discharge:

It is permissible for one of the account holders to withdraw all or some of his amount, and this represents as a reconciliation of his share in the Mudareb assets/investment pool, and not as a refund of the amount (which deposited in the account) all of it or part of it. And it is permissible to the bank to determine the withdrawal amount in which the account holder will not earn any profits or earn less than what he deserved if he remains, and not a deprivation of profit but it is a withdraw according to supply and demand. Based on that, the joint investment account holder discharges the remaining investors (investment account holders) from any profit that was not distributed and the remaining investment risk reserves and the Profit Equalization Reserve and the donation of the remaining funds for the Zakat Fund when the investment pool is liquidated, and the owners of the investment account discharge the withdrawal (the investors) of any loss (that did not appear) and the withdrawal (the investor) will bear the loss for the time that his invested amount remained in the investment account pool before withdraw it, and he does not bear the loss for the remain time of the year After he withdraw it.

Thirteenth: New products within the joint common pool:

If the Bank launches any new product/s (obligations) that falls within the framework of the joint investment deposits and has an impact on the profitability of the owners of the unrestricted investment accounts such as Investment certificates of deposit or others, this requires a prior approval of the bank's Shari'a Supervisory Authority, which in result the new product will be launched within the parameters and conditions that approved by the Supervisory Authority Legitimacy of the bank.



بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank





Institutional Governance Guide and Governance Report

Clear and easy-to-comprehend information
that ensures customers are informed
about benefits and risks



Information and details regarding applying the provisions of Corporate Governance and Companies Governance Guidelines

The Bank Corporate Governance Manual and Governance Report have been prepared in line with the amended Corporate Governance Directives of Islamic banks no. (64/2016), which is issued by the Central Bank of Jordan and the Corporate Governance Regulations of listed companies for the year 2019 issued by Jordan Securities Commission. The Bank top management and under the supervision of the committees emerging from the Board of Directors perform the tasks and procedures necessary to comply with the instructions of the Central Bank of Jordan and the Jordan Securities Commission in addition to submitting periodic reports to the Board of Directors on the extent of compliance with the instructions and procedures taken in this regard

Corporate Governance Manual Contents

Introduction	238
Article 1: Definitions	239
Article 2: Dissemination of Corporate Governance Manual	240
Article 3: Composition of the Board of Directors	240
Article 4: Meetings of the Board of Directors	241
Article 5: General Assembly Meeting	242
Article 6: Duties and Responsibilities of the Board	243
Article 7: Limits of liability and accountability	248
Article 8: Board of Directors Committees	249
Article 9: Shari'a Supervision Board	255
Article 10: Suitability	259
Article 11: Suitability of Board Members	259
Article 12: Suitability of Top Executive Management Members	260
Article 13: Suitability of the Shari'a Supervision Board	261
Article 14: Performance Appraisal of administrators and Shari'a Supervision Board Members	261
Article 15: Financial Remunerations of Directors and Shari'a Supervision Board's Members	263
Article 16: Conflict of Interests	264
Article 17: Internal Audit	265
Article 18: Shari'a Internal Audit	266
Article 19: External Audit	267
Article 20: Risk Management	268
Article 21: Compliance Department	269
Article 22: Rights of Stakeholders	269
Article 23: Disclosure & Transparency	270
Article 24: General Provisions	271

Introduction

This corporate governance manual has been prepared in line with the modified instructions of the Islamic Bank's corporate governance No (64/2016) issued by the Central Bank of Jordan dated 25/9/2016, as well as the corporate governance principles issued by the Organization of Economic Cooperation & Development (OECD) and the directions issued by Basel Committee with a view to reinforce the corporate governance in banking institutions and in conformity with the applicable banking best practices in a manner to coincide with the Bank's needs and policies.

The application of corporate governance within the Bank provides a basis for future corporate development and performance; supports confidence in the Bank's activities and dealings, and enables the Bank to successfully contribute to the Jordanian banking system development which would enhance the efficiency of the National Economy and create an atmosphere of assurance to both the shareholders and clients.

This manual is based on a number of key principles that will effectively contribute to the application of the best practices of the corporate governance within the Bank, most notably:

- Fairness in dealing with all stakeholders like: depositors, shareholders, funders, Bank employees, and control authorities.
- Transparency and disclosure in a manner that enables related parties of evaluating the Bank's position and financial performance.
- Accountability in the relationship between the Bank's executive management and the Board of Directors; the Board of Directors and the shareholders; and the Board of Directors and other related parties.
- Responsibility in terms of clear segregation between responsibilities and delegation of powers.

Article 1: Definitions

The following words and phrases, wherever remunerated in this manual, shall have the meanings ascribed hereunder:

Phrase	Definition
Corporate governance	The system that guides and manages the Bank and aims to define and achieve the Bank's corporate objectives, in order to safely manage its operations and safeguard interests of the depositors and holders of investment accounts, and to comply with the due liability vis-à-vis shareholders and other stakeholders, and the Bank's commitment with its policies and internal regulations.
Suitability	Existence of certain requirements among the Bank's board members, its top executive management, and members of the Shari'a Supervision Board
Board (BOD)	The Bank's Board of Directors
The Authority	The Shari'a Supervision Board of the Bank
Stakeholders	Any party of interest in the Bank like the depositors, holders of investment accounts, shareholders, employees, creditors, clients, or the concerned control authorities.
Major shareholder	The person who holds 5% or more of the Bank's capital whether directly or indirectly
Executive director	A member of the board of directors who participates in the daily operations of the Bank and receives payments for his work.
Independent member	A member of the board of directors who is not subject to any influences that limit his ability to make objective decisions for the interest of the Bank, and possesses the requirements set forth in this manual.
Top executive management	Includes the general Manager of the Bank, deputy general manager, CFO, Chief operations officer, chief risk officer, chief internal audit officer, director of Shari'a internal audit department, chief treasury officer (investment), chief compliance officer, in addition to any Bank employee assuming executive authority equal to any of the authorities of any of the aforementioned and reports directly to the general manager without contravening the human capital policies.

Article 2: Dissemination of Corporate Governance Manual

Safwa Islamic Bank shall post its manual on its website and disseminate it in any other mean suitable to introduce it to the public. The Bank discloses in its annual report the existence of the corporate governance manual and discloses the information that concerns the stakeholders including the Manual as well as the extent of commitment to applying its provisions.

Article 3: Composition of the Board of Directors

- a. The number of the Board Members should not be less than eleven.
- b. None of the members may be an executive director.
- c. The number of independent directors may not be less than four.
- d. The conditions to be met and satisfied by the independent directors are as follows:
 - The member was/is not an executive director in the Board during the three years preceding his election,
 - The member was not employed by the Bank or by any of its subsidiaries during the last three years preceding his election.
 - The member is not related to any of the other Board members, or to any member of the Board of directors of the Bank's subsidiaries or to one of the major shareholders in the Bank in any kinship up to the second degree.
 - The member has no relatives among the members of the top executive management of the Bank or any member of the top executive management of the Bank's subsidiaries up to the second degree.
 - The member is not a partner or employee of the external auditor of the Bank or was not a partner or employee during the three years preceding the date of his/her election as a member of the Board and he has no kinship with the partner in charge of the audit process up to the first degree.
 - The member is not a major shareholder in the Bank or proxy of a major shareholder or an ally to a major shareholder in the Bank, or his/her contribution with the ally contribution would constitute an amount equal to a major shareholder's share or a major shareholder in one of the Bank's subsidiaries, Or a main shareholder in the Bank's ownership group.
 - The member has not assumed membership of the Bank's Board of director or its subsidiaries or has not been a Board director for more than eight consecutive years.
 - The member or any company in which he is a director of the Board or owner thereof or a major shareholder therein has not received a trust from the Bank in excess of 5% of the subscribed capital of the Bank and he/she is not a guarantor of a facilities from the Bank of value that exceeds that percentage.
 - The member is highly qualified and experienced in financial and banking matters.

Article 4: Meetings of the Board of Directors

- a. The Board of Directors shall hold their meetings by written invitation from the Chairman of the Board of Directors or his deputy, Or by a written request to the Chairman of the Board of Directors from at least the quarter of its members, In the attend of the absolute majority of its members.
- b. The board shall take its decisions by the absolute majority of the members. If the votes are equal, the side voted by the head of meeting shall prevail.
- c. The Board of Directors shall hold at least one meeting every two months, in total six meetings at least through financial year.
- d. Members of the Board shall attend the Board's meetings in person, if the member cannot personally attend the meeting; the member may express his/her viewpoint via phone or videoconference, after obtaining the consent of the Chairman of the Board, but without having the right to vote or sign the minutes of meeting.
- e. The Bank shall record the minutes of meetings of the Board and its committees comprehensively and accurately as well as any reservations raised by any member. The Bank shall properly maintain such minutes of meetings.
- f. The top executive management, in an adequate time prior to the Board's meeting, shall provide the Board's members with complete and accurate information about the items of the meeting's agenda; the Chairman shall verify such action.

Article 5: General Assembly Meeting

- a. The General Assembly shall consist of all shareholders entitled to vote.
- b. The General Assembly of the Bank should hold an ordinary meeting at least once a year, the meeting must be held within the four months following the end of the bank's financial year, also the General Assembly of the Bank may hold an abnormal meeting at any time in accordance with the applicable regulations.
- c. The Board of Directors should invite the Jordanian Securities Commission and each shareholders to attend the General Assembly meeting by hand or by registered mail or e-mail of the shareholder at least 21 days before the date of the meeting, Providing the appropriate arrangements and procedures for holding the meeting, including the choice of place and time, must be will prepared to encourage the invited attendance as many shareholders as possible.
- d. The date and place of the meeting should be mentioned in the invitation with the General Assembly agenda as attachment, including the points that will be discussed during the meeting in a detailed and clear manner, in addition to any documents or attachments related to these subjects.
- e. To include any new topics during the General Assembly meeting that is not mentioned in the agenda of the General Assembly, which has been sent previously to the shareholder
- f. The shareholder who desires to be nominated to the Board of Directors shall provide the Bank with a brief identification before the end of the financial year of the Bank which precedes the year in which the meeting of the General Assembly to elect the Board of Directors, In this case, the Board of Directors should attach this brief identification with the invitation to shareholders who will attend the meeting of the General Assembly, The Bank should inform all those who desires to be nominate that there is evidence that the Central Bank of Jordan has non-objection to their candidacy, The Bank shall obtain the non-objection of the Central Bank of Jordan to nominate them before the date of the General Assembly meeting of the shareholders of the Bank for a period of not less than two weeks.
- g. The Board of Directors should announce the date and place of the General Assembly meeting in two daily local newspapers and at least two times and on the Bank's website.
- h. The shareholder may delegate another shareholder to attend the meeting of the General Assembly on his behalf by a power of attorney or to appoint another person under legal Power of attorney, in accordance applicable regulations.
- i. The meeting of the General Assembly must be leaded by the Chairman of the Board of Directors or his Deputy in the absence of him, or by any delegate member by the board of director in their absence, The members of the Board of Directors must also attend the General Assembly meeting at no less than the limit which achieves the quorum for any Board meeting.
- j. The General Assembly must be managed in a manner that allows shareholders to actively participate and express their views freely, to receive answers to their questions and to provide sufficient information to enable them to make their decisions.

Article 6: Duties and Responsibilities of the Board

1. The Board shall oversee and follow-up the top executive management's performance and ensure integrity of the Bank's financial situations and its solvency. It shall adopt proper policies and procedures to oversee and control the Bank's performance.
2. The Board shall define the strategic objectives of the Bank and instruct the executive management to set a strategy to achieve these objectives, approve it together with any business plan in line with that strategy.
3. The Board shall endorse a policy to monitor and review the executive management's performance through setting the key performance indicators (KPIs) to determine, measure, and monitor the performance and progress towards achieving corporate objectives.
4. The Board shall ensure that the Bank has policies, procedures and action plans which include all the activities. The policies, procedures and action plans should be in line with the related regulations, circulated to all administrative levels, and regularly reviewed.
5. The Board shall determine the corporate values of the Bank; set clear lines of responsibility and accountability to all Bank's activities, and shall establish a high culture of ethical, impartial, and professional conduct standards among the managers of the Bank.
6. The Board shall assume liability for integrity of all the operations of the Bank, including the financial situation; liability for implementing requirements set forth by the Central Bank as well as the requirements of the other regulatory and control authorities, and shall observe the stakeholders and that the Bank is managed and governed under the framework of regulations and policies of the Bank and the effective control is in place at all times over the Bank's activities including those outsourced to external parties.
7. The Board shall, based on recommendations submitted to it by the competent committee, appoint the internal audit manager, the head of the risk management, and compliance officer and accepts their respective resignations or service termination. (Regarding the internal Shari'a auditing manager, the recommendation shall be given to the Board by the Shari'a Supervision Board). The Central Bank's approval on the resignation or service termination of the above-mentioned should be obtained. The Central Bank is entitled to investigate the reasons behind the resignation or service termination of any management member.
8. The Board shall adopt internal control regulations; review them annually and make sure that the internal auditor and external auditor review the structure of these regulations at least once a year.
9. The Board shall ensure independence of the external account auditor at all times.
10. The Board shall ensure independence of the Shari'a Supervision Board members from commencement and at all times in accordance with the conditions set forth in this manual.
11. The Board shall adopt and oversee the implementation of a risk management strategy. The proposed strategy includes level of risk appetite and ensures that the Bank will not be prone to high risks. The Board should be familiar with the operating business environment of the Bank and the associated risks; to ensure the presence of appropriate risk management tools and infrastructure in the Bank in order to determine, measure, control, and oversee all kinds of risks which the Bank is exposed to.

12. The Board shall ensure that the adequate and reliable management information systems (MIS) are in place and are covering all the Bank's activities.
13. The Board shall verify that the Bank's credit policy includes an assessment of the type of corporate governance used by companies' clients not least the public joint stock companies so that the risks to the clients may be assessed by strengths and weaknesses in accordance with their exercising in the governance field.
14. The Board shall make sure that the Bank adopts proper social initiatives in the field of environment protection, health, and education and observes the provision of funding to the small and medium-sized businesses at appropriate prices and terms.
15. The Board shall take the necessary procedures to create a clear segregation between the authorities of shareholders' who own influential interests and the executive management; with a view to promote the sound corporate governance. It shall find proper mechanisms to eliminate impacts of shareholders who own influential interests through the following, examples include but are not limited to:
16. None of the shareholders who possess an influential interest may hold a job in the top executive management.
17. The top executive management shall derive its authority only from the Board and shall work within the delegations granted to it by the Board.
18. The Board shall adopt the organizational structure of the Bank setting out the admin hierarchy including the committees of the Board, Shari'a Supervision Board, and executive management.
19. The Board shall determine the banking operations that require its approval taking into account the non-expansion thereof in order not to violate the control role of the Board. The Bank shall not delegate executive authorities to the Board's directors, or the Chairman, including the authority to individually grant credit.
20. The Board set special internal charter to be reviewed on an annual basis, specifying in details the functions and Permissions authority of the Board of Directors and its responsibilities.
21. The Board adopt the Governance Report and includes it in the Bank's Annual Report.
22. The Board appoint a contact officer with the Jordan Securities Commission to oversee matters related to the Bank's governance Implementations.
23. The Board adopt the Bank's disclosure and transparency policy and follow up its implementation in accordance with the requirements of the Regulators and the applicable regulations.
24. The Board set a clear delegation policy in the Bank specifying the authorized persons and the limits of delegated authority.
25. The Board adopt the replacement and career progression policy and adopt the Human Resources and Training Policy in the Bank.
26. The Board adopt the Bank's social responsibility policy and programs towards the local community and the environment.

27. The Board set up a mechanism to receive complaints and Suggestions that submitted by the shareholders, in addition to their Suggestions for including a specific topics on the agenda of the General Assembly, in a manner that ensures consideration and appropriate decision on them within a specified period.
28. The Board set up a mechanism to allow shareholders who holding at least 5% of the Bank's underwriting shares to add items on the agenda of the Ordinary General Assembly Meeting before sending it to the shareholders, and should Provide the Securities Authority with this mechanism.
29. The Board set a policy that regulates the relationship with the stakeholders to ensure the implementation of the Bank's obligations towards them, the preservation of their rights, the provision of the necessary information and the establishment of good relations with them.
30. The Board evaluate the implementation of the provisions of the Corporate Governance of listed companies and review them annually, in a manner not conflict with the amended instructions of the institutional governance of Islamic banks.
31. In case of any conflict between the recommendations of any of the Committees and the board's decisions, the Board shall include in the Governance Report a statement clearly detailing these recommendations and the reasons for non-compliance by the Board.
32. The Bank shall determine the duties of the Secretary of the Board so that they include the following:
- Attends all the Board's meetings; record all deliberations, suggestions, objections, and reservations, along with the voting means on the draft decisions of the Board.
 - Determines the dates of the Board's meetings in coordination with the Chairman.
 - Ensures that the members of the Board sign the minutes of meetings and decisions.
 - Follows up the implementation of the decisions passed by the Board, and follows up the tackling of any topic that was not brought up in previous meetings.
 - Keeps records and documents of the Board's meetings.
 - Takes necessary procedures to ensure that the draft decisions intended to be passed by the Board are in harmony with the legislations.
 - Prepares for the ordinary general meetings and cooperates with the Board's committees.
 - Provides the Central Bank with the proper declarations signed by the members of the Board.
33. Members and committees of the Board must have direct communication with the executive management and secretary of the Board and facilitate their undertaking of the duties and tasks vested in them including outsourcing, when needed, at the expense of the Bank in coordination with the Chairman while making sure none of the members may influence the decisions of the executive management except through deliberations held within the meetings of the Board or its committees. The Board shall undertake the following:
34. Ensures the presence of a suitable Shari'a Supervision Board, and Shari'a Controls system that includes the internal Shari'a regulatory system through ensuring the existence of an effective Shari'a supervision independent from all the Bank units.

35. Verifies that all banking activities are carried out in accordance with the provisions of Islamic principles, in particular Shari'a Fatwas and Shari'a decisions issued by the Shari'a Supervision Board.
36. Ensures that the Shari'a Supervision Board is provided with adequate, necessary, and timely information in order to assist it to exercise its duties and assignments represented in verifying the extent of the Bank's commitment by the provisions and principles of Islamic Shari'a, and formulating an independent opinion in this regard.
37. Ensures having opinion of the Shari'a Supervision Board pertaining to all contracts, transactions, agreements and products, services, investment policies, dividend distribution, loss charging, set aside revenues on the investment account and mechanism to dispose of Islamic noncompliant income.
38. Adopts policy to regulate relations between the Bank/shareholders, and holders of investment accounts provided that it is reviewed by the Shari'a Supervision Board. The Bank shall be committed by posting the policy on its website.
39. Approves the policies and procedures manual relating to the compliance with the provisions of Islamic principles provided that the manual shall at least include the following:
- A mechanism to present any related topics to Shari'a Supervision Board for Shari'a Fatwa and/or decisions thereabout.
 - Manual/procedures of the Shari'a Supervision Board business.
 - Mechanism to ensure compliance with the Shari'a Fatwas or decisions issued by the Shari'a Supervision Board.
 - A mechanism to facilitate the communication between the different units of the Bank and the clients with the Shari'a Supervision Board.
40. Ensures the presence of a mechanism to provide the Bank clients, upon request, with explanations to any Shari'a Fatwa issued by the Shari'a Supervision Board.
41. Commit by posting Shari'a Fatwas and decisions issued by the Shari'a Supervision Board on the Bank's website, and in case of bringing up a product or service or adapting a remedy or a mechanism pertaining to the product or service for which Shari'a Fatwas and decisions have been issued, they shall be disseminated within a period of no more than six months from the bringing up/adoption date.
42. Ensures compliance with the control standards issued by the accounting and auditing organization for the Islamic financial Institutions.

43. The Chairman of the Board shall, at minimum, undertake the following:

- Be keen to establish constructive relations between the Board and the executive management within the Bank.
- Be keen to establish constructive relations between the Board and Shari'a Supervision Board, and between the Shari'a Supervision Board and the executive management of the Bank.
- Encourages constructive criticism of issues addressed in general and those having different viewpoints between the members, and encourages discussions and voting on such issues.
- Ensures that all previous minutes of meetings are received by the Board members and to be signed, and agendas are delivered within an adequate time before any meeting. The agenda shall include adequate written information about the subjects to be discussed in the meeting. Delivery of the agenda is the responsibility of the secretary of the Board.
- Ensures a charter regulating the Board business is in place and identified.
- Discusses exhaustively the strategic and important issues in the Board's meetings.
- Provides the board members, when elected, with the provisions of laws relating to the Bank's activities and relevant instructions of the Central Bank including these instructions as well as a manual showing the members' rights, responsibilities, and duties together with the duties, tasks, and assignments of the secretary.
- Provides every member of the Board with an adequate summary of the Bank's businesses upon appointment or upon request.
- With the help of the legal counsel of the Bank, deliberates with any new member about tasks and responsibilities of the Board in particular those pertaining to the legal and regulatory requirements to explain tasks, powers, and other issues related to the Board membership such as the duration of membership in the Board, meetings schedule, committees missions, remunerations, and possible access to independent specialized technical advice when necessary.
- Meets the needs of the Board members in connection with upgrading their experience and continued learning. The new member shall be given the chance to attend orientation programs that consider the banking background of the member, provided that such program should, as minimum, include the following subjects:
 - The Bank's organizational structure, corporate governance, and the professional code of conduct and ethics.
 - Corporate objectives and the Bank's strategic plan and approved policies.
 - The financial situation of the Bank
 - The Bank's risk structure and its risk management framework.
 - Shari'a controls.

44. Each member of the Board shall undertake, as minimum, the following:

- a. Be familiar with the Islamic banking business-related regulations and principles, and the Bank's operating environment; keep abreast of the developments taking place as well as the external updates that are related to its business including recruitment requirements for of the top executive management of the Bank.
- b. Attends meetings of the Board and its committees, as the case may be, along with the general assembly meetings.
- c. Not to disclose any confidential information of the Bank or use it for his/her own interest or the interest of others.
- d. In all transactions made with any other company in which he/she has a personal interest, the interest of the Bank shall prevail. Never take the business opportunities of the Bank for his/her own interest. Avoid conflict of interests and disclose any conflict of interest to the Board in details if happened while committing not to be present or not to take part in the decision passed during the meeting in which this subject is discussed and deliberated. Such disclosure should be recorded in the minutes of the Board's meeting.
- e. Have enough time to undertake his tasks as a member of the Board.

The nomination and remuneration committee shall set in place a clear methodology to verify the above-mentioned including (for example) the members' relations and membership in other boards/authorities/forums...etc.

Article 7: Limits of liability and accountability

- a. The Board of Directors should adopt a clear limits of liability, accountability, and commitment. All managerial levels of the Bank shall abide by those limits.
- b. The Board must ensure that the organizational structure clearly reflects lines of responsibility and authority provided that it includes at least the following regulatory levels:
 - Board of Directors and its committees.
 - Shari'a Supervision Board.
 - Separate departments of risks, compliance, internal audit, and Shari'a internal audit which do not perform daily executive activities.
 - Units/employees that do not participate in the daily operations of the Bank activities (such as credit audit officers and Middle Office employees).
- c. The Board must ensure that the top executive management assumes their responsibilities pertaining to the daily operation management of the Bank and contributes the implementation of the corporate governance, it delegates authorities to the officers, establishes an effective managerial structure that would enhance accountability, and implements tasks and missions of the various business activities and fields in conformity with the policies and procedures approved by the Board as well as the resolutions and Shari'a Fatwas issued by the Shari'a Supervision Board.

- d. The Board shall adopt regulatory and Shari'a controls to hold accountable the top executive management.
- e. Despite the provisions of the Companies' Law, the combination between the positions of Chairman and general manager shall be prohibited, and the Chairman or any of the Board's directors or major shareholders may not have kinship with the general manager below the fourth degree.
- f. The general manager shall, in addition to the provisions of regulations, undertake the following:
 - Develop the strategic orientation of the Bank
 - Implement the Bank's strategies and policies
 - Carry out the decisions of the Board of Directors
 - Implement and comply with the resolutions and Shari'a Fatwas issued by the Shari'a Supervision Board.
 - Provide guidance to implement short and long term business plans.
 - Communicate vision, mission and strategy of the Bank to the staff members
 - Notify the Board of all the important aspects of the Bank's operations
 - Manage the Bank's day-to-day operations.

Article 8: Board of Directors Committees

The Board of Directors shall form committees from among its members and determine their objectives and delegates authorities to them in accordance with a charter setting out the same. The committees submit periodic reports to the Board and a report on their work to Ordinary General Assembly meeting. Existence of such committees may not relieve the Board as whole from assuming its Commitments each committee shall take its decisions and recommendations by the absolute majority of the members. If the votes are equal, the side voted by the Chairman of the Committee shall prevail The Board shall form, as minimum, the following committees:

A. Corporate Governance Committee:

1. The committee must be composed at least of three members (most of the members shall be independent members) including the Chairman.
2. The Committee must meet at least twice a year or at the request of its Chairman.
3. The committee must assume guiding and overseeing the preparation of the corporate governance manual, and updates and controls its implementation, and prepare and submit a governance report to the board, And studying the Jordanian Securities Commission's observations regarding the implementation of governance in the Bank and following up on what has been done

B. Audit Committee (AC)

1. Subject to the provisions of the Banking Law, The committee must be composed at least of three members (most of the members shall be independent members) including the Chairman of the Committee, shall be independent members and the Chairman of the Committee shall not be the Chairman of the Board of Directors or the Chairman of any other Off the Board Committees.
2. The Committee must meet periodically, with at least four meetings a year.
3. All members of the committee should be holders of academic qualifications and have proper practical experience in accounting or finance or any other discipline or related similar fields. In case of lack of the proper Islamic Bank-related experience, they shall join the suitable training programs in accounting, audit and controls standards, and Islamic standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) and the standards issued by the Islamic Financial Services Board (IFSB).
4. Subject to the provisions of the Banks Law concerning the duties and authorities of the committee, the Audit Committee shall review the following matters:
 - Scope, results, and adequacy of internal and external audit of the Bank.
 - Accounting issues of material impact on the Bank's financial statements.
 - The internal control systems in the Bank
 - The committee shall provide recommendations to the Board relating to the external auditor, his/her termination, remuneration and any other contracting-related conditions in addition to evaluating his/her independence taking into account any other activities assigned to him/her beyond the audit scope.
5. The committee shall have the authority to access any information from the executive management and is entitled to call upon any Board member to attend its meetings provided that the same is mentioned in its charter.
6. The committee meets the external auditor, the internal auditor, and the compliance officer at least once a year without the attendance of any member from the top executive management.
7. The committee shall review and control procedures whereby the employee may confidentially notify of any error in the financial reports or any Shari'a violations or any other matters. The committee shall ensure necessary arrangements for independent investigations and make sure that the results of the investigations are objectively pursued and addressed.
8. The committee shall ensure the ability of the external auditor to audit the extent of the Bank's commitment to the Shari'a controls and the conditions provided for in the engagement letter signed with the auditor and makes sure he/she is undertaking the same.
9. The committee must make decisions regarding the requests of writing off debts partially or totally for all the facilities.
10. The committee must ensure that there is no conflict of interest that may result from holding deals or contracts or projects by the bank with related parties.
11. The work of any other committee may not be combined with the work of this committee.

C. Nomination & Remuneration Committee (NRC)

1. This Committee shall consist of at least three members, with the majority of the members of the Committee including the Chairman of the Committee being independent members.
2. The Committee shall meet periodically, with at least two meetings a year.
3. The NRC assumes the following tasks:
 - a. Identifies the persons qualified to enroll in the Board's membership taking into account the abilities and qualifications of the nominated persons. Further, in case of nomination for several times, the member's number of attendance cases and his/her effective participation in the Board's meetings shall be taken into consideration.
 - b. Identifies the persons qualified to join the Shari'a Supervision Board, taking into account the abilities and qualifications of the nominated persons. Taking into consideration that the member of the Shari'a Supervision Board should possess a jurisprudential talent conversant in understanding sedulous speech and able to work hard on jurisprudential matters and deriving from emerging issues. Further, the member should be characterized by Acumen and Vigilance, familiar with people's customs and conditions, watchful to their tricks in Forgery and to or changing speech in portraying illegal as legal. He should be versed in the country traditions and customs in order to understand intention of the persons who ask for Shari'a Fatwa. Further, in case of nomination for several times, the number of attendance cases and the effective participation in the Shari'a Supervision Board's meetings shall be taken into consideration.
 - c. Nominates the qualified persons to the Board to join the top executive management.
 - d. Ensures the Board members and members of Shari'a Supervision Board attend workshops or symposiums on the banking matters specially the risk management, corporate governance, and the latest developments in the Islamic Banking business.
 - e. Defines whether the member satisfies the independent member's capacity taking into account the least conditions prescribed herein, and review the same annually, The Jordanian Securities Commission shall be notified in the event of the absence of independence status from any member of the Board.
 - f. Follows specific and approved bases in evaluating the performance of the Board, Shari'a Supervision Board and the general manager so that the performance evaluation standard is objective.
 - g. The Committee should conduct an annual evaluation of the performance of the Board and its committees, provided that the Committee shall notify the Jordan Securities Commission of the outcome of this evaluation.
 - h. Provides information and briefs about the background of certain important Bank topics to the Board members and Shari'a Supervision Board members, upon request. Ensures that they continuously identify the latest subjects relating to the Islamic banking business.
 - i. Ensures the existence of a remuneration policy to the Bank's Employees and that this policy is revised periodically and applied according to the committee recommendations to determine the salary of the general manager and the remaining top executive management along with other remuneration and benefits.
 - j. The committee should set a policies of replacement, Career progression, human resources, and training at the bank and monitor its implementation, and review it annually.

D. Risk Management Committee

1. This committee shall be formed of at least 3 Board members, with one independent member.
2. Members of the top executive management may join the committee as members.
3. The committee shall assume the following tasks:
 - a. Setting the Risk Management Framework (Risk Management Policy) at the Bank and review it annually.
 - b. Review the Bank's risk management strategy before being endorsed by the Board.
 - c. Keep abreast of developments that would affect the risk management in bank and submit periodic reports thereabout to the Board.
 - d. Verify absence of variations between actual risks taken by the Bank and risk appetite approved by the Board.
 - e. Set up the proper circumstances to identify Substantial Risks and any activities carried out by the Bank that would expose it to greater risks than the risk appetite; submit reports to the Board accordingly and follow manipulation thereof.
 - f. To monitor and evaluate the various types of risks that the Bank might face

It is prohibited for any member of the Board to be a Chairman for more than one committee of the above-mentioned committees. It is also prohibited for him/her to be a Chairman for more than two committees of all the Board's committees.

E. Facilities Committee:

1. The committee must be formed from five board member, one of the members may be an independent member provided that he/she is not a member in the audit committee,
2. The Committee's Permissions authority must be limited to taking the appropriate decision regarding the facilities recommended for approval by the highest committee of the Executive Management Committee. Members of the top executive management may participate in the committee's meetings to present their recommendations.
3. High limits must be set for the powers vested in this Committee in respect of granting, modifying, renewing or structuring the credit facilities, so that the Board has clear powers in particular.
4. The quorum of the Committee meeting must be at least four members and take its decisions by a majority of its members, regardless of the number of those present.
5. A periodic report must be submitted to the Board with details of the facilities approved by the Committee.
6. Members of the Committee must personally attend their meetings and vote on their decisions. In the absence of personal attendance, the Member may express his opinion through video or telephone and shall have the right to vote and to sign the minutes of the meeting, duly documented.
7. The Board may delegate some or all of the powers of this Committee to amend the conditions or structure of the facilities for the Executive Management Committee mentioned above, with the need to inform the Facilities Committee of the decisions taken within these powers.

F. Management committee

1. This committee must consist at least three Board members.
2. The Committee must meet at least twice a year or at the request of its Chairman.
3. The Committee must assume the following functions:
 - a. The tasks related to financial decision-making and the corporate strategy in terms of recommending to the Board the adoption of the Bank's strategic plan, the annual estimated budget and the approval of financial claims within the terms of reference specified in the Financial Terms of Reference adopted by the Board.
 - b. Making decisions regarding investment operations that exceed the powers of the highest executive management committee.
 - c. Recommend to the Board the adoption of all policies governing the Bank's business, with the exception of policies relating to risk management, credit, human resource, compliance, anti-money laundering and corporate governance policies.
 - d. To adopt all financial and administrative powers in addition to the powers related to investment operations and recommend to the Board for approval.

G. Compliance Committee:

1. The Committee consist of at least three board members.
2. The Committee meet quarterly or at the request of the Chairman.
3. The Committee undertake the following tasks:
 - a. Supervise to ensure the independence of the Compliance Department and anti-money laundering, and that the Compliance and AML Department shall include a Shari'a Compliance division, and ensure that they continuously provided with adequate and trained staff.
 - b. Supervise the compliance and anti-money laundering reporting process to the committee, And to the Shari'a Supervisory Board with respect to Shari'a compliance, with a copy sent to the CEO.
 - c. Approving the compliance policy (including the duties and responsibilities of the Compliance department), Shari'a Compliance, Anti-Money Laundering and any other policy relating to the Compliance and Anti-Money Laundering department and recommending to the Board for approval.
 - d. Evaluate effectiveness degree whereby the Bank manages the (noncompliance risks and anti-money laundry) at least once a year and review them when making any related changes.
 - e. Supervising and monitoring compliance with AML / CFT standards in the Bank through reports prepared and / or submitted by the Committee Secretary.
 - f. Ensure compliance in accordance with the policies and procedures and requirements of the Central Bank of Jordan and other regulatory bodies, including the requirements of anti-money laundering and financing of terrorism.

- g. Ensure that there is an effective internal control system to implement compliance policies, and verify it in the best performance.
- h. Follow-up the disclosure reports issued by the Compliance and Anti-Money Laundering Department of the Bank.
- i. Work and coordinate with other Board committees to raise compliance in the Bank.
- j. Keeping up with the rapid developments and increasing complexity that arise on the management of compliance and anti-money laundering and submit periodic reports to the board on these developments.
- k. Recommend to the board of director within the scope of the Committee's responsibilities if it deems that is necessary to improve its work, or if the instructions so require.
- l. Recommend to provide resources for compliance activities and with the necessary requirements.

H. IT governance committee

1. The committee must consist at least three members that will be elected based on their experience and strategic knowledge in the IT area.
2. The committee must hold meetings on a quarterly basis at least.
3. The committee shall assume the following tasks:
 - a. The committee shall approve the strategic objectives of IT and the appropriate organizational structure including the steering committees, specifically on top executive management level (the steering IT committees) in order to guarantee the achievement of the Bank's strategic objectives and the best value added from the projects and IT resources investment. The committee shall use the tools and needed measures to supervise and ensure the achievement of these objectives, such as IT Balance Scorecards, and the return on investment (ROI). The committee shall measure the impact of contributions made to enhance the financial and operational efficiency.
 - b. The committee shall approve the general framework of managing, regulating, and supervising IT resources and projects that simulates the best approved international practices in this regard especially (Control Objectives for Information and related Technology-COBIT) that conform with and achieve the objectives and the requirements of our instructions through the continuous fulfilment of the institutional objectives, along with the achievement of the accompanying IT objectives' matrix, and covering the processes of IT governance.
 - c. The committee shall approve the institutional objectives matrix and the accompanying IT objectives and considers its givens as minimum requirements, and describes the sub-objectives needed to achieve them.
 - d. The committee shall approve the (RACI chart) matrix regarding the main processes of IT governance along with the secondary processes related to: the entity/s or person/s or party/s primarily (responsible), and those who are ultimately responsible (accountable), and those who are (consulted), and those who are (informed) for all processes in light of (COBIT5 Enabling Processes) in this regard.


- e. The committee shall ensure that a general framework for IT risk management is in place. And will be consistent and integrated with the overall framework of the risk management in the Bank considering and achieving all IT governance processes.
- f. The committee shall approve the IT projects and resources' budget in accordance with the Bank's strategic objectives.
- g. The committee shall undertake the general supervision and monitoring of IT processes, projects, and resources to ensure their sufficiency and effective contribution in achieving the Bank's requirements and works.
- h. The committee shall monitor IT auditing reports and take the necessary actions to handle deviations.
- i. The committee shall give recommendations to the Board to take the necessary actions to correct any deviations.



Article (9): Shari'a Supervision Board

Subject to Article 58 of the Banks Law No. 28 of 2000, and the amended, the bank must commit to:

1. The General Assembly of Shareholders must appoint the members of the Shari'a Supervisory Board upon the recommendation of the Board and upon recommendation of the Nomination and remuneration Committee and the for a period of four years renewable.
2. A letter of engagement between the Bank and the Shari'a Supervision Board shall be signed defining the scope of the Shari'a Supervision Board's works, duties and remuneration is determined.
3. Shari'a Supervision Board's meetings:
 - a. The committee meet periodically to make periodic reviews and follows Shari'a commitment of the Bank's operations provided that its meetings may not be less than six meetings a year. It also holds meetings with the Board of Directors, audit committee and external auditor at least twice a year (every six months) to discuss issues of common interest.
 - b. The Shari'a Supervision Board members attend the meetings in person. If not, the member may express his/her opinion via phone or videoconference having obtained consent of the Chairman of the committee. He/she is entitled to vote or sign the minutes of meeting. The member may lose this right in any of the following cases:
 - If failed to attend personally without acceptable excuse.
 - If the personal attendance rate of the member is less than 50% of the Supervision Authority meetings.
 - c. Minutes of meeting must fully and accurately be recorded in addition to any reservations raised by any member. The Bank shall keep all these minutes properly.
 - d. The top executive management, within an adequate time before the Shari'a Supervision Board's meeting, shall provide accurate and complete information to the Shari'a Supervision Board's members. The Chairman of the Shari'a Supervision Board shall verify this.

4. The Shari'a Supervision Board shall prepare a manual that includes its work system, job description, responsibilities, along with the organization of its relation with the Board of directors and the executive management, in addition to the reporting mechanism for the management, the Board of directors, and shareholders, and its methodology regarding Shari'a supervision, and the mechanism of holding meetings.
5. The Shari'a Supervision Board shall observe the Shari'a environment – taking into account Article 53/A of the Banks Law No. 28 of 2000, as amended- and legislations in the Kingdom.
6. The Code of Conduct of the Bank shall apply to the members of the Shari'a Supervision Board.
7. To ensure the independence of the member of the Shari'a Supervision Board, the following, as minimum, shall be met:
 - a. The member has not received any funding whether to him/her or to his/her family members up to the second degree from the Bank or from any of its subsidiaries.
 - b. The member must not be employed by the Bank or by any of its subsidiaries during the two years preceding the appointment date.
 - c. The member has not been a member in any Shari'a Supervision Boards in any other Islamic Bank licensed in the Kingdom and has not been a member in any Shari'a Supervision Boards for more than four financial institutions that do not accept deposits and operating in the Kingdom, subject to no conflict of interests.
 - d. The member must not be a member in the bank's Board of Directors, or is not an owner of a company with which the Bank is dealing, except for the transactions arising due to services and/or normal business that the Bank renders to its clients, provided that they are governed by and subject to the same conditions of similar transactions with any other party and without any preferential terms.
 - e. The member must not be related to any of the members in the Bank's Board, or the top executive management in any kinship up to the second degree. He/she does not receive any salary or amount or remuneration or benefits or gifts from the Bank except the remuneration received in consideration of his/her membership in the Shari'a Supervision Board or in consideration of any additional works assigned to him/her but does not affect his/her independence.
 - f. The member must not be a shareholder in the Bank or proxy of a major shareholder or a shareholder in one of the Bank's subsidiaries or a shareholder in the group owning the Bank.

- 
8. The Shari'a Supervision Board member should strive to achieve the following:
 - a. Establishes justice and fairness among the stakeholders.
 - b. Acts in a manner allowing him/her to preserve his/her honesty and integrity.
 - c. Takes into account, while making any decisions, the legal and Shari'a aspects, in addition to the technical aspects for Shari'a commitment.
 - d. Regards the different opinions between the various jurisprudential doctrines and variance of experience between the coworkers in the Shari'a Supervision Board.

 9. The Shari'a Supervision Board shall assume Shari'a fatwa and Shari'a supervision as follows:
 - a. Monitoring the Bank's business and activities in terms of conformity and non-contravention with the Islamic provisions, and follows-up and reviews operations to verify they are free of any Shari'a prohibitions.
 - b. Expresses opinion and approves all contracts, transactions, agreements, products, services and investment policies and the policy that regulates the relationship between the shareholders and the investment account holders including dividend distribution, loss charging, set aside revenues on the investment account and mechanism to dispose of Islamic noncompliant income.
 - c. Approves the charging of any losses resulting from any Bank operations concerning the investment account holders.
 - d. Makes and expresses opinion on the extent of the Bank's compliance with the Islamic provisions and principles. The Shari'a Supervision Board also:
 - Reviews and adopts the annual Shari'a audit report and reports it to the audit committee
 - Releases semi-annual/annual report about the Shari'a compliance. This report includes the effectiveness of the internal Shari'a controls and any weak points in the Shari'a controls system and internal legal control with a fundamental impact. The semi-annual report is submitted to the Board of Directors while the annual report to the shareholders general assembly both copied to the Central Bank.
 - e. Reviews and approves the policies and guidance relating to the Islamic provisions.
 - f. Provides advice to the parties rendering services to the Bank such as the auditors, certified public accountants and consultants.
 - g. Ensures adequacy and effectiveness of the internal Shari'a control in the Bank.
 - h. Ensures adequacy and effectiveness of the internal Shari'a audit department through reviewing the internal Shari'a audit reports and response of the management thereto and submits directions to the internal Shari'a audit department.
 - i. Coordinates with the (corporate governance and compliance committee) and the audit committee to ensure compliance of the Bank to the Islamic provisions and principles.
 - j. Proposes any necessary Shari'a training to the Bank's staff members.
- 
- 

- k. Identifies all reports including review of compliance with the Islamic provisions and principles including the reports by the Central Bank, auditor and responses of the management thereon.
 - l. Attends meetings of the shareholders general assembly, and the Chairman of the Authority reads the Authority's report or chooses one of the members to do so.
 - m. Makes opinion on the Bank's memorandum of association and articles of association and ensure they are in harmony with the Islamic provisions and principles.
 - n. Makes submissions to the Board of Directors on appointment/dismissal of the Shari'a internal audit manager.
10. Head of the Shari'a internal audit department shall be appointed as the Shari'a Supervision Board's Secretary.
11. The Secretary shall assume the following duties:
- a. Attends all the Shari'a Supervision Board's meetings; record all deliberations, proposals, objections and reservations and method of voting on the Shari'a Supervision Board's draft decisions.
 - b. Determines the schedule of the Shari'a Supervision Board's meetings in coordination with the head of the Shari'a Supervision Board and communicate the same to the members.
 - c. Prepares the Shari'a Supervision Board meetings; receives Shari'a inquiries from all organizational units paving the way for submitting them to the Shari'a Supervision Board.
 - d. Ensures that all members have signed the minutes of meeting and decisions.
 - e. Follows-up the implementation of Shari'a Fatwa and decisions taken by the Shari'a Supervision Board and provide the Shari'a internal audit department and the compliance department for action and follows discussion of any topic brought forward from the previous meetings.
 - f. Keeps meetings' records and documents of the Shari'a Supervision Board.
 - g. Document the name/s of member/s who absence the meeting and clarifying whether excused or not and state the same in the minutes of meeting.
 - h. Provides the Central Bank with the suitability declarations signed by the Shari'a Supervision Board members.
12. The Shari'a Supervision Board shall have free access to any information without restriction to the activities of the Bank and can communicate with any employee within the Bank. It shall be delegated with all authorities and powers to perform the duties and tasks entrusted with it as required, including summon of any employee.
13. If necessary of the board, and after having obtained the consent from the Board, the Shari'a Supervision Board may resort to outsourcing at the expense of the Bank to help it undertake the tasks vested in it to the fullest.

Article 10: Suitability

Members of the Board of Directors, members of the Shari'a Supervision Board, and top executive management shall have the utmost integrity, credibility, competence, experience, and ability to commit and dedicate time to the Bank's business. It is the responsibility of the Board and NRC to ensure the same.

Article 11: Suitability of Board Members

- a. The Board shall adopt an effective policy to ensure Suitability of its members provided that such policy encompasses the minimum standards, requirements and conditions to be met by the nominated and appointed member. This policy should be reviewed when needed. Adequate procedures and regulations should be set to ensure all members satisfy the appropriate standards at all times. The Bank should provide the Central Bank with a copy of the policy approved by the Board.
- b. The Chairman or member of the Board of Directors shall meet the following conditions:
 1. Not less than 25 years old
 2. He/she is not a member of the Board of Directors of another Bank within the Kingdom or is not its general manager or regional manager or employed by it unless such other Bank is a subsidiary.
 3. He/she is not a lawyer or legal counsel or auditor of the Bank.
 4. Holding the first university degree as minimum whether in economy or finance or accounting or business administration or any other similar discipline. The NRC may consider addition of other disciplines if coupled with bank-related business experience.
 5. He/she is not a government employee or any other public official institution unless he/she is its representative.
 6. He/she is not a member in the Board of directors of more than five public joint stock companies within the Kingdom in his/her personal capacity in some and representative of a legal person in the others.
 7. He has experience in the Bank business, finance or similar fields of no less than five years. He is familiar with the banking activities compliant with the Islamic provisions.
- c. The Central Bank may make objections to the nomination of any person to the membership of the bank's Board of Directors should it find that he/she doesn't meet any of the conditions set forth in clause (b) above.
- d. The Chairman or members of the Board shall sign a declaration (in accordance with the annexed form No. (1)) to be kept with the Bank copied to the Central Bank along with the member's C.V.
- e. The Chairman of the Board shall make sure that the Central Bank was notified with any material information that may negatively affect the consistency of the members.

Article 12: Suitability of Top Executive Management Members

- a. The Board must adopt a policy to ensure suitability of members of the top executive management in the Bank if such policy encompasses the minimum standards, requirements, and conditions to be met by the member. The Board shall review this policy from time to time. Adequate procedures and regulations should be set to ensure all members satisfy the Suitability standards at all times. The Bank shall provide the Central Bank with a copy of the policy
- b. The Board must appoint a general manager characterized by integrity, technical competence, and banking experience. The prior consent of the Central Bank should be obtained before such appointment.
- c. The approval of the Board must be obtained before appointing any member of the top executive management in the Bank.
- d. The Board must approve a succession plan to the members of the top executive management. The Board shall review the plan once a year at least.
- e. The Board must notify the Central Bank of any material information that may negatively affect Suitability of the members of the top executive management.
- f. Top executive managers shall meet the following conditions:
 1. He/she is not a member in the Board of Directors of any other Bank inside the Kingdom unless it is a subsidiary.
 2. Should be full time dedicated to the Bank business.
 3. Holder of the first university degree as a minimum in economics or finance or accounting or business administration or any other similar discipline that is related to the bank business.
 4. He/she has experience in bank's business and related businesses of no less than five years except for the position of the general manager for which experience is not less than ten years.
 5. Among the experiences set out in the previous clause, at least two years in the Islamic banks field, otherwise the member of the top executive management shall undergo a comprehensive qualifying program in the Islamic banks field, accounting standards, audit and legal controls, and standards issued by the Accounting and Auditing Organization for the Islamic financial institutions and the standards issued by the Islamic Financial Services Board (IFSB) for no less than three months.
- g. No objection letter should be obtained from the Central Bank prior to the appointment of any member in the top executive management and thus the Bank should, before appointment of any member in the top executive management, have the C.V of the nominated person annexed with the scientific documents and certificates, experience certificates and good conduct certificate and other supporting documents. The candidate is asked to sign the declaration exhibit No.2 and the Bank should provide the Central Bank with a copy of the declaration together with the relevant C.V.

Article 13: Suitability of the Shari'a Supervision Board

- a. The Board must adopt an effective policy to ensure Suitability of members of the Shari'a Supervision Board provided that such policy should encompass the minimum standards, requirements and conditions to be met by the nominated and appointed member. The Board should review this policy when needed. Adequate procedures and regulations should be set to ensure all members satisfy the Suitability standards at all times. The Bank shall provide the Central Bank with a copy of the policy approved by its Board of Directors.
- b. The Chairman or member of the Board shall meet the following conditions:
 1. He/she is a holder of the bachelor degree in Islamic Sciences, Islamic jurisprudence, principles or Islamic economy or Islamic financing.
 2. He/she has experience of no less than 3 years in issuing Shari'a Fatwas and Islamic provisions and/or experience in teaching or scientific research of no less than four years following graduation.
- c. The Central Bank may object on the nomination of any person to the membership of the Board of Directors of the Bank if found not meeting any of the conditions outlined in clause (b) above.
- d. The Chairman or members of the Supervision board shall sign the declaration in exhibit 3 to be kept with the Bank copied to the Central Bank and annexed with the members' C.V.
- e. The Chairman of the Board shall notify the Central Bank of any material information that may negatively affect the Suitability of the Shari'a Supervision Board members.
- f. If there is a need to appoint members of the Shari'a Supervision Board of those residents abroad, the number is stipulated not to exceed half of the number of the Shari'a Supervision Board members.

Article 14: Performance Appraisal of administrators and Shari'a Supervision board Members

- a. The Board shall create a system for appraisal of its works and members provided that it encompasses as a minimum the following:
 1. Sets specific objectives and determines role of the Board in achieving the measurable objectives.
 2. Determines the key performance indicators (KPIs) that may be deduced from the strategic plans and goals and use them to measure the Board 's performance
 3. Periodic communication between the Board of Directors and the shareholders
 4. Periodic meetings of the Board of Directors with the top executive management.
 5. Role of the member in the Board's meetings; compare its performance to that of other members' performance. Feedback should be obtained from the concerned member with a view to improve the appraisal process.

- b. The NRC shall evaluate annually the Board's business as whole and its committees and members if the NRC shall notify the Central Bank of the results of such evaluation.
- c. The Board must evaluate the Shari'a Supervision Board and its members' performance in accordance with a predetermined evaluation by the NRC and encompasses setting the KPIs to include the Shari'a Supervision Board and its members' performance evaluation standards through the role of the member in the Shari'a Supervision Board's meetings; comparison of his/her performance with that of the Shari'a Supervision Board's other members. Feedback of the concerned member should be obtained in order to improve the appraisal process. The evaluation system should include also the extent of the Shari'a Supervision Board's achievement of its duties and tasks and effectiveness of the Shari'a control system in the Bank.
- d. The Board shall evaluate performance of the general manager on annual basis in accordance with the predetermined evaluation by the NRC and encompasses setting the KPIs. The performance evaluation standards of the general manager include the financial and admin performance of the Bank, commitment to apply the legal controls approved by the Bank, extent of achievement of the Bank's medium and long term strategies and plans, provided that the committee notifies the Central Bank of the evaluation results.
- e. The Board shall adopt a system to measure performance of the Bank members other than the members of the Board of Directors and the general manager provided that such system should include, at minimum, the following:
 - 1. The system provides proper weighing to measure the commitment by the risks management framework and application of the internal controls and the regulatory requirements.
 - 2. Total income or profit is not the only element to measure performance; however, other elements to measure performance of members like the risks associated with the basic operations and customer's satisfaction wherever applicable should be taken into consideration.
 - 3. Not to exploit influence and conflict of interests.

Article 15: Financial Remunerations of Directors and Shari'a Supervision Board's Members

1. The Board shall set procedures to determine remuneration of its members based on the approved evaluation system.
2. The Board shall set procedures to determine board members' based on the approved evaluation system.
3. NRC of the Bank shall set the financial remuneration policy to the directors characterized by objectivity and transparency. The policy should be adopted and approved by the Board and the Central Bank is provided with a copy thereof within a maximum period of seven working days from the date of its adoption by the Board
4. The financial remuneration policy shall provide, at minimum, the following elements:
 - a. Set and prepared to maintain the members of experience, skills and competency and keep them stimulated motivated and to upgrade their performance.
 - b. Designed to make sure it will not be utilized in a way that adversely affects the solvency and reputation of the Bank.
 - c. It takes into account the risks, liquidity, and profits situation and timing.
 - d. Granting remuneration may not be based only on the current year's performance but also on the performance in the medium and long term (3-5 years)
 - e. It reflects the Bank's goals, values and strategy
 - f. Remunerations type is defined in the form of fees, salary, allowances, bonuses or share options or any other benefits
 - g. It compasses possible postponement of payment of reasonable rate of remuneration, such rate together with the postponement period are determined based on the nature of business, risks and activities of the concerned member.
 - h. No financial remuneration to the members of the regulatory and control departments will be granted (risk management, audit, compliance and others) based on results of departments' activities under control.

Article 16: Conflict of Interests

1. Administrators and members of Shari'a Supervision Board shall avoid conflict of interests.
2. The Board adopts a policy and procedures to address conflicts of interest that may arise when the Bank is part of a banking group and to disclose any conflict of interest that may arise from the Bank's association with companies within the Group.
3. The Shari'a Supervision Board shall approve a policy and procedures to address conflict of interests
4. The Board shall adopt policies and procedures for transactions with stakeholders to include definition of stakeholders taking into account the regulations, transactions conditions, approval procedures and control mechanism over such transactions. These policies and procedures may not be passed over and encroached.
5. The control regulatory departments in the Bank shall ensure that the stakeholders' transactions are carried out and processed in accordance with the approved policy and procedures. The audit committee reviews and controls all these transactions and introduces them to the Board of Directors.
6. The Board shall ensure that the top executive management implements the approved policies and procedures.
7. The Board shall adopt controls for information circulation movement between the different departments and such controls would prevent personal exploitation.
8. The Board shall adopt and circulate policies and charter of professional conduct to all members to include as minimum the following:
 - a. None of the administrators may use the internal information of the Bank for their own personal benefit.
 - b. Rules and procedures regulating transactions with the stakeholders.
 - c. Cases from which conflict of interest may arise.
9. The Board shall ensure that the executive management enjoys high level of integrity in exercising its business and avoids conflict of interest.

Article 17: Internal Audit

1. The Board must ensure that the internal audit department in the Bank is able to undertake the following tasks, as minimum:
 - a. Check for the availability of enough internal control systems for monitoring the activities of the Bank and its subsidiaries.
 - b. Verify compliance with the Bank's internal policies and international standards and related regulations.
 - c. Perform financial and administrative audit to ensure the accuracy, timing, and reliability of the main financial and admin information.
 - d. Review compliance to the corporate governance manual
 - e. Review validity and comprehensiveness of the (Stress Testing) in line with the methodology approved by the Board.
 - f. Ensure the accuracy of the applicable procedures for the Internal Capital Adequacy Assessment Process (ICAAP).
2. The Board ensures and enhances the independence of the internal auditors giving them a suitable position in the career hierarchy of the Bank. It ensures they are qualified enough to undertake their duties including the right of access to all records and information and communication with any employee in the Bank to enable them to perform the tasks vested in them and to prepare their reports without any external interference.
3. The Board must take necessary actions to enhance effectiveness of internal audit through the following:
 - a. The Board gives necessary importance to the audit process and establishes the same in the Bank.
 - b. The Board monitors the correction of audit notes.
4. The audit committee shall verify the provision of adequate resources and trained number of human personnel qualified to the internal audit department.
5. The audit committee shall verify that the internal audit staff members are rotated on auditing the Bank's activities every three years as maximum.
6. The audit committee shall verify that the internal audit personnel are not assigned to any executive assignments.
7. The audit committee shall verify that all the Bank activities are audited including the outsourced activities.
8. The Board shall adopt the internal audit charter that includes tasks, authorities, and responsibilities of the audit department and circulate it within the Bank.
9. The Board shall verify that the internal audit department is under the direct supervision of the audit committee and reports directly to the audit committee and the general manager.
10. The audit committee, in coordination with the nomination and remuneration committee shall evaluate performance of the internal audit personnel; and determine their remuneration in line with the human capital policies.

Article 18: Shari'a Internal Audit

1. The Shari'a Supervision Board shall ensure that the Shari'a internal audit in the Bank is able to undertake the following tasks and duties, as minimum:
 - a. Check and evaluate adequacy and effectiveness of the Shari'a internal control system of the Bank.
 - b. Monitor the compliance of the Bank's management with the legal aspects, Shari'a Fatwas, and decisions issued by the Shari'a Supervision Board.
 - c. Set the annual Shari'a audit plan to be approved by the Shari'a Supervision Board and implement its items.
 - d. Check receivables and finances that are classified under non-operating facilities or those decided to be written off which are funded by the joint investment accounts in order to verify absence of encroachment or default on the part of the Bank.
 - e. Determine the earnings contravening the Islamic principles and dispose them in accordance with the decisions of the Shari'a Supervision Board.
 - f. Verify that executive management complies with the policy that regulates relations between the shareholders and investment account holders, in particular distribution bases of dividends.
2. The Board shall ensure and enhance independence of Shari'a internal auditors giving them a suitable position in the career hierarchy of the Bank. It ensures they are qualified enough to undertake their duties including the right of access to all records and information and communication with any employee in the Bank to enable them to perform the tasks vested in them and to prepare their reports without any external interference.
3. The Board shall take necessary actions to enhance effectiveness of Shari'a internal audit through the following:
 - a. Give due importance to the Shari'a audit process and establish the same in the Bank.
 - b. Monitor the correction of Shari'a audit notes.
4. The Board shall verify provision of adequate resources and qualified number of human personnel to the Shari'a internal audit department and that they are well trained. The personnel in the department should, as minimum, meet the following requirements:
 - a. A related university degree and familiarity with the Islamic financial transaction principles, respective conditions of each contract, and reasons of contracts termination.
 - b. Familiar with the standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI).
5. The Board shall verify that the Shari'a internal audit personnel are rotated to audit the Bank's activities every three years as maximum

6. The Board shall verify that the Shari'a internal audit personnel are not assigned to any executive assignments.
7. The Board shall verify that all the Bank's activities are legally audited including the outsourced activities.
8. The Board shall adopt the internal audit charter that includes tasks, authorities, and responsibilities of the Shari'a audit department and circulate it within the Bank.
9. The Board shall verify that the Shari'a internal audit department is under the direct supervision of the Shari'a Supervision Board and reports directly to the Chairman of the Shari'a Supervision Board and send copies of the reports to the audit committee and the general manager.
10. The Shari'a Supervision Board, in coordination with the nomination and remuneration committee, shall evaluate the performance of the Shari'a internal audit personnel; and determine their remuneration in line with the human capital policies.

Article 19: External Audit

1. The Board shall ensure that the external auditor is regularly rotated between the audit offices and their subsidiaries or allied or associated companies in any way every seven years as maximum as of the election date. The seven years period is calculated on the application commencement as of 2010.
2. The first year (at rotation) of the new office shall be (joint) with the old office.
3. The former office may not be re-elected before the lapse of at least two years from the last election to it in the Bank unlike the joint audit duty.
4. The Shari'a Supervision Board shall verify that the external auditor has audited the adequacy and effectiveness of the Shari'a internal control system in the Bank.
5. The audit committee shall annually verify the independence of the external auditor.
6. The Board shall take proper actions to address weaknesses in the internal control systems or any other weak points demonstrated by the external auditor.

Article 20: Risk Management

1. The risk management shall monitor the compliance of the Bank's executive managements with the risk appetite levels.
2. The Board shall verify that the irregularities at the risk appetite levels are addressed, including holding the concerned top executive management accountable for these irregularities.
3. The Board shall ensure that the risk management department periodically undertakes stress testing to measure the Bank's ability to tolerate shocks and face the elevated risks. The Board shall have a key role in approving the adopted assumptions and scenarios, discuss testing results, and adopt actions to be taken based on the results.
4. The Board shall approve the internal evaluation methodology of the Bank's capital adequacy so that it is comprehensive and effective and able to determine all risks including the legal ones that the Bank is likely to face; and it takes into account the Bank's strategic plan and capital plan. This methodology should be periodically reviewed and its application shall be ensured. It should be verified that the Bank maintains a capital adequate to meet all faced risks.
5. The Board, prior to approval of any activity expansion, shall take into account the resulting risks, competence, and qualifications of the risk management department personnel.
6. The Board shall ensure independence of the risk management department in the Bank through submitting its reports to the risk management committee and granting the department authorities and powers necessary to be able to access information from the Bank's other departments and cooperate with the other committees to undertake the respective duties.
7. The Board shall adopt the risk appetite charter of the Bank.
8. Duties of the risk management departments, as minimum, are as follows:
 - a. Review the risk management framework before the Board's approval.
 - b. Implement the risk management strategy in addition to setting the risk management policies and procedures to manage all types of risks.
 - c. Setting methodologies to determine, measure, and control each type of the risks.
 - d. Submit reports to the Board through the risk management committee copied to the top executive management including information about the actual risk profile for all the Bank's activities compared to the risk appetite; and monitor the addressing of the negative deviations.
 - e. Verify that the risk measurement mechanisms are integrated with the adopted management information systems
 - f. Study and analyze all risk types faced by the Bank
 - g. Make recommendations to the risk management committee about the Bank's exposures to risks; record exemptions from the risk appetite levels.
 - h. Provide necessary information about the Bank's risks to be used for disclosure purposes.

Article 21: Compliance Department

1. The Board shall ensure the independence of the compliance department whereas it includes the Shari'a compliance department. The Board shall also ensure that the compliance department is continuously provided with adequate and well-trained personnel.
2. The Board shall adopt a policy to ensure the Bank's compliance with the related legislations, Shari'a Fatwas, and decisions issued by the Shari'a Supervision Board; and review the policy periodically and verify its application.
3. The Board shall approve the tasks and responsibilities of the compliance department.
4. The compliance department shall report to the corporate governance and compliance committee of the Board, and to the Shari'a Supervision committee and send a copy of the reports to the general manager.

Article 22: Rights of Stakeholders

1. The Board shall provide a specific mechanism to ensure communication with the stakeholders through disclosure and to provide information of significance about the Bank's activities to the stakeholders through the following:
 - a. General assembly meetings
 - b. Annual report
 - c. Quarterly reports containing financial information, in addition to reports of the Board about the Bank's stock exchange, and its financial position during the year.
 - d. The Bank's website.
 - e. Shareholders' relation division.
2. The Board shall ensure the designation of a part of the website to include explanations and clarifications of the shareholders rights and encourage them to attend the general assembly meetings and vote therein as well as dissemination of meetings-related documents including the full text of convocation and minutes of meetings.
3. The Board shall ensure the designation of a part of the website to include clarifications about rights of the investment account holders and disseminates the policy that regulates their relations with the shareholders to include quantitative and qualitative disclosures.

Article 23: Disclosure & Transparency

1. The Board shall ensure the dissemination of financial and non-financial information of concern to the stakeholders.
2. The annual report of the Bank should encompass a text stating that the Board is responsible for the accuracy and adequacy of the financial statements of the Bank, the information contained in that report, and the adequacy of the internal control systems and Shari'a control systems.
3. The Board shall ascertain compliance of the Bank with the disclosures determined by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) and compliance with the disclosures issued by the International Financial Reporting Standards (IFRS) and the International Accounting Standards (IAS), in case Islamic Standards are not made available, along with the directions of the Central Bank and other related regulations. It shall make sure that the executive management is familiar with the changes to the standards issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) and the International Financial reporting Standards.
4. The Board shall ensure that the annual report of the Bank and its quarterly reports include disclosures that enable the current or potential shareholders of reviewing the operation results and the financial position of the Bank.
5. The Board and the Shari'a Supervision Board shall ensure that the annual report of the Bank includes disclosures that enable the current or potential investment account holders of reviewing the operation results and the legal and the financial situation of the Bank.
6. The Bank shall establish written work procedures in accordance with the disclosure policy adopted by the Board to regulate the disclosure of information and follow up its implementation in accordance with the requirements of the regulatory bodies and the applicable legislation.
7. The Board shall ensure that the annual report includes, as minimum, the following:
 - a. Summary of the organizational structure of the Bank
 - b. Summary of the tasks and responsibilities of the Board committees and any authorities delegated to the committees by the Board.
 - c. The information that concerns the stakeholders set out in the corporate governance manual of the Bank and the extent of compliance with the manual.
 - d. Information about each member of the Board in terms of respective qualifications, experience and his/her share in the Bank's capital and whether he/she is independent or not, and his/her membership in the Board's committees, date of appointment and any other memberships in the Boards of other companies, remuneration of all forms received from the Bank for the previous year as well as the funding granted to him/her from the Bank and any other operations made between the Bank and the member or the parties related to him/ her.
 - e. Information about each member of the Shari'a Supervision Board in terms of qualifications, experience, date of appointment, positions held currently outside the Bank.
 - f. Information about the risk management department including structure, nature of operations, and developments made to it.

- g. Frequency of meetings of the Board, committees, and the Shari'a Supervision Board and the number of meetings attended.
- h. Names of independent members of the Board, top executive management, and Shari'a Supervision Board during the year.
- i. Summary of the Bank's remuneration policy showing and disclosing all forms of remunerations granted to each member of the Board, fees paid to each member of the Shari'a Supervision Board, remunerations of all forms paid to each member of the top executive management for the previous year.
- j. Names of shareholders holding 1% or more of capital while determining the ultimate beneficial owners of these shares or any part thereof and demonstrating whether any of these contributions are mortgaged wholly or partly.
- k. Declarations by all Board members and Shari'a Supervision board members that the member has not received any benefits through his/her work at the Bank that has not been disclosed whether such benefits are financial or in-kind and whether personal or to any related party, for the past year.
- l. Governance report to be signed by the chairman.

Article 24: General Provisions

1. The Chairman of the Board shall invite the Central Bank to attend the general assembly meeting in a suitable time before the meeting to enable the nomination of its representative.
2. The Chairman of the Board shall provide the Central Bank with the general assembly minutes of meetings within a period not exceeding five days from the date of endorsement of the meetings' minutes by, or on behalf of, the Companies General Controller.
3. The Bank shall notify the Central Bank, at least 30 days before the date of the general assembly meeting, of its intention to nominate the external auditor to be elected or re-elected by the general assembly.
4. The Bank shall notify the Central Bank, at least 30 days before the date of the general assembly meeting, of its intention to nominate the Shari'a Supervision Board's member to be elected or re-elected by the general assembly.
5. The Bank shall notify the Central Bank of the number of shares mortgaged by the Bank's shareholders holding 1% or more of the capital and of the mortgagee.
6. The Bank shall, semi-annually and whenever a change takes place, provide the Central Bank with the information related to the members of the Board and its committees, members of the Shari'a Supervision Board, and members of the top executive management, in accordance with the annexed formats (4/1, 4/2, 4/3, 4/4).
7. The Bank shall, semi-annually or when change takes place, provide the Central Bank with information related to the members of the Board of directors and the top executive managements of its subsidiaries and affiliates within the Kingdom and abroad in accordance with the annexed formats (5/1, 5/2, 5/3).

Governance Report Contents

Names of the Board of Directors members 2019	273
Resigned Board members during 2019	273
Names of the Members of Shari'a Supervisory Board 2019	274
Resigned Shari'a Supervisory Board members during 2019	274
Names of Executive Management	275
Resigned Executive Management members during 2019	275
Name of Governance Officer in the Bank	276
Names of Committees Originating from the Board	276
Name of head and members of Governance Committee, NRC Committee and Risk Committee	276
Name of the Audit Committee Head, Members and a brief profile on their relative qualifications and experience concerning financial and accounting affairs	277
Number of BOD Meetings and its Committee's during 2019	279
Membership of the Board of Directors, which is occupied by a member of the Board of Directors in other companies	280

Names of the Board of Directors members 2019

Dr. “Mohammed Nasser” Abu Hammour

Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.

Chairman of the Board since 4/1/2017
non-executive /non-independent

Hamdan Al-Fawair

Representative of Orphans Fund Development Foundation

Deputy Chairman of the Board since 13/4/2017
non-executive/ Independent

Basem Salfiti

Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.

Since 4/1/2017
non-executive /non-independent

Deema Aqel

Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.

Since 4/1/2017
non-executive /non-independent

Dr. Noufan Alaqeil

Representative of Government Contributions Management Co.

Since 3/8/2016
non-executive /non-independent

Khaled Al-Gonsel

Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.

Since 4/1/2017
non-executive /non-independent

Dr. Khaled Zentuti

Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.

Since 17/12/2018
non-executive /non-independent

Dr. Ahmed Menesi

Representative of Al-Etihad Islamic for Investment Co.

Since 13/04/2017
non-executive /non-independent

Dr. Ibrahim Saif

Since 22/10/2017
non-executive/ Independent

Samir Abu Lughod

Since 13/04/2017
non-executive/ Independent

Salem Burqan

Since 17/12/2018
non-executive/ Independent

Resigned Board members during 2019

There are no resignations from the members of the bank’s Board of Directors during the year 2019.

Names of the Members of Shari'a Supervisory Board 2019

**His Eminence Dr.Hussein
Hamed Hassan**

Chairman of the Shari'a Supervisory Board
and Executive Member

**His Eminence Dr. Ali Muhieddin
al Qaradaghi**

Deputy Chairman of the Shari'a Supervisory
Board

**His Eminence Sheikh Abdul Karim
Al-Khasawneh**

Shari'a Supervisory Board member

His Eminence Dr. Ahmad Salem Melhem

Shari'a Supervisory Board member

Resigned Shari'a Supervisory Board members during 2019

* There are no resignations for any of the Shari'a Supervisory Board members during the year 2019

Names of Executive Management

Samer Tamimi	Director General / Chief Executive Officer
Rami khayyat	Deputy CEO, Chief of Corporate Banking
Hani Al-Zrari	Deputy CEO, Chief of Central Operations
Ziad Kokash	Deputy CEO, Chief Credit Officer
Ibrahim Samha	Deputy CEO, Chief of Finance and Corporate Strategies
Nasfat Taha	Head of Retail Banking
Wael Al-Bitar	Head of Treasury and Investment
Rami Al-Kilani	Head of Information Technology
Ahmad Tarteer	Head of Compliance and AML
Masoud "Sakf al-Hait	Chief of Legal Affairs and Board Secretariat
Masoud "Sakf al-Hait	Chief of Legal Affairs and Board Secretariat
Muneer Faroneyah	Head of Shari'a Supervision
Mohammad Hawari	Head of Human Capital Management
Khalid Al-Issa	Head of Internal Audit
Ahmed Mahmoud Abdel-Qader Jaafar	Head of Risk Management Department (Acting)

Resigned Executive Management members during 2019

* There are no Resignations from The Executive Management during 2019.

Name of Governance Officer in the Bank

Ahmad Tarteer / Head of Compliance and AML

Names of Committees Originating from the Board

- **NRC Committee**
- **Governance Committee**
- **Risk Committee**
- **Management Committee**
- **Compliance Committee**
- **Audit Committee**
- **IT Steering Committee**
- **Facilities Committee**

Name of head and members of Governance Committee, NRC Committee and Risk Committee

- **Compliance Committee**
Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour - **Chairman**
Samir Abu Lughod
Hamdan Al-Fawair
- **NRC Committee**
Salem Burqan - **Chairman**
Samir Abu Lughod
Basem Salfiti
- **Risk Committee**
Deema Aqel - **Chairman**
Ibrahim Saif
Khaled Al-Gonsel

Name of the Audit Committee Heads, Members and a brief profile on their relative qualifications and experiences concerning financial and accounting affairs:

Samir Abu Lughod (Head of the Committee)

Qualifications:

- Bachelor's Degree in Accounting 1976.

Practical experiences :

- Chairman of the Audit Committee - The International Criminal Court / The Hague, Netherlands March 2017 till now.
- Member of the Audit Committee - The International Criminal Court / The Hague, Netherlands January 2016 till March 2017.
- Country Senior Partner - PWC, Jordan 2009-2012.
- Managing Partner - EY, Jordan, 2002-2009.
- Office Managing Partner - Arthur Andersen, Jordan, 1979-2002.
- Senior Auditor - Saba&Co 1976-1979.

Hamdan Al-Fawair (Deputy Head of the Committee)

Qualifications:

- Bachelor of Law from Alexandria University in 1985.

Practical experience :

- Director General of the Foundation for the Orphans Fund Development Foundation from 2/10/2017 until now.
- Acting Director General of the Foundation for Orphans Fund Development Foundation from 2/1/2017-1/10/2017.
- Director General Assistant of the Foundation Orphans Fund Development Foundation 2010 till 2016.
- Director of Administrative Affairs and Human Resources for Orphans Fund Development Foundation 2009-2010
- Director of Internal Control for Orphans Fund Development Foundation 2008-2009.
- Executive Assistant for Supervision of Public Health and Social Services, Audit Bureau 2007-2008.
- Executive Assistant for Revenue Control (General Customs Department), Audit Bureau 2005-2007.
- Head of Control of the Ministries of Justice and Awqaf and the Courts of Law and Shari'a Courts, Audit Bureau 2004 – 2005.
- Head of Supervision of the Ministry of Public Works and Housing, Audit Bureau 2001- 2004.
- Assistant Director, Internal Control, Audit Bureau 1999-2001.
- Head of the Royal Jordanian and Transport Sector Control, Audit Bureau 1994-1999.

Dr. Khaled Zentuti

Qualifications:

- PhD in Finance Administration and Management of Organization and Marketing , Bosphorus University Turkey 1992.
- MBA in Management Accounting University of Hartford C.T USA (Hons) 1982.
- Bachelor of Accounting, Faculty of Economics, Qaryounis University, Benghazi, Libya 1976.

Practical experience and membership:

- (1988 – 2000) Different positions , as Manager and DM in different companies owned by Libyan Arab Foreign Investment Company (LAFICO) in Turkey, Italy, Germany, Pakistan, Egypt.
- (2000 – 2002) State Secretary – Investment and International Cooperation – Libyan Cabinet.
- (2002 – 2004)Chairman and General Manager Libyan Arab Foreign Investment Co. (LAFICO).
- (2012 – 2016) Full time Ass. Proff. Of Finance and Accounting at PUST University Amman – Jordan.
- General Manager and Chairman of the Management Committee / Long Term Investment Portfolio / Libya - Tripoli 2004/2012.
- Advisor to the Union Bank Amman / Jordan 2012 -2016.
- Financial, Economic and Investment Consultant for long term portfolio Amman, Jordan, 2016 till now.
- Vice Chairman of the Board of Directors of the British Arab Bank London / Britain 2004/2012.
- Vice Chairman / Union Bank Amman Jordan 2007/2012.
- Vice Chairman of the Board / Libyan Foreign Bank / Tripoli Libya 2009/2012.
- Member of the Board of Directors of the Arab Banking Corporation ABC Manama Bahrain 2010/2012.

Number of BOD Meetings and its Committee's during 2019

Board / Committee	NRC Committee	Governance Committee	Governance Committee	Audit Committee	Risk Committee	IT Steering Committee	Facilities Committee	Management Committee	Board of Directors Meetings
	4	3	4	11	6	4	6	16	7
Dr. "Mohammed Nasser" Abu Hammour	-	3/3	-	-	-	-	6/6	16/16	7/7
Hamdan Al-Fawair	-	3/3	-	11/11	-	-	-	-	7/7
Dr. Noufan Alaql	-	-	4/4	-	-	4/4	6/6	-	7/7
Deema Aqel	-	-	4/4	-	6/6	-	6/6	16/16	7/7
Basem Salfiti	4/4	-	-	-	-	4/4	6/6	16/16	5/7 A (2)
Khaled Algonsef	-	-	-	-	5/6 A (1)	2/4 A (2)	-	-	5/7 A (2)
Dr. Ahmed Menesi	-	-	3/4 A (1)	-	-	-	-	-	5/7 A (2)
Samir Hassan Abu Lughod	4/4	2/3 A (1)	-	10/11 A (1)	-	-	-	-	6/7 A (1)
Dr. Ibrahim Saif	-	-	-	-	6/6	3/4 A (1)	-	-	6/7 A (1)
Dr. Khaled Zentuti	-	-	-	11/11	-	-	-	16/16	7/7
Salem Burqan	4/4	-	-	-	-	-	-	16/16	7/7

Audit Committee met External Auditor 4 times during 2019.

Board of Directors met Shari'a Supervisory Board 2 times during 2019.

A: Absence

Membership of the Board of Directors, which is occupied by a member of the Board of Directors in other companies

Dr. “Mohammed Nasser” Abu Hammour - Chairman of the Board

- Chairman of the Board of Al Salam Transport Company.
- Chairman of the Board Islamic Model Microfinance Company
- Chairman of the Board of Al Johoud Investment Company.
- Chairman of the Board of International Gathering Company.
- Deputy Chairman of the Board of Global Development Company for Consultancy and Economic Investments.
- Chairman of the Board of Denver Investments Company.
- Chairman of the Board of Al Hassan Microfinance Company.
- Chairman of the Board of Global Insights for Financial and Economic Consulting.
- Chairman of the Board of Arab Group for Development Company.
- Chairman of the Board of Al Salam Investment Company.

Hamdan Al-Fawair - Deputy Chairman of the Board

- Member of the Board of Directors , Rum Group for Transportation & Tourism Investment.

Basem Salfiti

- Non-Executive Board Member, Bank Al-Etihad.
- Member of the Board of Directors, Al-Etihad Islamic for Investment Co..
- Non-Executive Board Member of Delta Insurance and Advisory .

Deema Aqel

- Non-Executive Board Member, Bank Al-Etihad.
- Member of the Board of Directors, AL Etihad Brokerage Company.

Dr. Noufan Alaqil

- Member of the Board of Directors, Aldamaan for Energy Investment.

Khaled Al-Gonsel

- Member of the Board of Directors, Libyan Foreign Investment Company.

Dr. Khaled Zentuti

- No membership.

Dr. Ahmed Menesi

- No membership.

Dr. Ibrahim Saif

- Member of the Board of Director, Jordan Loan Guarantee Corp.

Samir Abu Lughod

- No membership.

Salem Burqan

- Member of the Board of Directors, Jerusalem Insurance Company



Chairman of the Board
Dr. “Mohammed Nasser”
Abu Hammour





بنك صفوة الإسلامي
Safwa Islamic Bank



IT Governance Guide for Information Management and Associated Technology Contents

Best monitoring systems to protect our customers' financial and personal information



IT Governance Guide for Information Management and Associated Technology Contents

Introduction	285
Definitions	285
Scope of work	286
General Policies and Procedures	287
Attributions	288
Committees	288
Goals and IT governance operations	291
Principles, policies and frameworks	291
Information and reports	292
Services, programs and infrastructure of information technology	292
Knowledge, skills and experience	292
System of Values, Morals and Behaviour.....	292

Introduction

In line with the instructions of information governance and the associated technology, Safwa Islamic Bank board of directors and its executive management approved a number of measures to equalize IT with other major business in the Bank. Usage of COBIT 2019 framework for governance, information management, technology and IT projects assists in creating the optimal value of IT by maintaining a balance between achieving benefits and improving risks levels and using resources. COBIT 2019 also enables IT to be managed in a comprehensive way for the full projects taking into account the functional and technological responsibilities from the beginning to the end, along with considering the interests from the involved internal and external stakeholders in addition to working on managing IT risk framework in an integrated manner that complies with the Bank overall risk management operations in accordance with the sound procedures and practices that lead to sound mechanisms for the risk-based decision-making. It also ensures achieving the value added at the lowest costs while mitigating expected losses and risks to reflect the vision of the Bank in this regard and within acceptable risk limits wherever possible.

Definitions

The following words and phrases, wherever stated in this regulation, shall have the meanings assigned to them unless the context indicates otherwise.

Concerned word	phrase
The Bank	Safwa Islamic Bank
The Board	Safwa Islamic Bank board of directors
The Committee	The committee of information governance and management and the associated technology
The Organizational structure	The Bank organizational structure mentioned in the annex
Top Executive Management	Comprises the Bank General Manager, Deputy General Manager, Financial Manager, Operations Manager, Risk Management Manager, Internal Audit Manager, Internal Shari'a Audit Manager, Treasury Director (Investment), Compliance Manager, in addition to any employee at the Bank who has executive power parallel to any of the mentioned and directly linked to the General Manager and in a manner that doesn't conflict with human capital police.
Stakeholders	Those who have interest in the Bank such as stakeholders, employees, creditors, customers, external suppliers or concerned regulatory authorities.
Concerned Parties	Persons, groups or institutions which have direct or indirect interest in the Bank as they affect or are affected by its practices or activities.
Guide	A guide to governance and management of information and the associated technology which aims to provide recommendation and guidance for the work of the Committee.
Information governance and the associated technology	Distribution of roles ,responsibilities and characterization of relations among different parties entities and stakeholders such as the Board of Directors and the Executive Management in order to maximize the institution's value added) using the optimal approach that ensures the balance between the risks and expected returns, through adopting necessary rules, principles and mechanisms for decision-making and determining strategic objectives of the Bank and the mechanisms for monitoring and compliance verification which ensure development and sustainability of the bank.

Concerned word	phrase
Information Management and the associated technology	A set of on-going activities that fall within the responsibility of the Executive Management; Planning to achieve the strategic objectives including harmonization, organization, and construction and development activities including procurement and implementation, in addition to the operational activities including providing services and support, and monitoring activities including measurement and evaluation, ensuring the sustainability of the Bank objectives and strategic directions.
IT Governance Operations	A set of practices and activities emerging from the institution's policies which are required to achieve the objectives of the information and the associated technology.
Objectives of the information and the associated Technology	A set of key and sub objectives related to the governance and management activities of the information and associated technology which are required to achieve the institutional objectives.
Institutional objectives	A set of objectives related to governance and institutional management which are required to achieve the needs of stakeholders and the objectives of these instructions.
On – Site building	for the general administration, operation place is in the same building of the General Administration of the Bank in Jordan.
Off – Site, for another Building	operation place is in a building other than that of the General Administration of the Bank in Jordan, but in the same governorate.
Near – Site operation	place is in a governorate other than that of the General Administration of the Bank in Jordan.
Off – Shore, for another Country	where the operation place is in a country other than that of the General Administration of the Bank.

Scope of Work

The IT Department shall be the responsible entity for this evidence; compliance with the implementation is overseen by the Bank Control Departments; while the date of reviewing this evidence is set if a need arises.

The scope of implementing this (guide) includes all Safwa Islamic Bank's operations (based on) IT in various branches and departments. (All stakeholder parties shall be considered concerned with applying the instructions); each according to their position and role.

General Policies & Procedures

Major stakeholders' responsibilities:

- The responsibilities of the Board Chairman, the Board members, external experts include managing the governance project/program; approving the project's tasks and dues, the support, and providing the (needed) funds.
- The general director and the top management: Their responsibilities involve employing experienced calibres at the bank's operations to represent them in the project; defining their duties and responsibilities.
- IT Department and Project Management Office: They're responsible for managing the project/program.
- Internal Auditing: They're responsible for directly controlling the instructions' implementation; the participation in the project/program; which represents the role of internal auditing in the executive issues as an independent advisor and supervisor to facilitate the project/program's success and achievement.
- Risk Management, Information Security, Compliance and Legal Departments:
- Their responsibilities include the participation in the project/program in means representing the role of these departments.
- The competent calibres; holders of professional and technical certificates (COBIT 2019 Assessor, COBIT 2019 Implementation, CGEIT certification), who are appointed from inside and outside the Bank: Their responsibilities include the guide's role to disseminate knowledge and ease the implementation.
- Safwa Islamic Bank Board shall be responsible for overseeing the implementation of the five governance operations, which involve Administrative Regulation (Assessment, directives, and monitoring), in addition to the operation of Risk Improvement Guarantee), « EDM 03 and APO12 Risk Management», in line with the Central Bank of Jordan's (CBJ) instructions.

Governance goals and Associated Information and Technology Management to achieve:

Governance and Associated Information and Technology aim at:

1. Meeting the stakeholders' needs and achieving the Bank goals through benefiting from the governance framework in:
 - Facilitating the added-value creation by offering online services complying with the instructions of Governance Guidelines and Associated Information and Technology Management, in means ensuring the deliberate management of risks and enhancing the optimum use of resources.
 - Securing information quality guarantee in order to support the decision-making process.
 - Providing infrastructure for online services, which enables the Bank to accomplish its objectives.
 - Ensuring the sustainability of the Bank operations through boosting the operations' automation and activating reliable and effective technological systems.
 - IT risk management in a bid to ensure the necessary protection of the Bank assets.
 - Setting up e-system complying with the requirements of laws, regulations and instructions.
 - Improving the reliability of the internal control environment.
 - (maximize the level of satisfaction of IT users by efficiently and effectively meeting the needs of their work)
 - Management of services provided by suppliers or partners (outsourcing) who provide their services / products to the Bank or execute operations, services and products to the Bank.

2. The use of COBIT 2019 is the benchmark for designing all successful electronic systems and successful and effective solutions in a way that achieves the Bank objectives and all stakeholders.
3. Separation of governance and management in accordance with related internationally recognized standards of governance and management of information and technology.
4. Achieving the comprehensiveness in the governance and management of information and the associated technology (and) provide the seven elements of enablers according to COBIT 2019 ,too .
5. Building the practices and rules of work and organization according to the best international standards, including the areas of IT governance and projects and resources of IT.
6. Boosting the mechanisms of self and independent control and checking compliance in the areas of governance and management of information and technology in which they contribute to developing and improving work continuously.

Attribution

1. This guide is based on Central Bank of Jordan's instructions No. 65/2016 and No. 984/6/10 dated 21/1/2019, in addition to COBIT 2019, (Noted that it shall be reviewed and updated regularly by the committee of information governance and the associated technology, or upon issuance of instructions in particular by the Central Bank of Jordan.
2. The Bank shall publish this guide on the Website in (any appropriate manner) to the public. The Bank shall disclose in its annual report the existence of a special guide for the governance and management of information and the extent of compliance with it.

Committees

1. Safwa Islamic Bank formed the following committees:
 - a. IT Governance Committee - The Board
 - b. IT Security Steering Committee
2. The Board of Directors of Safwa Islamic Bank adopted the organizational structures (hierarchical and committee structures) for managing resources, IT projects, risk management and information security, which meet the operational needs of the information governance and the associated technology system to achieve efficiency and effectiveness.

IT Governance Committee - The Board:

1. In line with the Central Bank of Jordan's (CBJ) instructions, the Bank has formed an IT governance committee including at least three members selected from calibres boasting of IT experience and strategic knowledge.
2. The committee shall hold at least one quarterly meeting and write the minutes of the meetings; the committee's regulation includes the following tasks:
 - a. Adopting the IT strategic objectives and appropriate organizational structures, including the steering committees at the top executive management sphere, particularly the IT Steering Committee and the means guaranteeing the achievement of the Bank strategic objectives and accomplishing the optimum added-value of the projects and investments of IT resources; utilizing the necessary instruments and standards to monitor and put this into effect; such as using IT Balanced Scorecards, Return On Investment (ROI) , and measuring the impact of contribution to boosting the financial and operational efficiency.
 - b. Adopting the common framework of managing, setting and monitoring IT resources and projects, which embraces the international state-of-the-art practices in this realm, especially Control Objectives for Information and Related Technologies (COBIT), in a compatible manner meeting the achievement of goals and requirements of the Governance Guidelines and Associated Information and Technology Management No. 65/2016 by fulfilling the institutional goals sustainably; the accomplishment of matrix of associated information and technology Goals.
 - c. Endorsing the institutional goals matrix and its associated information and technology goals; considering its data as a minimum; defining the necessary sub-goals to achieve them.
 - d. Adopting a RACI chart (RACI Matrix) towards the fundamental operations of IT governance; its sub-operations stemming from it in regard to: the entity, entities, the person or the parties initially responsible; the (Responsible), the (Accountable) and the (Consulted), along with the ones that are briefed on all operations, using COBIT 2019 Enabling Processes in this regard.
 - e. Making sure of existing a common framework to manage the IT risks in line with the comprehensive common framework of the Bank risk management, taking into its consideration all IT governance operations.
 - f. Adopting the budget of IT resources and projects in accordance with the Bank strategic goals.
 - g. General control of IT operations, resources and projects (to emphasize their) adequacy and effective contribution to achieving the Bank business program.
 - h. Reviewing IT auditing reports and taking any necessary measures to address the troubles.
 - i. Recommending the Bank board to take any necessary measures to fix any errors.
 - j. Adopt the importance and prioritization of objectives (Government and Management Objects) and their correlation to the six institutional objectives (Enterprise Goals and Alien Works) as well as to the other enabling elements (Enablers or Components) contained in the instructions, based on a qualitative study or study A quantity that is prepared for this purpose at least annually and that takes into account the Design Factors listed in the (Cobit 2019-Design Guide).

Information Technology (IT) Steering Committee:

The Bank has formed an Information Technology Steering Committee from the top executive management's members (to ensure a strategic alignment of information technology to achieve the strategic objectives of the bank and that shall be in a sustainable manner.) . Hence, the committee headed by the general director and with the membership of executive management's top managers, including IT and Risk Management heads, was appointed. A board member was elected to have an observer status in the committee, as well as the internal audit manager. Other parties could be invited for attending the meetings, if a need arises. The regulation states that the committee has to write the minutes its meetings that shall be periodically held at least once every three months.

The committee shall undertake the following tasks and functions:

1. Laying out the appropriate annual plans required to achieve the strategic goals set up by the board; supervising their implementation in a bid to guarantee their accomplishment, in addition to overseeing the internal and external conditions that affecting them consistently.
2. Linking the matrix of institutional goals to the goals of information and technology associated thereto, as well as adopting and reviewing them regularly in a way that ensures the attainment of the Bank strategic aims and the goals of instructions; taking into account the definition and revision of the set of the assessment criteria, and entrusting relevant parties of the Executive Management to constantly monitor them and brief the committee on the results.
3. Recommending the allocation of financial and non-financial resources necessary to fulfil the objectives and IT governance operations; using the assistance of competent human elements, the right person in the right place, through organizational structures including all fundamental operations to support the objectives; taking in consideration the functional separation and non-conflict of interest; adapting the technological infrastructure and other services related to achieve the objectives; overseeing the implementation IT projects and governance.
4. Prioritizing IT projects and programs.
5. Monitoring the level of technological and technical services, and work on to improve their efficiency constantly.
6. Briefing the IT Governance Committee on the following matters:
 - a. Providing the necessary resources and efficient instruments which needed to achieve duties of the IT Governance Committee.
 - b. Any deviations that may adversely affect the achievement of strategic goals.
 - c. Any unacceptable risks related to the technology, security and protection of information.
 - d. The reports of performance and compliance with the management's general framework; setting and controlling IT resources and enterprises.
 - e. Periodically providing the IT Governance Committee with the minutes of its meetings, along with obtaining an indication that these minutes have been reviewed.

Goals and IT governance operations

The committee of information governance and the associated technology shall adopt a set of objectives across the Bank level and IT in accordance with COBIT 2019 framework. The objectives will be overviewed, reviewed and appropriately identified to meet the needs of stakeholders.

Information Technology Steering Committee is primarily responsible for ensuring compliance through achieving its requirements; Information Technology Committee and the board as a whole are the final official in this regard. All Bank departments especially Information Technology, Information Security Management and Project Management Departments shall identify their processes and reformulate them in a way that covers the requirements of IT governance operations.

Safwa Islamic Bank has adopted successive objectives in COBIT 2019 to interpret the needs of stakeholders into specified and customized objectives that can be implemented, in addition to IT-related goals and enablers' goals. Such interpretation allows setting specific objectives at all levels and in all departments and branches of the Bank to support the overall objectives and the requirements of stakeholders, and thus effectively support the alignment between Safwa Islamic Bank solutions and services of IT. The Board and the Risk Management Department are directly responsible for the process of ensuring smooth management of the risks included in the annexes to the instructions and risk management process (IT) respectively.

Principles, policies and frameworks

IT Governance Committee and the associated technology shall adopt necessary policies to ensure the management of IT operations and to consider them as the minimum, with the possibility of combining such policies as required according to the nature of the work.

- a. IT Governance framework and associated technology at Safwa Islamic Bank rely on five key principles of COBIT 2019:
 1. Principle 1: Meeting Stakeholder Needs
 2. Principle 2: Covering the Enterprise End to End
 3. Principle 3: Applying a Single Integrated Framework
 4. Principle 4: Enabling a Holistic Approach
 5. Principle 5: Separating Governance from Management
- b. The Board or any of its authorized committees shall adopt principles, policies and frameworks, particularly those related to IT risk management, information security management, and human resource management in particular which meet the requirements of IT Governance operations.

Information and reports

The Board and the Top Executive Management shall develop infrastructure and information systems necessary for providing the information and reports for their users as a base for making decisions at the bank.

Services, programs and infrastructure of information technology

The Board or any of its authorized committees in addition to the top management shall adopt the system of services, programs and infrastructure that support achieving the Bank objectives and reaching an acceptable level in the governance of information and associated technology.

Knowledge, skills and experience

- a. The Board or any of its authorized committees shall approve HR Competencies and human resources policies which are necessary for achieving the requirements of IT governance of and the requirements of these instructions in general along with ensuring assigning the right man in the right place or to ensure that the appropriate human resources are in place.
- b. The Bank Management shall recruit qualified and trained personnel from persons with experience in the fields of Information Technology resources management, Risk Management, Information Security Management and Internal & External Information Technology Audit Management based on the criteria of academic and professional knowledge in addition to the practical experience recognized by qualified international associations under accreditation criteria ISO / IEC 17024 (and / or any other parallel standards in accordance with its competence, With the re-qualification and training of staff who are currently employed to meet these requirements within two years of the date of these instructions.
- c. Executive Management shall be responsible for continuing to provide its staff with continuous training education programs to maintain a level of knowledge and skills that achieves IT governance processes.
- d. The executive management is responsible for incorporating the annual evaluation of calibres with objective measurement that take into consideration the contribution through the career centre to achieve bank's objectives

System of Values, Morals and Behaviour

- a. The Board or its delegate committees shall adopt a code of conduct that reflects professional behaviour related to the management of information and its related technology that clearly define the desired behavioural rules and consequences.
- b. The Board and the Top Executive Management shall hire different mechanisms to encourage the application of desirable behaviors and avoidance Unwanted behaviours by following the methods of governance.
- c. Adopt the importance and prioritization of objectives (Government and Management Objects) and their correlation to the six institutional objectives (Enterprise Goals and Alien Works) as well as to the other enabling elements (Enablers or Components) contained in the instructions, based on a qualitative study or study A quantity that is prepared for this purpose at least annually and that takes into account the Design Factors listed in the (Cobit 2019-Design Guide).

f | t | in | @ | v

www.safwabank.com

06 4602100

سفرة

لأنك صفوة